الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة البليدة 2
كلية العلوم الإقتصادية و العلوم التجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الإقتصادية

مناخ الإستثمار في ظل تقلبات أسعار المحروقات

-دراسة حالة الجزائر-

أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الإقتصادية
تخصص: إقتصاد كلي و مالية دولية

من إعداد الطالبة: **تحت إشراف:**
عامر سعدية **أ. د كمال رزيق**

السنة الجامعية: 2020/2019

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة البليدة 2
كلية العلوم الإقتصادية و العلوم التجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الإقتصادية

مناخ الإستثمار في ظل تقلبات أسعار المحروقات

-دراسة حالة الجزائر-

أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الإقتصادية
تخصص: إقتصاد كلي و مالية دولية

من إعداد الطالبة: **تحت إشراف:**
عامر سعدية **أ. د كمال رزيق**

أعضاء لجنة المناقشة

أ.د غزازي عمر	**جامعة البليدة 2**	**رئيسا**
أ.د كمال رزيق	**جامعة البليدة 2**	**مشرفا**
أ.د مراكشي محمد لمين	**جامعة البليدة 2**	**ممتحنا**
أ.د عامر بشير	**جامعة البليدة 2**	**ممتحنا**
أ.د بوعافية رشيد	**المركز الجامعي تيبازة**	**ممتحنا**
أ.د سعداوي موسى	**جامعة المدية**	**ممتحنا**

السنة الجامعية: 2020/2019

الإهداء

الإهداء

إلى والديا الكريمين أطال الله في عمرهما...

إلى أختي العزيزة و إخوتي الأعزاء وجميع أفراد عائلاتهم...

إلى أولاد إخوتي

نور الهدى ،آية ،ماريا ،أيمن و يوسف حفظهم الله

إلى كافة الأهل والأقارب ...

إلى الأصدقاء والأحباب و زملائي

إلى هؤلاء جميعا أهدي حصاد جهدي وثمرة عملي.

عامر سعدية

الشكر و التقدير

شكر و تقدير

أولا جزيل الشكر لله تعالى، الذي بقدرته وتوفيقه تمكنت من إنجاز هذه الأطروحة ،فالحمد لله الذي بفضله تتم الصالحات، الحمد لله حمدا طيبا مباركا فيه.

كما أتوجه بخالص الشكر والتقدير والعرفان إلى أستاذي الفاضل الدكتور "كمال رزيق"، على ما أسداه لي من نصح وتوجيه وإرشاد خلال إعداد هذه الأطروحة له منتهى التقدير والإحترام.

كما أتقدم شكري و عرفاني لوالدي اللذان طالما دعماني و ساندني و أخص بالذكر والدي الكريم حفظه الله.

و أتقدم بجزيل الشكر والإمتنان إلى كل من أمدني بيد العون والمساعدة من قريب أو بعيد.

وأخيرا أتمنى التوفيق والسداد في إعداد هذا العمل.

الملخص باللغة العربية

الملخص:

خلفت الأزمة النفطية و التي بدأت منذ النصف الثاني من سنة 2014 تداعيات سلبية على العديد من المؤشرات الإقتصادية الكلية بالجزائر و التي تعتبر من أحد محددات المناخ الإستثماري للدول و الصورة التي تعكس مدى قدرة الدول على جذب الإستثمارات الأجنبية و المحلية ، و من أجل إستقطابها تسعى الكثير من الدول إلى توفير مناخ الإستثمار الملائم له في ظل التحديات المتمثلة في ضرورة تكيفه مع التطورات العالمية.

وتعتمد الجزائر منذ إستقلالها اعتمادا كبيرا على مداخيل قطاع المحروقات، من أجل دفع عجلة التنمية، وذلك بتوجيه الفوائض المالية المتراكمة نحو الاستثمار، إلا أن ما تعرضت له السوق النفطية العالمية من هزات متتالية ترتب على ذلك تذبذب في السياسة المالية للدولة بحكم تأثير أسعار النفط في إيراداتها التي تحتل الجانب الأكبر،وباعتبار أن ما يحققه حجم الاستثمارات يساهم في زيادة معدلات النمو، سواء كانت استثمارات محلية أو أجنبية، إضافة إلى ذلك تشير الأرقام أن معدلات النمو في الجزائر ترتفع بارتفاع أسعار النفط وعلى ضوء ذلك أردنا من خلال هذا البحث التطرق إلى قطاع المحروقات في الجزائر و تحديد العلاقة بين تطورات أسعار النفط وحجم الاستثمارات ،وأبدت الجزائر رغبتها القوية في إستقطاب الإستثمار المحلي و الأجنبي المباشر من خلال جهودها المبذولة لتوفير مناخ ملائم له، من خلال إصلاحات إقتصادية وكذا العمل على توفير الإستقرار السياسي و الأمني إضافة إلى سن القوانين و التشريعات المحفزة للإستثمار .

ورغم سخاء قانون الإستثمار الجزائري بالحوافز والإعفاءات الضريبية إلا أنه لا يجدي نفعا للمستثمرين الأجانب في ظلّ ضعف باقي مكونات المناخ الإستثماري خاصة الرشوة و البيروقراطية و الفساد الإداري ، فمناخ الإستثمار لا يمكن أن يكون جاذبا للإستثمارات الأجنبية المباشرة و حتى المحلية إلا إذا توافرت فيه جميع مكوناته الأساسية وفي وضعية سليمة، حيث تحمل مكونات بالتكامل فيما بينها ،و التي لا يمكن حصرها فقط في مدى ملائمة الإطار القانوني للإستثمار، وإنما في تشريع البلد ككل، و بعبارة أخرى، فإن هذه العملية ينجر عنها إحتكاكات بقوانين أخرى تؤثر بطريقة مباشرة أو غير مباشرة على عملية الإستثمار.

وما ينقص سياسات الإستثمار في الجزائر كذلك هو عدم القدرة على توجيهها لخدمة الإقتصاد الوطني كون غالبية الإستثمارات الأجنبية المباشرة الوافدة إليها مركزة في قطاع المحروقات.

الكلمات المفتاحية:مناخ الإستثمار،الجزائر،أسعار النفط،الإستثمار الأجنبي المباشر،بيئة الأعمال.

فهرس المحتويات

العنوان	رقم الصفحة
الإهداء	
شكر و تقدير	
الملخص	
فهرس المحتويات	
قائمة الجداول	
قائمة الأشكال	
قائمة الملاحق	
المقدمة	أ–ط
الفصل الأول:الإطار المفاهيمي و التشريعي للمناخ الإستثمار في الجزائر	
تمهيد	02
المبحث الأول:الإطار المفاهيمي لمناخ الإستثمار	03
المطلب الأول:عموميات حول المناخ الإستثماري	03
المطلب الثاني:مكونات المناخ الإستثماري	07
المطلب الثالث:مؤشرات قياس المناخ الإستثماري	14
المبحث الثاني:الإطار التشريعي لمناخ الإستثمار في الجزائر	25
المطلب الأول:أهم الأطر القانونية لتشجيع الإستثمار في الجزائر قبل قانون الإستثمار لسنة 1993	25
المطلب الثاني:الأطر القانونية الجديدة لتشجيع الإستثمار في الجزائر بعد قانون الإستثمار لسنة 1993	44
المطلب الثالث:الإطار المؤسساتي لخدمة الإستثمار في الجزائر	61
خلاصة الفصل الأول	71
الفصل الثاني:الإستثمار في قطاع المحروقات الجزائري	
تمهيد	74
المبحث الأول:واقع قطاع المحروقات في الجزائر	75
المطلب الأول:نشاة قطاع المحروقات في الجزائر	75
المطلب الثاني:الإصلاحات الإقتصادية في قطاع المحروقات الجزائري	80
المطلب الثالث:الواقع الحالي لقطاع المحروقات في الجزائر بعد تطبيق الإصلاحات الإقتصادية	92
المبحث الثاني:تطور الإستثمار في قطاع المحروقات في الجزائر	110
المطلب الأول:إجراءات الإستثمار في قطاع المحروقات الجزائري	110
المطلب الثاني:الشراكة الأجنبية في قطاع المحروقات الجزائري	116
المطلب الثالث:الآفاق المستقبلية للإستثمار في قطاع المحروقات الجزائري	142
خلاصة الفصل الثاني	154

الفصل الثالث:تقلبات أسعار النفط وواقع الإستثمار في الجزائر	
تمهيد	156
المبحث الأول: تطور تقلبات أسعار النفط	157
المطلب الأول:تطور أسعار النفط خلال الفترة(2000-2012)	157
المطلب الثاني:تطور أسعار النفط خلال الفترة (2014-2018)	164
المطلب الثالث:إستثمار العائدات النفطية الجزائرية	175
المبحث الثاني:تحليل واقع الإستثمار المحلي في الجزائر	193
المطلب الأول: مكونات مناخ الإستثمار في الجزائر	194
المطلب الثاني:تطور الإستثمار المحلي في الجزائر	206
المطلب الثالث:واقع الإستثمار الخاص في الجزائر	218
خلاصة الفصل الثالث	233
الفصل الرابع:تقييم مناخ الإستثمار الأجنبي في الجزائر	
تمهيد	236
المبحث الأول:واقع الإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر	237
المطلب الأول:ضمانات الإستثمار الممنوحة ضمن قانون الإستثمار الجزائري	237
المطلب الثاني:تطور تدفقات الإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر	245
المطلب الثالث:التوزيع الجغرافي و القطاعي للإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر	259
المبحث الثاني:تحليل مناخ الإستثمار في الجزائر من خلال المؤشرات الإقليمية و الدولية	267
المطلب الأول:ترتيب الجزائر ضمن المؤشرات العامة لقياس مناخ للإستثمار	267
المطلب الثاني:ترتيب الجزائر ضمن مؤشرات قياس المخاطر القطرية للإستثمار	291
المطلب الثالث:معوقات الإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر	298
خلاصة الفصل الرابع	312
الخاتمة	315
قائمة المراجع	328
الملاحق	347
الملخص باللغة الاجنبية	366

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	رقم الصفحة
1-1	دليل مؤشر المركب لمكونات السياسة الإقتصادية لمناخ الإستثمار	15
2-1	مكونات مؤشر كوف للعولمة	18
3-1	مكونات مؤشر تقييم المخاطر المالية	22
4-1	مكونات مؤشر تقييم المخاطر السياسية	22
5-1	مكونات مؤشر تقييم المخاطر الإقتصادية	23
1-2	تطور حجم إنتاج النفط في الجزائر 2000-2017	94
2-2	تطور إنتاج الغاز الطبيعي المسوق في الجزائر 2000-2017	97
3-2	تطور إنتاج سوائل الغاز الطبيعي و غاز البترول المسال في الجزائر2000-2017	99
4-2	تطور إحتياطي المؤكد للنفط في الجزائر 2000-2017	101
5-2	تطور الإحتياطات المؤكدة من الغاز الطبيعي الجزائري 2000-2017	103
6-2	تطور حجم الطاقة التكررية في الجزائر 2000-2016	106
7-2	تطور إنتاجية المصافي في الجزائر للفترة 2000-2017	107
8-2	حالة مشاريع إنشاء و تطوير المصافي قيد التنفيذ سنة 2017	107
9-2	تطور إنتاج المشتقات النفطية في الجزائر2000-2017	108
10-2	درجة إنفتاح قطاع المحروقات في الجزائر	117
11-2	تطور نشاط الحفر الإستكشافي في الجزائر 2000-2018	127
12-2	الإكتشافات حسب الأحواض النفطية في الجزائر للفترة 2000-2018	129
13-2	تطور الأبار المنجزة و الأمتار المحفورة في إطار الشراكة في الجزائر للفترة 2000 -2018	132
14-2	تطور إنتاج المحروقات عبر الشراكة في الجزائر2000-2017	134
15-2	تطور إنتاج البترول الخام عبر الشراكة في الجزائر2000-2017	135
16-2	تطور إنتاج الغاز الطبيعي عبر الشراكة في الجزائر2000-2017	137
17-2	تطور إستثمارات الإستكشاف و الإستغلال و التطوير في الجزائر للفترة 2000-2018	141
1-3	تطور متوسط أسعار سلة الأوبك خلال الفترة 2000-2014	157
2-3	تطور متوسط أسعار سلة الأوبك خلال الفترة 2014-2018	164
3-3	تطور متوسط أسعار خليط الصحراء الجزائري خلال الفترة 2014-2018	167
4-3	تطور قيمة الصادرات من المحروقات الجزائرية 2000-2017	175
5-3	تطور العائدات النفطية الجزائرية تبعا لتطور أسعار النفط 2000-2017	178
6-3	تطور رصيد صندوق ضبط الإيرادات في الجزائر2000-2020	183

7-3	تطور الدين الخارجي في الجزائر خلال الفترة 2000-2017	186
8-3	تطور الدين العمومي في الجزائر 2000-2017	189
9-3	تطور حجم الإنفاق في الجزائر خلال الفترة 2000-2017	191
10-3	تطور الناتج الداخلي الإجمالي في الجزائر خلال الفترة 2000-2017	200
11-3	توقع تطور الناتج الداخلي الإجمالي في الجزائر2018-2020	201
12-3	تطور رصيد الميزان التجاري الجزائري خلال الفترة 2000-2017	202
13-3	تطور إحتياطات الصرف الرسمية في الجزائر 2000-2017	203
14-3	تطور رصيد الميزانية العامة في الجزائر2009-2017	204
15-3	تطور حجم الإستثمار في الجزائر خلال الفترة 2000-2016	207
16-3	عدد المشاريع الإستثمارية المصرح بها حسب القطاع 2002-2017	207
17-3	المشاريع الإستثمارية المصرح بها حسب نوع النشاط لسنة 2018	211
18-3	معدل النمو لأهم القطاعات الجزائرية خلال الفترة 2000-2017	212
19-3	عدد المشاريع الإستثمارية المصرح بها حسب الحالة القانونية في الجزائر خلال الفترة 2002-2017	219
20-3	المشاريع الإستثمارية المصرح بها حسب الحالة القانونية لسنة 2018	220
21-3	تطور عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر 2000-2017	221
22-3	تصنيف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في القانون الجزائري	222
23-3	توزيع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب نوع المؤسسة	222
24-3	توزيع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الخاصة في الجزائر حسب قطاع النشاط لسنة 2018	223
25-3	توزيع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة العمومية في الجزائر حسب قطاع النشاط لسنة 2018	224
26-3	توزيع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الخاصة في الجزائر حسب طبيعتها لسنة 2018	225
27-3	عدد مناصب الشغل التي توفرها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر خلال الفترة 2001-2018	226
28-3	توزيع المشاريع الإستثمارية حسب المناطق إلى غاية السداسي الأول2018	226
29-3	مشاريع الإستثمار المصرح بها حسب طبيعة التمويل إلى غاية السداسي الأول لسنة 2018	227
30-3	وضعية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب قطاعات النشاط 2018	228
31-3	وضعية المشاريع الممولة و الموافق عليها من طرف الوكالة الوطنية لدعم و تشغيل الشباب إلى نهاية السداسي الأول من سنة 2018	229
32-3	توزيع القروض الممنوحة حسب قطاع النشاط في الجزائر	231
33-3	نسبة توزيع القروض للإقتصاد حسب القطاع في الجزائر2000-2017	232

1-4	عدد إتفاقيات الإستثمار المبرمة من طرف الجزائر إلى نهاية سنة2017	245
2-4	تطور تدفق الإستثمار الأجنبي إلى الجزائر للفترة 2000-2018	247
3-4	تطور حجم المخزون التراكي للإستثمارات الأجنبية الواردة إلى الجزائر للفترة 2000-2018	250
4-4	تطور تدفق الإستثمار الأجنبي الصادر من الجزائر2000-2018	251
5-4	تطور حجم المخزون التراكي للإستثمارات الأجنبية الصادرة من الجزائر للفترة 2000-2018	253
6-4	عدد المشاريع الإستثمارية الأجنبية المصرحة بها في الجزائر للفترة الممتدة مابين سنة 2002-2017	254
7-4	حصيلة المشاريع الإستثمارية المصرح بها في الجزائر لسنة 2017	257
8-4	حصيلة المشاريع الإستثمارية المصرح بها في الجزائر لسنة 2018	258
9-4	أهم الدول المستثمرة في الجزائر ما بين جانفي 2013-ديسمبر2017	259
10-4	أهم 5 شركات المستثمرة في الجزائر مابين جانفي 2013-ديسمبر2017	260
11-4	أهم الدول المصدرة للجزائر سنة 2017	260
12-4	أهم السلع المصدرة للجزائر سنة 2017	261
13-4	أهم الدول االمستوردة من الجزائر سنة 2017	261
14-4	أهم السلع المستوردة من الجزائر سنة 2017	262
15-4	توزيع المشاريع التي تشرك أجانب حسب الجهات المستثمرة 2002-2017	262
16-4	التكلفة الإجمالية للمشاريع الإستثمارية العربية للفترة 2003-2017	264
17-4	التوزيع القطاعي للإستثمارات الأجنبية المباشرة في الجزائر للفترة 2002-2017	265
18-4	ترتيب الجزائر ضمن المؤشرات الفرعية لمؤشر الحرية الإقتصادية لمؤسسة "فرايزر" لسنة 2017	270
19-4	تطور ترتيب الجزائر ضمن مؤشر الشفافية الدولية خلال الفترة 2010-2018	272
20-4	تطور ترتيب الجزائر ضمن مختلف تقارير التنافسية العالمية	273
21-4	تصنيف الجزائر ضمن مؤشر التنافسية العالمية لسنة 2017-2018	275
22-4	ترتيب الجزائر ضمن مؤشر التنافسية العربية لسنة 2012	276
23-4	ترتيب الجزائر ضمن مؤشر سهولة الأعمال لسنة 2019	278
24-4	تطور ترتيب الجزائر ضمن مؤشر كوف للعولمة2012-2017	281
25-4	ترتيب الجزائر ضمن مؤشر القدرة على الإبداع لسنة 2019	283
26-4	ترتيب الجزائر في مؤشر جاهزية الشبكات (IRN) لسنة 2016	285
27-4	تطور قيمة مؤشر التنمية البشرية في الجزائر2000-2017	286
28-4	تصنيف الجزائر ضمن مؤشر المعرفة العالمي لسنة 2018	289
29-4	ترتيب الجزائر ضمن مؤشر المركب للمخاطر القطرية لسنة 2016	291

4-30	تطور ترتيب الجزائر ضمن مؤشر الكوفاس للمخاطر القطرية	292
4-31	تطور تصنيف أداء الجزائر في مؤشر ضمان جاذبية الإستثمار 2013-2019	294
4-32	تطور الأداء في المجموعات الثلاث الرئيسية لمؤشر ضمان جاذبية الاستثمار2013-2019	295
4-33	تطور معدل التضخم في الجزائر للفترة 2000-2017	306

قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	رقم الصفحة
1-2	توزيع نسب إنتاج المحروقات الأولية بالجزائر سنة2017	93
2-2	تطور حجم إنتاج النفط في الجزائر 2000-2017	95
3-2	تطور إنتاج الغاز الطبيعي المسوق في الجزائر2000-2017	98
4-2	تطور إحتياطي النفط المؤكد في الجزائر للفترة 2000-2017	102
5-2	تطور إحتياطي الغاز الطبيعي المؤكد في الجزائر للفترة 2000-2017	104
6-2	تطور إنتاج المشتقات النفطية في الجزائر 2000-2017	109
7-2	وضعية المجال المنجمي المشغول في الجزائر لسنة 2018	121
8-2	تطور نشاط المسح الزلزالي (3D) للفترة 2000-2008	123
9-2	تطور نشاط المسح الزلزالي(2D) للفترة 2000-2008	123
10-2	تطور نشاط المسح الزلزالي (3D) للفترة 2008-2018	125
11-2	تطور نشاط المسح الزلزالي(2D) للفترة 2008-2018	126
12-2	تطور الإكتشافات في إطار الشراكة في الجزائر للفترة 2000-2008	128
13-2	تطور الإكتشافات في إطار الشراكة في الجزائر للفترة 2008-2018	129
14-2	تطور نشاط التنقيب التطويري في إطار الشراكة في الجزائر	133
15-2	تطور إنتاج البترول الخام في الجزائر عبر الشراكة 2000-2017	136
16-2	تطور إنتاج الغاز الطبيعي في الجزائر عبر الشراكة 2000-2017	138
17-2	تطور تدفق الإستثمارات الأجنبية المباشرة في قطاع المحروقات الجزائري 2000-2018	139
18-2	تدفقات الإستثمارات الأجنبية حسب الجهات المستثمرة في الجزائر لسنة 2017	140
19-2	تطور تدفق الإستثمارات حسب الدول المستثمرة في الجزائر لسنة 2017	140
1-3	تطور متوسط أسعار سلة الأوبك خلال الفترة 2000-2014	158
2-3	تطور متوسط أسعار سلة الأوبك خلال الفترة 2014-2018	164
3-3	تطور أرصدة ميزان المدفوعات الجزائري خلال الفترة 2013-2017	167
4-3	هيكل الواردات الجزائرية من السلع حسب المنتجات لسنة 2017	169
5-3	تطور بنود الميزان التجاري الجزائري خلال الفترة 2013-2017	170
6-3	تطور المؤشر العام لإستهلاك الوطني في الجزائر 2013-2017	174
7-3	قائم الدين متوسط وطويل الأجل حسب نوع القروض 1997-2017	188
8-3	هيكل الدين الخارجي الجزائري حسب العملات و الدول في نهاية سنة2017	188
9-3	تطور موقع الجزائر ضمن مؤشر الإستقرار السياسي 2000-2018	195
10-3	عدد المشاريع الإستثمارية المصرح بها حسب القطاع 2002-2017	209
11-3	عدد مناصب الشغل المصرح بها حسب القطاع 2002-2017	210
12-3	تطور نمو معدل القيمة المضافة لقطاع الفلاحة في الجزائر خلال الفترة 2000-2017	213

13-3	تطور نمو معدل القيمة المضافة لقطاع البناء و الأشغال العمومية في الجزائر خلال الفترة 2000-2017	215
14-3	تطور نمو معدل القيمة المضافة لقطاع الخدمات في الجزائر خلال الفترة 2000-2017	216
15-3	تطور نمو معدل القيمة المضافة لقطاع الصناعة في الجزائر خلال الفترة 2000-2017	217
16-3	توزيع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في القطاعين العام و الخاص في الجزائر حسب قطاع النشاط لسنة 2018	225
17-3	وضعية المشاريع الممولة و الموافق عليها من طرف الوكالة الوطنية لدعم و تشغيل الشباب إلى نهاية السداسي الأول من سنة 2018	230
18-3	توزيع نسبة القروض الممنوحة حسب قطاع النشاط في الجزائر	231
1-4	تطور تدفق الإستثمار الأجنبي المباشر إلى الجزائر للفترة 2000-2018	247
2-4	تطور أرصدة الإستثمار الأجنبي المباشر الواردة إلى الجزائر للفترة2000-2018	251
3-4	تطور تدفق الإستثمار الأجنبي المباشر الصادر من الجزائر2000-2018	252
4-4	تطور أرصدة الإستثمار الاجنبي المباشر الصادرة من الجزائر2000-2018	254
5-4	عدد المشاريع الإستثمارية الأجنبية المباشرة المصرحة بها في الجزائر للفترة الممتدة مابين سنة 2002-2017	255
6-4	تطور المشاريع الإستثمارية الجديدة المباشرة الواردة إلى الجزائر 2003-2017	255
7-4	تدفقات الإستثمار الأجنبي المباشر إلى الجزائر حسب الدول المستثمرة سنة 2017	256
8-4	حصيلة المشاريع الإستثمارية المصرح بها في الجزائر لسنة 2017	256
9-4	حصيلة المشاريع الإستثمارية المصرح بها في الجزائر لسنة 2018	258
10-4	عدد المشاريع التي تشرك أجانب حسب الجهات المستثمرة 2002-2017	263
11-4	عدد المشاريع الإستثمارية العربية البينية للفترة 2003-2017	263
12-4	عدد المشاريع الإستثمارية الأجنبية حسب أهم القطاعات في الجزائر مابين جانفي 2003- ديسمبر2017	266
13-4	تطور ترتيب الجزائر ضمن مؤشر الحرية الإقتصادية2000-2019	269
14-4	ترتيب الجزائر ضمن مؤشر ريادة الأعمال العالمي لسنة 2018	290
15-4	الأداء في مؤشر ضمان لجاذبية الإستثمار لسنتي 2018-2019	296
16-4	الأداء في المجموعات الرئيسية لمؤشر ضمان لجاذبية الإستثمار لسنتي 2018-2019	297
18-4	الترتيب العالمي في المؤشرات الفرعية لمؤشر العام لضمان جاذبية الاستثمار 2019	297

قائمة الملاحق

رقم الملحق	عنوان الملحق	رقم الصفحة
1-2	شبكة خطوط أنابيب النفط الخام الأساسية2016	347
1-2	شبكة خطوط أنابيب نقل المشتقات النفطية الأساسية2016	347
1-2	شبكة خطوط أنابيب نقل الغاز الطبيعي الأساسية2016	347
1-2	حجم ناقلات غاز البترول المسال و الغاز الطبيعي المسال	348
1-2	سعة ناقلات المحروقات الجزائرية	348
2-2	تطور الإستهلاك الكلي من المنتجات البترولية في الجزائر (2000-2017)	349
2-2	تطور الإستهلاك النفط و المشتقات النفطية والغاز الطبيعي في الجزائر (2012-2017)	349
1-3	تطور أسعار النفط للفترة 2000-2018	350
2-3	تطور الجبائية البترولية في الجزائر2000-2018	351
3-3	توزيع المشاريع الإستثمارية حسب ولايات الوطن السداسي الاول من سنة 2018	352
4-3	تطور قيمة الصادرات خارج المحروقات في الجزائر2000-2017	353
5-3	تطور نسبة تكوين رأس المال الثابت إلى إجمالي الناتج المحلي في الجزائر خلال الفترة 2000-2016	353
1-4	الإتفاقيات الدولية المبرمة بين الجزائر والدول الأخرى حول تشجيع وترقية وحماية الإستثمارات (1996-2002)	356-354
1-4	الإتفاقيات الدولية المبرمة بين الجزائر والدول الأخرى حول تشجيع وترقية وحماية الإستثمارات (1991-2012)	360-356
2-4	ترتيب الجزائر ضمن مؤشر الحرية الإقتصادية للفترة 2000-2017	361
3-4	تصنيف الجزائر ضمن مؤشر التنافسية العالمية لسنة 2019	362
4-4	مكونات المؤشر المركب للتنافسية العربية	363
5-4	المكونات الفرعية لمؤشر ضمان جاذبية الإستثمار	364

المقدمة

يعتبر النفط موردا حيويا و نابضا ومصدرا للدخل القومي بالنسبة للعديد من الدول في العالم، خاصة تلك الدول التي يعتمد دخلها على العائدات النفطية، والتي يؤدي إنخفاضها إلى إختلالات في إقتصادتها وقد كان من الضروري إنشاء منظمة تعنى بالمصالح النفطية للدول المصدرة لهذا المورد والتي عرفت باسم "منظمة الأوابك" كجهاز محافظ على مصالح الدول المنتجة، وكذا الدول المستوردة له،وبروز دور منظمة الأوابك في التسعير وتأثيرها على إرتفاع الأسعار، ترتب على ذلك مجموعة من التأثيرات على الإقتصاد العالمي، كان من بينها الصدمة النفطية المعاكسة أو كما عرفت بالصدمة النفطية الأولى سنة 1986 التي كانت نتائجها وخيمة خصوصا على إقتصاديات الدول المنتجة للبترول.

الجزائر بإعتبارها واحدة من الدول المنتجة للبترول، فقد لعب قطاع المحروقات فيها دورا بارزا ومهما في بناء وإرساء قواعد إقتصادها الوطني وكذا في تمويل مشاريعها التنموية و توسيعها، و توقفت وضعية الإقتصاد الوطني على حركة التقلبات السعرية للنفط المرتبطة أصلا بعوامل خارجية مما يجعله عرضة لصدمات مختلفة و ما يمكن إستنتاجه هو أن قطاع المحروقات يعتبر العمود الفقري للإقتصاد الجزائري، بإعتباره مصدرا للتمويل خاصة منذ تأميمها لقطاع المحروقات مع بداية السبعينات حيث مثلت صادرتها النفطية أكثر من97 % ، ما ساهم في زيادة الإيرادات من العملة الصعبة، إلا أن التبعية الكلية للإقتصاد الجزائري للبترول أصبحت نقمة عليه وذلك منذ الإنخفاض التدريجي لأسعار النفط مع بداية الثمانينات وصولا إلى الإنهيار التام للأسعار سنة 1986، ما أدى إلى إنهيار الإقتصاد الجزائري وإختلال هيكلي مزدوج في الميزانية وميزان المدفوعات، كما أدى هذا الإنهيار إلى إرتفاع نسبة الديون الخارجية،و تراجع معدلات الإستثمار و ذلك لتعذر الدولة على ضمان تمويل الإقتصاد المحلي من هنا كان لازما على الجزائر تدارك أوضاعها الإقتصادية لإيجاد حل أو مخرج للتصدي لهذه الأزمة و التقليل من حدتها، فما كان أمامها إلا إتباع سياسة الإصلاحات الإقتصادية سواء على المستوى الكلي أو الجزئي و المتمثلة في إعادة هيكلة و إستقلال المؤسسات العمومية (الخوصصة) و إعتماد إقتصاد السوق، و ذلك تحت ضغط هيئات مالية دولية كصندوق النقد الدولي، البنك العالمي.

فأعلنت الجزائر ومنذ عدة سنوات ، تحت ضغط مختلف المنظمات الدولية ، عن إرادتها للدخول في إقتصاد السوق والمساهمة في الإقتصادي الدولي ، والذي لا يمكن أن يكون كاملا دون تقرير إطار قانوني ملائم للإستثمارات ، وهذا عن طريق تجسيد مبدأ حرية الإستثمار من خلال تقليص من حقل نشاط الدولة وإحتكارها لبعض الأنشطة الإقتصادية، وتوسيع أبعاده وخلق الهياكل

الداعمة له، و إرفاق ذلك بتطوير المبادرة الخاصة في كل القطاعات من أجل الحصول على إنتاجية ذات جودة، وخلق تنافسية أحسن.

فالأمر كله إذن مرهون بداية بتوفير المناخ الإستثماري الملائم لنجاح هذه العملية كمرحلة أولية، و تعتبر الشراكة من بين الإستراتيجيات التي تأخرت الجزائر نوعا ما في إنتهاجها، الشيء الذي دفعها للخوض في سياسة تشجيع الإستثمارات المحلية و الأجنبية و كان هذا التشجيع من خلال الإمتيازات القانونية و الجبائية المدعمة من خلال عدة هيئات كوكالة دعم و ترقية الإستثمار، و بهذا فقد حققت خلال هذه المدة مشاريع الشراكة مع أطراف محلية و أجنبية في مختلف القطاعات ، غير أن القطاع الذي عرف أكثر ديناميكية هو قطاع المحروقات كونه إنتهج الشراكة منذ فترة، و مما سبق ذكره يتضح أن هناك علاقة بين تطور أسعار المحروقات و الإقتصاد الوطني تجعلنا نبحث في مضمونها عن مختلف تفاعلات و تأثيرات هذه العلاقة إذن فهناك علاقة تشابكية بين الإقتصاد الجزائري ممثلا في قطاع المحروقات و مناخ الإستثمار ، و منه يمكن صياغة الإشكالية التالية:

هل أثرت تقلبات أسعار المحروقات على مناخ الإستثمار في الجزائر؟

هذه الإشكالية في حد ذاتها تتفرع منها جملة من التساؤلات التي تتطلب محاولة الإجابة عنها قصد التمكن من تحليل مناخ الإستثمار في الجزائر و تتمثل هذه الأسئلة الفرعية في :

أولا-الأسئلة الفرعية:

-ما هي التدابير والسياسة التحفيزية التي إتخذتها الجزائر لتوفير مناخ ملائم لجذب الإستثمارات ؟
-ما مدى مساهمة الإصلاحات التي قامت بها الجزائر في جذب إستثمارات في قطاع المحروقات؟
-ما مدى فعالية قوانين الإستثمار ؟ وما هو أثرها على واقع الإستثمار المحلي و الخاص في الجزائر ؟
-هل يعتبر المناخ الإستثماري في الجزائر محفزا لإستقطاب الإستثمار الأجنبي المباشر؟

ثانيا-الفرضيات:

تقوم دراستنا هذه حول مناخ الإستثمار في الجزائر في ظل تلقبات أسعار المحروقات على فرضيات تحليلية تتمثل فيما يلي:

– لتوفير مناخ ملائم لجذب الإستثمارات عملت الجزائر على وضع إطار قانوني و تنظيمي يساعد على تشجيع و ترقية الإستثمار من خلال سن العديد من قوانين التي تضمن منح ضمانات و إمتيازات و التي تشكل العامل الأساسي لجذب المستثمرين .

–تفترض الدراسة أن عوامل جذب الإستثمار في الجزائر، تختلف من قطاع إقتصادي إلى قطاع آخر، فيفترض أن ما يتطلبه قطاع مثل المحروقات يختلف عما يتطلبه قطاع السياحة أو الفلاحة من عوامل جذب.

– إن المشكل في الجزائر يكمن في تطبيق القوانين على أرض الواقع فالبرغم من أن الجزائر إتخذت عددا من القرارات و عدلت القوانين إلا أن تطبيقها يبقى نسبيا مما يشكل عائقا في إستخلاص فعالية هذه القوانين و بالتالي يكون له أثر عكسي على تطور الإستثمارات.

–يعتبر المناخ الإستثماري في الجزائر ضعيف و يعود السبب في ذلك إلى عدة عوامل ذات بعد إقتصادي و سياسي و كذا قانوني و تشريعي و ذلك على الرغم من الإصلاحات الهيكلية حيث لا تزال تواجه الإستثمارات في الجزائر والدول النامية معوقات وعقبات كثيرة تؤثر عليها وتحد منها، كإرتفاع مستويات الفساد و إنتشار القطاع الموازي و ضعف سيادة القانون و إفتقار الجهاز القضاء للفعالية و الإستقلالية و كذلك إنتشار البيروقراطية الأمر الذي يستدعي دراسة هذه المعوقات، والعمل على إيجاد الحلول المناسبة للوصول بالكفاءة الإقتصادية لهذه الإستثمارات إلى أقصى حد ممكن.

ثالثا–أهمية البحث:

تتجلى أهمية البحث في النقاط التالية:

–يعد البحث في موضوع مناخ الإستثمار من بين الإشكاليات الحديثة في الدراسات الإقتصادية إذ لم يتم تناوله بصفة رسمية إلا بداية من سنة 2002 في الإجتماع المندرج ضمن الإطار العام لأهداف الألفية الثالثة للأمم المتحدة.

–إن موضوع تقلبات أسعار البترول وعلاقته بتحقيق الإستقرار الإقتصادي و مناخ الإستثمار يكمن في الدور الذي تلعبه أسعار البترول في التأثير على المؤشرات الكلية للدول المصدرة له خاصة في حالات إنخفاض الأسعار.

– تعريف المستثمرين الأجانب والمحليين بمناخ الإستثمار في الجزائر، خاصة في ظل الأوضاع الإقتصادية الدولية الراهنة، التي إنفتح فيه العالم على الإستثمار الأجنبي والتجارة الدولية، ووجود المنافسة الشديدة بين الدول لإحتلال أسواق الدول الأخرى، في ظل إتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة.

-التحول الإقتصادي الهام الذي عرفته الجزائر نحو إقتصاد السوق، ومن ثم فإن الإنفتاح على الإستثمار الأجنبي المباشر يعتبر من مقتضيات الإصلاحات الإقتصادية الحديثة فالإستثمار يساهم في خلق فرص عمل جديدة والرفع من النمو الإقتصادي .

-إن التنمية الإقتصادية ليست ذات دلالة، ما لم تكن مرتبطة بمتغير الإستثمار إذ أنه يؤثر بصفة مباشرة على أغلبية المتغيرات الإقتصادية الأخرى كالإنتاج، الصادرات، الواردات، الأجور، الإستهلاك، الناتج الداخلي الخام، التشغيل..إلخ.

-بواسطة أسعار البترول يقوم مؤطري السياسة الإقتصادية في الجزائر ببناء توجهاتهم و توقعاتهم المستقبلية نظرا لم يمثله قطاع المحروقات في هيكل إقتصادها.

-أحد القضايا الأساسية التي أخذت إهتمام الدول المصدرة للبترول و منها الجزائر و كذا الإهتمام المتزايد بهذا الموضوع جراء الإرتفاع الغير مسبوق في أسعار البترول في السنوات الأخيرة.

رابعا-أسباب إختيار الموضوع :

تتعدد أسباب إختيار الموضوع و التي يمكن حصرها فيمايلي:

1-أسباب ذاتية:

-يندرج ضمن التخصص الدراسي و في إطار العلاقات الإقتصادية الدولية.

-رغبة شخصية في الدخول في عالم النفط و الذي له العديد من الأسباب المتنوعة التي تحكمه.

2-أسباب موضوعية:

-الإنخفاض الحاد لأسعار البترول منذ منتصف سنة 2014 و تبعات ذلك على الإقتصاد الوطني نظرا لحساسيته الشديدة و التأثر بالتغيرات الحاصلة في سوق النفط بإعتباره يعتمد على قطاع واحد بنسبة كبيرة جدا.

-التوقعات بإستمرار إنخفاض أسعار البترول و السياسات التي إنتهجتها الجزائر لمواجهة الأزمة "السياسة التقشفية و استخدام الفوائض الموجودة و أثر ذلك على بيئة الأعمال و الإستثمارات في ظل صعوبة التنبؤ بسعر النفط المعروف تاريخيا بأنه الأكثر تقلبا من بين السلع الرئيسية .

-إبراز أهمية المناخ الإستثماري كمؤشر يعكس الوضعية الإقتصادية السائدة.

خامسا-أهداف البحث:

تحاول الدراسة الوصول لمجموعة من الأهداف تتمثل أهمها فيما يلي:

-تشجيع رأس المال المحلي والعربي والأجنبي، للتدفق داخل السوق الجزائرية، من خلال خلق مناخ إستثماري جيد يوفر الطمأنينة للمستثمر ويؤمن مخاطره،خاصة وأن إنسياب الأموال من الخارج في

شكل عملات أجنبية يلعب دورا أساسيا في خفض معدلات الإقتراض الأجنبي، وبالتالي تخفيف العبء على ميزان المدفوعات.

-تقييم مناخ الإستثمار في الجزائر، من خلال سياسة التحفيز على الإستثمارات، ووضع إستراتيجية لمناخ إستثماري ملائم.

-عرض مناخ الإستثمار في الجزائر و مكانة الدولة ضمن أهم مؤشرات قياس مناخ الإستثمار الدولية و الإقليمية، و الذي يتطلب تهيئة الظروف الإقتصادية و السياسية و الإجتماعية المشجعة على توفير أفضل الظروف لإنجاح العملية الإستثمارية و تحديد العقبات التي واجهتها للتغلب عليها مستقبلا.

-تحليل تطور الإستثمارات في الجزائر، وذلك من أجل التعرف على التطورات الرئيسية في حجم وتوزيع وكفاءة هذه الإستثمارات.

سادسا-الدراسات السابقة:

من بين الدراسات التي نجدها قريبة من هذا البحث نذكر:

1-دراسة عبد القادر بابا بعنوان:" **سياسية الإستثمارات في الجزائر وتحديات التنمية في ظل تطورات العالمية الراهنة**"، رسالة دكتوراه، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، فرع التخطيط، جامعة الجزائر،2003-2004 وجاءت إشكاليتها كالتالي: دراسة سياسة الإستثمارات المحلية والأجنبية في الجزائر وأثرها على التنمية الإقتصادية في ظل المتغيرات العالمية المعاصرة؟ وتوصلت إلى أن مناخ الإستثمار في الجزائر غير ملائم ولم يعمل على جذب وتشجيع الإستثمارات الأجنبية المباشرة و الإستثمارات الخاصة المحلية بسبب المشاكل والعراقيل الكثيرة التي يعاني منها المستثمر بالرغم من التحفيزات الضريبية والضمانات الممنوحة للمستثمرين.

2-دراسة الزين منصوري بعنوان:"**آليات تشجيع وترقية الإستثمار كأداة لتمويل التنمية الإقتصادية**"،أطروحة دكتوراه العلوم الإقتصادية،جامعة الجزائر،2005-2006 وجاءت إشكاليتها كالتالي:ماهي ياترى الأسباب التي حالت دون تحقيق السياسة الإستثمارية التي رسمتها الجزائر خلال العشرية الأخيرة؟ وجاءت نتائجها كالتالي:إن ركود الإستثمارات المحلية و الأجنبية ، وتباطؤ وتيرة الإصلاحات حال دون تحقيق النتائج المرجوة، كما أن عمليات الإصلاح الهيكلية التي باشرتها الجزائر، قد سمحت إلى حد ما بإعادة التوازنات الكلية و تحرير الإقتصاد و إنعكست بالإيجاب على الناتج الداخلي الإجمالي و على تطوير القطاع الخاص وعلى تدفق الإستثمار الأجنبي المباشر بالإضافة إلى أن الإستثمارات العربية البينية ضعيفة بالنسبة للجزائر، على الرغم من ضرورة إستقطابها وإستيعابها.

3- دراسة سامية دحماني بعنوان:"**تقييم مناخ الإستثمار ودوره في جذب الإستثمار الأجنبي المباشر**"، رسالة ماجستير في علوم التسيير ،جامعة الجزائر،جوان2001 حيث تتدرج الدراسة في إطار تحديد و تقييم و مناقشة شروط مناخ الإستثمار في البلدان النامية بشكل عام و في الجزائر بشكل خاص،وتوصلت إلى النتائج التالية :إلى أن رأس المال يميل إلى النزوح حيث يوجد مناخ إقتصادي و سياسي و قانوني ملائم لإستثماره، ويمثل الإستقرار السياسي أهم العوامل التي تبث الثقة والأمان في العلاقات الإستثمارية كما خلصت إلى أن زيادة وتنوع الحوافز والتسهيلات والإمتيازات لا يعني أنها تؤدي حتما إلى زيادة تدفق الإستثمارات الأجنبية ،فالأمر لا يقتصر فقط على الحوافز والضمانات المتاحة وإنما هناك عوامل أخرى .

4-دراسة سعيدي يحي بعنوان:"**تقييم مناخ الإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر**"،أطروحة دكتوراه في العلوم الإقتصادية ،جامعة قسنطينة 2006-2007 إن إشكالية الدراسة تتمثل في تحليل مناخ الإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر وماهو حجم تدفقات الإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر و ما أثر التحولات الإقتصادية التي يشهدها الإقتصاد الجزائري في الوقت الراهن على تدفق هذه الإستثمارات إلى الإقتصاد الوطني؟ وتوصلت الدراسة إلى أن الجزائر تعاني من نقص المعلومات الإقتصادية،وأن المشكل في الجزائر يكمن في تطبيق القوانين على أرض الواقع، كما أن المجهودات المبذولة تدعو إلى التفاؤل.

5-دراسة ناجي بن حسين بعنوان:" **دراسة تحليلية تحميمية لمناخ الإستثمار في الجزائر** " أطروحة دكتوراه في العلوم الإقتصادية،جامعة قسنطينة 2006-2007 وجاءت إشكاليتها كما يلي:هل يشجع مناخ الإستثمار الحالي في الجزائر نمو الإستثمار الخاص الوطني ويجذب الإستثمار الأجنبي المباشر؟ وتوصلت الدراسة إلى أن المشكلة الحقيقية هي عدم ملائمة المناخ الإستثماري في الجزائر لجذب الإستثمارات الأجنبية.

6-دراسة قويدري قويشح بوجمعة بعنوان:"**إنعكاسات تقلبات أسعار البترول على التوازنات الإقتصادية الكلية في الجزائر**"،مذكرة ماجستير في العلوم الإقتصادية ،جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف،2008-2009 المشكلة التي عالجتها كانت كالتالي :تحليل أثر تذبذب أسعار النفط على على التوزنات الإقتصادية الكلية في الجزائر، والنتائج المتوصل إليها :تتأثر التوازنات الإقتصادية الكلية تأثرا كبيرا بتقلبات أسعار البترول بناءا على ما أثبتته الدراسة القياسية و التي أبانت عن إرتباط قوي بين أسعار البترول و التوازنات الكلية.

7- طوبي أمينة،**تمويل الإستثمارات بالجزائر بالرجوع إلى قطاع المحروقات** ،مذكرة ماجستير في العلوم الإقتصادية ،جامعة الجزائر2002-2003 و التي تطرقت إلى تمويل الإستثمارات قبل التسعينيات أي تمويل الإستثمارات في ظل الإقتصاد الموجه تم عملت على توضيح مختلف

الإصلاحات التي مست الإقتصاد الوطني و بالخصوص تلك المتعلقة بقوانين الإستثمار و أخيرا تطرقت إلى آليات تمويل الإستثمارات في خضم الإنفتاح و الشراكة الأجنبية ،و النتائج المتوصل إليها أن الإقتصاد الجزائري إقتصاد ريعي .

سابعا-حدود الدراسة:

من أجل معالجة إشكالية الموضوع تم تحديد إطارين زماني ومكاني، فالإطار الزماني يتجلى في فترة الدراسة التي حددت ما بين 2000-2018 كونها تزامنت مع بداية إرتفاع أسعار المحروقات و تخللتها أيضا فترة الإنهيار أزمة 2014.

أما الإطار المكاني، فإن هذه الدراسة تخص الواقع الجزائري بالتركيز على مناخ الإستثمار و تقلبات أسعار المحروقات.

ثامنا-المنهج المعتمد و الأدوات المستخدمة في الدراسة:

للإجابة على إشكالية البحث و إختبار صحة الفرضيات ، تم الإعتماد على المنهج الوصفي التحليلي، من خلال التعرض إلى تقلبات أسعار المحروقات التي حضيت بإهتمام العديد من الباحثين الإقتصاديين في الآونة الأخيرة ، مع تقديم لواقع المناخ الإستثماري في الجزائر و تطور الإستثمار المحلي و الأجنبي و هذا بالإعتماد على الكتب و المراجع العربية و الأجنبية، الرسائل و الأطروحات الجامعية ،إضافة إلى مجلات إقتصادية كما سيتم الإطلاع على البيانات الصادرة من الجهات الرسمية منها الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار ،تقارير بنك الجزائر والشركة الوطنية "سوناطراك" و منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول وغيرها من الهيئات الدولية و الوطنية ، زيادة على ذلك ستؤخذ المواقع الإلكترونية كمرجع للحصول على البيانات.

و قد إستعمل المنهج الوصفي فيما يتعلق بالمفاهيم العامة لمناخ الإستثمار من عرض مفهوم المناخ الإستثماري ودعائمه و مؤشرات قياسه إلى جانب الإستعانة بقوانين الإستثمار و القوانين المتعلقة بالمحروقات ، أما المنهج التحليلي فإستعمل عند دراسة تقلبات أسعار النفط التي تحدث في الإقتصاد الجزائري و قد وقع المزج بين المنهجين السابقين في مواطن أخرى من الدراسة كعرض و تحليل التشريع الجزائري ذا الصلة بالإستثمارات منذ الإستقلال بالإضافة إلى تطور تدفقات الإستثمار المحلي و الأجنبي المباشر و توزيعه و أهم القطاعات التي تستقطبه أما المنهج التحليلي فقد تم إستعماله في تحليل مختلف الأرقام والجداول التي تم الإعتماد عليها في الدراسة.

أما الأدوات المستعلمة في البحث هي:

* أدوات التحليل الإقتصادي الكلي، كالإستثمار المحلي و الأجنبي المباشر ، التضخم، ميزان المدفوعات ،البطالة، الصادرات، الواردات، الناتج الداخلي الخام،النمو الإقتصادي ... إلخ.

* القوانين والتشريعات المتعلقة بمجال الإستثمارات و المحروقات، وكذا الإتفاقيات الدولية المبرمة بين الجزائر والدول الأجنبية فيما يتعلق بترقية وتشجيع الإستثمار الأجنبي.
* الإحصائيات والتقارير والدوريات والنشريات المتعلقة بموضوع البحث، التي تم الحصول عليها من مختلف المصالح والهيئات الجزائرية الرسمية بالإضافة إلى تقارير الإستثمار للمؤسسة العربية لضمان الإستثمار، تقرير الإستثمار العالمي لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (UNCTAD)، منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول،و مختلف الهيئات الدولية و الوطنية.
* تحليل البيانات المتوافرة من إحصائيات وأرقام، محصل عليها من مختلف المراجع، ومواقع الإنترنت.

تاسعا–صعوبات البحث:

نشير إلى الصعوبات والمشاكل التي واجهتنا لإعداد هذا البحث مثلما تواجه الباحثين الآخرين، نوجزها فيما يلي:
– الإجراءات البيروقراطية المهيمنة في بعض الهيئات، والتي تقف كعائق أمام إتمام البحث، بمبرر أن المعلومات والإحصائيات المراد الحصول عليها تعتبر من أسرار المهنة.
– إتساع الموضوع و إرتباطه الوثيق بالكثير من القضايا التي تخص الإقتصاد الجزائري.

–تباين في الأرقام الصادرة عن الهيئات الدولية والإقليمية، وتلك الصادرة عن الدوائر الرسمية الوطنية، مما جعل الباحث يعتمد أسلوب التوفيق والترجيح في إقتباس هذه الأرقام.
–تضارب الأرقام إلى الدرجة التي يكون فيها التباين أحيانا بين معطيات المصادر المختلفة كبيرا، ويصبح من العسير معرفة المعطى القريب من الحقيقة، وأمام هذه الوضعية تم إعتماد منهج التواتر أي الأرقام الواردة في أكثر من مصدر، أو تم الأخذ بأحد الأرقام المتقاربة، وإستبعاد الأرقام الشاذة . أما بخصوص تباين الأرقام في التقارير الإحصائية للهيئة الواحدة، والذي يكون عادة بسبب المراجعات التي تلجأ إليها هذه الهيئات من حين لآخر، فقد تم إعتماد أرقام آخر تقرير إحصائي متوفر للهيئة المعنية.

عاشرا–هيكل البحث:

تبعا للأهداف المتوخاه من الدراسة ولمعالجة إشكالية البحث والإجابة عن الأسئلة الفرعية وإختبار الفرضيات ستتم معالجة موضوع الدراسة بعد المقدمة في أربعة فصول على النحو التالي:
حيث يتناول **الفصل الأول** الإطار المفاهيمي و التشريعي للمناخ الإستثماري وذلك من خلال مبحثين، خصص الأول لدراسة الإطار المفاهيمي للمناخ الإستثماري وذلك بالتطرق إلى مفهموم المناخ الإستثماري، مكوناته، دعائمه ومؤشرات قياسه أما المبحث الثاني فقد خصص لدراسة أهم

الأطر القانونية لتشجيع و ضمان الإستثمار(ضمانات و إمتيازات) و التشريعات المنظمة للعملية الإستثمارية في الجزائر بالإضافة إلى التطرق للإطار المؤسساتي لخدمة الإستثمار في الجزائر في مجال إنشاء الهيئات الرسمية و ذلك لتسهيل عمليات الإستثمار.

أما **الفصل الثاني** والمعنون الإستثمار في قطاع المحروقات الجزائري فقد تم تقسيمه هو الآخر إلى مبحثين خصص الأول لدراسة واقع قطاع المحروقات في الجزائر و ذلك بالتطرق إلى نشأة القطاع (إنشاء الشركة الوطنية "سوناطراك") و أهم الإصلاحات التي مر بها (تأميم القطاع) وصولا إلى أهم التشريعات المنظمة للإنفتاح على الشراكة في قطاع المحروقات والمبحث الثاني تضمن دراسة تطور الإستثمار في قطاع المحروقات الجزائري في مرحلتي المصب و المنبع والذي قمنا فيه بالتحليل والإشارة إلى حجم تدفقات الإستثمار الأجنبي في القطاع والإجراءات التي تأطر عملية الشراكة في قطاع المحروقات بالإضافة إلى آفاق الإستثمار فيه، **وتضمن الفصل الثالث** تقلبات أسعار النفط و واقع الإستثمار المحلي و الخاص في الجزائر حيث تم التطرق في المبحث الأول لتطور أسعار النفط و أشكال إستثمار العوائد المترتبة عن إرتفاع الأسعار وكذا أهم الازمات النفطية التي مرت على الإقتصاد الجزائري ومخلفاتها على المتغيرات الكلية للإقتصاد أما المبحث الثاني فخصص للتعريف بجهود الدولة في تهيئة مناخ ملائم للإستثمار على عدة مستويات و التطرق أيضا لتطور مكونات مناخ الإستثمار و وتوزيع المشاريع الإستثمارية حسب عدة معيار منها طبيعة الإستثمار و القيمة المضافة حسب كل قطاع خلال فترة الدراسة بالإضافة إلى تطور نشاط الإستثمار الخاص الممثل في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

و الفصل الرابع الذي تم الإشارة فيه إلى فيه لجملة السياسات والتنظيمات والحوافز لإستقطاب الإستثمار الأجنبي المباشر ثم التطرق إلى واقع و تطور الإستثمارات الأجنبية المباشرة في الجزائر الصادرة و الواردة (تدفقاته، قطاعاته والدول المستثمرة) وفي المبحث الثاني تم التعرض فيه إلى تطور موقع الجزائر ضمن أهم المؤشرات الدولية والإقليمية و التي تعكس نوعية مناخ الإستثماري في الجزائر ليختم هذا الفصل بمعوقات الإستثمار و العراقيل التي تواجه المستثمرين في الجزائر والمتمثلة في العراقيل السياسية و الإقتصادية والإجتماعية وأخرى قانونية وتنظيمية.

وأخيرا جاءت الخاتمة متضمنة مجموعة من النتائج والتوصيات ذات الصلة بالموضوع محل الدراسة.

الفصل الأول

تمهيد :

يحتل موضوع الإستثمار مكانة هامة في السياسة التنموية للحكومة فهو أحد المكونات الأساسية للطلب الكلي، و الكفيل بتوفير مناصب الشغل و إنتاج السلع و الخدمات التي يحتاجها المجتمع لأغراض الإستهلاك أو بهدف التصدير و له آثار متنوعة على الإقتصاد الوطني ككل، لذلك استوجب على الحكومات إدارة النشاط الإستثماري و توفير الظروف المناسبة له و إزالة العراقيل التي تعيقه و توجيهه نحو تحقيق المنافع الإقتصادية و الإجتماعية الكلية دون المساس بمصالح أولئك القائمين به (المستثمرين)، أي وضع سياسة إستثمارية رشيدة.

وحيث أن الإستثمار هو السبب الرئيسي للنمو الإقتصادي في المدى الطويل، لذلك فهو يحتاج إلى توفر مناخ إستثماري محفز وغير معيق للإستثمارات المحلية أو الأجنبية، وقد أشارت العديد من الدراسات أن المناخ الإستثماري هو المتحكم في تدفق الإستثمارات عبر العالم، حيث يتطلب إنتقال رؤوس الأموال من بلدها الأصلي إلى الدول المضيفة وجود مناخ إستثماري مشجع يساعد على تحقيق أهداف الإنتقال لرؤوس الأموال من نماء وزيادة، إضافة إلى ذلك عامل الدولة المضيفة الذي يحدد موقفها في هذه الإستثمارات حيث هناك مجموعة من المؤشرات التي يمكن من خلالها قياس مدى نجاح الدولة المضيفة في إنشاء هذه السياسات لتصبح أكثر جاذبية للإستثمارات، والذي يظهر في تحضيرها لمناخها من إجراءات قبول الإستثمار الأجنبي والترخيص من خلال التشريعات المؤطرة و المنظمة للعملية الإستثمارية.

و على المستوى المحلي فالإصلاحات الإقتصادية التي باشرتها الجزائر بناءا على الإتفاقيات المبرمة مع الهيئات المالية والنقدية الدولية، كانت تهدف إلى إعادة التوازنات الإقتصادية المختلة، ومن تم الإنتقال التدريجي من الإقتصاد المخطط إلى إقتصاد السوق ،هذه الإصلاحات كان لها الأثر المباشر على المناخ الإستثماري في الجزائر، من خلال فتح الإقتصاد أمام الإستثمارات الأجنبية وتحفيز الإستثمارات الخاصة المحلية، عن طريق تبني سياسات الخوصصة، سن مختلف القوانين المتعلقة بالإستثمار.

وهذا ما سنتطرق إليه بتفصيل أكثر في المباحث التالية:

المبحث الأول :الإطار المفاهيمي لمناخ الإستثمار

المبحث الثاني:الإطار التشريعي لمناخ الإستثمار في الجزائر

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي لمناخ الإستثمار

شكل مفهوم المناخ الإستثماري وتحديد عناصره ومكوناته، أحد الإهتمامات الكبرى للكثير من صانعي القرارات والمؤسسات والهيئات الدولية، التي تعنى بموضوع الإستثمار وإنتقال رؤوس الأموال ، كما و يعتبر المناخ الإستثماري في أي مجتمع الدعامة الرئيسة لتطور المجتمع في ظل وجود المصداقية والإخلاص من قبل القائمين على أمور المجتمع، وتكمن أهمية الإستثمارات في تقليل الفجوة الإقتصادية والإجتماعية داخل حدود الدولة أي بإتباع إستراتيجية التوجه الداخلي و الإعتماد على جميع الموارد المحلية بإحداث تنمية شاملة ومتوازنة.

المطلب الأول: عموميات حول المناخ الإستثماري

بإعتبار المناخ الإستثماري لأي دولة هو المرآة لعاكسة لنظرة هذه الدولة إلى الإستثمار بصفة عامة، وإلى الإستثمار الأجنبي بصفة خاصة، وهو الذي يبين الأهمية التي يكتسيها النشاط الإستثماري في السياسة العامة للدولة، وموقعه ضمن الأهداف التنموية التي تسطرها هذه الأخيرة، نتعرض في هذا المطلب إلى مفاهيم عامة للمناخ الإستثماري من خلال تعريفه ومحاولة تحديد مختلف العوامل المشكلة له.

الفرع الأول:تعريف مناخ الإستثمار

برز مصطلح مناخ الإستثمار مع مطلع الألفية الثالثة وأصبح محل إهتمام العديد من الخبراء الإقتصاديين، حيث قام البنك الدولي عام 2002 بمسوحات للمناخ الإستثماري السائد في العديد من الدول ومدى تأثيره على قرارات الإستثمار و توجهات المستثمرين في الدول وعرف المناخ الإستثماري بأنه:

" مجموعة عناصر خاصة بموقع معين تشكل الفرص والحوافز التي تتوافر للشركات لكي تستثمر بطريقة منتجة، وتخلق الوظائف وتتوسع"[1].

وتُعّرف المنظمة العربية لضمان الإستثمار وإئتمان الصادرات ، مناخ الإستثمار بأنه"يُمثل مجموعة الأوضاع القانونية والإقتصادية والسياسية والإجتماعية التي تكوّن البيئة التي يتم فيها الإستثمار"[2].

---

[1] تقرير عن التنمية في العالم، تحسن مناخ الإستثمار من أجل الجميع ، البنك الدولي، 2005،ص22.

[2] المؤسسة العربية لضمان الإستثمارو إئتمان الصادرات، تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية ،الكويت،1993، ص59.

كما عرفه التقرير الإستثماري العالمي على أنه: "تلك الظروف، والعوامل المؤثرة على توطين الإستثمار الأجنبي المباشر، وإتجاهه، كالظروف السياسية السائدة ومدى إستقرارها، والعوامل الإقتصادية ودرجة التوازن، والإختلال فيها، و النظام القانوني ومدى وضوحه وإستقراره"[1] .

وهناك من عرفه بأنه:" مجمل العوامل والأنظمة والقوانين الإقتصادية والسياسية و الإجتماعية السائدة في إقتصاد ما والتي تعمل على إيجاد فرص إستثمارية جديدة، أو هو مجموعة الأوضاع الإقتصادية والسياسية والإجتماعية والقانونية المؤثرة في توجيه رأس المال وتوطينه"[2].

ويرى البعض أن المناخ الإستثماري ينصرف إلى مجموعة سياسات إستثمارية ويعكسها بالمعنى الواسع، حيث يتضمن مناخ الإستثمار كل السياسات والمؤشرات والأدوات التي تؤثر بطريق مباشر أوغير مباشر على القرارات الإستثمارية بما في ذلك السياسات الإقتصادية الكلية الأخرى وهي السياسات المالية والنقدية والتجارية،بالإضافة للأنظمة الإقتصادية والبيئية والقانونية التي تؤثر على توجهات القرارات الإستثمارية لأي إقتصاد[3].

كما عرف بأنه:

" مجمل الأوضاع والظروف المؤثرة في إتجاهات تدفق رأس المال وتوطينه، فالوضع السياسي للدول ومدى ما يتسم به من إستقرار بتنظيماتها الإدارية وما تتميز به من فاعلية وكفاءة ونظامها القانوني ومدى وضوحه وثباته وتوازن ما ينطوي عليه من حقوق وأعباء وسياسات الدولة الإقتصادية وإجرءاتها و طبيعة السوق و آلياته ،و إمكانيته من بنى تحتية و عناصر الإنتاج و ما تتميز به الدول من خصائص جغرافية و ديموغرافية ،كل ذلك يشكل ما إصطلح على تسميته بمناخ الإستثمار"[4].

ومنه يمكن إستخلاص من التعريفات السابقة :أن مناخ الإستثمار هو مجمل الظروف الإقتصادية والسياسية والإجتماعية والقانونية التي تكون البيئة التي يتم فيها الإستثمار إضافة إلى

---

[1] المؤسسة العربية لضمان الإستثماروإئتمان الصادرات، تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية،الكويت،1996،ص01-02.

[2] علي مجيد الحمادي،واقع الإستثمار العربي وأثره على عودة الإستثمارات العربية المهاجرة ،شؤون إستراتيجية،العدد 12 السنة الثالثة ،دمشق،2004، ص128.

[3] عبد المطلب عبد الحميد، السياسات الإقتصادية الكلية، تحليل جزئي وكلي، مكتبة زهراء الشرق، القاهرة،1997،ص390.

[4] حربي محمد عريقات، مناخ الإستثمار في الوطن العربي الواقع والعقبات والآفاق المستقبلية ،النشرة المصرفية العربية، الفصل الثالث، سبتمبر2009، ص27.

العوامل النفسية (عامل الثقة)، فكل هذه الظروف تؤثر في إتجاه المستثمرين وتوجيههم إلى بلد معين دون الأخر[1].

الفرع الثاني: دعائم مناخ الإستثمار

قامت المؤسسة العربية لضمان الإستثمار بتقسيم المناخ إلى مجموعة عوامل يشكل التفاعل فيما بينها البيئة الكلية للإستثمار والمناخ الإستثماري الملائم والتي تتضمنها الجوانب التالية[2]:

أولا-الجوانب السياسية :يمثل الإستقرار السياسي شرطا أساسيا وهاما لضمان تدفق الإستثمارات وجذبها حيث يؤدي عدم الإستقرار السياسي لإنخفاض معدلات الإدخار ومنه التراكم الرأسمالي لفقدان الثقة في الحكومة حيث يفضل الفرد الإكتناز أو هجرة رؤوس الأموال للخارج خاصة مع وجود حروب أو إضطرابات سياسية، وحتى يتحقق الإستقرار السياسي لا بد من توافر عدة عوامل تؤثر على المناخ السياسي منها:

-إستقرار نظام الحكم وعدم وجود فساد سياسي، حيث ينعكس عدم الإستقرار السياسي سلبيا على ظروف الإنتاج وحجم الطلب ويؤثر على هيكله بشقيه الداخلي والخارجي ومن ثم على حوافز الإستثمار الأجنبي والمحلي وعلى ربحيته.

-ثبات نظام الحكم وعدم وجود فساد سياسي.

-مدى ديمقراطية النظام السياسي.

-الوعي السياسي ومدى تقبل مشاركة الإستثمارات الأجنبية المباشرة في عملية التنمية الإقتصادية.

-مدى المشاركة من الشعب في تنفيذ السياسات العامة للدولة.

-المواقف الداخلية للأحزاب تجاه الإستثمارات الأجنبية.

ثانيا-الجوانب الإقتصادية و التشريعية: توجد علاقة وطيدة بين المناخ الإستثماري و القرار الإقتصادي، حيث يمثل المناخ الإقتصادي إحدى الجوانب الهامة المحفزة للإستثمارات ويشمل عدة عوامل منها:

-مدى تطور البنى الأساسية وصلاحيتها لإستمرار الإستثمارات.

---

[1] علي لطفي، الإستثمارات العربية ومستقبل التعاون الاقتصادي العربي، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية،العدد458، مصر،2009، ص15.

[2] تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية 1993، مرجع سابق،ص60-62.

-درجة المنافسة الداخلية والقدرة على المنافسة الخارجية، أي وجود مرافق أساسية متكاملة (إتصالات، طرق، كهرباء ،مياه.....).

-توفر الإستقرار في القوانين والسياسات ووضوحها.

-الإستقرار في سياسة فرض الضرائب مع وجود إعفاءات ومرونة في التعامل، و الإستقرار في الرسوم الجمركية وسياسات تحويل العملة من و إلى البلد.

-وجود مؤسسات مالية متطورة، ومدى كفاءة سوق المال و البورصة.

-كفاءة النظام المصرفي ومرونته في منح التسهيلات الإئتمانية للمستثمر.

-إستقرار أسعار الصرف وقيمة العملة.

-مدى توافر الموارد الطبيعية.

-الفرص التصديرية والقوانين الخاصة بالتصدير و الإستيراد وخفض الرسوم الجمركية وغير الجمركية المرتفعة المعيقة لحركتا الإستيراد و التصدير.

-السياسات التسعيرة ومدى تدخل الدولة.

-السرعة في توافر البيانات والإحصاءات.

-سياسة نقدية قادرة على تحقيق إستقرار أسعار الفائدة.

-توافر سياسات حماية المستثمرين مثل الملكية الفكرية.

ثالثا-الجوانب الإجتماعية و الثقافية : والتي تتمثل أهم عواملها فيما يلي:

-السياسات التعليمية والتدريبية ومدى فعاليتها في توفير أيدي عاملة مدربة ماهرة وذات كفاءة.

-دور فعال لنقابات العمال في إتخاذ القرارات التي تخص العمال.

-درجة الوعي الصحي ونظم التأمينات المتبعة.

-النمو السكاني ونوعية أذواق المستهلكين.

-المشاركة الإيجابية للمجتمع في تطبيق السياسات الإقتصادية والبرامج التنموية.

وعليه يبحث المستثمر دائما على مناخ إستثماري يضمن له تقليل المخاطرة وربحية مرتفعة، كما

تسعى الدولة للنهوض بالإقتصاد ونقل التكنولوجيا وكل ما من شأنه تحقيق التنمية بأقل تضحية وتكاليف.

المطلب الثاني:مكونات المناخ الإستثماري

تتبع أهمية المناخ الإستثماري من خلال أثره على جلب أو طرد الإستثمارات الوطنية و الأجنبية ذلك أن هذا المناخ يشتمل على جميع الجوانب التي يراها المستثمر ضرورية لنجاح إستثماراته و الملائمة لممارسة نشاطه حاليا و مستقبلا حيث يتضمن مناخ الإستثمار كل السياسات و المؤشرات و الأدوات التي تؤثر بطريق مباشر أو غير مباشر على القرارات الإستثمارية بما في ذلك السياسات الإقتصادية الكلية(السياسة المالية و النقدية و التجارية) بالإضافة إلى الانظمة الإقتصادية و البيئية و القانونية التي تؤثر على توجهات القررات الإستثمارية في أي إقتصاد[1].

و يتكون مناخ الإستثمار من مجموعة عوامل تحدد مدى ملاءمة البيئة السياسية و الإقتصادية و الإستثمارية و التشريعية، و درجة جاذبيته لإستقطاب و توطين الإستثمار، و تحقيق معدلات تبادلات تجارية متزايدة في الأسواق المفتوحة ترفع بدورها معدل النمو الإقتصادي، و تدفعه نحو الإستدامة التنموية التي تصل بالمجتمعات إلى الإزدهار و إرتفاع مستوى المعيشة [2]، و يمكن تقسيم مكونات مناخ الإستثمار إلى المكونات الإقتصادية و المكونات غير الإقتصادية.

الفرع الأول :المكونات الإقتصادية

و تشمل مجموعة من العناصر الدالة على مستوى آداء الإقتصاد الوطني و من أهمها:

أولا-السياسة الإقتصادية :

ينظر إلى السياسة الإقتصادية بخصوص المناخ الإستثماري من خلال ثلاث سياسات فرعية هي السياسة المالية و السياسة النقدية و سياسة التجارة الخارجية.

1-السياسة المالية:

تعد السياسة المالية للدولة من أهم الأدوات الإقتصادية الرئيسية و ذلك لما لها من تأثيرات على المتغيرات الإقتصادية إذ تؤثر في الطلب الفعلي و بالتالي في مستويات النشاط و التشغيل و المستوى العام للأسعار و غيرها[3].

---

[1] عبد الحميد عبد المطلب، السياسات الإقتصادية على مستوى الإقتصاد القومي، مجموعة النيل العربية، الطبعة1 ، القاهرة، 2003، ص 190.

[2] المؤسسة العربية لضمان الإستثمار وإئتمان الصادرات، تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية،الكويت،2004، ص 13.

[3] إجلال راتب ، إدارة التجارة الخارجية في ظل سياسات التحرير الإقتصادي، المجلة المصرية للتنمية و التخطيط، معهد التخطيط القومي ،المجلد الثامن، العدد الأول، مصر، جويلية 2000 ،ص16 .

و من نتائج هذه السياسة وقوع توازن أو عجز أو فائض في الميزانية العمومية، إلا أن الأمر غير المرغوب فيه بخصوص مناخ الإستثمار هو العجز المفرط المؤدي إلى إرتفاع كبير في معدل التضخم أو إنكماش حاد و كساد إقتصادي،إذ كلما احتفظت السياسة المالية بمعدل من عجز الموازنة العامة للدولة لا يؤدي إلى تضخم مرتفع، و لا يؤدي إلى إنكماش و كساد كبير، كلما كان ذلك جاذبا للإستثمار بحيث لا يكون العجز عائقا لنمو الإستثمار بأي حال من الأحوال[1].

2- السياسة النقدية:

تشير السياسة النقدية إلى التغيير المخطط في عرض النقود بغرض التأثير على الطلب الكلي في الإتجاه المرغوب، و قد تكون السياسة النقدية توسعية أو إنكماشية.

و بخصوص مناخ الإستثماري ينبغي أن تتحكم السياسة النقدية على الأقل في كل من سعر الصرف و معدل التضخم ،وكلما كانت السياسة النقدية توسعية كلما كانت جاذبة للإستثمار و العكس صحيح، و يتم ذلك بإستخدام الأدوات النقدية المناسبة[2] .

3-سياسة التجارة الخارجية:

تساهم هذه السياسة في تحسين مناخ الإستثمار عندما تكون محفزة للصادرات و مشجعة للإستثمارات الموجهة للتصدير، و تعمل على إزالة أو التخفيف من القيود التي تعرقل التجارة الدولية، متميزة بتعريفة جمركية مرنة و منخفضة و شفافة، قليلة الإجراءات و سهلة التنفيذ بعيدة عن التعقيدات البيروقراطية.

و تنعكس آثار هذه السياسة إيجابا أو سلبا في الحساب الجاري من ميزان مدفوعات البلد المعني، حيث يحقق الحساب المذكور فائضا إذا كانت سياسة التجارة الخارجية جيدة و سليمة و بالتالي تجلب مستثمرين جدد، أو عجزا في الحالة المعاكسة و تكون منفرة للمستثمرين.

ثانيا-درجة الإنفتاح الإقتصادي:

إن إتجاه الإقتصاد للتعامل مع العالم الخارجي، معناه عدم وجود أية قيود على حركة التبادل التجاري أو عناصر الإنتاج الأمر الذي يضمن الكفاءة الإقتصادية في توجيهه.

فكلما كانت درجة الإنفتاح مرتفعة دلَّ ذلك على تحسن أكثر في المناخ الإستثماري و العكس صحيح و يمكن الإستعانة ببعض المؤشرات الإقتصادية التي تعكس سلوك الإقتصاد عن الفترة السابقة و لفترات قادمة، و من هذه المؤشرات:

---

[1] عبد الحميد عبد المطلب،مرجع سابق، ص 195.

[2] المرجع نفسه، ص 196.

1- نسبة الصادرات إلى الناتج المحلي الإجمالي:

حيث أن إرتفاع هذه النسبة معناه إعتماد الناتج المحلي الإجمالي عليها ، مما يدل على الإنفتاح الإقتصادي و العكس بالعكس ،إذ إنخفاض هذه النسبة يدل على قلة الإنفتاح الإقتصادي أو إنغلاقه، الشيء الذي يساهم في رداءة مناخ الإستثمار.

2 - درجة تركز الصادرات:

إن إرتفاع درجة التركيز معناه إرتباط هذا الإقتصاد بعدد محدود من السلع المصدرة إلى عدد قليل من الدول و هذا" يعرض الإقتصاد إلى هزات عنيفة بعيدة عن إرادة الدولة[1].

ثالثا-نمو الإقتصاد المحلي:

يعتبر معدل النمو الإقتصادي أحد أهم المؤشرات الإقتصادية، التي يستند عليها المستثمرون في عملية إتخاذ قراراتهم الإستثمارية، و إعتبر معظم المحللون الإقتصاديون،أن ظهور الإقتصادات الناشئة، كان وراءه الإرتفاع في معدل النمو، حيث أثبتت هذه الإقتصادات مقدرتها على تحقيق معدلات نمو مرتفعة و المحافظة عليها لفترة طويلة و من العوامل التي تؤخذ في الإعتبار عند قياس القوة الإقتصادية لأي بلد ما يلي[2]:

-مقدار الموارد الطبيعية المتاحة في البلد.

-درجة المنافسة داخل السوق المحلية من جهة و قدرته على مواجهة المنافسة الخارجية من جهة أخرى.

-مدى كفاءة الجهاز المالي و المصرفي و حجم و نوعية الخدمات التي يقدمها.

-مستوى التقدم التكنولوجي.

-مدى توافر الموارد البشرية الكفأة و المؤهلة بمستويات متدرجة و تخصصات متنوعة.

رابعا-البنى التحتية:

وهي عبارة عما يمتلكه البلد من بنية تحتية مادية والتي يستحيل بدونها ممارسة معظم الأنشطة الإقتصادية كالطرق والموانئ والمطارات وشبكات الإتصال والكهرباء.

فيهتم المستثمر بمدى توفر المرافق العامة و جودة الخدمات التي تقدمها،و شبكة النقل البحري و البري و الجوي و إتساعها و وفرتها، و مدى توفر أدوات الإتصال المتقدمة و غيرها من

---

[1] مصطفى عز العرب، الإستثمارات الأجنبية :دراسة مقارنة لتحديد مركز مصر التنافسي، المؤتمر العلمي السنوي الثالث عشر للإقتصاديين المصريين، الجمعية المصرية للإقتصاد السياسي و الإحصاء و التشريع، القاهرة، 1988 ، ص97 .

[2] خير قدور، الإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر بين الإصلاح و الواقع، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر،2003 ،ص88.

البنى المكملة و الميسرة للنشاط الإنتاجي و التجاري للمشروع الإستثماري،و التي يقع إنجازها على عاتق الدولة المضيفة للإستثمار و ليس المستثمر.

فعدم وجود خطوط النقل الحديثة ووسائل إتصالات كفؤة من شأنه أن يزيد من تكاليف العملية الإنتاجية ، وبالتالي يؤثر سلبا على عوائد وربحية العملية الإستثمارية، وهو ما يجعل المناخ الإستثماري غير مناسب وغير محفز للإستثمارات الأجنبية للإتجاه إلى هذا البلد.

خامسا–درجة المنافسة:

تعد المنافسة مكونا هاما من مكونات المناخ الإقتصادي للدولة و التي يأخذها المستثمرين بعين الإعتبار حيث تتكون من ثلاث عوامل رئيسية و هي طبيعة المنافسة ، دخول و خروج المنافسين إلى السوق و كذا التغيرات الرئيسية في إستراتيجيات المنافسين[1]،كما يهتم المستثمرين بكون المنافسة مباشرة أو غير مباشرة إذ أن المنافسة المباشرة تتمثل في التنافس القائم بين المستثمرين على إشباع نفس الحاجة في نفس القطاع المستهدف أما الغير مباشرة فهي التنافس بين المؤسسات المختلفة للحصول على الموارد المتاحة في البلد و كذا الحصول على حصة في هذا السوق[2]، فمثلا يؤدي وجود مؤسسات عمومية في قطاع ما، كمنافس للقطاع الخاص أو في بعض الحالات كمحتكر، إلى التأثير على قدرة هذه الأخيرة على الإستمرارية في هذا الإستثمار، بالإضافة إلى أنه كلما قل عدد المنافسين في قطاع معين، زادت حساسيتهم لبعضهم البعض.

سادسا–حجم السوق: يحدد حجم السوق في بلد ما قدرته على إستيعاب حجم أكبر من الإستثمار، ذلك لأن حجم الإنتاج يرتبط بإمكانية تصريفه في الأسواق المحلية و الأجنبية ،فكلما كان السوق أكثر إتساعا كلما ساعد ذلك المشروعات على الوصول إلى الإستغلال الأمثل لطاقتها الإنتاجية و من تم تنخفض التكلفة المتوسطة و تزداد القدرة التنافسية لهذه المشاريع[3].

فعدد السكان و القدرة الشرائية بالإضافة إلى متوسط نصيب الفرد من الناتج الداخلي الخام هي من أهم المؤشرات التي يعتمد عليها المستثمرين عند دراسة حجم السوق و إحتمال نموه حيث يعبر متوسط نصيب الفرد من الناتج الداخلي الخام على الطلب الجاري، أما عدد السكان فيعبر عن الحجم المطلق للسوق .

---

[1] السيد إسماعيل، مبادئ التسويق ،المكتب الجامعي الحديث، مصر،1998، ص49.

[2] العارف نادية، الإدارة الإستراتيجية ،الدار الجامعية، الإسكندرية ، مصر،2000، ص85.

[3] عبد المطلب عبد الحميد ، مرجع سابق، ص 292.

الفرع الثاني :المكونات غير الإقتصادية

و تتمثل في العناصر التي ليس لها علاقة مباشرة بالنشاط الإقتصادي و لكنها تؤثر فيه بطريقة غير مباشرة من خلال تسهيل العمل الإقتصادي و تيسيره و توفير البيئة المناسبة للأعمال أو العكس وهي متعددة و متنوعة، نورد فيما يلي أهم هذه المكونات:

أولا-المحددات القانونية: وتتمثل في مختلف القوانين والقرارات التي تتخذها الحكومة والمتعلقة بالمشاريع الإستثمارية، التي تشكل في مجملها الإطار التشريعي للإستثمار والتي يجب أن تتميز بالتناسق، وأن تكون صالحة التطبيق لفترات طويلة حتى لا يتسبب ذلك في إحداث إرتباك لدى المستثمرين، فالتغير المتكرر لهذه القوانين سيوحي بعدم وجود إستقرار في هذا البلد.

ويتمثل الإطار القانوني في:

-قوانين العمل وحقوق الملكية والقانون التجاري.

-نظام الضرائب وقانون الجمارك.

-قانون حماية المستهلك والصحة العامة.

-قوانين تشجيع الإستثمار ومنح التسهيلات والقروض والإعفاءات.

-القوانين المتعلقة بالخوصصة .

فمختلف هذه القوانين تأثر بشكل مباشر على عمل المشاريع الإستثمارية حيث كلما زاد حجم الإعفاءات الضريبية مثلا، كلما كان ذلك محفزا للمستثمرين على زيادة إستثمارهم، كما أن تنظيم العملية الجمركية يلعب نفس الدور وذلك من خلال تسهيل وتبسيط الإجراءات وتعميمها، حتى تصل إلى المستثمرين وتمكنهم من معرفة جميع الوثائق المطلوبة[1].

و تلعب عملية الخوصصة دورا هاما في إستقطاب الإستثمارات الأجنبية، فكلما كان الإتجاه نحو خوصصة القطاع العام واضحا في سياسة البلد المعني، كلما ساهم ذلك في تحفيز الإستثمار، والعكس صحيح فالتردد في تطبيق سياسة الخوصصة يساهم بشكل كبير في إعطاء صورة سلبية عن مناخ الإستثمار في هذا البلد[2].

---

[1] الحصيني علي عيد، العملية الجمركية وأثرها على جذب الإستثمار، مؤتمر الإستثمار والتمويل " تطوير الإدارة العربية لجذب الإستثمار"، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، 2006 ، ص106.

[2] ملوخية أحمد فوزي، أسس دراسة الجدوى للمشروعات الإقتصادية، مكتبة بستان المعرفة، الطبعة الأولى1،ص37.

ويعتبر التشريع أداة لترجمة السياسة الإستثمارية للدولة و ما يلاحظ في هذا المجال [1] :

-كلما تميزت قوانين و تشريعات الإستثمار بالوضوح و المرونة و عدم التضارب فيما بينها كلما كانت جاذبة للإستثمار و العكس بالعكس صحيح.

-كلما كان قانون الإستثمار و التشريعات المكملة تحتوي على الضمانات الكافية للإستثمار، من عدم مصادرة و عدم تأميم لأموال المشروعات، و حرية تحويل الأرباح للخارج و خروج و دخول رأس المال المستثمر، و غيرها، كلما كان ذلك جاذبا للإستثمار و العكس بالعكس صحيح.

-كلما كان قانون الإستثمار و التشريعات المكملة تتضمن مجموعة من الحوافز و المزايا المناسبة من إعفاءات ضريبية و جمركية و خلافه كلما أدى ذلك إلى جذب الإستثمار و العكس بالعكس صحيح.

-كلما إتجه قانون الإستثمار إلى تحرير الإستثمار في المناطق الحرة من كل القيود وعمل على تسهيل إدارة تلك المناطق من خلال القطاع الخاص و وفر المناخ المناسب لربط المناطق الحرة بالأسواق العالمية كلما كان ذلك جاذبا للإستثمار و العكس بالعكس صحيح.

ثانيا-المحددات السياسية:

لا يستطيع المشروع الإستثماري أن يعمل بمعزل عما يحدث في المحيط السياسي، حيث أن العديد من القرارات الإقتصادية التي تصدر من جهات سياسية تؤثر على عمل هذا المشروع، فعدم توفر الإستقرار السياسي والأمني من شأنه أن يؤدي إلى إنخفاض معدلات الإدخار، وبالتالي خفض معدلات الإستثمار، وبذلك يفقد المستثمر الثقة في إستقرار الجهاز الحاكم، الأمر الذي يدفعه إلى توطين إستثماراته في مناطق أكثر إستقرارا وأمنا.

فالمستثمر الأجنبي مثلا عندما يود الدخول إلى سوق أجنبي ،يضع مسالة الخطر السياسي في أولى إعتبارته و ينشا هذا الخطر عند قيام البلد المضيف بإتخاذ إجراءات تعيق عمل الشركات الأجنبية المتوطنة فيه، أو في حالة حدوث أعمال الشغب، الثورات ، أو أي تغيير مفاجئ في النظام السياسي فالخطر السياسي ينشأ من:

-إجراءات منع التحويل (تحويل الأرباح).

-المساس بالملكية (التدخل في إدارة الشركة) عن طريق إجراءات حكومية لنزع الملكية أو التأميم.

-الحد من النشاط المحلي عن طريق مضايقات قانونية ،جبائية ،مالية أو إقتصادية.

---

[1] عبد الحميد عبد المطلب، مرجع سابق، ص 193-194.

كما أن الشركات متعددة الجنسية (المستثمرين الأجانب بصفة عامة)، تقوم بدراسة عدة مسائل لإتخاذ قرار الإستثمار:

-درجة الإستقرار السياسي في البلد الأجنبي.

- درجة القوة التي تتمتع بها الحكومة في إتخاذ سياسات و إجراءات معينة بما في ذلك درجة تملك المشاريع.

-كم يتوقع الحكومة أن تبقى في الحكم وبقوتها الحالية .

-مدى إمكانية تغيير الإجراءات والخطوط التي تسير عليها الحكومة و مدى تأثير هذا التغيير على نشاط الشركة و الإجراءات الواجب إتخاذها عند حصول تغيير.

فأي تغيير في تحويل الأرباح إلى البلد الأم بالنسبة للشركة أجنبية يعتبر قرار خطيرا يمس إستقرارها.

ثالثا-المحددات الإجتماعية:

تلعب المتغيرات الإجتماعية دورا هاما في المناخ الإستثماري ،حيث يقوم المستثمرين بدراسة البيئة الإجتماعية قبل قيامهم بإتخاذ قرار الإستثمار ،حيث أن هذه البيئة تؤثر بشكل مباشر على الطلب الكلي للبلد،و كذلك على القيم و قواعد ممارسات العاملين في الشركة ويتضح ذلك من خلال إستعراض أهم المتغيرات أو المحددات الإجتماعية.

1-مستوى التعليم: الذي يؤثر بشكل مباشر على كفاءة و مهارة و درجة و وعي اليد العاملة فكلما زاد هذا المستوى أدى ذلك إلى مطالبة اليد العاملة بأجور أعلى و بالتالي زيادة القدرة الشرائية للأفراد و منه زيادة الطلب كما أن مستوى التعليم المرتفع يولد بيئة عمل جيدة و مستقرة[1].

2-التغيرات السكانية: يعبر عدد السكان عن حجم السوق، كما سبقت الإشارة إليه في المحددات الإقتصادية، بالإضافة إلى ذلك يهتم المستثمرون بما يعرف بالهرم السكاني(أي النسب التي تمثلها كل فئة من فئات المجتمع)، قصد تحديد المنتجات التي يحتاجها هذا المجتمع.

كما توجد متغيرات إجتماعية أخرى، كدرجة التقدم الحضاري للمجتمع، مدى تواجد الجماعات الدينية المتطرفة، القيم و القواعد السلوكية ، درجة إنتشار الفساد والرشوة[2]،فهذه الأخيرة تعتبر من

---

[1] العارف نادية، مرجع سابق،ص83.

[2] أبو قحف عبد السلام ، التسويق الدولي ،الدار الجامعية ، الإسكندرية، مصر،2007،ص69.

أكبر المعوقات والصعوبات التي يتعرض لها المستثمر، لأنها تؤثر بشكل مباشر على قدرته على توطين إستثماره.

المطلب الثالث: مؤشرات قياس المناخ الإستثماري

سيتم عرض في هذا الجزء أهم مكونات المناخ الإستثماري عرضا نثريا بعيدا عن القياس الكمي الإحصائي الذي يسمح بمعرفة مستوى حسن أو رداءة هذا المناخ في فترة زمنية محددة ثم تغيراته عبر الزمن (من سنة إلى أخرى)، و فيما يلي عرض لبعض المؤشرات المستخدمة من طرف الهيئات و المنظمات الإقليمية و الدولية في قياس المناخ الإستثماري.

مصنفين هذه المؤشرات إلى صنفين :الأول يتعلق بالمؤشرات العامة و الثاني يتعلق بمؤشرات المخاطر القطرية لمناخ الإستثمار.

الفرع الأول: المؤشرات العامة لقياس مناخ الإستثمار

توجد العديد من المؤشرات الدولية التي تعبر عن نظرة المحللين الإقتصاديين و رجال الأعمال الدوليين للأوضاع في دولة ما كموقع للإستثمار من وجهة نظر المستثمر الأجنبي و هي تلك المؤشرات التي تقيس مدى ملاءمة الأوضاع الإقتصادية في بلد ما لبيئة الأعمال بغض النظر عن وجود أو عدم وجود أخطار والتي تسمح بمعرفة مستوى حسن أو رداءة هذا المناخ في فترة زمنية محددة بالإضافة إلى إمكانية إجراء المقارنات الدولية و من ثم مدى تأثيره في جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة إلى بلد ما أو طرده لها منه ،وتتمثل أهم هذه المؤشرات فيما يلي:

أولا- المؤشر المركب لمكونات السياسات الإقتصادية لمناخ الإستثمار في الدول العربية :

مؤشر تعده المؤسسة العربية لضمان الإستثمار وإئتمان الصادرات و ذلك بدءا من سنة 1996 و يشير هذا المؤشر إلى أن البيئة الإقتصادية المستقرة و المحفزة و الجاذبة للإستثمار هي تلك البيئة التي تتميز بعدم وجود عجز في الميزانية العامة يقابله عجز مقبول في ميزان المدفوعات و معدلات متدنية للتضخم و سعر الصرف غير مغالى فيه و بنية سياسية و مؤسسية مستقرة و شفافة يمكن التنبؤ بها لأغراض التخطيط المالي و التجاري و الإستثماري [1]،وهو مؤشر مركب يقيس درجة التحسن أو التراجع في المناخ الإستثماري.

و تتمثل السياسات الإقتصادية في محصلة نتائج لسياسات تم إتباعها خلال فترات زمنية محددة ويشمل المؤشر المركب ثلاث مجموعات هي[2] :مؤشر السياسة النقدية معبَّرا عنه بمعدل التضخم، ومؤشر التوازن الداخلي معبَّرا عنه بنسبة عجز أو فائض الميزانية العامة للدولة إلى

[1] المؤسسة العربية لضمان الإستثمارو إئتمان الصادرات، تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية، الكويت،2002، ص 28.

[2] المؤسسة العربية لضمان الإستثمارو إئتمان الصادرات، تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية، الكويت،2000، ص17.

الناتج المحلي الإجمالي، ومؤشر التوازن الخارجي معبَّرا عنه بعجز أو فائض الحساب الجاري بميزان مدفوعات الدولة مع العالم الخارجي كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي ويتم تحديد درجة المؤشر على النحو التالي:

الجدول رقم (1-1):دليل مؤشر المركب لمكونات السياسة الإقتصادية لمناخ الإستثمار

أقل من 1 نقطة	من 1 إلى 2 نقطة	من 2 إلى 3 نقطة
عدم تحسن في مناخ الإستثمار	تحسن في مناخ الإستثمار	تحسن كبير في مناخ الإستثمار

المصدر: المؤسسة العربية لضمان الإستثمار و إئتمان الصادرات، تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية، الكويت،2010،ص235.

1- مؤشر السياسة المالية(توازن داخلي):

يستخدم هذا المؤشر لتلخيص تطور السياسة المالية في سعيها نحو تأسيس التوازن الداخلي للإقتصاد، و يعبر عنه بنسبة عجز الميزانية العمومية من الناتج المحلي الإجمالي أي:

مؤشر السياسة المالية = (عجز الميزانية العمومية/الناتج المحلي الإجمالي) × 100

و تعطى الدرجات حسب تغير المؤشر من سنة إلى أخرى على النحو التالي[1]:

-إنخفاض العجز بأكثر من 3.5 نقطة مئوية ...+3 درجات.

-إنخفاض العجز من 2.5 إلى 3.5 نقطة مئوية ...+2 درجة.

-إنخفاض العجز من 1 إلى أقل من 2.5 نقطة مئوية ...+1 درجة .

-إنخفاض العجز أقل من 1 إلى إرتفاع حتى 1 نقطة مئوية ... 0 درجة.

-إرتفاع العجز أكثر من 1 إلى أقل من 5 نقاط مئوية... -1 درجة.

-إرتفاع العجز من 5 إلى أقل من 10 نقاط مئوية ...-2 درجة.

-إرتفاع العجز بأكثر من 10 نقاط مئوية...-3 درجات.

2 -مؤشر السياسة النقدية :

يستخدم معدل التضخم كمؤشر للسياسة النقدية في سعيها نحو تدعيم إستقرار التوازن الداخلي للإقتصاد، و تعطى الدرجات حسب تغير معدل التضخم من سنة إلى أخرى على النحو التالي[2]:

-إنخفاض معدل التضخم بأكثر من 2.5 نقطة مئوية ...+3 درجات.

[1] المؤسسة العربية لضمان الإستثمارو إئتمان الصادرات، تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية، الكويت،2005، ص109.

[2] المرجع نفسه، ص111.

-إنخفاض معدل التضخم من 5 إلى أقل من 2.5 نقطة مئوية ...+2 درجة.
-إنخفاض معدل التضخم من 1 إلى أقل من 5 نقاط مئوية... +1 درجة.
-إنخفاض معدل التضخم أقل من 1 إلى إرتفاع أكثر من 7 نقاط مئوية...0 درجة.

3 -مؤشر التوازن الخارجي:

يستخدم هذا المؤشر لتلخيص تطورات سياسة سعر الصرف في سعيها نحو تأسيس التوازن الخارجي للإقتصاد ويحسب هذا المؤشر بنسبة عجز الحساب الجاري من الناتج المحلي الإجمالي وفق الدرجات التالية[1]:

-إنخفاض العجز بأكثر من 4 نقاط مئوية ...+3 درجات.
-إنخفاض العجز من 2 إلى أقل من 4 نقاط مئوية ...+2 درجة.
-إنخفاض العجز من 1 إلى أقل من نقطتين مئويتين ...+1 درجة.
-إنخفاض العجز بأقل من 1 إلى إرتفاع بنقطتين مئويتين... 0 درجة.
-إرتفاع العجز بأكثر من نقطتين إلى 5 نقاط مئوية ...-1 درجة.
-إرتفاع العجز بأكثر من 5 إلى أقل من 10 نقاط مئوية ...-2 درجة.
-إرتفاع العجز بأكثر من 10 نقاط مئوية ... -3 درجات.

ثانيا- مؤشر التنافسية العالمية:Global Competitiveness Index

يصدر هذ المؤشر سنويا منذ 1979 ، عن المنتدى الإقتصادي العالمي في "دافوس" بالتعاون مع أكاديميين عالميين، وشبكات عالمية تتألف من 109 مؤسسات شريكة من خلال تقريره السنوي تقرير التنافسية العالمي ، ويعتبر أداة هامة في تشكيل السياسات الإقتصادية وتوجيه قرارات الإستثمار و تأثيرها على الأوضاع التنافسية العالمية و يقيس قدرة الإقتصادات العالمية على تحقيق معدلات نمو إقتصادية على المديين المتوسط و الطويل[2]، و تكمن أهمية هذا المؤشر في إعتباره أداة لتفحص نقاط القوة ومواطن الضعف في بيئة أداء الأعمال أي أنه مؤشرا فاعلا لقياس القدرة التنافسية للدول ،كما أنه يعتبر أداة لتوجيه السياسات الإقتصادية لبلدانهم على المستويين الكلي و الجزئي بغية النهوض بتنافسية إقتصادياتهم، خاصة في ظل التحديات و الأزمات التي تعصف بالإقتصاد العالمي.

ينقسم هذا المؤشر إلى مؤشرين هما[3]:

---

[1] تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية 2005، مرجع سابق، ص110.

[2] المرجع نفسه، ص68-69.

[3] تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية 2004، مرجع سابق، ص233.

1- مؤشر النمو للتنافسية:

ويقيس قدرة الإقتصاديات العالمية على تحقيق معدلات دائمة في النمو الإقتصادي، وأدائها الكلي على المديين المتوسط والبعيد، و هو مؤشر مركب يعكس تنافس الإقتصاد الكلي و يتكون من ثلاث مؤشرات فرعية :مؤشر وضع البيئة الإقتصادية الكلية، مؤشر نوعية المؤسسات العامة، مؤشر الجاهزية التكنولوجية و يتراوح المؤشر بين واحد (أدنى درجة تنافسية) و سبعة(أعلى درجة تنافسية) بحيث كلما إرتفع رصيد الدولة من النقاط دل على مستوى أعلى من التنافسية وقد غطى هذا المؤشر سنة 2006 حوالي 125 دولة منها 10 دول عربية.

2-مؤشر الأعمال للتنافسية:

و هو مؤشر مركب يعكس تنافسية الوحدة من خلال تحليل جزئي لمؤشرين فرعيين :مؤشر عمليات و إستراتيجيات الشركة الذي يستند إلى قياس العوامل الداخلية التي تؤثر على إنتاجية و كفاءة الوحدة الإقتصادية (الشركة)، و المؤشر الفرعي الثاني يشير لنوعية بيئة آداء الأعمال في القطر على أساس مسوحات ميدانية و يضم المؤشر 121 دولة، منها 10 دول عربية.

ثالثا- مؤشر "كوف" للعولمة :KOF Index of Globalisation

يصدر هذا المؤشر عن معهد "KOF" السويسري المتخصص في دراسات الدورة الإقتصادية و هو مؤشر يعنى بقياس العولمة من خلال ثلاثة أبعاد رئيسية و يحسب هذا المؤشر من خلال ثلاثة مؤشرات فرعية تقيس الأبعاد الثلاثة :العولمة الإقتصادية، العولمة الإجتماعية و العولمة السياسية كما يوضحه الجدول التالي:

جدول رقم (1-2) :مكونات مؤشر كوف للعولمة

المؤشر	عناصر المؤشر
مكونات المؤشر الفرعي للعولمة الإقتصادية 8 عناصر الوزن النسبي34 %	-حصة التجارة للناتج المحلي الإجمالي -حصة الإستثمار الأجنبي المباشر للناتج المحلي الإجمالي -حصة الإستثمار المحفظي للناتج المحلي الإجمالي -دخول الرعايا الأجانب -عوائق على الإيرادات -معدل التعريفة الجمركية -نسبة الضرائب على التجارة الدولية للإيرادات الجارية -قيود على الحساب الرأسمالي
مكونات المؤشر الفرعي للعولمة الإجتماعية 11 عنصرا الوزن النسبي37 %	-حجم المكالمات مع العالم الخارجي - نسبة التحويلات للناتج المحلي الإجمالي -الحصة من السياحة الدولية -كلفة المكالمات الهاتفية للولايات المتحدة الأمريكية - نسبة الأجانب من إجمالي السكان -عدد خطوط الهاتف الثابت -عدد مزودي خدمة الإنترنت -عدد مستخدمي الإنترنت -عدد مشتركي خدمة الكيبل - عدد الصحف اليومية - نسبة الإستماع للإذاعة
مكونات المؤشر الفرعي للعولمة السياسية 3 عناصر الوزن النسبي28 %	-عدد السفارات في القطر -عضوية المنظمات الدولية -المشاركة في بعثات مجلس الأمن الدولي

المصدر :المؤسسة العربية لضمان الإستثمار وإئتمان الصادرات ،مجلة ضمان الإستثمار،السنة الرابعة و العشرون، العدد الأول،الكويت، 2006،ص16.

رابعا- مؤشر التنمية البشرية :Human Development index

هو مؤشر مركب يركز على الأبعاد الأساسية الثلاثة للتنمية البشرية وهي: القدرة على عيش حياة مديدة وصحية، تقاس بالعمر المتوقع عند الولادة ويتراوح بين 25 و85 سنة ، والقدرة على إكتساب المعرفة وتقاس بمتوسط سنوات الدراسة والعدد المتوقع لسنوات الدراسة بمعدل محو الأمية بين البالغين ونسب الإلتحاق في المراحل التعليمية المختلفة و يتراوح ما بين0 %و100 %، والقدرة

على تحقيق مستوى معيشي لائق و تقاس بنصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي ويعتبر أداة هامة لقياس توجهات التنمية البشرية في العالم أي مؤشر مركب يقيس متوسط ما تم تحقيقه في الدولة لجهة تعزيز التنمية البشرية(الصحة والتعليم ومعدل دخل الفرد) والذي يرتب الدول في إطار أربع مجموعات تعكس مؤشرات التنمية البشرية(مرتفع جدا، مرتفع، متوسط ومنخفض).

يستخدم مؤشر التنمية البشرية من قبل صانعي القرار والمنظمات غير حكومية، وقطاع الإعلام كوسيلة لتحديد السياسات الأكثر جدوى من حيث تعزيز التنمية المستندة إلى الإنسان بعيدا عن المؤشرات الإقتصادية المتعارف عليها بإعتبار أن الإنسان هو أساس التنمية المستدامة وليس فقط معدلات النمو الإقتصادي، كما يستفاد منه لتبيان الفوارق داخل الدولة وبين المناطق والمجموعات العرقية المختلفة كي تتخذ السياسات اللازمة في إطار نظام إقتصادي عالمي عادل و شامل[1].

خامسا- مؤشر الحرية الإقتصادية:index of economic freedom

يصدر مؤشر الحرية الإقتصادية سنوياً عن معهد هيرتاج "Héritage Fondation " بالإشتراك مع صحيفة وول ستريت جورنال "The Wall Street Journal" منذ عام 1995 ، ويعتمد المؤشر على إختبار 50 متغيراً إقتصادياً مدرجة في 12 مجموعة تشمل ما يلي[2] :سيادة القانون (حقوق الملكية ، نزاهة الحكومة ، الفعالية القضائية) ،حجم الحكومة (الإنفاق الحكومي ، العبء الضريبي ، الصحة المالية)، الكفاءة التنظيمية (حرية العمل ، حرية العامل ، الحرية النقدية)، الأسواق المفتوحة (حرية التجارة ، حرية الاستثمار ، الحرية المالية).

ويحسب هذا المؤشر بأخذ متوسط هذه المؤشرات الفرعية كما يلي:

-الفئة الأولى من 1 إلى 1.99 نقطة تدل على حرية إقتصادية كاملة.

-الفئة الثانية :من 2 إلى 2.99 نقطة تدل على حرية إقتصادية شبه كاملة.

-الفئة الثالثة :من3 إلى 3.99 نقطة تدل على ضعف الحرية الإقتصادية.

-الفئة الرابعة :من 4 إلى5 نقطة تدل على إنعدام الحرية الإقتصادية.

سادسا- مؤشر الشفافية: corruption perception index

تصدر منظمة الشفافية الدولية التي تأسست عام 1993 كمنظمة غير حكومية مقرها برلين "ألمانيا" مؤشر الشفافية أو(مؤشر النظرة للفساد) مند عام 1995 كمؤشر مركب يعكس درجة التحسن في ممارسة الإدارة الحكومية و الشركات العالمية(شركات متعددة الجنسيات)، لغرض

---

[1] تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية 2005 ، مرجع سابق، ص69 .

[2] The Heritage Foundation Website, http://www.heritage.org/ تاريخ الإطلاع 15/08/2018

تأطير جهودها في محاربة الفساد و تعزيز الشفافية ، وتصدر منظمة الشفافية الدولية أيضا مؤشر الرشوة الذي يعنى برصد الرشوة لكونها من أسوء مظاهر الفساد، خاصة في الدول النامية ودول الإقتصاديات المتحولة.

يستند المؤشر إلى16 مسحا ميدانيا قامت بها 10 مؤسسات دولية مستقلة ترصد آراء المستثمرين المحليين و الأجانب و المتعاملين مع الإدارات الحكومية المعنية و الخبراء و المحللين حول الإجراءات المتبعة و درجة المعاناة التي تعترضهم في تنفيذ مشاريعهم و تمزج آراءهم حول نظرتهم في مدى تفشي الفساد و الرشوة [1].

و يتكون هذا المؤشر من عشر درجات حيث تدل الدرجة صفر على مستوى كبير من الفساد و الدرجة العاشرة تدل على مستوى عال من الشفافية وبين هذين الدرجتين (0 و10) مستويات متدرجة من الشفافية وكلما إرتفع رصيد الدولة من النقاط دل على مستوى أعلى من الشفافية،و العكس بالعكس صحيح.

سابعا– مؤشر سهولة أداء الأعمال: the ease of doing business index

أستحدث مؤشر سهولة أداء الأعمال في قاعدة بيانات بيئة أداء الأعمال التي تصدر سنويا عن البنك الدولي ومؤسسة التمويل الدولي منذ عام2004، ويهتم بقياس مدى تأثير مختلف القوانين والإجراءات الحكومية في الأوضاع الإقتصادية مع التركيز على وضع قطاع الشركات الصغيرة و متوسطة الحجم وهو مؤشر مركب يتكون من العشر المؤشرات الفرعية التي تتكون منها قاعدة بيانات أداء الأعمال وهي: تأسيس المشروع، إستخراج التراخيص، توظيف العاملين، تسجيل الممتلكات، الحصول على الإئتمان، حماية المستثمرين، دفع الضرائب، التجارة عبر الحدود، تنفيذ العقود، إغلاق المشروع، وقد تم إضافة مؤشر فرعي آخر وهو مؤشر توصيل الكهرباء وقد تم إستحداثه سنة2012 يتكون هذا المؤشر المركب من متوسط مؤشرات فرعية تكون بمجملها قاعدة بيانات بيئة الأعمال، و يرصد متوسط النسب المئوية التي تسجلها الدول في العشر مؤشرات الأخرى،بحيث كلما إنخفضت القيمة المستخلصة يدل ذلك على مدى سهولة آداء الأعمال في القطر و العكس صحيح[2].

الفرع الثاني: مؤشرات تقويم المخاطر القطرية لمناخ الإستثمار

تهدف الوكالات و الهيئات المهتمة بتحليل وتنقيط المخاطر القطرية بالسماح للمستثمرين بإتخاذ قرارات الإستثمار بطريقة موضوعية من خلال تصنيف الدول على أساس المخاطر التي

[1] تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية 2004 ، مرجع سابق، ص 232.

[2] تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية 2005 ، مرجع سابق، ص 178.

تواجهها وتوجد مجموعة من المؤشرات التي تهتم بمدى تعرض الإستثمار لمختلف الأخطار في البلد المضيف له، سواء كانت هذه الأخطار ناتجة عن تصرفات البلد المضيف أو عن غيره وتتمثل أهم هذه المؤاشرات فيما يلي:

أولا-المؤشر المركب للمخاطر القطرية: The composite country risk index

يصدر المؤشر المركب للمخاطر القطرية شهرياً عن مجموعة "PRS GROUP " (الدليل الدولي للمخاطر القطرية) وذلك منذ عام 1980 ويهدف هذا المؤشر لقياس المخاطر الكلية (مالية، سياسية وإقتصادية) المرتبطة بالإستثمار ،ويستند على أساس ثلاثة سيناريوهات تغطي حالات الوضع الأسوء والوضع المعقول والوضع الأفضل ويتكون هذا المؤشر من ثلاثة مؤشرات فرعية تتضمن 22 متغير وهي[1] :مؤشر تقويم المخاطر السياسية الذي يشكل نسبة 50 بالمئة من المؤشر المركب، ومؤشر تقويم المخاطر الإقتصادية بنسبة 25 بالمئة، ومؤشر تقويم المخاطر المالية بنسبة 25 بالمئة.

ويشير دليل المؤشر إلى خمس مجموعات، وذلك بحسب درجة المخاطرة على الشكل التالي[2]:

-من صفر إلى 49.9 نقطة درجة مخاطرة مرتفعة جداً.

-من 50 إلى 59.9 نقطة درجة مخاطرة مرتفعة.

-من 60 إلى69.9 نقطة درجة مخاطرة معتدلة.

-من 70 إلى79.9 نقطة درجة مخاطرة منخفضة.

-من 80 إلى 100نقطة درجة مخاطرة منخفضة جداً.

إذ إن درجة المخاطرة تنخفض كلما إرتفع المؤشر في حين ترتفع درجة المخاطرة في حالة إنخفاض قيمة المؤشر.

[1] تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية 2004 ، مرجع سابق ، ص229.

[2] تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية 2005 ، مرجع سابق ، ص64.

جدول رقم (1-3) : مكونات مؤشر تقييم المخاطر المالية

المكون	نقطة
نسبة الدين الخارجي إلى الناتج المحلي الإجمالي	10
نسبة خدمة الدين الخارجي إلى إجمالي صادرات السلع و الخدمات	10
نسبة ميزان الحساب الجاري إلى إجمالي صادرات السلع و الخدمات	15
عدد الأشهر من الواردات التي تغطيها إحتياطات الدولة	5
إستقرار سعر الصرف	10
إجمالي	50

المصدر :المؤسسة العربية لضمان الإستثمار وإئتمان الصادرات، تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية، الكويت،2001، ص126.

جدول رقم (1-4) :مكونات مؤشر تقييم المخاطر السياسية

المكون	النقطة
درجة إستقرار الحكومة	12
الأوضاع الإقتصادية والإجتماعية	12
خريطة الإستثمار	12
وجود نزاعات داخلية	12
وجود نزاعات خارجية	12
الفساد	6
دور الجيش في السياسة	6
دور الدين في السياسة	6
سيادة النظام و القانون	6
الإضطرابات العرقية	6
مصداقية الممارسات الديمقراطية	6
نوعية البيروقراطية	4
إجمالي	100

المصدر :المرجع نفسه، ص126.

جدول رقم (1-5) : مكونات مؤشر تقييم المخاطر الإقتصادية

المكون	نقطة
معدل دخل الفرد	5
معدل النمو الإقتصادي الحقيقي	10
معدل التضخم	10
نسبةعجز/فائض الميزانية الحكومية إلى الناتج المحلي الإجمالي	15
نسبة وضع ميزان الحساب الجاري إلى الناتج المحلي الإجمالي	10
إجمالي	50

المصدر :تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية2001 ،مرجع سابق، ص127.

ثانيا-مؤشر الكوفاس للمخاطر القطرية:Coface Country Risk index

يصدر هذا المؤشر منذ 1996 عن المؤسسة الفرنسية لضمان التجارة الخارجية (كوفاس) ويقيس مخاطر قدرة الدول على السداد ويبرز مدى تأثر الإلتزامات المالية للشركات بالإقتصاد المحلي وبالأوضاع السياسية والإقتصادية[1] ، ويستند إلى مؤشرات فرعية تستخدم في تقييم العوامل السياسية، مخاطر نقص العملة الصعبة، قدرة الدولة على الإيفاء بإلتزاماتها المالية الخارجية، مخاطر إنخفاض قيمة العملة المفاجئ الذي يعقب سحوبات رأسمالية ضخمة، مخاطر الأزمات النمطية في القطاع المصرفي، المخاطر الدورية وسلوك السداد في العمليات قصيرة المدى، وصنَّف دليل المؤشر الدول إلى مجموعتين رئيسيتين هما[2]:

1-درجة الإستثمار A : وتقسم إلى أربعة مستويات:

A1: البيئة السياسية والإقتصادية مستقرة وسجل السداد جيد جداً، وأن إمكان بروز مخاطر عدم القدرة على السداد ضعيفة جداً.

A2: إحتمال عدم السداد يبقى ضعيفاً جداً حتى في وجود بيئة سياسية وإقتصادية أقل إستقراراً أو بروز سجل مدفوعات لدولة ما بدرجة تقل نسبياً عن الدول المصنفة ضمنA1 .

A3: بروز بعض الظروف السياسية والإقتصادية غير الملائمة قد تؤدي بسجل المدفوعات المنخفض أصلًا لأن يصبح أكثر إنخفاضاً من الفئات السابقة، رغم إستمرار إستبعاد إمكان عدم القدرة على السداد.

A4: سجل المدفوعات المتقطع قد يصبح أسوأ حالاً مع تدهور الأوضاع السياسية والإقتصادية ورغم ذلك، فإن إمكان عدم السداد يبقى مقبولاً جداً.

---

[1] تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية 2005، مرجع سابق،ص67.

[2] تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية 2004، مرجع سابق،ص230-231.

2-درجة المضاربة :وتقسم إلى ثلاثة مستويات:

B: يرجح أن يكون للبيئة السياسية والإقتصادية غير المستقرة تأثير أكبر في سجل السداد السيئ.

C: قد تؤدي البيئة السياسية والإقتصادية شديدة التقلب إلى تدهور أكبر في سجل السداد السيئ.

D: ستؤدي درجة المخاطرة العالية للبيئة السياسية والإقتصادية في دولة ما إلى جعل سجل السداد السيئ جداً أكثر سوءاً.

ثالثا-مؤشر الأنستيتيوشنال انفستور للتقويم القطري: Institutional Investor Country Credit Ratings

يصدر عن مجلة "الأنستيتيوشنال إنفستور" مرتين سنويا (مارس وسبتمبر)منذ عام 1998 ، ويتم تصنيف الدول وفق تدرج من صفر إلى100 نقطة، بالإستناد إلى مسح إستقصائي يستهدف كبار رجال الإقتصاد والمحللين في البنوك العالمية و الشركات المالية الكبرى و يغطي المؤشر173 دولة من ضمنها 20 دولة عربية وكلما إرتفع رصيد الدولة دل ذلك على إنخفاض درجة المخاطرة، وتقسم الدول إلى ثلاث درجات :مجموعة المخاطر المعتدلة، مجموعة المخاطر المرتفعة، مجموعة المخاطر المرتفعة جدا[1].

رابعا- مؤشر التقييم الإئتماني السيادي:Sovereign credit index

تسعى العديد من الدول و المؤسسات إلى الحصول على تقييم إئتماني يعكس مدى إستقرار و تنافسية وضعها و قدرتها على تسديد ما يستحق عليها من إلتزامات، و يعتبر التقييم السيادي الذي تحصل عليه الدولة من وكالات التصنيف الإئتماني العالمية مؤشرا لوضعها الإقتصادي و المالي بالإضافة إلى الإستقرار السياسي و الإجتماعي مصحوبا بتوقعات لآداء و مستقبل الدولة أو المؤسسة التي يتم تقييمها ،يصدر هذا التقييم فصليا عن مؤسسة "الفاينانشل تايمز" بالإستناد إلى التصنيف السيادي المنفرد لوكالات التصنيف الإئتماني العالمية التالية :"ستاندرد أند بورز ،موديز، و مجموعة فيتش، و وكالة راينتغ أند انفستمت انفورميشن اليابانية، و كابيتال انتيليجانس"[2].

خامسا-مؤشر اليورومني للمخاطر القطرية:Euromoney country risk index

يصدر هذا المؤشر عن مجلة "اليورومني" مرتين سنويا(مارس وسبتمبر) و يقيس قدرة القطر على الوفاء بإلتزاماته المالية كخدمة الديون الأجنبية وسداد قيمة الواردات أو السماح بتحويل الأرباح[3] ، و يتكون هذا المؤشر من تسعة عناصر هي: المخاطر السياسية، الأداء الإقتصادي،

---

[1] تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية 2006، مرجع سابق، ص 81.

[2] تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية 2004، مرجع سابق، ص97-98.

[3] تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية 2006، المرجع نفسه، ص79.

مؤشر المديونية، وضع الديون المتعثرة،التقويم الإئتماني للقطر، توفر التمويل من القطاع المصرفي للمدى القصير،توفر التمويل للمدى القصير،توفر الأسواق المالية،معدل الخصم عند التنازل.

يتم تصنيف الدول وفق التدرج من الصفر إلى 100 ،بناءا على المؤشرات الفرعية ذات أوزان مختلفة وكلما إرتفعت النسبة المئوية للمؤشر دل ذلك على إنخفاض مخاطر عدم السداد و الوفاء بإلتزامات القطر و يتم التصنيف وفق خمس درجات:

الدرجة1:تتراوح قيمة المؤشر فيها بين80-100 نقطة مئوية(القرض يكون ضمن الصنفAA في ترتيب فما فوق).

الدرجة2: تتراوح قيمة المؤشر فيها بين65-79.9 نقطة مئوية(القرض يكون ضمن الصنف من-A إلى AA).

الدرجة3: تتراوح قيمة المؤشر فيها بين50-64.9 نقطة مئوية(القرض يكون ضمن الصنف من+BB إلى -A).

الدرجة4: تتراوح قيمة المؤشر فيها بين36-49.9 نقطة مئوية(القرض يكون ضمن الصنف من-B إلى +BB).

الدرجة5: تتراوح قيمة المؤشر فيها بين0-35.9 نقطة مئوية(القرض يكون ضمن الصنف منD إلى-B).

المبحث الثاني:الإطار التشريعي لمناخ الإستثمار في الجزائر

يعتبر الإستثمار ذو أهمية قصوى في إقتصاديات الدول النامية التي تواجه العديد من المعوقات ومشاكل التنمية وعليه فإن هذه الدول ومنها الجزائر، تتنافس في خلق مناخ إستثماري ملائم ومنح التسهيلات و الإمتيازات والضمانات المختلفة للمستثمرين، وخاصة الإستثمار الأجنبي المباشر وذلك للحد من أخطار الإقتراض من الخارج ومشاكل التمويل وفي هذا الشأن بذلت الجزائر جهودا مستمرة في خلق وتهيئة مناخ إستثماري مناسب منذ الإستقلال في مجال القوانين و التشريعات فقد عرف تطور قانون الإستثمارات في الجزائر مرحلة قبل القانون الإستثمار لسنة 1993 و مرحلة مابعد ذلك و التي سنحاول تلخيصها فيما يلي:

المطلب الأول:أهم الأطر القانونية لتشجيع الإستثمار في الجزائر قبل قانون الإستثمار لسنة 1993

لقد بذلت الدولة الجزائرية مجهودات مستمرة، لتهيئة وخلق مناخ مناسب جاذب للإستثمارات المحلية والأجنبية في مجال القوانين والمراسيم التشريعية والتنفيذية المنظمة والمدعمة للإستثمار في

الجزائر في الفترة ما بعد الإستقلال و إلى غاية صدور المرسوم التشريعي لسنة 1993 الذي يعتبر منعرج في التشريعات المنظمة للإستثمار في الدولة.

الفرع الأول: قانون الإستثمار خلال فترة السيتينات

في هذه الفترة تبنت الجزائر قانونين يتعلقان بالإستثمار هما القانون الصادر في سنة 1963، والقانون الصادر في سنة 1966.

أولا-القانون رقم 63-277 المؤرخ في 26 جويلية 1963 المتضمن قانون الإستثمارات:

أصدرت الجزائر أول نص قانوني لها يتعلق بالإستثمارات بعد حصولها على الإستقلال و كان ذلك سنة1963 و يتعلق هذا القانون برؤوس الأموال الإنتاجية الأجنبية ، فحسب المادة الثالثة(03) منه تم الإعتراف بحرية الإستثمار الأجنبي بما يتماشى و النظام العام ، وقد منحهم ضمانات عامة يستفيد منها كل المستثمرون الأجانب ،ونصت المادة الثانية(02) على تطبيق الضمانات و الإمتيازات المذكورة في هذا القانون على مستثمري رؤوس الأموال الأجنبية مهما كان أصلها وضمانات خاصة متعلقة بالمؤسسات المنشأة عن طريق إتفاقية والمتمثلة فيما يلي:

1-**الضمانات العامة:** يستفيد منها المستثمرين الأجانب و تتجلى هذه الضمانات فيما يلي[1]:

- حرية الإستثمار للأشخاص الطبيعيين والمعنويين الأجانب.
- حرية التنقل والإقامة لمستخدمي ومسيري هذه المؤسسات.
- المساواة أمام القانون ولا سيما المساواة الجبائية.
- ضمان ضد نزع الملكية ولا يكون نزع الملكية ممكنا، إلا بعد أن تصبح الأرباح المتراكمة في مستوى رؤوس الأموال المستوردة والمستثمرة.

2- المؤسسات المنشأة عن طريق إتفاقية: (Entreprises conventionnées)

يتعلق هذا النظام بالمؤسسات الجديدة، أو التوسيع في المؤسسات القديمة التي يتضمن برنامجها الإستثماري مبلغ 5 ملايين دينار في مدة 3 سنوات على أن ينجز هذا الإستثمار في قطاع يتسم بالأولوية أو في منطقة ذات أولوية أو ينشئ فيها أكثر من100 منصب عمل دائم للجزائريين[2] .

---

[1] عليوش قربوع كمال، قانون الإستثمارات في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1999، ص06.

[2] المرجع نفسه ،ص07.

يمكن للإتفاقية أن تنص على الإمتيازات الممنوحة وأن يجمد النظام الجبائي لمدة 15 سنة، وتخفيض نسبة الفائدة الخاصة بقروض التجهيز متوسطه وطويلة المدى والتخفيف الكلي أو الجزئي من الضريبة على المواد والسلع المستوردة [1].

لكن في هذه الفترة لم يطبق هذا القانون في الواقع العملي إذ أنه لم يتبع بنصوص تطبيقية ففي بداية الستينات كانت الجزائر تقوم بالتأميمات خلال سنة(1963-1964) و التي كانت متعارضة مع أهداف هذا القانون لذلك فقد كانت إنعكاسات تطبيق هذا القانون محدودة جدا ، وبينت الإدارة الجزائرية نيتها في عدم تطبيق قانون 1963، حيث أنها لم تبادر في دراسة الملفات التي أودعت لديها، حيث تم تسجيل مشروعين إستثماريين فقط في ظل تطبيق قانون سنة 1963 كما إعتبر هذا القانون في مجمله غير محفز إن لم يكن منفرا للإستثمار الخاص الوطني و الأجنبي على السواء و إن حمل بعض الضمانات و التحفيزات التي كان تطبيقها تعترضه مجموعة من العراقيل البيروقراطية منها ضرورة الحصول على الإعتماد من طرف اللجنة الوطنية للإستثمارات، و إلزام المستثمر ببعض الشروط غير المرغوب فيها من طرفه كالمساهمة في تكوين الإطارات الجزائرية و تقديم تقارير نصف سنوية إلى السلطات المعنية بمراقبة برنامج الإستثمار عن مدى إلتزام المستثمر و تنفيذه للبرنامج الإستثماري المسطر و في حالة إخلاله بأحد إلتزاماته يسحب منه الإعتماد بعد إعذاره في فترة بين شهر و ثلاثة أشهر [2].

ثانيا-الأمر رقم 66-284 المؤرخ في 15 سبتمبر 1966 المتضمن قانون الإستثمارات:

بعد أن تبين أن قانون 1963 قد باء بالفشل تبنت الجزائر قانونا جديدا للإستثمارات يحدد دور رأس المال في إطار التنمية الإقتصادية، والضمانات الخاصة به.

صدر هذا القانون بموجب الأمر رقم 66-284 المؤرخ في 15 سبتمبر 1966[3] الذي أكد على إحتكار الدولة لقطاعات حيوية و لكنه لم يمنع من مشاركة رأسمال الأجنبي و الخاص حيث تضمن هذا القانون ترتيبات حددت شروط تدخل المستثمرين الأجانب في قطاع الصناعة والسياحة فقط إلى جانب ذلك التدخل الأجنبي إما في صفتي الشركات المختلطة أو عقود تتعلق بإنجاز الدراسات والخدمات وفي الواقع كان الإستثمار الأجنبي – خارج قطاع المحروقات – مغلقا خلال

---

[1] المادة 19 من القانون رقم 63-277 المؤرخ في 26 جويلية 1963، المتضمن قانون الإستثمارات،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد53 الصادرة في 2 أوت 1963،ص02.

[2] المادة 13،المادة 16،المادة 17 من القانون رقم 63-277 المتضمن قانون الإستثمارات،المرجع نفسه،ص02.

[3] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 80 الصادرة في17 سبتمبر1966،ص02.

هذه الفترة إلى غاية ظهور القانون رقم 82-13 الخاص بتأسيس الشركات المختلطة بالإقتصاد و سيرها، ولقد وضع قانون 1966 المتعلق بالإستثمارات المبادئ التالية:

1- الإستثمارات الخاصة لا تنجز بحرية في الجزائر:

لقد حدد هذا القانون أن الإستثمار في القطاعات الحيوية يرجع إلى الدولة والهيئات التابعة لها أي أن هناك إحتكار للدولة في هذه القطاعات الحيوية ويمكن للرأسمال الخاص الوطني أو الأجنبي، أن يستثمر في القطاعات الأخرى، على أن لا يتم ذلك بكل حرية وفي هذا الصدد، فالمستثمر الخاص الذي يريد أن يستثمر في الصناعة أو السياحة لابد عليه أن يحصل على إعتماد مسبق من قبل السلطات الإدارية.

2- منح إمتيازات وضمانات للإستثمار:تتعلق الإمتيازات بالإستثمار الأجنبي، وهذه الإمتيازات تتمثل في منح الإعتمادات وهناك ثلاث محددة في هذا القانون هي:

- الإعتمادات الممنوحة من طرف الوالي خاصة بالمؤسسات الصغيرة.

- الإعتمادات الممنوحة من طرف أمانة اللجنة الوطنية للإستثمارات وهي خاصة بالمؤسسات المتوسطة.

- الإعتمادات الممنوحة من قبل وزير المالية والوزير التقني المعني بالقطاع.

أما فيما يتعلق بقرار الإعتماد، فإنه يحتوي على ضمانات وإمتيازات منها: المساواة أمام القانون، ولاسيما المساواة الجبائية، والضمان ضد التأميم.

ونظرا لصعوبة تطبيق قانون الإستثمارات على المستثمرين الأجانب في هذه المرحلة، تطبق فقط على الإستثمارات الخاصة الجزائرية و هو الواضح من المبادئ التي لا تحفز المستثمر الأجنبي على الإستثمار في الجزائر، حيث خصصت الدولة لنفسها جميع المشاريع التي تتصف بالحيوية في الإقتصاد الوطني، و لم تحدد قائمة هذه المشاريع مما يفتح الباب واسعا أمام إحتمال تعسف الدولة في الترخيص من عدمه لأي إستثمار بدعوى الحيوية الإقتصادية، هذا بالإضافة إلى تفضيل الرأسمال الجزائري على غيره صراحة في المادة الخامسة(05) من الأمر رقم 66-284.

كما أن المزايا المالية التي قدمها هذا القانون تبقى الإستفادة منها مرهونة بعدة شروط تحد من حرية الإستثمار و/أو تكلفه ببعض المهام التي قد تكون معيقة للنشاط الإستثماري و منها:

-العلاقة القائمة بين قدر الإستثمار و حجم العمالة الدائمة التي يخلقها.

-معدل التكوين المهني و ترقية الإطارات الوطنية.

-حجم الإنتاج المخصص للتصدير أو للإحلال محل الواردات.

كما خصت الإستثمارات الأجنبية عند الترخيص لها بشروط إضافية غير مطلوبة من نظيراتها الوطنية و هي[1]:

-فتح أسواق خارجية للتصدير.

-أهمية القيمة المضافة التي يخلقها المشروع في الجزائر.

-درجة إستخدام المواد الأولية المحلية.

-مدى تغطية الإستثمار بأموال المشروع الخاصة.

بالإضافة إلى ما سبق، فإن تحويل أرباح المستثمرين الأجانب إلى الخارج يخضع لعدة شروط[2] و إجراءات تعقد عملية التحويل هذه التي تعتبر رأس إهتمامات المستثمر الأجنبي.

و إذا قارنا القانون رقم66-284 مع سابقه رقم 63-277 يمكننا إستخلاص مايلي :

-ركز القانون رقم 63-277 على الضمانات و الحوافز و حرية الإستثمار، و مبدأ التساوي في معاملة الإستثمارات الأجنبية مع نظيراتها الوطنية من أجل المحافظة على المستثمرين الأجانب القائمين حينذاك و جلب آخرين بينما القانون رقم66-284 وضع شروط على الإستثمارات الأجنبية و نص صراحة على أولوية المستثمر الوطني عن الأجنبي، كما ألزم هذا الأخير ببعض الشروط المعفى منها نظيره الوطني.

-كان القانون رقم 66-284 صريحا و واضحا في إحتكار الدولة و الهيئات التابعة لها للنشاط الإستثماري في القطاعات الحيوية للإقتصاد الوطني دون تحديد لهذه القطاعات، عكس القانون رقم 63- 277 الذي إكتفى بتحديد حرية الإستثمار في مجال الإجراءات ذات الطابع العمومي.

-رخص القانون رقم 63-277 للمستثمرين الخواص الوطنيين و الأجانب في القطاعات الإنتاجية، بينما القانون رقم 66-284 رخص لهؤلاء المستثمرين في القطاعين الصناعي و

---

[1] المادة 21 من الأمر رقم 66-284 المؤرخ في 15 سبتمبر 1966، يتضمن قانون الإستثمارات، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 80 الصادرة في17 سبتمبر1966 ،ص07.

[2] المادة 11 من الأمر رقم 66-284 المتضمن قانون الإستثمارات، و المادة 02 من القرار المؤرخ في20 يناير1970 المتعلقان بنقل الأرباح الناتجة من رؤوس الأموال التي يستثمرها في الجزائر أشخاص من جنسية أجنبية في إطار قانون الإستثمارات، إذ حددتا سقف الأرباح القابلة للتحويل إلى الخارج سنويا بنسبة15 % من مبلغ المساهمات الأجنبية،و لا تنفذ عملية التحويل إلا بعد تقديم ملف يحتوي على عدة وثائق مع ترك المجال مفتوح للبنك المركزي في إشتراطه أي وثيقة يراها مفيدة، الأمر الذي يزيد من حدة الإجراءات البيروقراطية المعطلة لمصلحة المستثمر الأجنبي.

السياحي فقط مما يعني أن المجال المتاح للإستثمارات الأجنبية كان واسعا في القانون الأول و صار ضيقا بصدور القانون الثاني.

مما سبق يمكن القول أن مكانة الإستثمار الأجنبي في التشريع الجزائري لم تتحسن من خلال إلغاء القانون رقم 63-277 و إستبداله بالقانون رقم 66-284 [1]،إذ لم يكن هذا الأخير مشجعا و لا محفزا للمستثمرين الأجانب خاصة إذا تذكرنا أن صدور هذا القانون صادف تأميم القطاع البنكي و شركات التأمين و إحتكار الدولة لهما، مما يعطي الإنطباع بالتوجه الإقتصادي للسلطات العمومية حين ذلك الرافض لدور القطاع الخاص الجزائري فضلا عن نظيره الأجنبي.

الفرع الثاني: قانون الإستثمار خلال فترة الثمانينات

كان المشرع الجزائري يجمع تنظيم النشاط الإستثماري العمومي والخاص،الوطني منه والأجنبي و المختلط في قانون واحد و في مرحلة الثمانينات تبنت الجزائر قانونين للإستثمارات الخاصة، حيث في سنة 1982 ألغي قانون الإستثمار السابق رقم 66-284 عوض بقانونين هما:

القانون رقم 82-11 المؤرخ في 21 أوت 1982 المتعلق بالإستثمار الإقتصادي الخاص الوطني، و هو قانون يختص بتنظيم النشاط الإستثماري للقطاع الخاص الوطني داخل الإقتصاد الجزائري إبتداءا من سبتمبر1982 و تم فيه تحديد القطاعات المفتوحة للإستثمار الخاص ،والقانون الآخر هو القانون رقم 82-13 المؤرخ في 28 أوت1982 و يتعلق بتأسيس الشركات المختلطة بالإستثمار و يختص بتنظيم النشاط الإستثماري – خارج قطاع المحروقات –للأجانب في الجزائر، و هو ما يمكننا تسميته بقانون الإستثمارات الأجنبية في الجزائر خارج المحروقات.

أولا-القانون رقم 82-11 المؤرخ في 21 أوت1982 المتعلق بالإستثمار الإقتصادي الخاص الوطني:

أوضح هذا القانون الميادين التي يمكن تطوير أنشطة القطاع الخاص الوطني كما ركز على كيفية تأسيس الشركات المختلطة وهي كما يلي[2]:

- نشاطات خدمات التوزيع الصناعي، وصيانة التجهيزات الصغيرة، وماكينات صنع الأدوات.

---

[1] المادة 12 من الأمر رقم 66-284 المتضمن قانون الإستثمارات، مرجع سابق، ص05.

[2] المادة 11 من القانون رقم 82-11 المؤرخ في 21 أوت 1982 ، المتعلق بالإستثمار الإقتصادي الخاص الوطني ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 34 الصادرة في24 أوت1982، ص11.

– الصناعات الصغيرة والمتوسطة، المكملة لإنتاج القطاع العام، وخاصة المنتجات الموجهة لإستهلاك العائلات، وتحويل المواد الأولية الزراعية.

– ميادين الصيد البحري، والبناء، والأشغال العمومية، والسياحة والفندقة، والنقل البري للبضائع والمسافرين.

أما مزايا وتسهيلات الممنوحة للإستثمار الخاص كانت كما يلي:

1– المزايا الجبائية للإستثمارات في المناطق المحرومة[1]:

– إعفاء كامل من الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية، خلال فترة لا تتجاوز 5 سنوات إعتبارا من البدء في الإستغلال.

– إعفاء كامل من الضريبة العقارية لفترة لا تتجاوز 10 سنوات.

– إعفاء من الرسم الوحيد الإجمالي عند الإنتاج (TUGP)، فيما يخص إقتناء مواد التجهيز اللازمة للإستثمار.

– إعفاء كامل من الرسم على النشاط الصناعي والتجاري، وإعفاء من الدفع الجزافي (VF) لمدة (05) خمس سنوات إعتبارا من البدء في الإستغلال.

كما أن قانون رقم 82–11 قد أعطي إمتيازات أخرى جبائية، للإستثمارات المنتجة للموارد وللإستثمارات الأخرى.

2–المزايا المالية[2]:

تتجلى المزايا المالية في تقديم القروض طويلة ومتوسطة المدى للمستثمرين، شرط أن لا تتجاوز هذه القروض المصرفية نسبة 30% من مبلغ الإستثمار المرخص به ،ويمكن تقديم مزايا مالية وجبائية أكثر، إذا كان المشروع يتعلق بتصدير المنتوجات.

3– التسهيلات: من بين التسهيلات التي منحها القانون رقم 82–11هي التسهيلات المقدمة للمستثمرين الخواص، وخاصة فيما يتعلق بشراء الأراضي في المناطق المهيأة وكذا التموين بوسائل التجهيز و العتاد و الآلات ومواد البناء والمواد الأولية وقطع الغيار الضرورية لسير الإستثمار[3].

---

[1] المادة 21 من من القانون رقم 82–11 المتعلق بالإستثمار الإقتصادي الخاص الوطني ،مرجع سابق ،ص14.

[2] المادة 22 من القانون رقم 82–11 المتعلق بالإستثمار،المرجع نفسه،ص15.

[3] المادة 24 من القانون رقم 82–11 المتعلق بالإستثمار،المرجع نفسه،ص15.

ثانيا- القانون رقم 82-13 المؤرخ في 28 أوت1982 و المتعلق بتأسيس الشركات المختلطة بالإقتصاد وسيرها:

بالرجوع إلى المادتين (01) و(02) من هذا القانون رقم 82-13 المتعلق بتأسيس الشركات المختلطة بالإقتصاد وسيرها نجد مجال تطبيقه ينحصر في الشركات المختلطة بين طرف أو عدة أطراف عمومية جزائرية و طرف أو عدة أطراف أجنبية، و هذا يمثل أحد أشكال الإستثمار الأجنبي المباشر المسمى بالإستثمار الأجنبي المشترك.

و من خلال المواد التي إحتواها هذا القانون يمكن إستنتاج النقاط التالية:

1- **التأسيس:**يقام هذا النوع من الإستثمار - الإستثمار الأجنبي المشترك - بتوقيع الطرفين (الجزائري و الأجنبي) بروتوكول إتفاق ثم الموافقة عليه بموجب قرار وزاري مشترك بين كل من وزير المالية ووزير التخطيط و التهيئة العمرانية و الوزير الوصي على المؤسسة[1].

2- تسيير المشروع الإستثماري:

لقد منعت المادة (22) من نفس القانون تجاوز حصة الطرف الأجنبي نسبة 49 % ضمن رأسمال المشروع المشترك، مما يعطي الأغلبية للطرف الجزائري بنسبة51 % ويضمن لهذه الأخيرة السيطرة على المشروع، و كرست هذه السيطرة أكثر بموجب المادة (13) و التي نصت على إحتفاظ الطرف الجزائري بحق توجيه و مراقبة نشاط الإستثمار موضوع الشراكة الأجنبية إذ تعد فرعا من فروع المؤسسة الإشتراكية المساهمة.

3-مدة الإستثمار:

حددت المدة القصوى للإستثمارات موضوع هذا القانون بخمسة عشر (15) سنة قابلة للتمديد عند الضرورة عن طريق بروتوكول إتفاق إضافي يتطلب الموافقة عليه بموجب قرار وزاري[2].

4- حل النزاعات:

ترفع الخلافات التي تنشأ بين الطرفين الشريكين في المشروع الجزائري و الأجنبي إلى المحاكم الجزائرية طبقا للقانون الجزائري، كما تعرض النزاعات الناتجة عن تعاملات هذا المشروع

---

[1] المادة 10 من القانون رقم 82- 13 المؤرخ في 28 أوت 1982 ،المتعلق بتأسيس الشركات المختلطة الإقتصاد وسيرها،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 35 الصادرة في 31 أوت 1982،ص12.

[2] المادة 21 من القانون رقم 82- 13 المتعلق بتأسيس الشركات المختلطة الإقتصاد وسيرها،المرجع نفسه،ص13.

مع بقية المؤسسات على التحكيم الإجباري[1] ، و بهذا يكون القانون رقم 82-13 قد أغلق الباب أمام التحكيم الدولي بطريقة صريحة و هو أمر غير محبذ من طرف المستثمر الأجنبي.

5- تحويل الأرباح إلى الخارج:

لم ينص هذا القانون صراحة على إمكانية تحويل الطرف الأجنبي لأرباحه كليا أو جزئيا غير أنه نص في الفقرة الثالثة من المادة (37) منه على أنه " ...يستفيد الطرف الأجنبي من أجر إضافي و ذلك أيا كانت نتيجة الإستغلال، الغرض منه مكافأة الجهود المبذولة فعلا من قبل الطرف الأجنبي و كذا ما يبذله فعلا لنقل التكنولوجيا "و هذا يعني أن المستثمر الأجنبي سيحقق عائدا إيجابيا من إستثماراته حتى و لو كانت نتيجة نشاط هذه الأخيرة خسارة كما يمكنه تحويل هذا العائد (الأجر الإضافي) كلية وفق ما جاء في الفقرة الأخيرة من نفس المادة السالفة الذكر.

6- الإمتيازات: تضمن هذا القانون إمتيازات جبائية مؤقتة لا تتجاوز خمس(05) سنوات، منها ما يخفف من أعباء إقامة (التأسيس) المشروع الإستثماري، و منها ما يخفض من تكاليف الإستغلال، و منها ما يخفض في الضرائب على الأرباح الصناعية و التجارية وإعتبرت هذه الإمتيازات غير محفزة للطرف الأجنبي لسببين هما: ضعف الأهمية النسبية للإمتيازات الممنوحة المتعلقة بتخفيف أعباء التأسيس و تكاليف الإستغلال و السبب الثاني هو عدم تعرض هذا القانون صراحة إلى إمكانية تحويل أرباح الطرف الأجنبي و بالتالي يلزم هذا الأخير ضمنيا بإعادة إستثمار أرباحه، و هو أمر لا يوافق رغبة المستثمر.

7- التأميم: أشارت المادة (48) من نفس القانون إلى إمكانية تأميم المشروع بدعوى المصلحة العامة دون تحديد دقيق لهذه المصلحة و طبيعتها،الأمر الذي لا يريح الطرف الأجنبي و لا يطمئنه على إستثماراته.

يخلص في النهاية إلى أن هذا القانون لا يشجع المستثمرين الأجانب بقدر ما ينفرهم لأنه يضع على عاتقهم جملة من الإلتزامات[2] و يحرمهم من إتخاذ القرارات المهمة ذات الصلة بتسيير الإستثمار و يجبرهم على حل النزاعات إن وقعت أمام المحاكم الجزائرية و طبقا للقانون الجزائري و هذه أمور لا يحبذها الطرف الأجنبي بل يرغب في عكسها و المتمثلة في إعفائه من الإلتزامات و رغبته في السيطرة التامة على المشروع و إحالة النزاعات على التحكيم الدولي.

---

[1] المادة 53 من القانون رقم 82- 13 المتعلق بتأسيس الشركات المختلطة الإقتصاد وسيرها، مرجع سابق ،ص17.

[2] المادة 07 من القانون رقم 82- 13 المتعلق بتأسيس الشركات المختلطة الإقتصاد وسيرها،المرجع نفسه،ص11.

ثالثا- القانون رقم 86-13 المؤرخ في 19 أوت 1986 المعدل و المتمم للقانون رقم 82-13 المؤرخ في 28 أوت 1982 المتعلق بتأسيس الشركات المختلطة الإقتصاد وسيرها :

بعد الأزمة البترولية لسنة 1986، عمدت الحكومة الجزائرية إلى إفساح المجال أكثر لرأس المال الأجنبي حيث تم إصدار القانون رقم86- 13 المؤرخ في 19 أوت 1986 الذي يعد تكملة وتعديلا للقانون رقم82-13 و يهدف هذا الأخير إلى التخفيف من الإلتزامات التي تقع على عاتق المستثمر الأجنبي و منحه بعض الصلاحيات بخصوص تسيير المشروع الإستثماري و تتلخص في العناصر التالية:

1-إلتزامات الطرف الأجنبي في إطار الإستثمار المشترك: ألغيت الإلتزامات المنصوص عليها في المادة (06) و المادة(07) من القانون رقم 82-13 و لم تعوض بإلتزامات أخرى، مما يعني إزالة لبعض العراقيل التي يواجهها المستثمر الأجنبي في الجزائر[1].

2-تسيير المشروع الإستثماري:

ألغيت المادة (13) من القانون رقم 82- 13التي كانت تعطي حق توجيه و مراقبة نشاط الإستثمار المشترك للطرف الجزائري و تعتبر هذا النشاط كفرع من فروع هذا الأخير بالإضافة إلى تعديل المواد المعنية بتسيير المشروع الإستثماري المشترك دون أن يكون هناك جديد في صالح الطرف الأجنبي.

3- تحويل الأرباح:

تم النص عليها صراحة في الفقرة الثانية من المادة(05) من القانون رقم 86-13 و هو أمر إيجابي بالنسبة للطرف الأجنبي غير أنه في نفس الوقت ألغيت المادة رقم (37) من القانون رقم 82-13 التي كانت تضمن للمستثمر الأجنبي أجرا إضافيا يحصل عليه حتى و لو حقق الإستثمار نتائج سلبية.

فتعديل القانون الذي يحكم الإستثمارات الأجنبية خارج المحروقات في الجزائر سنة 1986 رخص صراحة بتحويل الأرباح إلى الخارج، و أعفى المستثمر الأجنبي من الكثير من الإلتزامات التي نص عليها قانون سنة 1982 غير أنه لم يعالج نقاط أخرى مهمة بالنسبة للطرف الأجنبي

[1] المادة 27 من القانون رقم 86-13 المؤرخ في19 أوت 1986المعدل و المتمم للقانون رقم 82- 13 المؤرخ في 28 أوت 1982 المتعلق بتأسيس الشركات المختلطة الإقتصاد وسيرها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 35 الصادرة في27 أوت1986، ص13.

مثل الحد الأقصى لحصة هذا الأخير في رأسمال المشروع التي لا تزيد عن 49 %، و إستمرارية إحتمالات التأميم، و عدم تمكينه من السيطرة على تسيير المشروع الإستثماري المشترك.

و في سنة 1988 صدر القانون رقم 88-25 بتاريخ 12 جويلية 1988 المتعلق بتوجيه الإستثمارات الإقتصادية الخاصة الوطنية، الذي أكد على إستمرارية إحتكار الدولة لجل النشاط الإقتصادي و تهميش القطاع الخاص الوطني – فضلا عن الأجنبي –بمنعه الإستثمار في النشاطات الإقتصادية الذي يعتبرها المشرع إستراتيجية و المتعلقة بتسير الأملاك الوطنية[1]و إذا كان هذا حال معاملة المشرع الجزائري للمستثمر الخاص الوطني، فمن المنطقي أن تكون معاملته للطرف الأجنبي أكثر تشددا و تضييقا للمجالات المسوح بالإستثمار فيها.

وجاء القانون رقم 88-25 متوافقا مع الإصلاحات الإقتصادية، التي أدت إلى ظهور المؤسسات العمومية الإقتصادية، إستخلافا للمؤسسات الإشتراكية ذات الطابع الإقتصادي.

الفرع الثالث:قانون الإستثمار خلال فترة التسعينات

نتيجة لعدم تلائم التعديلات في القانون المصرفي بعد عام 1986 مع الوضعية الإقتصادية الجديدة و إنهيار أسعار المحروقات و تزايد حجم المديونية باشرت الجزائر إصلاحات على جميع الجوانب الخاصة و من أبرز تلك الإصلاحات، القانون رقم 90-10 الذي فتح الطريق لكل أشكال المساهمة للرأسمال الأجنبي في التنمية الإقتصادية في الجزائر و شجع كل أشكال الشراكة بدون تخصيص، كما صدر أيضا المرسوم التشريعي رقم 93-12 المتعلق بترقية الإستثمارات.

أولا-القانون رقم 90-10 المتعلق بالنقد و القرض:

عملت الجزائر في إطار إصلاح النظام النقدي على وضع القانون رقم 90-10 المؤرخ في 14 أفريل 1990 و المتعلق بالنقد والقرض كنقطة بداية لتدعيم الإستثمارات الأجنبية في الجزائر و بالرغم أنه ليس بقانون إستثمار إلا أنه يؤكد ترخيص من خلاله المشرع الجزائري للمقيمين و غير المقيمين بالحرية الكاملة للقيام بالشراكة و تحويل الأموال بين الجزائر و الخارج ،و يهدف هذا القانون إلى تنظيم قواعد إقتصاد السوق، وتنظيم سوق الصرف، وحركة رؤوس الأموال، وإعادة هيكلة النظام المصرفي بالجزائر، وإعادة تنظيم البنوك التجارية و دورها في تمويل إستثمارات المؤسسات وتحديد مهام البنك المركزي (بنك الجزائر).

---

[1] المادة 05 من القانون رقم 88-25 المؤرخ في 12جويلية 1988 ،المتعلق بتوجيه الإستثمارات الإقتصادية الخاصة الوطنية الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 28 الصادرة في 13جويلية 1988، ص08.

وينص مضمون هذا القانون، بالسماح "لغير المقيمين" بالإستثمار المباشر في الجزائر حيث نصت المادة (181) منه على أنه :" يعتبر غير مقيم كل شخص طبيعي أو معنوي يكون المركز الرئيسي لنشاطه الإقتصادي خارج القطر الجزائري" ،وجاء في المادة (182) من نفس القانون: "يعتبر مقيما كل شخص طبيعي أو معنوي يكون المركز الرئيسي لنشاطه الإقتصادي في الجزائر"[1]

وقد كرس هذا القانون مجموعة من المبادئ الأساسية في مجال الإستثمار نذكر منها:

– تشجيع الإستثمار الأجنبي، وكذا القطاع الخاص وعدم التفرقة بينه وبين القطاع العام وإزالة العراقيل أمام الإستثمار الأجنبي خصوصا.

– حرية تحويل رؤوس الأموال بعد تأشيرة بنك الجزائر في مدة شهرين أي أنه يتم ذلك بعد (60) يوما من تقديم الطلب إلى بنك الجزائر[2].

– تحديد الضمانات الواردة في الإتفاقيات الدولية التي وقعت عليها الجزائر وتجدر الملاحظة أنه في التاريخ الذي صدر فيه هذا القانون لم توقع ولم تصادق ولم تنظم الجزائر أية إتفاقية متعلقة بالإستثمارات.

– أن عملية قبول الإستثمار يخضع إلى الرأي بالمطابقة وذلك بتقديم الطلب إلى مجلس النقد والقرض، ويبث في الملف خلال مهلة (60) يوما إذا لم يبلغ المستثمر بقرار مجلس النقد و القرض خلال شهرين يعتبر طلبه مرفوضا مع إمكانية الطعن في حالة الرفض أمام الغرفة الإدارية للمحكمة العليا[3].

لكن القانون رقم 90–10 لم ينص على الإمتيازات الممنوحة للمستثمرين، رغم أنه نص على الضمانات المتعلقة بتحويل رؤوس الأموال إذ نجد أن الإمتيازات المطبقة هي السارية المفعول المدرجة في القانون رقم 82–13 والقانون رقم86–13 المتعلقين بالشركات الإقتصادية المختلطة .

ثانيا–قانون الإستثمار لعام 1993: إن المرسوم التشريعي رقم 93–12 المؤرخ في 05 أكتوبر 1993 والمتعلق بترقية الإستثمار جاء موافقا للإصلاحات الإقتصادية، التي بدأت منذ سنة 1988

---

[1] المادة 02 من النظام رقم 90–03 المؤرخ 8 سبتمبر 1990، الذي يحدد شروط تحويل رؤوس الأموال إلى الجزائر، لتمويل النشاطات الإقتصادية وإعادة تحويلها إلى الخارج و مداخيلها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 45 الصادرة في 24 أكتوبر 1990،ص35.

[2] المادة 184،المادة 185، المادة 186 من القانون رقم 90–10 المؤرخ في 14 أفريل 1990، المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد16 الصادرة في 18 أفريل 1990،ص26.

[3] المادة 50 من القانون رقم 90–10 المتعلق بالنقد والقرض، المرجع نفسه،ص10.

بإنشاء المؤسسات العمومية الإقتصادية وكان متزامنا أيضا مع الإصلاحات الجبائية المجسدة إبتداء من مارس 1992أي أن صدور هذا القانون جاء كتتويج لعمل تحضيري دام أكثر من سنتين لأن المراسيم التمهيدية لهذا القانون كانت قد وضعت منذ سنة 1991 حيث ألغى كل القوانين الصادرة في نفس الموضوع والقوانين المخالفة له.

ويهدف هذا القانون، إلى تحرير الإقتصاد الجزائري، وذلك بإرساء قواعد إقتصاد السوق وتشجيع إستثمار القطاع الخاص عموما والإستثمار الأجنبي المباشر على الخصوص فبفضل هذا القانون فتحت الجزائر الباب للرأس المال الخاص الوطني والأجنبي، بهدف تحقيق التنمية الإقتصادية والإجتماعية غير أن الهدف الحقيقي هو البحث عن الحل للخروج من أزمة المديونية[1]، ليكون هذا القانون مميزا عما سبقه من القوانين و التنظيمات بإقراره لمبدأ الحرية الكاملة للإستثمار فالقطاع الخاص محليا كان أم أجنبيا، حر في الدخول في أي مشروع إستثماري تحت أي شكل أراد عدا بعض النشاطات الإستراتيجية الخاصة بالدولة، دون الحاجة إلى إجراءات كثيرة و معقدة.

وإعتبر هذا القانون من أحسن القوانين جاذبية للإستثمار الأجنبي المباشر مقارنة بالقوانين السابقة له و ذلك لإستجابته لبعض إنشغالات المستثمرين الأجانب و منها:

1-حصة المستثمر الأجنبي:

لم يضع سقفا محددا لمساهمة الطرف الأجنبي في أي مشروع إستثماري مسموح به، مما يتيح لهذا المستثمر إمكانية التملك الكامل 100% لأي إستثمار يقوم به و هذا عكس ما كان سابقا حيث حصة الطرف الأجنبي كانت لا تتعدى نسبة 49 %من أي مشروع.

2-حرية تحويل أرباح المستثمر الأجنبي:

أكد هذا القانون صراحة على ضمان تحويل رأس المال المستثمر و أرباحه إلى الخارج حتى و لو تجاوزت هذه التحويلات رأس المال الأصلي المستثمر.[2]

3-المساواة في المعاملة:

لم يميز هذا القانون بين الأجانب و الجزائريين بخصوص النشاط الإستثماري إذ نصت المادة (38) من هذا القانون على أن " يحظى الأشخاص الطبيعيون و المعنويون الأجانب بنفس المعاملة

---

[1] علبوش قربوع كمال،مرجع سابق ،ص 16.

[2] المادة 12 من المرسوم التشريعي رقم93-12 المؤرخ في05 أكتوبر 1993 ،المتعلق بترقية الإستثمار،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 64 الصادرة في10 أكتوبر1993، ص05.

التي يحظى بها الأشخاص الطبيعيون و المعنويون الجزائريون من حيث الحقوق و الإلتزامات فيما يتصل بالإستثمار.

4- الإمتيازات:

تطبيقا لمبدأ المساواة في الحقوق و الإلتزامات، لم يكن هناك تمييزا بين المستثمر الوطني الخاص و المستثمر الأجنبي بخصوص الإمتيازات الممنوحة بعنوان الإستثمار كما جاء هذا القانون بجملة من الإمتيازات و التدابير التشجيعية يمكن تلخيصها في عنصرين هما:

- يهدف إلى التخفيف من الأعباء الجبائية و شبه الجبائية ذات الصلة بإنجاز المشروع الإستثماري و بالتالي تخفيض تكلفة الإستثمارات.

- يهدف إلى التخفيف من أعباء الإستغلال و تعظيم الأرباح خلال فترات زمنية محددة من حياة المشروع الإستثماري.

و تعتبر هذه الإمتيازات مشجعة على الإستثمار لسببين هما:

-المنح المسبق لهذه الإمتيازات قبل الشروع في إنجاز الإستثمار مما يضمن للمستثمر الإستفادة الفعلية منها.

-تعتبر هذه الإمتيازات ذات أهمية ضمن تكلفة الإنجاز و أثناء الإستغلال و تساهم في تعظيم الأرباح الصافية من خلال الإعفاء الكلي للإستثمارات المعنية من الضريبة على أرباح الشركات في السنوات الخمس (05) الأولى من حياة الإستثمار.

5-إمكانية التحكيم الدولي:

حيث يعرض أي نزاع يطرأ بين المستثمر الأجنبي و الدولة الجزائرية، إما بفعل المستثمر و إما نتيجة لإجراء إتخذته الدولة الجزائرية ضده، على المحاكم المختصة إلا إذا كانت هناك إتفاقيات ثنائية أو متعددة الأطراف أبرمتها الدولة الجزائرية، تتعلق بالصلح و التحكيم أو إتفاق خاص ينص على شرط التحكيم أو يسمح للأطراف بالإتفاق على إجراء الصلح باللجوء إلى تحكيم خاص[1] وهو الأمر الذي لم يكن متاح من قبل.

ونظرا لأهمية الإمتيازات الممنوحة و التسهيلات المقدمة من خلال إنشاء هياكل خاصة بشؤون الإستثمارات الوطنية و الأجنبية لتزيل الكثير من الصعوبات البيروقراطية و تخفف من

[1] المادة 41 من المرسوم التشريعي رقم93-12 المتعلق بترقية الإستثمار،مرجع سابق،ص09.

إجراءات التصريح بالإستثمار و تنفيذه و في هذا الإطار حدد القانون رقم 93-12 جملة من القواعد والمبادئ والإجراءات، وضمانات وإمتيازات قسمها حسب الأنظمة الإستثمارية التالية:

النظام العام – نظام المناطق الخاصة – نظام المناطق الحرة – نظام الجنوب الكبير.

1- إمتيازات الإستثمار المتعلقة بالنظام العام (Le régime générale)

يمكن تقسيم إمتيازات الإستثمار المتعلقة بالنظام العام، الممنوحة للمستثمرين إلى قسمين: عند مرحلة إنجاز الإستثمار وعند مرحلة الإستغلال:

أ- عند مرحلة إنجاز الإستثمار: تستفيد الإستثمارات في إطار النظام العام من إمتيازات ضريبية عند مرحلة الإنجاز، في مدة لا تتجاوز 3 سنوات وهي كما يلي[1]:

- الإعفاء من ضريبة نقل الملكية بمقابل بالنسبة لكل المشتريات العقارية المنجزة في إطار الإستثمار.

- تطبيق رسم ثابت في مجال التسجيل، بنسبة منخفضة تقدر 5 ‰ تخص العقود التأسيسية والزيادات في رأس المال.

- إعفاء الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الإستثمار من الرسم العقاري إبتداء من تاريخ الحصول عليها.

- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة (TVA) على السلع والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الإستثمار سواء أكانت مستوردة أو محلية.

- تطبيق نسبة منخفضة تقدر بـ 3 % في مجال الرسوم الجمركية على السلع المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز الإستثمار.

ب- عند مرحلة الإستغلال:بناء على قرار الوكالة يمكن أن يستفيد الإستثمار إبتداء من تاريخ الشروع في إستغلاله من الإمتيازات التالية[2] :

- الإعفاء طيلة فترة أدناها 2 سنتان، وأقصاها 5 سنوات من الضريبة على أرباح الشركات (IBS)، والدفع الجزافي (VF) ، والرسم على النشاط الصناعي والتجاري (الرسم على النشاط المهني حاليا(TAP) ونسبته 2 %.

---

[1] المادة 17 من المرسوم التشريعي رقم93-12 المتعلق بترقية الإستثمار ،مرجع سابق،ص06.

[2] المادة 18 من المرسوم التشريعي رقم 93-12 المتعلق بترقية الإستثمار ،المرجع نفسه، ص06.

– تطبيق نسبة منخفضة على الأرباح التي يعاد إستثمارها، والمقدرة بـ 15 % بعد إنقضاء فترة الإعفاء.

– الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات (IBS)، والدفع الجزافي (VF)، والرسم على النشاط المهني (TAP)، في حالة التصدير حسب رقم أعمال الصادرات المحقق.

– تستفيد المشتريات من السوق المحلية للسلع المودعة لدى الجمارك والموجهة لتمويل المنتوجات المعدة للتصدير من إعفاء من الحقوق والرسوم[1].

2– الإمتيازات المتعلقة بالإستثمارات المنجزة في المناطق الخاصة (Les zones spécifiques)

تستفيد الإستثمارات التي تنجز في المناطق الخاصة، والمصنفة حسب مناطق للترقية ومناطق للتوسع الإقتصادي التي تساهم في التنمية الجهوية من إمتيازات ضريبية.

وفي هذا الشأن يقصد (بالمناطق المطلوب ترقيتها– **Les zones à promouvoir**) المناطق المحرومة والفقيرة والمعزولة ،و التي تبذل الدولة مجهودا من أجل القضاء على التأخر الإجتماعي في هذه المناطق وتتكون المناطق الواجب ترقيتها من"بالبلديات التي تعرف تأخرا هاما بالنسبة للمستوى الوطني أو المستوى الولائي في إشباع الحاجيات الإجتماعية في مستوى التجهيز وفي مستوى المداخيل[2].

أما مناطق التوسع الإقتصادي **(Zones d'expansions économiques)** فهي تتكون من الفضاءات الجيو إقتصادية التي تنطوي على خصائص مشتركة من التجانس الإقتصادي والإجتماعي أو تكامله، وتزخر بطاقات من الموارد الطبيعية والبشرية والهياكل القاعدية المطلوب حشدها و رفع شأنها أو الكفيلة بتسهيل إقامة أنشطة إقتصادية لإنتاج السلع والخدمات و تطويرها[3] التي تنطوي على خصائص مشتركة من التجانس الإقتصادي والإجتماعي والتي تزخر بطاقات من الموارد الطبيعية والبشرية، والهياكل القاعدية الكفيلة بتسهيل إقامة مشاريع إنتاج السلع والخدمات والهدف من تكوين مناطق التوسع الإقتصادي، هو التوصل إلى إبراز بعض المناطق التي تحتوي

---

[1] المادة 19 من المرسوم التشريعي رقم 93–12 المتعلق بترقية الإستثمار، مرجع سابق،ص06.

[2] المرسوم التنفيذي رقم 91–321 المؤرخ في 14 سبتمبر 1991 المعدل للمرسوم التنفيذي رقم 89–09 المؤرخ في 7 فيفري 1989 المتضمن كيفيات تحديد المناطق الواجب ترقيتها في إطار المادة 51 من القانون رقم 87–03 المؤرخ في 27 جانفي 1987 والمتعلق بالتهيئة العمرانية ،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 44 الصادرة في 25 سبتمبر 1991، ص13.

[3] المادة 04 من المرسوم التنفيذي رقم94–321 المؤرخ في17 أكتوبر 1994، المتعلق بشروط تعيين المناطق الخاصة وضبط حدودها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 67 الصادرة في19 أكتوبر1994، ص22.

على عناصر ذات حيوية إقتصادية على المدى المتوسط والقصير،وعليه يستفيد المستثمرون في المناطق الخاصة (المناطق الواجب ترقيتها ومناطق التوسع الإقتصادي)، من إمتيازات جبائية حسب مرحلتين: المرحلة الأولى هي مرحلة إنجاز الإستثمار، والمرحلة الثانية هي مرحلة إستغلال الإستثمار.

أ-**عند مرحلة إنجاز الإستثمار**:تستفيد الإستثمارات في إطار النظام العام من إمتيازات ضريبية عند مرحلة الإنجاز، في مدة لا تتجاوز 3 سنوات وهي كما يلي[1]:

- الإعفاء من ضريبة نقل الملكية بمقابل بالنسبة لكل المشتريات العقارية المنجزة في إطار الإستثمار.

- تطبيق رسم ثابت في مجال التسجيل، بنسبة منخفضة تقدر 5 ‰ تخص العقود التأسيسية والزيادات في رأس المال.

-تتكفل الدولة جزئيا أو كليا بالنفقات المترتبة على أشغال الهياكل القاعدية اللازمة لإنجاز الإستثمار .

- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة (TVA) على السلع والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الإستثمار سواء أكانت مستوردة أو محلية.

- تطبيق نسبة منخفضة تقدر بـ 3 % في مجال الرسوم الجمركية على السلع المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز الإستثمار.

ب- عند مرحلة الإستغلال: بناء على قرار الوكالة يمكن أن يستفيد الإستثمار إبتداء من تاريخ الشروع في إستغلاله من الإمتيازات التالية[2] :

- الإعفاء طيلة فترة أدناها 5 سنوات، وأقصاها 10 سنوات من النشاط الفعلي من الضريبة على أرباح الشركات (IBS)، والدفع الجزافي (VF) ، والرسم على النشاط الصناعي والتجاري (الرسم على النشاط المهني حاليا(TAP) ونسبته 2 %.

- تطبيق نسبة منخفضة على الأرباح التي يعاد إستثمارها والمقدرة بـ 50 % بعد إنقضاء فترة الإعفاء.

---

[1] المادة 21 من المرسوم تشريعي رقم 93-12 المتعلق بترقية الإستثمار ،مرجع سابق، ص07.

[2] المادة 22 من المرسوم تشريعي رقم 93-12 المتعلق بترقية الإستثمار،المرجع نفسه، ص07.

– الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات (IBS)، والدفع الجزافي (VF)، والرسم على النشاط المهني (TAP)، في حالة التصدير حسب رقم أعمال الصادرات المحقق.

–تتكفل الدولة جزئيا أو كليا بمساهمات أرباب العمل في النظام القانوني للضمان الإجتماعي برسم الأجور المدفوعة لجميع العمال طيلة فترة الخمس سنوات قابلة للتمديد .

– يمكن للدولة أن تمنح بشروط إمتيازية قد تصل إلى الدينار الرمزي تنازلات عن أراض تابعة للأملاك الوطنية لصالح الإستثمارات التي تنجز في المناطق الخاصة [1].

3– الإمتيازات المتعلقة بالإستثمارات المنجزة في المناطق الحرة (Les zones franches):

تعرف المنطقة الحرة على أنها: " منطقة تمارس أنشطة صناعية وخدمات و/أو أنشطة تجارية تقع في مساحات مضبوطة حدودها و يمكن أن تشتمل أرض الأساس على مطار أو ملك وطني مينائي أو تقع بالقرب من ميناء أو مطار أو منطقة صناعية"[2].

وقد نصت المادة (25) من المرسوم التشريعي رقم 93–12: "أنه يمكن القيام بإستثمارات تنجز إنطلاقا من تقديم حصص من رأس المال، بعملة قابلة للتحويل الحر،ومسعرة رسميا من البنك المركزي الجزائري الذي يتأكد قانونا من إستيرادها في مناطق من التراب الوطني تسمى مناطق حرة، حيث تتم عملية الإستيراد أو التصدير أو التخزين أو التحويل أو إعادة التصدير وفق إجراءات جمركية مبسطة".

والهدف الرئيسي من إنشاء المناطق الحرة هو ترقية الصادرات من المنتوجات المصنعة والحصول على العملة الصعبة، وخلق منصب الشغل ونقل التكنولوجيا وبالتالي المساهمة في النمو الإقتصادي وهذه هي الأهداف التي تصبو الجزائر إلى تحقيقها في هذا المجال.

وحتى تتضح الرؤية حول مفهوم المناطق الحرة حدد المشرع الجزائري، الخصائص التالية:

– تتم فيها عمليات الإستيراد والتصدير أو التخزين أو التحويل أو إعادة التصدير وفق إجراءات جمركية مبسطة.

– تتم المعاملات التجارية في هذه المناطق، بعملات قابلة للتحويل مسعرة من البنك المركزي الجزائري (بنك الجزائر).

---

[1] المادة 23 من المرسوم تشريعي رقم 93–12 المتعلق بترقية الإستثمار، مرجع سابق، ص07.

[2] المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 94–320 مؤرخ في 17 أكتوبر 1994، يتعلق بالمناطق الحرة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 67 الصادرة في19 أكتوبر1994، ص 13.

– تحدث المنطقة الحرة بمرسوم تنفيذي بناء على إقتراح الوزير المكلف بالمالية، ويحدد موقعها الجغرافي وحدودها و قوامها ومساحتها وعند الإقتضاء يحدد الأنشطة التي يسمح بممارستها فيها.

– يتم إستغلال المنطقة الحرة عن طريق إمتياز ويخضع ذلك لقواعد التجارة الخارجية.

كما تختص الإستثمارات المنجزة في المناطق الحرة بالإمتيازات التالية[1]:

– الإعفاء من جميع الضرائب والرسوم والإقتطاعات ذات الطابع الجبائي وشبه الجبائي والجمركي بإستثناء الحقوق والرسوم المتعلقة بالسيارات السياحية غير المرتبطة بإستغلال المشروع والمساهمات والإشتراكات في النظام القانوني للضمان الإجتماعي.

– تعفى عائدات رأس المال الموزعة، الناتجة عن نشاطات إقتصادية تمارس في المناطق الحرة من الضرائب.

– يخضع العمال الأجانب لنظام الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG) بنسبة 20 % من مبلغ أجورهم.

– تستورد السلع والخدمات التي تدخل في إنجاز الإستثمار أو التي هي لازمة لإستغلاله بكل حرية، وتتم تسوية هذه العمليات وفق تنظيم الصرف الخاص بالمناطق الحرة.

– يرخص للمستثمرين في المناطق الحرة أن يقوموا ببيع حصة من إنتاجهم الخاص في الجزائر.

– يمكن للمستثمرين الذين يعملون في المناطق الحرة أن يوظفوا بدون شكليات مسبقة عمالا تقنيين ومؤطرين من جنسية أجنبية بدون تحديد عدد العمال لكل مؤسسة.

4– إمتيازات الإستثمارات المنجزة في المناطق أقصى الجنوب:

تتمثل مناطق أقصى الجنوب المساحة الإقليمية المشكلة من المناطق الإدارية للولايات التالية: تندوف –أدرار–تمنراست –إليزي وتستفيد الإستثمارات المنجزة بهذه المناطق، بالإمتيازات التالية:

أ– في مرحلة إنجاز الإستثمار:

– الإعفاء من ضريبة نقل الملكية بمقابل بالنسبة لكل المشتريات العقارية المنجزة في إطار الإستثمار.

---

[1] المادة 28،المادة 29 ،المادة 30،المادة31، المادة32 من المرسوم تشريعي رقم 93–12المتعلق بترقية الإستثمار، مرجع سابق،ص08.

– تطبيق معدل مخفض يقدر بـ 5 ‰، فيما يخص الحق الثابت على العقود التأسيسية والزيادات في رأس المال.

– الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة على السلع والخدمات، التي توظف مباشرة في إنجاز الإستثمار سواء كانت مستوردة أو محصلا عليها من السوق المحلية، إذا كانت هذه السلع والخدمات موجهة لإنجاز عمليات خاضعة للرسم على القيمة المضافة (TVA).

– تطبيق معدل مخفض يقدر ب5 % في مجال الرسوم الجمركية على السلع المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز الإستثمار.

ب– في مرحلة إستغلال الإستثمار:

– الإعفاء لمدة 10 سنوات من الضريبة على أرباح الشركات (IBS) ، والدفع الجزافي (VF)، والرسم على النشاط المهني (TAP).

– إعفاء الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الإستثمار من الرسم العقاري إبتداء من تاريخ الحصول عليها لمدة 10 سنوات.

– الإعفاء بعد مدة 10 سنوات من الضريبة على أرباح الشركات والدفع الجزافي والرسم على النشاط المهني والرسم على القيمة المضافة على رقم الأعمال المحقق من الصادرات.

المطلب الثاني:الأطر القانونية الجديدة لتشجيع الإستثمار في الجزائر بعد قانون الإستثمار لسنة 1993

بالإضافة إلى المرسوم التنفيذي رقم 94–319 المؤرخ في 17 أكتوبر1994 المتضمن صلاحيات وتنظيم وسير وكالة ترقية الإستثمارات ودعمها ومتابعتها "APSSI" جاءت عدة مراسيم تنفيذية أخرى و أوامر وأنظمة قانونية إلى غاية سنة 2016 على غرار المرسوم التشريعي الأساسي رقم 93–12 المؤرخ في 5 أكتوبر 1993 والمتعلق بترقية الإستثمار، والتي كانت تهدف كلها إلى تدعيم وتنظيم وترقية الإستثمار في الجزائر في مرحلة الإصلاحات الإقتصادية التي ترمي إلى تأسيس قواعد إقتصاد السوق، وتحرير الإقتصاد الجزائري، نذكر منها:

الفرع الأول:أهم المراسيم التنفيذية الصادرة إلى غاية سنة 2001

تم إصدار مجموعة من المراسيم التنفيذية بعد القانون رقم 93–12 و الهادفة لترقية وتطوير الإستثمار ولعل أهمها يتمثل في:

أولا- المرسوم التنفيذي رقم 94-320 المؤرخ في 17 أكتوبر 1994 المتعلق بالمناطق الحرة:

إن هذا المرسوم التنفيذي يحدد كيفيات تطبيق أحكام المادة (34) من المرسوم التشريعي رقم 93-12 المؤرخ في 05 أكتوبر 1993 و المتعلق بترقية الإستثمار[1] وهو متعلق بالمناطق الحرة وهو يهدف إلى ما يلي:

- منح إمتياز إستغلال المنطقة الحرة وتسييرها شخص معنويا أو عموميا أو خاصاعلى أساس إتفاقية يلحق بها دفتر شروط يحدد خصوصا حقوق صاحب الإمتياز وواجباته كما يمنح إمتياز إستغلال المنطقة الحرة وتسييرها عن طريق المزايدات الوطنية والدولية تقوم بها و كالة ترقية الإستثمارات و دعمها و متابعتها كما ويخضع مستغل المنطقة الحرة لأنظمة التجارة الخارجية والجمارك والصرف والتشغيل[2] المعمول بها.

- كما أعطى هذا المرسوم حرية التصدير والإستيراد، للمتعاملين في المناطق الحرة فيما يتعلق بالبضائع والخدمات التي يستلزمها إقامة المشروع وسيره [3].

- تخضع للحراسة الجمركية حدود المنطقة الحرة و مداخلها و مخارجها،و يمكن أن يخضع للمراقبة الجمركية الأشخاص و وسائل النقل عند دخول أو خروج من المنطقة الحرة [4].

- كما حدد هذا المرسوم نظام التشغيل المتعلق بالمناطق الحرة، فيما يتعلق بتوظيف المستخدمين التقنيين و الإطارات من ذوي الجنسية الأجنبية[5].

ثانيا- المرسوم التنفيذي رقم 94-321 المؤرخ في 17 أكتوبر 1994 والمتعلق بشروط تعيين المناطق الخاصة وضبط حدودها:

يضمن هذا المرسوم شروط تعيين المناطق الخاصة وضبط حدودها حيث تصنف المناطق الخاصة إلى مناطق يتطلب ترقيتها، ومناطق للتوسع الإقتصادي[6].

---

[1] المادة 01 من المرسوم التنفيذي رقم 94-320 المتعلق بالمناطق الحرة، مرجع سابق، ص13.

[2] المادة 04،المادة 05،المادة 07 من المرسوم التنفيذي رقم 94-320 المتعلق بالمناطق الحرة، المرجع نفسه، ص14.

[3] المادة 09 من المرسوم التنفيذي رقم 94-320 المتعلق بالمناطق الحرة،المرجع نفسه، ص14.

[4] المادة 14 من المرسوم التنفيذي رقم 94-320 المتعلق بالمناطق الحرة، المرجع نفسه، ص15.

[5] المادة21،المادة 22،المادة 23 من المرسوم التنفيذي رقم94-320 المتعلق بالمناطق الحرة، المرجع نفسه، ص16.

[6] المادة 02 المرسوم التنفيذي رقم94-321 المتعلق بشروط تعيين المناطق الخاصة وضبط حدودها، مرجع سابق،ص 22.

المناطق المطلوب ترقيتها يتم تعيينها وضبط حدودها في إطار الكيفيات المحددة في المرسوم التنفيذي رقم 91-321 المؤرخ في 14 سبتمبر 1991 والمتضمن كيفيات تحديد المناطق الواجب ترقيتها في إطار قانون التهيئة العمرانية ،أما مناطق التوسع الإقتصادي فتحدد قائمتها إنطلاقا من نتائج التحليل التي تأخذ بعين الإعتبار المستوى المطلوب للتغطية في مجال المرافق الجماعية و المنشآت الأساسية القاعدية اللازمة لإقامة الإستثمارات و يحدد بتحليل المؤشرات المعتادة في مجال التخطيط المتمثلة في المواد المائية -التطهير- ووسائل الإتصال والإتصالات السلكية واللاسلكية والتزويد بالطاقة[1].

ثالثا- المرسوم التنفيذي رقم 94-322 المؤرخ في 17 أكتوبر 1994 المتعلق بمنح إمتياز أراضي الأملاك الوطنية الواقعة في مناطق خاصة في إطار ترقية الإستثمار:

صدر هذا المرسوم التنفيذي تطبيقا للمادة (23) من المرسوم التشريعي رقم 93-12 المؤرخ في 05 أكتوبر 1993و المتعلق بترقية الإستثمار ،حيث يحدد هذا المرسوم شروط إمتياز أراضي الأملاك الوطنية الخاصة بالدولة لإنجاز مشاريع الإستثمار الواقعة في مناطق خاصة [2].

الأراضي التي يمكن أن تكون موضوع إمتياز يجب أن تكون واقعة في المناطق الخاصة المصنفة "مناطق مطلوب ترقيتها ومناطق التوسع الإقتصادي" ومن هذه الشروط، يجب أن تكون الأراضي المعنية متوفرة أي غير مخصصة و لا محتملة التخصيص لأغراض إحتياجات سير المصالح العمومية، أو لإنجاز مشاريع التجهيزات العمومية ،يقدم طلب الإمتياز الذي يبين فيه بدقة مساحة القطعة الأرضية المطلوبة وموقعها بالضبط في الوقت نفسه الذي يقدم فيه تصريح الإستثمار للسلطة الإدارية قصد دراسته، ويمنح الإمتياز لمدة تتراوح بين (20) و(40) سنة محسوبة تبعا لأهمية الإستثمار و قابلة للتجديد حسب الكيفيات المقررة في دفتر الشروط كما يمكن منح هذه الأراضي بالدينار الرمزي طوال المدة المتروكة للمنتفع لإستكمال إقامة مشروعه و يحق لصاحب المشروع أن يستفيد من تجديد الإمتياز بعد إنقضائه و إما التنازل بمقابل مالي بمجرد إنتهاء المشروع بعد المعاينة [3].

---

[1] المادة 05المرسوم التنفيذي رقم 94-321 المتعلق بشروط تعيين المناطق الخاصة وضبط حدودها،مرجع سابق،ص 23.

[2] المادة 01 من المرسوم التنفيذي رقم 94-322 المؤرخ في 17 أكتوبر 1994،المتعلق بمنح إمتياز أراضي الأملاك الوطنية الواقعة في مناطق خاصة في إطار ترقية الإستثمار، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 67 الصادرة في 19 أكتوبر 1994، ص24.

[3] المادة 02 ،المادة 04،المادة 05،المادة 06 من المرسوم التنفيذي رقم 94-322 المتعلق بمنح إمتياز أراضي الأملاك الوطنية الواقعة في مناطق خاصة في إطار ترقية الإستثمار، المرجع نفسه، ص24-25.

ويقصد بالإمتياز هو العقد الذي تخول بموجبه الدولة لمدة معينة حق الإنتفاع بقطعة أرضية متوفرة تابعة لأملاكها الخاصة، شخصا طبيعيا أو معنويا يخضع للقانون الخاص مقيما أو غير مقيم، أو مؤسسة عمومية إقتصادية لتستعمل تلك الأرض أساسا في إقامة مشروع إستثمار في منطقة خاصة [1].

رابعا- المرسوم التنفيذي رقم 94-323 المؤرخ في 17 أكتوبر 1994 الذي يحدد الحد الأدنى للأموال الخاصة المتعلقة بالإستثمارات:

يحدد هذا المرسوم الحد الأدنى للأموال الخاصة التي تقرر ضمن خطة التمويل المذكورة في المادة (13) من المرسوم التشريعي رقم 93-12 المؤرخ في 5 أكتوبر 1993 و المتعلق بترقية الإستثمار و يقصد بالأموال الخاصة:" المساهمة الأولية برأس المال المستثمر عندما يتعلق الأمر بإستثمارات جديدة "[2] ويحدد الحد الأدنى للأموال الخاصة تبعا لمبلغ الإستثمار المزمع إنجازه حسب هذا المرسوم كما يلي[3]:

- 15 % من المبلغ الإجمالي للإستثمار، إذا كان هذا الإستثمار يقل أو يساوي (2) مليون دينار جزائري.

- 20 % من المبلغ الإجمالي للإستثمار، إذا كان هذا الإستثمار يفوق (2) مليون دج ويقل أو يساوي (10) ملايين دينار جزائري.

- 30 % من المبلغ الإجمالي للإستثمار، إذا كان هذا الإستثمار يفوق 10 ملايين دينار جزائري.

و الملاحظ أن بعد سنة 1993 توالت التشريعات و القوانين الهادفة لتشجيع المستثمرين منها أيضا:

- الأمر رقم 95-06 المؤرخ في 25 جانفي 1995 والمتعلق بالمنافسة و الذي ينظيم المنافسة الحرة وترقيتها و يحديد قواعد حمايتها ومعاقبة كل من يعيقها في كافة الأنشطة بما في ذلك الخدمات،عن طريق مجلس المنافسة بهدف تنظيم شفافية الممارسات التجارية و نزاهتها.

---

[1] دفتر الشروط النموذجي المتعلق بمنح إمتياز أراضي أملاك الدولة لإنجاز الإستثمارات في المناطق الخاصة ،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 67 الصادرة في 19 أكتوبر 1994، ص 25-26.

[2] المادة 01،المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 94-323 المؤرخ في 17 أكتوبر 1994،الذي يحدد الحد الأدنى للأموال الخاصة المتعلقة بالإستثمارات، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 67 الصادرة في 19 أكتوبر 1994،ص28.

[3] المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 94-323 الذي يحدد الحد الأدنى للأموال الخاصة المتعلقة بالإستثمارات، المرجع نفسه،ص28.

-الترخيص للمستثمر الأجنبي بتحويل مبلغ إستهلاكاته و أرباحه الصافية و كيفيات الترخيص من حصة إنتاج المحروقات التي تعود إليه في إطار الإشتراك و ذلك بموجب المرسوم التنفيذي رقم 95-93 المؤرخ في 25 مارس 1995 المتضمن كيفيات الترخيص للشريك الأجنبي بتحويل مبلغ إستهلاكاته و أرباحه،حيث يتضمن هذا المرسوم الترخيص للمستثمر الأجنبي بتحويل مبلغ إستهلاكاته و أرباحه الصافية و كيفيات الترخيص من حصة إنتاج المحروقات التي تعود إليه في إطار الإشتراك.

- المرسوم التنفيذي رقم 97-319 المعدل و المتمم للمرسوم التنفيذي 94-319 المؤرخ في 17 أكتوبر 1994 و المتضمن صلاحيات و تنظيم وسير وكالة ترقية الإستثمارات و دعمها و متابعتها والمرسوم التنفيذي رقم 97-320 الصادرين في 24 أوت1997 و الذي يحدد كيفيات تطبيق المادة (43) من المرسوم التشريعي رقم 93-12 المؤرخ في 05 أكتوبر 1993 و المتعلق بترقية الإستثمار، وذلك في إطار التوصية بدعم كافة المستثمرين و إزالة الصعوبات التي تعيق تدفق الإستثمار من خلال إنشاء الشباك الوحيد.

- المرسوم التنفيذي رقم 97-321 المؤرخ في24 أوت 1997 الذي يحدد كيفيات تكفل الدولة كليا أو جزئيا بنفقات المنشآت القاعدية المرتبطة بإنجاز الإستثمارات الواقعة في المناطق الخاصة.

الفرع الثاني: أهم المراسيم التنفيذية و القوانين الصادرة بعد قانون الإستثمار لسنة 2001

في إطار التحولات الإقتصادية للسنوات الماضية ومع تحديد برنامج تنموي ذو إستراتجية مستقبلية يعمل على الإصلاح الشامل للمؤسسات الإقتصادية والمالية، شرعت الدولة في إحداث إصلاحات على جميع النواحي،تطلعا إلى الشراكة مع الإتحاد الأوروبي والدخول في معترك المنظمة العالمية للتجارة ومع كل هذه الرهانات كان لا بد على الجزائر أن تهيئ وتلاءم سياستها الإقتصادية والإجتماعية والقانونية لضمان التنمية الإقتصادية خاصة في مجال الإستثمار بداية من قانون الإستثمار لسنة 2001.

أولا- الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الإستثمار:

كان صدور هذا القانون كنتيجة لعدم تحقيق قانون الإستثمار لسنة 1993 الأهداف المنتظرة منه، والمتمثلة في زيادة حجم الإستثمارات ومن ثم توفير مناصب العمل الجديدة، حيث لم يتم إستثمار سوى مبلغ 40 مليون دولار و50 مليار دولار المصرح بها لدى الوكالة، خلال الفترة الممتدة مابين سنة 1993-2000 ويعود هذا الإخفاق أساسا إلى ضعف البنية التحتية، صعوبة الحصول على العقار الصناعي والتمويل البنكي، إضافة إلى عدم الإستقرار السياسي والأمني

والإقتصادي الذي عرفته البلاد خلال تلك الفترة ، وتم إصدار الأمر رقم01-03 بتاريخ 20 أوت 2001المتعلق بتطوير الإستثمار و يحدد هذا الأمر النظام الذي يطبق على الإستثمارات الوطنية والأجنبية المنجزة في النشاطات الإقتصادية المنتجة للسلع والخدمات، وكذا الإستثمارات التي تنجز في إطار منح الإمتياز و/أو الرخصة[1].

وتتمثل أهم النقاط التي جاء بها هذا الأمر فيمايلي :

-إلغاء كل الأحكام السابقة المخالفة لهذا الأمر لاسيما تلك المتعلقة بالمرسوم التشريعي رقم 93-12 المؤرخ في 05 أكتوبر1993 والمتعلق بترقية الإستثمار، ماعدا القوانين المتعلقة بالمحروقات[2].

-إلغاء الإمتيازات والضمانات والمساعدات الممنوحة للمستثمرين التي جاء بها المرسوم السابق.

- تقسيم أنظمة التحضير حسب المناطق : المناطق الخاصة ، المناطق الحرة، الجنوب الكبير.

- أعطى الأمر رقم 01-03 مفهوم جديد للإستثمار من خلال ما يلي[3]:إقتناء أصول تندرج في إطار إستحداث نشاطات جديدة، أو توسيع قدرات الإنتاج، أو إعادة التأهيل أو إعادة الهيكلة،المساهمة في رأس مال المؤسسة يكون في شكل مساهمات نقدية أو عينية،إستعادة النشاطات في إطار خوصصة جزئية أو كلية.

-مبدأ حرية الإستثمار ومراعاة التشريعات والتنظيمات المتعلقة بالنشاطات المقننة و حماية البيئة[4].

-يعامل الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الأجانب، بمثل ما يعامل به الأشخاص الطبيعيون والمعنويون الجزائريون في مجال الحقوق والواجبات ذات الصلة بالإستثمار و يعامل الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الأجانب نفس المعاملة مع إحترام أحكام الإتفاقيات التي أبرمتها الدولة الجزائرية مع دولهم الأصلية[5].

---

[1] المادة 01 من الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 ، المتعلق بتطوير الإستثمار، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 47 الصادرة في 22 أوت 2001، ص05.

[2] المادة 35 من الأمر رقم01-03 المتعلق بتطوير الإستثمار، المرجع نفسه، ص09.

[3] المادة 02 من الأمر رقم01-03 المتعلق بتطوير الإستثمار، المرجع نفسه،ص05.

[4] المادة 35 من الأمر رقم01-03 المتعلق بتطوير الإستثمار، المرجع نفسه، ص09.

[5] المادة 14 من الأمر رقم01-03 المتعلق بتطوير الإستثمار، المرجع نفسه، ص07.

بالإضافة إلى ماسبق تم بموجب الأمر رقم01-03 إنشاء المجلس الوطني للإستثمار[1] برئاسة رئيس الحكومة ، وهو جهاز إستراتيجي لدعم و تطوير الإستثمار، يكلف المجلس على الخصوص بما يلي[2]:

-يقترح إستراتجية تطوير الإستثمار وأولوياتها.

-يقترح تدابير تحفيزية للإستثمار ومسايرة التطورات الملحوظة.

-يقترح على الحكومة كل القرارات و التدابير الضرورية لتنفيذ ترتيب دعم الإستثمار و تشجيعه.

-يفصل في المزايا التي تمنح في إطار الإستثمارات،و يفصل على ضوء أهداف تهيئة الإقليم فيما يخص المناطق التي يمكن أن تستفيد من النظام الإستثنائي الذي جاء به الأمر رقم01-03 أي أن المجلس الوطني للإستثمار يحدد شروط الحصول على المزايا والحوافز .

-يحث ويشجع على إستحداث مؤسسات وأدوات مالية ملائمة لتمويل الإستثمارات وتطويرها.

كما تم إنشاء بموجب الأمر رقم01-03 مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالية المتمثلة في الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار لدى رئيس الحكومة [3] كبديل للوكالة الوطنية لترقية ومتابعة ودعم الإستثمار"APSSI " وتكون تحت وصاية وزير المساهمة و تنسيق الإصلاحات ويتم تحديد صلاحياتها وسيرها وتنظيمها وفق المرسوم التنفيذي رقم01-282 المتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار وتنظيمها وسيرها.

و للوكالة أجل أقصاه ثلاثون 30 يوما إبتداء من تاريخ طلب المزايا من أجل[4]:

تزويد المستثمرين بكل الوثائق الإدارية الضرورية لإنجاز الإستثمار وكذلك تبليغ المستثمر بقرار المزايا المطلوبة أو رفض منحه إياها ،وفي حالة عدم الرد من قبل الوكالة أو الإعتراض على قرارها، يمكن أن يقدم المستثمر طعنا لدى السلطة الوصية على الوكالة (المجلس الوطني للإستثمار) التي يتاح لها أجل أقصاه 15 يوما للرد ويمكن أن يكون قرار الوكالة موضوع طعن أمام القضاء.

---

[1] المادة 18 من الأمر رقم01-03 المتعلق بتطوير الإستثمار، مرجع سابق، ص07.

[2] المادة 19 من الأمر رقم01-03 المتعلق بتطوير الإستثمار، المرجع نفسه، ص07.

[3] المادة 06 من الأمر رقم01-03 المتعلق بتطوير الإستثمار، المرجع نفسه، ص05.

[4] المادة 07 من الأمر رقم01-03 المتعلق بتطوير الإستثمار، المرجع نفسه، ص05.

كما و تستفيد الإستثمارات بالإضافة للحواجز الضريبية و شبه الضريبية و الجمركية النصوص عليها في القانون العام (المادة(09) من القانون السابق) من مزايا إضافية حيث ينص الأمر رقم01-03 على الإمتيازات الضريبية والجمركية التي تستفيد منها الإستثمارات المنجزة في النظام العام وهي[1] :

- تطبيق النسبة المخفضة في مجال الحقوق الجمركية المتعلقة بالتجهيزات المستوردة و التي تدخل مباشرة في إنجاز الإستثمار.

- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الإستثمار.

- الإعفاء من دفع رسم نقل الملكية بعوض فيما يخص كل المقتنيات العقارية التي تمت في إطار الإستثمار المعني.

كما نص الأمر على النظام الإستثنائي[2]، المتعلق بالمزايا الخاصة للإستثمارات التي تنجز في المناطق التي تتطلب تنميتها مساهمة خاصة من الدولة، وكذا الإستثمارات ذات الأهمية الخاصة بالنسبة للإقتصاد الوطني خاصة إذا كانت تستعمل تكنولوجيات من شأنها تحافظ على البيئة،و تحمي الموارد الطبيعية ، و تدخر الطاقة و تفضي إلى تنمية مستديمة ،و يحدد المجلس الوطني للإستثمار هذه المناطق حيث تستفيد هذه الأخيرة و التي تتطلب تنميتها مساهمة خاصة من الدولة من المزايا على مرحلتين كما يلي[3]:

1-مرحلة إنجاز الإستثمار: وهي نفس المزايا الموجودة في النظام العام، المتعلقة بدفع حقوق نقل الملكية، والرسم على القيمة المضافة، والحقوق الجمركية أي تطبيق النسبة المخفضة في مجال الحقوق الجمركية على السلع المستوردة ذات الصلة بإنجاز الإستثمار والإعفاء من دفع رسم نقل الملكية بعوض فيما يخص كل المقتنيات العقارية التي تمت في إطار الإستثمار المعني بالإضافة إلى:

- تطبيق حق ثابت في مجال التسجيل بنسبة مخفضة قدرها (2‰) فيما يخص العقود التأسيسية والزيادات في رأس المال مع العلم أن هذه النسبة كانت محددة بنسبة(5‰) حسب قانون 1993.

---

[1] المادة 09 من الأمر رقم01-03 المتعلق بتطوير الإستثمار، مرجع سابق، ص05.

[2] المادة 10 من الأمر رقم01-03 المتعلق بتطوير الإستثمار، المرجع نفسه، ص06.

[3] المادة 11 من الأمر رقم01-03 المتعلق بتطوير الإستثمار، المرجع نفسه، ص06.

– تتكفل الدولة جزئيا أو كليا بالمصاريف بعد تقييمها من طرف الوكالة فيما يخص الأشغال المتعلقة بالمنشآت الأساسية الضرورية لإنجاز الإستثمار.

2–مرحلة بعد معاينة إنطلاق الإستغلال:

تترتب خلال هذه المرحلة المزايا التالية:

– الإعفاء لمدة (10) سنوات من النشاط الفعلي، من الضريبة على أرباح الشركات (IBS) والدفع الجزافي، والرسم على النشاط المهني (TAP) ، والضريبة على الدخل الإجمالي على الأرباح الموزعة لكن هذه الأخيرة (الإعفاء من الضريبة على الدخل الإجمالي على الأرباح الموزعة ألغيت سنة 2006عندما عدل الأمر رقم 01–03 و أصبحت الأرباح الموزعة خاضعة للضريبة على الدخل الإجمالي).

–الإعفاء لمدة (10) سنوات إبتداء من تاريخ الإقتناء، من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الإستثمار.

–منح مزايا إضافية من شأنها تحسين و/أو تسهل الإستثمار ،مثل تأجيل العجز وآجال الإستهلاك.

أي أن قانون الإستثمار لسنة 2001 زاد من مدة الإعفاءات المقدمة للمستثمر حيث حددها ب(10) سنوات بينما نجدها محددة مابين (05) و (10) سنوات في قانون 1993(المادة 22) بينما تم إلغاء إمتيازات أخرى كانت مدرجة في قانون الإستثمار لسنة 1993 مثل تكفل الدولة جزئيا أو كليا بمساهمات أرباب العمل في إشتراكات صندوق الضمان الإجتماعي للعملاء الأجراء طيلة فترة (05) سنوات قابلة للتمديد، كما لم يذكر القانون الجديد البند الخاص بقيام الدولة بمنح شروط إمتيازية تنازلات عن أرض تابعة للأملاك الوطنية لصالح الإستثمارات التي تنجز في المناطق الخاصة و قد تسبب هذا البند في قيام بعض المستثمرين بتحويل هذه الأراضي عن الهدف الأساسي الذي تحصلوا بموجبه على العقار و قامو ببيعها بأسعار مضاعفة و هو مازاد من مشكلة العقار المرتبط بالإستثمار.

يضاف إلى ما سبق في إطار النظام الإستثنائي، إمكانية إستفادة الإستثمارات ذات الأهمية بالنسبة للإقتصاد الوطني من مزايا تمنح عن طريق التفاوض بين المستثمر و الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار،ونص هذا الأمر أيضا على الضمانات الممنوحة للمستثمرين[1] حيث يعامل الأشخاص الطبيعيون والمعنويون الأجانب نفس المعاملة مع الأشخاص الطبيعيين والمعنويين

[1] المادة 14،المادة 15،المادة 16،المادة 17 من الأمر رقم01–03 المتعلق بتطوير الإستثمار، مرجع سابق، ص07.

الجزائريين في مجال الحقوق والواجبات ذات الصلة بالنشاط الإستثماري المنجز داخل القطر الجزائري.

وكذا تم الإقرار بإستمرارية المزايا المستفاد منها للإستثمارات في إطار هذا الأمر رقم01-03 مهما كانت المراجعات و/أو الإلغاءات التي قد تحدث مستقبلا إلا إذا طلب ذلك المستثمر المعني صراحة و الإقرار بمبدأ منع المصادرة الإدارية للإستثمارات المنجزة، و إذا وقعت مصادرة وفقا للتشريع المعمول به، يترتب عليها تعويضا عادلا و منصفا.

بالإضافة إلى هذا إمكانية اللجوء إلى التحكيم الدولي في حل النزاعات التي قد تنشب بين المستثمر الأجنبي و الدولة الجزائرية، خاصة و أن الجزائر إنضمت سنة 1988 بتحفظ إلى الإتفاقية التي صادق عليها مؤتمر الأمم المتحدة المتعلقة بإعتماد القرارات التحكيمية الأجنبية و تنفيذها و وافقت سنة 1995 على كل من إتفاقية تسوية المنازعات المتعلقة بالإستثمارات بين الدول و رعايا الدول الأخرى و الإتفاقية المتضمنة إحداث الوكالة الدولية لضمان الإستثمارات[1].

و وفقا للمادة (31) من للأمر رقم 01-03 لقانون الإستثمار الجزائري فأنه يسمح بتحويل رؤوس الأموال المستثمرة و العوائد الناجمة عنه بشروط محددة، فهذه الأموال لا تشمل إلا الإستثمارات المنجزة بتقديم مساهمة في رأس المال بعملة صعبة التحويل ومسعرة رسميا لدى بنك الجزائر الذي يتأكد قانونا من إستيرادها، ويخص هذا الضمان أيضا الناتج الصافي للتنازل أو التصفية حتى لو كان هذا المبلغ يفوق رأس المال المستثمر في البداية.

إضافة إلى ذلك نجد أن السماح بتحويل الأموال مرهون بشروط فالتحويل غير مرخص به في حالة الإستثمارات التقنية التي تتم دون مساهمة مالية بالعملة الأجنبية القابلة للتحويل مثل عمليات الإستغلال المرتبطة بحقوق الملكية الصناعية وعقود الإمتياز، كما أن التشريع لا يقدم ضمانات في حالة الإستثمارات العينية و لا يشير قانون سنة 2001 إلى الأشكال الأخرى للتحويل الأموال مثل المبالغ المخصصة لتسديد القروض أو تحويل الأجور.

ثانيا-الأمر رقم 06-08 المؤرخ في 15 جويلية 2006 المعدل والمتمم للأمر رقم01-03 المتعلق بتطوير الإستثمار: يهدف الأمر رقم06-08 المؤرخ في 15 جويلية 2006 إلى تعديل وإتمام الأمر رقم03-01 المتعلق بتطوير الإستثمار وفي ما يلي أهم التعديلات التي جاء بها:

---

[1] صادقت الجزائر على هذه الإتفاقية في 1995/01/21و تهدف هذه الوكالة الى تشجيع تدفق الإستثمارات للأغراض الإنتاجية فيما بين دول الأعضاء و تقوم الوكالة بإصدار ضمانات التأمين، إعادة التأمين ضد المخاطر التجارية وكذا تغطية مخاطر تحويل العملة ، التأميم ،الإخلال بالعقد،الحروب.

1-أحكام عامة:

تم تعديل المادة (03) من الأمر رقم01-03 حيث تمّ إستثناء مجموعة من السلع والخدمات والنشاطات من المزايا المنصوص عليها في هذا القانون، كما تم تعديل المادة (07) اذ أصبح على الوكالة تسليم المقرر المتعلق بالمزايا الخاصة بالإنجاز في أجل لا يتعدى 72 ساعة و تسليم المقرر المتعلق بالمزايا الخاصة بالإستغلال في أجل لا يتجاوز 10 أيام من تاريخ إيداع طلب الإستفادة من المزايا أي تقليص فترة الرد على طلبات المستثمرين للإستفادة من المزايا[1] .

كما أضيفت المادة (06) من الأمر رقم 06-08 التي تضمنت حق الطعن في قرارات منح المزايا ، وقد نصت على أنه : "يجوز حق الطعن للمستثمرين الذين يرون بأن لهم الحق في الإستفادة من المزايا التي حرموا منها، و يمارس هذا الطعن دون المساس بالطعن القضائي الذي يستفيد منه المستثمر و يمارس هذا الطعن خلال الخمسة عشر (15) يوما التي تلي تاريخ التبليغ بالقرار محل الإحتجاج و على اللجنة أن تفصل في الطعن في أجل شهر واحد و يكون لقرارها الحجية أمام الإدارة أو الهيئة المعنية بالطعن، وذلك بهدف تسريع عملية رد الوكالة على ملفات المستثمرين .

2-النظام العام:

نص النظام العام على المزيد من المزايا والحوافز الجبائية وشبه الجبائية والجمركية ، حيث تستفيد الإستثمارات من الإمتيازات التالية[2]:

أ-بعنوان إنجازها:

-الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع غير المستثناة والمستوردة والتي تدخل مباشرة في إنجاز الإستثمار.

-الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات غير المستثناة المستوردة أو المقتناة محليا والتي تدخل في إنجاز الإستثمار.

-الإعفاء من دفع حق نقل الملكية بعوض عن كل المقتنيات التي تمت في إطار الإستثمار المعني.

---

[1] المادة 05 من الأمر رقم 06-08 المؤرخ في15 جويلية 2006 المعدل و المتتم للأمر رقم01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001، المتعلق بتطوير الإستثمار، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 47 الصادرة في 19 جويلية 2006،ص18.

[2] المادة 07 من الأمر رقم 06-08 المعدل و المتتم للأمر رقم01-03 المتعلق بتطوير الإستثمار، المرجع نفسه ،ص18.

ب- بعنوان الإستغلال :

ولمدة ثلاث(3) سنوات، بعد معاينة الشروع في النشاط الذي تعده المصالح الجبائية بطلب من المستثمر:

-الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات.

- الإعفاء من الرسم على النشاط المهني.

3-النظام الإستثنائي:

تستفيد الإستثمارات المتعلقة بالنشاطات غير المستثناة من المزايا والمنجزة في المناطق التي تتطلب مساهمة خاصة من الدولة، من المزايا التالية[1]:

أ-بعنوان إنجاز الإستثمار:

-الإعفاء من دفع حقوق نقل الملكية بعوض فيما يخص كل المقتنيات العقارية التي تتم في إطار الإستثمار.

-تطبيق حق التسجيل بنسبة مخفضة قدرها (2‰) فيما يخص العقود التأسيسية للشركات والزيادات في رأس المال.

-تكفل الدولة جزئيا أو كليا بالمصاريف بعد تقييمها من طرف الوكالة فيما يخص الأشغال المتعلقة بالمنشآت الأساسية الضرورية لإنجاز الإستثمار.

- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات غير المستثناة من المزايا والتي تدخل في إنجاز الإستثمار ،سواء كانت مستوردة أو مقتناة من السوق المحلية .

- الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع المستوردة وغير المستثناة من المزايا والتي تدخل مباشرة في إنجاز الإستثمار.

ب-بعنوان الإستغلال:بعد معاينة مباشر التي تعدها المصالح الجبائية بطلب من المستثمر:

-الإعفاء لمدة عشر(10) سنوات من النشاط الفعلي، من الضريبة على أرباح الشركات و من الرسم على النشاط المهني.

---

[1] المادة 08 من الأمر رقم06-08 المعدل والمتتم للأمر رقم01-03 المتعلق بتطوير الإستثمار، مرجع سابق،ص19.

-الإعفاء لمدة عشر(10) سنوات إبتداء من تاريخ الإقتناء، من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الإستثمار.

-منح مزايا إضافية من شأنها تحسين و/أو تسهيل الإستثمار، مثل تأجيل العجز وآجال الإستهلاك

كما تستفيد الإستثمارات ذات الأهمية بالنسبة للإقتصاد الوطني من مزايا تعد عن طريق التفاوض بين المستثمر والوكالة التي تتصرف بإسم الدولة، تحت إشراف الوزير المكلف بترقية الإستثمارات[1] يمكن أن تخص المزايا كلا أو جزءا من المزايا الآتية[2]:

* **في مرحلة الإنجاز** و لمدة أقصاها خمس(5) سنوات:

-إعفاء و/ أو خلوص الحقوق والرسوم والضرائب وغيرها من الإقتطاعات الأخرى ذات الطابع الجبائي المطبقة على الإقتناءات سواء عن طريق الإستيراد أو من السوق المحلية، للسلع والخدمات الضرورية لإنجاز الإستثمار.

-إعفاء من حقوق التسجيل المتعلقة بنقل الملكيات العقارية المخصصة للإنتاج وكذا الإشهار القانوني الذي يجب أن يطبق عليها.

-إعفاء من حقوق التسجيل فيما يخص العقود التأسيسية للشركات والزيادات في رأس المال.

-إعفاء من الرسم العقاري فيما يخص الملكيات العقارية المخصصة للإنتاج.

* **في مرحلة الإستغلال:**

ولمدة أقصاها عشر(10) سنوات إبتداء من تاريخ معاينة الشروع في الإستغلال التي تعدها المصالح الجبائية بطلب من المستثمر:

-الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات.

-الإعفاء من الرسم على النشاط المهني.

و يمكن للمجلس الوطني للإستثمار منح مزايا إضافية، و لم يطرأ أي تعديل فيما يخص الضمانات الممنوحة للمستثمرين.

و تبع إصدار الأمر رقم 06-08 بالعديد من المراسيم التنظيمية أهمها:

---

[1] المادة 10 من الأمر رقم 06-08 المعدل و المتتم للأمر رقم01-03 المتعلق بتطوير الإستثمار، مرجع سابق،ص19.

[2] المادة 11 من الأمر رقم 06-08 المعدل و المتتم للأمر رقم01-03 المتعلق بتطوير الإستثمار، المرجع نفسه ،ص19.

-المرسوم التنفيذي رقم 06-355 المؤرخ في 09 أكتوبر2006 تضمن هذا المرسوم صلاحيات المجلس الوطني الإستثمار و تشكيلته و تنظيمه و سيره.

-المرسوم التنفيذي رقم 06-356 المؤرخ في 09 أكتوبر2006 تضمن هذا المرسوم صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار و تنظيمها و سيرها والمرسوم التنفيذي رقم 06-375 المؤرخ في 09 أكتوبر2006 يتضمن تشكيلة لجنة الطعن المختصة في مجال الإستثمار و تنظيمها و سيرها.

- المرسوم التنفيذي رقم 07-08 المؤرخ في 11جانفي2007 يحدد قائمة النشاطات و السلع و الخدمات المستثناة من المزايا المحددة في الأمر رقم01-03 المؤرخ في20 أوت 2001 و المتعلق بتطوير الإستثمار.

- المرسوم التنفيذي رقم 07-119 المؤرخ في 23 أفريل2007 يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري و يحدد قانونها الأساسي :

حيث نص هذا المرسوم على إنشاء مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري توضع تحت وصاية الوزير المكلف بترقية الإستثمارات و التي تعمل على إبراز السوق العقارية الحرة الموجهة للإستثمار من خلال توليها مهمة الملاحظة فيما يخص العقار الإقتصادي العمومي و تقدم لهذا الغرض المعلومات للهيئة المقررة المختصة محليا حول العرض و الطلب العقاري و توجهات السوق العقارية و آفاقه ،كما تقوم هذه الوكالة بنشر المعلومات حول الأصول العقارية والوفرة العقارية ذات الطابع الإقتصادي، وتتولى ترقيتها لدى المستثمرين، كما تضع لهذا الغرض بنك معطيات يجمع العرض الوطني حول الأصول العقارية والأوعية العقارية ذات الطابع الإقتصادي[1].

-قانون المالية التكميلي لسنة 2009 : نص هذا القانون على أنه لا يمكن أن تنجز الإستثمارات الأجنبية إلا في إطار شراكة تمثل فيها المساهمة الوطنية المقيمة 51% على الأقل من رأس المال الإجتماعي و49% للمستثمر الأجنبي[2].

---

[1] المادة01،المادة 02،المادة 06،المادة 07 من المرسوم التنفيذي رقم07-119 المؤرخ في 23 أفريل2007 ،المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري و يحدد قانونها الأساسي،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد27 الصادرة في25 أفريل2007 ص03-04.

[2] المادة 58 من الأمر رقم 09-01 المؤرخ في 22 جويلية 2009 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 44 الصادرة في 26 جويلية 2009،ص13.

-المرسوم التنفيذي رقم 11-19 المؤرخ في 25 جانفي2011 المتضمن إنشاء مديرية الولاية للصناعة و المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الإستثمار ومهامها و تنظيمها:يهدف هذا المرسوم إلى إنشاء مديرية للصناعة و المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الإستثمار على مستوى الولاية ويحدد مهامها و تنظيمها و تقوم هذه المديريات الولائية بالمهام الآتية في ميدان تطوير النسيج الصناعي و ترقية الإستثمار[1]:

- تساهم في ترقية وتطوير الجاذبية الإقتصادية للولاية.

-تشارك في ضبط العقار الصناعي على مستوى الولاية.

-تقيم دوريا تطبيق إجراءات ترقية الإستثمار.

- تطوير الفضاءات الجهوية للتنمية الصناعية ومناطق النشاط وإعادة تأهيل المناطق الصناعية.

- القانون رقم 13-08 المؤرخ في 30 ديسمبر 2013 و المتضمن قانون المالية لسنة 2014:نص هذا القانون على أنه يستفيد من الإمتيازات الجبائية و شبه الجبائية ،التي يقررها المجلس الوطني للإستثمار مع إحترام قاعدة تقسيم رأسمال 51-49% كل إستثمار أجنبي بالشراكة،يساهم في تحويل المهارات نحو الجزائر و/ أو إنتاج السلع ، في إطار نشاط منجز بالجزائر بمعدل إندماج يفوق 40 % [2].

ثالثا-القانون رقم 16-09 المؤرخ في 03 أوت 2016 المتضمن ترقية الإستثمار: ألغى معظم أحكام الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 المعدل و المتمم و المتعلق بترقية الإستثمار كما ألغى أحكام المادة (55) من القانون رقم 13-08 المؤرخ في 30 ديسمبر 2013 و المتضمن قانون المالية لسنة 2014 بموجب المادة (37) منه،و يهدف هذا القانون إلى تحديد النظام المطبق على الإستثمارات الوطنية و الأجنبية المنجزة في النشاطات الإقتصادية لإنتاج السلع و الخدمات، و يقصد بالإستثمار في مفهوم هذا القانون[3]:

---

[1] المادة 05 من المرسوم التنفيذي رقم 11-19 المؤرخ في 25 جانفي2011، المتضمن إنشاء مديرية الولاية للصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الإستثمار ومهامها و تنظيمها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 5 الصادرة في26 جانفي 2011، ص24.

[2] المادة 55 من القانون رقم 13-08 المؤرخ في 30 ديسمبر 2013 ، المتضمن قانون المالية لسنة 2014، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 68 الصادرة في 31 ديسمبر 2013،ص17.

[3] المادة 02 من القانون رقم 16-09 المؤرخ في 03 أوت 2016 ،المتضمن ترقية الإستثمار، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 46 الصادرة في 3 أوت 2016،ص18.

-إقتناء أصول تندرج في إطار إستحداث نشاطات جديدة،و توسيع قدرات الإنتاج و/ أو إعادة التأهيل.

-المساهمات في رأسمال الشركات.

كما نص هذا القانون على المزايا التي يستفيد منها المستثمر بعد إخضاع الإستثمار للتسجيل لدى الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار حيث يجسد التسجيل بشهادة تسلم على الفور، تمكن المستثمر من الحصول على المزايا فزيادة على التحفيزات الجبائية و الشبه الجبائية و الجمركية المنصوص في القانون العام تستفيد الإستثمارات المعنية بالمزايا كما يأتي[1]:

1-بعنوان مرحلة الإنجاز:

- الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز الإستثمار.

- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات المستوردة أو المقتناة محليا التي تدخل مباشرة في إنجاز الإستثمار.

-الإعفاء من دفع حق نقل الملكية بعوض و الرسم على الإشهار العقاري عن كل المقتنيات العقارية التي تتم في إطار الإستثمار المعني.

- الإعفاء من حقوق التسجيل و الرسم على الإشهار العقاري و مبالغ الأملاك الوطنية المتضمنة حق الإمتياز على الأملاك العقارية المبنية و غير المبنية الموجهة لإنجاز المشاريع الإستثمارية ،و تطبق هذه المزايا على المدة الدنيا لحق الإمتياز الممنوح.

- تخفيض بنسبة 90%من مبلغ الإتاوة الإيجارية السنوية المحددة من قبل مصالح أملاك الدولة خلال فترة إنجاز المشروع.

-الإعفاء لمدة عشر(10) سنوات من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الإستثمار،إبتداء من تاريخ الإقتناء.

-الإعفاء من حقوق التسجيل فيما يخص العقود التأسيسية للشركات والزيادات في رأس المال.

2- بعنوان مرحلة الإستغلال: بعد معاينة الشروع في مرحلة الإستغلال بناء على محضر تعده المصالح الجبائية بطلب من المستثمر، لمدة ثلاث (3) سنوات من المزايا الآتية:

---

[1] المادة 12 من القانون رقم 16-09 المتضمن ترقية الإستثمار، مرجع سابق،ص19-20.

-الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات.

-الإعفاء من الرسم على النشاط المهني.

-تخفيض بنسبة 50%من مبلغ الإتاوة الإيجارية السنوية المحددة من قبل مصالح أملاك الدولة.

هذا و تستفيد الإستثمارات المنجزة في المناطق التابعة لمناطق الجنوب و الهضاب العليا، وكذا كل منطقة أخرى تتطلب تنميتها مساهمة خاصة من قبل الدولة كما يأتي[1]:

1-بعنوان مرحلة الإنجاز: زيادة على المزايا الأولى السابقة يضاف:

-تكفل الدولة جزئيا أو كليا بنفقات الأشغال المتعلقة بالمنشآت الأساسية الضرورية لإنجاز الإستثمار و ذلك بعد تقييمها من طرف الوكالة.

-التخفيض من مبلغ الإتاوة الإيجارية السنوية المحددة من قبل مصالح أملاك الدولة بعنوان منح الأراضي عن طريق الإمتياز من أجل إنجاز مشاريع إستثمارية:

*بالدينار الرمزي للمتر المربع خلال فترة عشر (10) سنوات و ترتفع بعد هذه الفترة إلى 50%من مبلغ إتاوة أملاك الدولة بالنسبة للمشاريع الإستثمارية المقامة في المناطق التابعة للهضاب العليا وكذا المناطق الأخرى التي تتطلب تنميتها مساهمة خاصة من قبل الدولة.

* بالدينار الرمزي للمتر المربع خلال فترة خمس عشرة (15) سنة و ترتفع بعد هذه الفترة إلى 50%من مبلغ إتاوة أملاك الدولة بالنسبة للمشاريع الإستثمارية المقامة في ولايات الجنوب الكبير.

2- بعنوان مرحلة الإستغلال:

بعد معاينة الشروع في مرحلة الإستغلال بناء على محضر تعده المصالح الجبائية بطلب من المستثمر،لمدة عشر (10) سنوات من المزايا الآتية:

-الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات.

-الإعفاء من الرسم على النشاط المهني.

أما فيما يخص المزايا الإستثنائية فتستفيد منها الإستثمارات التي تمثل أهمية خاصة للإقتصاد الوطني ،و يمكن أن تتضمن المزايا الإستثنائية ما يأتي[2]:

-تمديد مدة مزايا الإستغلال لفترة يمكن أن تصل إلى عشر(10) سنوات.

---

[1] المادة 13 من القانون رقم 16-09 المتضمن ترقية الإستثمار، مرجع سابق،ص20.

[2] المادة 18 من القانون رقم 16-09 المتضمن ترقية الإستثمار، المرجع نفسه،ص21.

-منح إعفاء أو تخفيض للحقوق الجمركية و الجبائية و الرسوم و غيرها من الإقتطاعات الأخرى ذات الطابع الجبائي و الإعانات أو المساعدات أو الدعم المالي وكذا كل التسهيلات التي قد تمنح بعنوان مرحلة الإنجاز[1].

كما أشار القانون رقم 16-09 على أن للمستثمر الذي يرى بأنه قد غبن بشأن الإستفادة من المزايا الحق في الطعن أمام لجنة مختصة دون المساس بحقه في اللجوء إلى الجهة القضائية المختصة[2].

المطلب الثالث:الإطار المؤسساتي لخدمة الإستثمار في الجزائر

لقد بذلت الدولة الجزائرية مجهودات مستمرة، لتهيئة وخلق مناخ مناسب جاذب للإستثمارات المحلية والعربية والأجنبية في مجال القوانين والمراسيم التشريعية والتنفيذية والرئاسية المنظمة والمدعمة للإستثمار في الجزائر منذ الإستقلال و إلى غاية يومنا هذا .

وتجسيدا لتلك الجهود تم إنشاء وكالات مهمة مثل وكالة ترقية الإستثمار ودعمه ومتابعته "APSSI" ثم خلق وكالة جديدة على غرار الوكالة السابقة وهي "الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار" "ANDI" وكذلك إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب "ANSEJ"، كل هذه الهيئات العامة كان الهدف منها خلق جو مناسب لتطوير وتدعيم وتسهيل عمليات الإستثمار على جميع الأصعدة وسنتطرق في هذا المطلب إلى أهم الهيئات المتعلقة بتطوير الإستثمار في هذه الفترة.

أولا- إنشاء الوكالة الوطنية لترقية الإستثمارات و دعمها و متابعتها: "APSSI"(*)

تم إنشاء و لأول مرة في التشريع المعمول به في الجزائر هيئة تشرف على تكريس وتجسيد الضمانات والإمتيازات والتحفيزات التي جاء بها المرسوم التشريعي رقم 93-12 و تضم هذه الهيئة جميع الإدارات و الهيئات المعنية بالإستثمار، مهمتها مساعدة المستثمرين في إستيفاء الشكليات اللازمة لإنجاز إستثماراتهم تكون على شكل الشباك الوحيد تحت وصاية رئيس الحكومة، وهو الأمر الذي يقلل من متاعب الإجراءات الإدارية التي يتطلبها التصريح بالإستثمار المرغوب في إنجازه و كذا الإستفادة من الإمتيازات المنصوص عليها،و هو الأمر الذي لم يكن متاح من قبل.

---

[1] يؤهل المجلس الوطني للإستثمار لمنح الإعفاءات أو التخفيضات للحقوق أو الضرائب أو الرسوم و ذلك لمدة لا تتجاوز خمس(5) سنوات.

[2] المادة 11 من القانون رقم 16-09 المتضمن ترقية الإستثمار، مرجع سابق،ص19.

(*)APSSI : Agence de promotion, du soutien et de suivi de l'investissement.

أنشأت وكالة "APSSI" بمقتضى المرسوم التشريعي رقم 93-12 المؤرخ في 05 أكتوبر 1993 المتعلق بترقية الإستثمار لاسيما المواد من (07) إلى(11) وتدعم هذا القانون بالمرسوم التنفيذي رقم 94-319 الموافق لـ17 أكتوبر 1994، المتضمن صلاحيات وتنظيم وسير وكالة ترقية الإستثمارات ودعمها ومتابعتها، أي بعد سنة من صدور قانون الإستثمار و الذي عرفها بأنها: "مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي وتوضع تحت وصاية رئيس الحكومة[1]".

وتؤسس الوكالة في شكل شباك وحيد يضم كل الهيئات والمؤسسات والإدارات المعنية بالإستثمار[2] في الجزائر وهذا الشباك يضم ممثل إدارة الجمارك، ممثل بنك الجزائر، ممثل المركز الوطني للسجل التجاري،ممثل إدارة الضرائب، ممثل إدارة الأملاك الوطنية ممثل إدارة التهيئة العمرانية ، ممثل إدارة البيئة، ممثل إدارة التشغيل(الوكالة الوطنية للتشغيل)[3] ،و هو يسمح بتأدية كل الإجراءات المطلوبة لإنجاز مشاريع الإستثمار ومساعدة المستثمرين في جميع المجالات الإقتصادية على إنجاز مشاريعهم ويضمن أفضل التسهيلات لعملية الإستثمار في الجزائر،كما أن للوكالة أجل أقصاه 60 يوما من تاريخ الإيداع النظامي للتصريح و طلب الإستفادة من الإمتيازات لتبليغ المستثمر قرار منح الإمتيازات أو رفضها ،و مدتها في حالة الموافقة [4]، وتسلم كل الوثائق المطلوبة قانونا لإنجاز الإستثمار.

1-أهداف وكالة "APSSI": تتمثل أهداف الوكالة فيما يلي:

- مساعدة المستثمرين على إنجاز مشاريعهم.

- تضع كل المعلومات ذات الطابع الإقتصادي و التقني و التشريعي و التنظيمي المتعلقة بممارسة النشاط تحت تصرف المستثمرين.

-تضمن توزيع كل المعطيات و المعلومات المتعلقة بفرص الإستثمار.

---

[1] المادة 01 من المرسوم التنفيذي رقم 94-319 المؤرخ في 17 أكتوبر 1994، المتضمن صلاحيات وتنظيم وسير وكالة ترقية الإستثمارات ودعمها ومتابعتها ،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 67 الصادرة في 19 أكتوبر1994، ص04.

[2] المادة 08 من المرسوم تشريعي رقم 93-12 المتعلق بترقية الإستثمار، مرجع سابق،ص05.

[3] قرار المؤرخ في 17 ديسمبر 1996 المتضمن تعيين أعضاء الشباك الوحيد لوكالة ترقية الإستثمارات و دعمها و متابعتها تطبيقا للمادة 25 من المرسوم التنفيذي رقم 94-319 المتضمن صلاحيات وتنظيم وسير وكالة ترقية الإستثمارات ودعمها ومتابعتها، المرجع نفسه،ص20.

[4] المادة 09 من المرسوم تشريعي رقم 93-12 المتعلق بترقية الإستثمار، المرجع نفسه،ص05.

– المساهمة في تطوير وترقية فضاءات وأشكال جديدة للإستثمار في السوق الوطنية والمناطق الحرة المنجزة بالجزائر.

– تساعد المستثمرين في إستيفاء الإجراءات اللازمة للإستثمار بإقامة الشباك الوحيد.

2– مهام وكالة "APSSI": تقوم الوكالة بالمهام التالية [1]:

– تقرر منح المزايا المرتبطة بالإستثمارات في إطار المرسوم التشريعي رقم 93–12 وذلك في إطار السياسة الإقتصادية الوطنية .

–تضمن ترقية الإستثمارات.

– تضمن متابعة إحترام المستثمرين للإلتزامات التي تعهدوا بها بالإتصال مع الإدارات المعنية.

– تشعر المستثمر كتابيا بإستلام تصريح الإستثمار الذي أودعه وتبلغه ضمن الأشكال ذاتها بقرار منحه المزايا المطلوبة أو رفضها.

– تجري التقويم المطلوب لمشاريع الإستثمار قصد صياغة قرار منح المزايا التي يطلبها المستثمر أو رفضها.

– تحدد المشاريع التي تمثل أهمية خاصة للإقتصاد الوطني من حيث حجمها و الطابع الإستثنائي للتكنولوجيا المستعملة .

– تضمن تنفيذ كل تدبير تنظيمي مرتبط بالإستثمار.

– تنسق بين الوكلاء في المناطق الحرة.

–تنشر القرارات المتعلقة بالإستثمارات التي إستفادت من مزايا.

– تسهر على جعل أي قرار تتخذه الوكالة إلزاميا للإدارات والهيئات الأخرى المعنية بالإستثمار.

و بتاريخ 02 أوت1995 صدر القرار الذي يحدد النظام الداخلي للوكالة لترقية الإستثمارات و دعمها و متابعتها ،ليتم الإنتظار إلى غاية 07 ديسمبر 1996 لمعرفة أعضاء الشباك الوحيد للوكالة فعلى الرغم من أهمية هذه الهيئة تم الإنتظار مدة ثلاث سنوات لتعيين ممثلي مختلف الإدارات ذات الصلة بالإستثمار.

---

[1] المادة 03،المادة 04 من المرسوم التنفيذي رقم 94–319 المتضمن صلاحيات وتنظيم وسير وكالة ترقية الإستثمارات ودعمها ومتابعتها، مرجع سابق، ص04.

ثانيا- المجلس الوطني للإستثمار: "CNI"

لقد أنشأ هذا المجلس بواسطة الأمر رقم 01-03 مؤرخ في 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الإستثمار تحت رئاسة رئيس الحكومة [1]ويكلف هذا المجلس بالمهام التالية[2]:

- يقترح إستراتيجية تطوير الإستثمار وأولوياتها و دراسة البرنامج الوطني لترقية الإستثمار.
- يقترح تدابير تحفيزية للإستثمار مسايرة للتطورات الملحوظة.
- تقييم القروض الضرورية لتغطية البرنامج الوطني لترقية الإستثمار.
- يفصل في المزايا التي تمنح في إطار الإستثمارات.
-يفصل في الإتفاقيات المبرمة بين الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار و ذلك لحساب الدولة و المستثمر.
- يفصل على ضوء أهداف هيئة الإقليم، فيما يخص المناطق التي يمكن أن تستفيد من النظام الإستثنائي والمتعلقة بالمناطق التي تتطلب تنميتها مساهمة خاصة من الدولة وكذا الإستثمارات ذات الأهمية الخاصة بالنسبة للإقتصاد الوطني.
- يقترح على الحكومة كل القرارات والتدابير الضرورية لتنفيذ ترتيب دعم الإستثمار وتشجيعه.
- يحث ويشجع على إستحداث مؤسسات وأدوات مالية ملائمة لتمويل الإستثمار وتطويرها.

وحسب المرسوم التنفيذي رقم01-281 المؤرخ في 24 سبتمبر 2001 و المتعلق بتشكيلة المجلس الوطني للإستثمار وتنظيمه وسيره فقد حدد هذا المجلس الأعضاء المشكلة لهذا المجلس كما يلي[3]: الوزير المكلف بالمالية -الوزير المكلف بالمساهمة وتنسيق الإصلاحات -الوزير المكلف بالجماعات المحلية -الوزير المكلف بالتجارة -الوزير المكلف بالطاقة والمناجم -الوزير المكلف بالصناعة -الوزير المكلف بالمؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة -الوزير المكلف بالتعاون -الوزير المكلف بالتهيئة العمرانية ،و يحضر في هذا المجلس رئيس مجلس الإدارة و المدير العام للوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار إجتماعات المجلس بصفة ملاحظين، ويمكن أن

---

[1] المادة 18 من الأمر رقم 01-03 المتعلق بتطوير الإستثمار، مرجع سابق،ص07.

[2] المادة 19 من الأمر رقم 01-03 المتعلق بتطوير الإستثمار، المرجع نفسه،ص07.

[3] المادة 05 من المرسوم التنفيذي رقم 01-281 المؤرخ في 24 سبتمبر 2001 ،المتعلق بتشكيلة المجلس الوطني للإستثمار وتنظيمه وسيره، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 55 الصادرة في 26 سبتمبر 2001،ص06-07.

يستعين المجلس عند الحاجة بأي شخص آخر له كفاءة في ميدان الإستثمار ويعقد هذا المجلس مرة واحدة كل 3 أشهر[1] ويمكن إستدعاؤه عند الحاجة من رئيسه أو بطلب من أحد أعضائه.

ثالثا-إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار"ANDI": Agence national de développement d'investissement

أنشأت الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار"ANDI" لدى رئيس الحكومة بواسطة الأمر رقم 01-03 مؤرخ في20 أوت2001 والمتعلق بتطوير الإستثمار وعملا بأحكام المادة (06) من هذا الأمر صدر المرسوم التنفيذي رقم01-282 المؤرخ في 24 سبتمبر 2001 المتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار وتنظيمها وسيرها ، والذي عرف هذه الوكالة على أنها:" مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية و الإستقلال المالي" ويمارس وزير المساهمة وتنسيق الإصلاحات المتابعة العملية لجميع أنشطة الوكالة [2] ،يكون مقر الوكالة في مدينة "الجزائر" وتتوفر للوكالة هياكل غير مركزية على المستوى المحلي.

1-مهام الوكالة:

هناك عدة مهام منوطة بهذه الوكالة في مجال الإستثمارات وهي كما يلي[3]:

- تتولى ترقية الإستثمارات الوطنية والأجنبية وتطويرها ومتابعتها.

- تستقبل المستثمرين المقيمين وغير المقيمين وتعلمهم وتساعدهم في إطار تنفيذ مشاريع الإستثمارات.

- تسهيل إستيفاء الشكليات التأسيسية عند إنشاء المؤسسات وإنجاز المشاريع من خلال الشباك الوحيد.

- تمنح المزايا المرتبطة بالإستثمار في إطار الترتيب المعمول به.

- تتأكد من إحترام المستثمرين خلال مرحلة الإعفاء كل الإلتزامات التي تعهدو بها.

---

[1] المادة 06 من المرسوم التنفيذي رقم 01-281 المتعلق بتشكيلة المجلس الوطني للإستثمار وتنظيمه وسيره، مرجع سابق،ص07.

[2] المادة 01 من المرسوم التنفيذي رقم 01-282 المؤرخ في 24 سبتمبر 2001 ، المتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار وتنظيمها وسيرها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 55 الصادرة في 26 سبتمبر2001، ص08.

[3] المواد 03-04 من المرسوم التنفيذي 01-282 المتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار وتنظيمها وسيرها، المرجع نفسه،ص 08-09.

– تسير صندوق دعم الإستثمار المنصوص عليه في الأمر رقم 01–03 المؤرخ في 20 أوت 2001.[1]

– تحدد فرص الإستثمار وتكون بنكا للمعطيات الإقتصادية وتضعه تحت تصرف أصحاب المشاريع.

– تجمع كل الوثائق الضرورية التي تسمح لأوساط العمل بالتعرف الأحسن على فرص الإستثمار وتعالجها وتنتجها وتنشرها عبر أنسب وسائل الإعلام وتبادل المعطيات.

– تبادر بكل عمل في مجال الإعلام والترقية والتعاون مع الهيئات العمومية والخاصة في الجزائر وفي الخارج، بهدف التعريف بالمحيط العام للإستثمار في الجزائر، وبفرص العمل والشراكة فيها والمساعدة على إنجازها.

– تحدد العراقيل والضغوط التي تعيق إنجاز الإستثمارات، وتقترح على السلطات المعنية التدابير التنظيمية والقانونية لعلاجها.

كما يمكن للوكالة تشكيل مجموعات من الخبراء يكلفون بمعالجة مسائل خاصة مرتبطة بالإستثمار وتنظيم ندوات وملتقيات وأيام دراسية يرتبط محتواها بهدف الوكالة، وإقامة علاقات تعاون مع هيئات مماثلة أجنبية، و كذا إستغلال كل الدراسات والمعلومات المتصلة بهدفها والمتعلقة بالتجارب المماثلة التي أجريت في بلدان أخرى[2] ،ويتعين على الوكالة زيادة على مهامها ، وفي حدود صلاحياتها ، بتقديم إلى المجلس الوطني للإستثمار و إلى السلطة الوصية كل تقرير وإقتراح تدابير مرتبطة بتطوير الإستثمار و تعلم مجلس الإدارة بذلك.

2– أحكام أخرى خاصة بالوكالة[3]:

– تحول حافظة المشاريع التي كانت تحوزها وكالة ترقية الإستثمارات ودعمها ومتابعتها "APSSI" إلى الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار "ANDI".

---

[1] المادة 28 من الأمر رقم01–03 المتعلق بتطوير الإستثمار، مرجع سابق، ص08.

[2] المادة 05 من المرسوم التنفيذي 01–282 المتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار وتنظيمها وسيرها، مرجع سابق،ص09.

[3] المادة 50، المادة 51 من المرسوم التنفيذي 01–282 المتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار وتنظيمها وسيرها، المرجع نفسه،ص14.

– تحول أيضا إلى الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار كل عناصر الذمة المالية المنقولة والعقارية التي كانت تحوزها وكالة ترقية الإستثمارات ودعمها ومتابعتها، وكذلك المستخدمون العاملون بها.

– تحل الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار في الحقوق والواجبات، محل وكالة ترقية الإستثمارات ودعمها ومتابعتها، المنشأة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 94–319 المؤرخ في 17 أكتوبر 1994 ثم تلغى أحكام هذا المرسوم المتضمن صلاحيات وتنظيم وسير وكالة ترقية الإستثمارات ودعمها ومتابعتها[1].

وفي ضوء هذا المرسوم نظم ملتقى وطني يوم 20 مارس 2002 من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار "ANDI" بولاية "وهران" أشرف عليه السيد نائب المدير العام للوكالة بغرفة التجارة والصناعة بوهران والذي دارت أشغاله حول النصوص القانونية لتنظيم الإستثمار في الجزائر على ضوء الأمر رقم 01–03 المؤرخ في 20 أوت 2001 حيث أوضح نائب المدير العام، أمام المستثمرين والمتعاملين الإقتصاديين أنه من بين الإجراءات التي حولت إلى الوكالة "ANDI" فتح شبابيك موحدة على مستوى 48 ولاية وسيفتح أول شباك وحيد بولاية وهران بعد العاصمة، ثم في كل من عنابة وورقلة وهي خطوة نحو اللامركزية التي نص عليها الأمر رقم01–03، حيث يسمح هذا الأخير للشباك الوحيد بمعالجة ملفات المستثمرين، وكذا إتخاذ القرارات في عين المكان وهذا لدفع عجلة الإستثمار إلى الأمام خاصة في المدن الداخلية ولاسيما ولايات الجنوب.

رابعا– خلق الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب "ANSEJ":

أنشأت الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بواسطة المرسوم التنفيذي رقم 96–296 المؤرخ في08 سبتمبر 1996 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب و تحديد قانونها الأساسي"و عملا بأحكام المادة (16) من الأمر رقم 96–14 المؤرخ في 24 جوان 1996 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 1996 تحدث هيئة ذات طابع خاص،و نص هذا المرسوم على إنشاء وكالة وطنية قادرة على مساعدة الشباب في التخلص من ظاهرة البطالة، و تعمل هذه الوكالة تحت سلطة رئيس الحكومة [2]من أجل دعم ومتابعة المؤسسات الصغيرة المنشأة من طرف الشباب ويتولى الوزير المكلف بالتشغيل المتابعة العملية لنشاطات الوكالة وتتمتع هذه الوكالة

---

[1] المادة 52 من المرسوم التنفيذي رقم 01–282 المتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار وتنظيمها وسيرها، مرجع سابق ،ص14.

[2] المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 96–296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996 ،المتضمن انشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب و تحديد قانونها الأساسي،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 52الصادرة في 11 سبتمبر 1996، ص12.

بالشخصية المعنوية و الإستقلال المالي في حين يوجد مقر الوكالة في الجزائر العاصمة ويمكن إنشاء فرع جهوي أو محلي بناء على قرار مجلسها التوجيهي[1].

تكمن مهام وكالة "ANSEJ"في النقاط التالية[2]:

– تدعم و تقدم الإستشارة و ترافق الشباب ذوي المشاريع في إطار تطبيق مشاريعهم الإستثمارية.

– تسير، تخصيصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب لاسيما منها الإعانات وتخفيض نسب الفائدة، في حدود الغلافات التي يضعها الوزير المكلف بالتشغيل تحت تصرفها.

– تبلغ الشباب أصحاب المشاريع الذين ترشح مشاريعهم للإستفادة من قروض البنوك والمؤسسات المالية، بمختلف الإعانات التي يمنحها الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب وبالإمتيازات الأخرى التي يحصلون عليها .

– تقوم بمتابعة الإستثمارات التي ينجزها الشباب ذوي المشاريع مع الحرص على إحترام بنود دفتر الشروط التي تربطهم بالوكالة و مساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات و الهيئات المعنية بإنجاز الإستثمارات.

– تشجيع كل أشكال الأعمال و التدابير الأخرى الرامية إلى ترقية تشغيل الشباب لاسيما من خلال التكوين والتشغيل والتوظيف الأولي عن طريق إبرام إتفاقيات مع كل هيئة أومقاولة أو مؤسسة إدارية عمومية يتمثل هدفها في أن تطلب لحساب الوكالة إنجاز برامج التشغيل و التكوين و/أو برامج التشغيل الأولي للشباب لدى المستخدمين العموميين أو الخواص.

– تضع تحت تصرف الشباب ذوي المشاريع، كل المعلومات ذات الطابع الإقتصادي والتقني والتشريعي والتنظيمي المتعلق بممارسة نشاطاتهم.

–تقدم الإستشارة و يد المساعدة للشباب ذوي المشاريع في مسار التركيب المالي و تعبئة القروض كما تقيم علاقات متواصلة مع البنوك و المؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع و تطبيق خطة التمويل و متابعة إنجاز المشاريع و إستغلالها.

– تحدث بنكا للمشاريع المفيدة إقتصاديا و إجتماعيا.

---

[1] المادة 03، المادة 04،المادة 05 من المرسوم التنفيذي رقم 96–296 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب و تحديد قانونها الأساسي،مرجع سابق، ص12.

[2] المادة 06 من المرسوم التنفيذي رقم 96–296 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب و تحديد قانونها الأساسي،المرجع نفسه،ص12–13.

ومن أجل السير الحسن لمصالح الوكالة فإنها تقوم بـ:

– تكلف من يقوم بإنجاز دراسات الجدوى بواسطة مكاتب الدراسات المتخصصة ولحساب الشباب ذوي المشاريع الإستثمارية .

– تكلف أيضا من يقوم بإنجاز قوائم نموذجية خاصة بالتجهيزات بواسطة هياكل متخصصة.

– تنظيم تدريبات لتعليم الشباب ذوي المشاريع وتجديد معارفهم، وتكوينهم في تقنيات التسيير على أساس برامج خاصة يتم إعدادها مع الهياكل التكوينية.

– تستعين بخبراء مكلفين بدراسة المشاريع ومعالجتها.

– تطبق كل تدبير من شأنه أن يسمح بتعبئة الموارد الخارجية المخصصة لتمويل إحداث نشاطات وإستعمالها في الآجال المحددة.

وعلى هذا الأساس فإن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب"ANSEJ" في سنة 1996 تعتبر من بين الأسس والأطر القانونية المسخرة لإستثمار الشباب ،وتعتبر من بين الدعائم الأساسية للقانون الجديد لترقية وتدعيم الإستثمار في الجزائر الذي يعتبر كمناخ ملائم وموافق للإصلاحات الإقتصادية التي تشجع الإستثمار الخاص والإستثمار الأجنبي على حد سواء، وهو من بين الأحجار الأساسية لبناء قواعد إقتصاد السوق.

خامسا–الوكالة الوطنية للوساطة و الضبط العقاري"ANIREF ":

أنشات هذه الوكالة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 07–119 المؤرخ في 23 أفريل 2007 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية للوساطة و الضبط العقاري ويحدد قانونها الأساسي المعدل و المتمم بالمرسوم التنفيذي رقم12–126 المؤرخ في 19 مارس 2012 الذي عرفها بأنها" مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي و تجاري كما وتوضع تحت وصاية الوزير المكلف بترقية الإستثمارت مع إمكانية إنشاء هياكل محلية على مستوى كامل التراب الوطني" [1] وتهتم هذه الوكالة بجميع المسائل العقارية المرتبطة بعملية الإستثمار وتقوم بالمهام التالية[2]:

–إدارة محفظة الأموال المتبقية للمؤسسات العمومية الممتلكة والعقارات المتاحة في المناطق الصناعية ومناطق الأنشطة.

---

[1] المادة 01،المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 07–119 المؤرخ في 23 أفريل 2007 ،المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية للوساطة و الضبط العقاري ،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد27 الصادرة في 25 أفريل 2007،ص03.

[2] المادة 10 من المرسوم التنفيذي رقم 07– 119المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية للوساطة و الضبط العقاري،المرجع نفسه،ص04.

-جمع المعلومات المتعلقة بالعقارات المتاحة وإعداد قاعدة البيانات بها وتنظيم عمليات التنازل على الأصول.

-القيام بكل العمليات المنقولة أو العقارية أو المالية أو التجارية المتصلة بنشاطها.

-إبرام كل العقود والإتفاقيات المتصلة بنشاطها.

-تطوير المبادلات مع المؤسسات والمنظمات المماثلة و المرتبطة بمجال نشاطها.

-تتولى الوكالة مهمة الخدمة العمومية.

-أخذ المساهمات و إبرام كل شكل من الشراكة المتصلة بمجالها.

يمكن الوكالة أن تتولى مهمة التسيير والترقية والوساطة و الضبط العقاري للأملاك الخاصة للدولة الموجودة في المناطق الصناعية ومناطق النشاطات أو في كل فضاء مخصص للنشاط الإقتصادي[1] كما يمكن الوكالة أن تتولى أيضا مهمة وساطة عقارية لحساب كل المالكين.

سادسا- صندوق دعم الإستثمار:

من أجل دعم الإستثمار تم إنشاء صندوق لدعم الإستثمار بموجب المادة (28) من الأمر رقم01-03:"ينشأ صندوق لدعم الإستثمار في شكل حساب تخصيص خاص، ويوجه هذا الصندوق لتمويل التكفل بمساهمة الدولة في كلفة المزايا الممنوحة للإستثمارات،و لاسيما منها النفقات بعنوان أشغال المنشآت الأساسية الضرورية لإنجاز الإستثمار ويحدد المجلس الوطني للإستثمار جدول النفقات التي يمكن إدخالها في هذا الحساب"، وتوجه خدمات الصندوق إلى المؤسسات والهيئات وحاملي المشاريع في القطاعين العمومي والخاص وتم تحديد ثمانية قطاعات لذلك وتتمثل في ما يلي: الصناعة والمناولة الصناعية،البناء والأشغال العمومية،الإعلام والاتصالات والإبداع التكنولوجي، الفلاحة والصناعات الغذائية،النقل واللوجيستية، السياحة،الخدمات المالية، الطاقات المتجددة،و أنشأت الحكومة 48 صندوق إستثمار يخص جميع الولايات حيث أوكلت إدارتهم لصالح حساب الدولة و ذلك تطبيقا لأحكام الأمر رقم 09-01 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009 :"ينشأ صندوق للإستثمار في كل ولاية يكلف بالمساهمة في رأسمال المؤسسات الصغيرة و المتوسطة التي ينشئها الشباب المقاولون "[2].

---

[1] المادة 02،المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 12-126 المؤرخ في 19 مارس2012 المعدل و المتمم للمرسوم التنفيذي رقم 07-119 المؤرخ في 23 أفريل 2007 ،المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية للوساطة و الضبط العقاري ،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد17 الصادرة في 25 مارس2012،ص14.

[2] المادة 100 من الأمر رقم 09-01 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009،مرجع سابق ،ص21.

خلاصة الفصل الأول:

تعتبر البيئة التشريعية في أي إقتصاد الإشارة الأولى و الأساسية المرحبة بالإستثمارات الأجنبية أو الرافضة لها و بعد إستعراضنا لأهم قوانين الإستثمار التي أصدرها المشرع الجزائري منذ الإستقلال تبين لنا أن:

– قانون الإستثمار لعام 1963 لم يطبق في الواقع العملي، بحيث أنه لم يتبع بنصوص تطبيقية، ولم تدرس ولم تبث في الملفات المودعة المتعلقة بالإستثمار،أما قانون الإستثمار الصادر عام 1966 تميز بصعوبة في التطبيق على المستثمرين الأجانب، وما يمكن قوله على هذين القانونين أنهما لم يستقطبا المستثمرين الأجانب، لأنهما كانا ينصان على إمكانية التأميم.

–نظرة المشرع تغيرت عبر الزمن حيث كانت في السنوات الأولى من الإستقلال تستهدف طمأنة و إستقرار الإستثمارات الأجنبية القائمة حينذاك و عدم خروجها، ثم تطورت هذه النظرة و شرع في العمل لبناء إقتصاد وطني عمومي لم يحض فيه القطاع الخاص الوطني و الأجنبي إلا بإهتمام ضئيل و ترجم ذلك في قوانين الإستثمار التي صدرت طوال العقود الثلاثة الأولى من الإستقلال والمنّفرة للمستثمرين الخواص وطنيين و أجانب بطريقة غير مباشرة من خلال الإلتزامات و القيود المختلفة التي وضعت أمام هؤلاء المستثمرون ،و بحلول العقد الأخير من القرن الماضي تغيرت هذه النظرة و أُزيلت جل العراقيل و القيود التشريعية السابقة حيث صار الإستثمار الخاص الوطني و الأجنبي مرغوب فيهما و مرحبا بهما من خلال منح النشاط الإستثماري دون تمييز جملة من الإمتيازات و تقديم بعض الضمانات ،و العمل المستمر على تحسين البيئة التشريعية له و كانت البداية بصدور قانون النقد و القرض رقم 90–10 الذي أعطى بصراحة الضوء الأخضر لدخول الإستثمارات الأجنبية إلى الجزائر، تبعه صدور المرسوم التشريعي 1993المتعلق بترقية الإستثمار.

– تبعا لتحسن البيئة التشريعية الحاضنة للإستثمارات إبتداء من تسعينيات القرن العشرين، منحت لهذه الإستثمارات حوافز متنوعة عرفت في المرسوم التشريعي رقم 93–12 بمزايا النظام العام ومزايا الأنظمة الخاصة المتضمنة الإستثمارات المنجزة في المناطق الخاصة و الإستثمارات المنجزة في المناطق الحرة ثم عدلت هذه المزايا سنة 2001 و صارت تدعى بمزايا النظام العام و مزايا النظام الإستثنائي، هذا بالإضافة إلى تقديم بعض الضمانات المتعلقة بعدم التمييز بين المستثمر الوطني (عمومي و خاص) و نظيره الأجنبي، و إمكانية لجوء هذا الأخير إلى التحكيم الدولي و حرية تحويل أرباح و عوائد إستثماراته القائمة في الجزائر.

–في القانون الجديد للاستثمار، ذهبت الجزائر إلى منح ضمانات قانونية معتبرة، تمثلت في تجميد القانون الجزائري، وإمكانية اللجوء إلى التحكيم الدولي، من أجل جلب الاستثمارات الأجنبية.

– إن المرسوم التشريعي رقم 93–12 لعام 1993 المتعلق بترقية الإستثمارات ينص على المساواة بين المستثمرين المحليين والأجانب، ولكن نجد أن المستثمرين الأجانب يستفيدون من الإمتيازات الممنوحة أكثر من المستثمرين المحليين.

وما يمكن إستنتاجه أيضا من هذا الفصل وبعد إستعراضنا لمختلف المفاهيم الأساسية حول مناخ الإستثمار، أصبح من الواضح الآن:

–تطور مفهوم المناخ الإستثماري تدريجيا إلى أن أصبح يشمل على توليفة مركبة من العوامل الإقتصادية، والإجتماعية، والسياسية التي تسعى من خلالها الجهات الوصية إلى الترويج للفرص الإستثمارية، وذلك أن المستثمرين المحليين والأجانب لا يقررون توظيف إستثماراتهم في منطقة إلا بعد فحص الشروط العامة لذلك المناخ، وكنتيجة للإختلاف والتفاوت بين الدول في توزيع الموارد والإمكانات الإقتصادية وتفاوت الثقافات المختلفة بينها، ظهر مفهوم المناخ الإستثماري الملائم للإستثمار والذي يمكن عند تحققه الوصول إلى الإشباع الكامل من جميع النواحي وبالتالي تحقيق المطلوب من الإستثمارات المقامة فيه.

–يرتكز المناخ الإستثماري الجاذب لرؤوس الأموال الأجنبية و الوطنية على مقومات عدة وعليه يجب على الدول المضيفة توفير المحددات أو المكونات الإقتصادية للمناخ و لتقدير مناخ الإستثمار في أي دولة تلجئ بعض الهيئات إلى إصدار مؤشرات إحصائية دالة للمستثمرين على حالة البيئة الإستثمارية في تلك الدول حيث تدخل في حسابات رجال الأعمال و صانعي القرار و ذلك بالإستفادة من مدلولاتها التأشيرية الهامة و وجد العديد من المؤشرات الدولية و الإقليمية التي تقيس مدى مرونة هذا المناخ وقدرته على جذب الإستثمارات الأجنبية و المحلية و التي صنف إلى مؤشرات عامة و مؤشرات لتقويم المخاطر.

–رغبة الدولة في تهيئة مناخ إستثماري و في إطار سياسة التحفيز على الاستثمار، قامت الدولة الجزائرية بخلق أجهزة وهيئات حديثة لدعم وتطوير الإستثمار في الجزائر كوكالة (APSSI) و وكالة (ANDI) و وكالة (ANSEJ) والمجلس الوطني للاستثمار،هدفها تدعيم وتسهيل عمليات الإستثمار المحلية و الأجنبية.

وبعد تحديد مفهوم و مكونات المختلفة للمناخ الإستثماري وأهميته في التنمية نكون قد إنتهينا من الجانب النظري لموضوع مناخ الإستثمار ونشرع في الجانب التطبيقي لهذا البحث، بدءا بدراسة وتحليل مناخ الإستثمار في قطاع المحروقات وبعدها على مستوى الكلي ، وذلك من خلال محاور الفصل الثاني و الثالث.

الفصل الثاني

تمهيد:

يلعب قطاع المحروقات دورا مهما في بناء و إرساء قواعد الإقتصاد الوطني خاصة الجزائر التي يحتل فيها هذا القطاع مكانة و دور مهم ،حيث يعتبر القطاع النفطي العمود الفقري لإقتصاد الجزائر، شأنه في ذلك شأن الدول العربية النفطية الأخرى، حيث ساهمت عائداته في حدوث تحولات إقتصادية وإجتماعية كبيرة خلال العقود الأربعة الماضية، إذ يستخدم النفط كمصدر للطاقة ومادة أولية في الإستهلاك المحلي، وكذا مساهمته في الناتج المحلي الإجمالي، و الميزانية العامة كما تساهم صادرات من المحروقات بأكثر من97% في إيرادات الجزائر و توفير إحتياطي من العملة الصعبة و يعتبر المصدر الرئيسي لتمويل مشاريع التنمية الوطنية وما يتبع ذلك من إنفاق الدخل المتولد عنه على سلسلة الأنشطة الإقتصادية والإجتماعية.

لقد شهد قطاع المحروقات عدة تطورات منذ حصول الجزائر على إستقلالها السياسي و من ثم إستقلالها الإقتصادي من خلال قرار التأميم سنة 1971 ، و توالت التطورات من خلال الإنفتاح على الإستثمار الخارجي فتدفقت رؤوس الأموال الأجنبية ، و أصدرت العديد من القوانين على غرار قانون1986 و الذي يعتبر نقطة إنعطاف و أول إجراء تعديلي يتميز بإنفتاحه على الإستثمار الأجنبي في المحروقات بالجزائر.

و من خلال هذا الفصل نحاول التعرف على إمكانيات الجزائر النفطية من المحروقات سواء من حيث الإحتياطات المتوفرة أو طاقة الإنتاج، كما نتوقف عند أبرز المحطات التاريخية التي عرفها قطاع المحروقات بالجزائر من خلال مختلف التشريعات و القوانين التي تضبط مختلف التعاملات و العقود في هذا القطاع و أهم الاصلاحات بإضافة إلى حجم الإستثمارات التي عرفها القطاع كنتيجة للقوانين التي فتحت المجال للشراكة و كذا الوقوف على مستقبل قطاع المحروقات في الجزائر و ذلك من خلال المبحثين التاليين:

المبحث الأول:واقع قطاع المحروقات في الجزائر

المبحث الثاني: تطور الإستثمار في قطاع المحروقات الجزائري

المبحث الأول:واقع قطاع المحروقات في الجزائر

يلعب قطاع المحروقات دورا مهما و أساسيا في الإقتصاد الوطني، فهو محرك العملية التنموية و ركيزتها الأساسية، برزت أهمية و مكانة قطاع المحروقات في الجزائر منذ الإستقلال من خلال الإعتماد على مداخيله في تمويل مختلف القطاعات الإقتصادية و كذا تمويل الميزانية العامة للدولة، و تشكل صادراته ما يقارب 97 % من إجمالي الصادرات الوطنية و هو بذلك يعتبر من أهم القطاعات التي تحقق قيمة مضافة نظرا لمردوديته، ونسبة المساهمة التي يحققها في تكوين القيمة المضافة الإجمالية للبلد.

المطلب الأول : نشأة قطاع المحروقات في الجزائر

مر القطاع النفطي بمراحل عديدة في تاريخ الجزائر المستقلة بإعتباره العصب الأساسي للإقتصاد الوطني، والبداية كانت بإسترجاع السيادة الوطنية والتي إنطلقت بإنشاء شركة "سوناطراك" سنة 1963 ، ثم التوصل إلى إتفاقيات مع فرنسا في جويلية 1965 والتي على إثرها أنشأت الجمعية التعاونية[1] و في فيفري 1971 تم إمتلاك "سوناطراك" لحصص الشركات الفرنسية والأجنبية، و ذلك من خلال إقرارها لقرار التأميم وأصبحت الجزائر تتحكم في أهم ثرواتها النفطية.

الفرع الأول : إكتشاف النفط في الجزائر

من حيث الإكتشاف و التنقيب التجاريين وبداية الإستغلال الصناعي للنفط في الجزائر فقد كان مع بداية القرن العشرين حيث تم حفر بعض الآبار القليلة العمق في شمال البلاد بعد ملاحظة مؤشرات نفطية كانت بادية على سطح الأرض، مثل بئر" تليوانيت" جنوب غرب ولاية" غليزان" المكتشف سنة (1915) ، و"واد قطرين" جنوب" سور الغزلان" هذه الإكتشافات الأولية كانت عرضية ولا تدخل ضمن مخطط البحث و التنقيب و منذ ذلك الحين إزدادت عمليات الإستكشاف لاسيما في الهقار و الصحراء مع أبحاث "كونراد كيليان" (بين سنة 1922و سنة 1928) و بعدها من "نيكولا مانشيكوف" (بين سنة 1930 و سنة 1935) و على ضوء المؤشرات النفطية الواعدة فقد تم إنشاء الشركة الوطنية للبحث و التنقيب البترولي في الجزائر "S.N.REPAL"سنة 1946[2]
و بداية من الخمسينات إزدادت إهتمامات الإدارة الفرنسية في إستغلال الثروة البترولية في الجزائر ففي أكتوبر1953 أعطيت رخصة التنقيب للشركة الفرنسية للتنقيب والإستغلال بالصحراء

---

[1] أنشات الجمعية التعاونية بموجب المادة الأولى من الإتفاق الجزائري الفرنسي في 29 جويلية 1965 و المصدق عليه بموجب الأمر رقم65-287 المؤرخ في 18 نوفمبر1965،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 95 الصادرة في19 نوفمبر 1965،ص02.

[2] Rabah MAHIOUT, "Le Pétrole algérien", ENAP, Alger, 1974, p116.

"CREPS"[1] ،وفي سنة 1956 تم إكتشاف أول بئر بترولية هامة في الصحراء الجزائرية و هو حقل "إيجلاح" الواقع ب "عين أميناس" على الحدود الجزائرية الليبية ، و في نفس السنة تم إكتشاف حقل "حاسي الرمل" (مكثفات الغاز الطبيعي) إلى جانب أكبر الحقول البترولية في الجزائر وهو حقل" حاسي مسعود "و ذلك في جوان 1956 و هي السنة التي يؤرخ بها لبداية عهد البترول و صناعة المحروقات في الجزائر أي بداية الإنتاج الفعلي للنفط في الجزائر، و قد تم أول شحن على متن ناقلة البترول "ريقل "في 03 نوفمبر 1959 بميناء "بجاية" بإتجاه "مرسيليا" (فرنسا)، و ذلك بعد ما تم إنجاز أول خط أنابيب في الجزائر يربط "حاسي مسعود" بميناء" بجاية" على إمتداد 670 كلم [2] وتوالت الإكتشافات، إذ تم إكتشاف حقل "أوهانت" بالجنوب الشرقي للجزائر في1960 حقل" قاسي طويل" على بعد 150 كلم جنوب "حاسي مسعود" ، حقل" تين فوي تابنكورت" على بعد 300 كلم شمال "عين أميناس" السطح في حوض" إليزي" و كلها في سنة 1961و حقل " رورد النوس "على بعد 350 كلم جنوب شرق "ورقلة" سنة 1962.

و كانت الصحراء الجزائرية آنذاك محل أطماع و رهانات كبيرة لدى المستعمر الفرنسي حيث كان يسعى بكل الوسائل لفصلها عن باقي التراب الجزائري في سياق مفاوضات" إيفيان" الممهدة لإستقلال البلاد و ذلك بالنظر لثروتها النفطية من جهة و السعي في تخصيص فضائها للتجارب النووية من جهة ثانية و من جهة صدور قانون البترول الصحراوي سنة 1958 لتسهيل عمليات منح رخص الإمتياز البترولي و الذي تضمن العديد من النصوص التي تضمن السيادة الكاملة على الصحراء كما تضمن العديد من التسهيلات التي جعلت الشركات تتسابق على إمتيازات صحراء الجزائر.

الفرع الثاني : نشأة الشركة الوطنية " سوناطراك"

بعد الإستقلال مباشرة بحثت الجزائر على بسط سيطرتها على ثروتها النفطية التي بدأت تتضح مكانتها و أهميتها في الإقتصاد الوطني ، وخططت للوصول إلى هذا الهدف عبر مراحل حيث كانت الخطوة الأولى هي تأسيس الشركة الوطنية لنقل و تسويق المحروقات"سوناطراك" حيث بعدما قررت 16 شركة من شركات البترول الأجنبية العاملة في الجزائر أن تنشىء خط أنابيب جديد لنقل البترول بادرت الجزائر بعد سوء التفاهم بينها و بين الشركات الأجنبية التي تقدمت

---

[1] PIERRE CORNET,du mirage ou miracle ,petrole sahrien,nouvelle edition latines,paris ,1960,p08.

[2] وزارة الطاقة و المناجم،حصيلة قطاع الطاقة و المناجم (1962–2010) خمسون سنة من التاريخ و الإنجازات الكبرى الجزائر،2010،ص 32.

بطلب للحكومة بالإذن لإنشاء هذا الخط ،وبسبب إشتراط الحكومة الجزائرية رسميا في ماي 1963 بأن تكون لها نسبة 20% كمشاركة في رأسمال الخط على أن يكون لها حق الخيار في الحصول على 13% أخرى و رفض هذه الشركات الأجنبية للشرط الثاني المتعلق بحق الخيار و بالرغم من قبول أول شرط قامت الحكومة بإتخاذ قرار جذري يهدف إلى القيام بنفسها و على مسؤوليتها بإنشاء خط الأنابيب هذا على أن تملكه ملكية تامة و تتولى بنفسها إدارته و تشغيله و من أجل هذا القرار قررت الحكومة في31-12-1963 إنشاء شركة "سوناطراك"[1] لتكون الأداة التي تتحقق بها الأهداف المسطرة لا سيما كسر إحتكار و هيمنة الشركات الأجنبية(الفرنسية خاصة)على معظم الأنشطة البترولية و لتكون بمثابة الجهاز الوطني الذي يتولى سياستها في ميدان المحروقات ، وكان دور هذه الشركة كما تدل على ذلك تسميتها محصورا عند نشأتها في نقل وتجارة المحروقات فقط وقد حدد المرسوم رقم 66-296 المتضمن تعديل القوانين الأساسية لشركة نقل وتسويق الوقود السائل، أهدافها كمايلي[2] :

-جميع العمليات المتعلقة بالبحث و الإستغلال الصناعي و التجاري لحقول الوقود الصلب و السائل و الغازي و لجميع المواد المرتبطة به.

-تشيد جميع الوسائل الصالحة لنقل الوقود السائل و المواد المرتبطة به و إستغلالها الصناعي و التجاري وذلك إما بواسطة القنوات وإما عن الطريق البري أو البحري أو بوجه آخر.

-معالجة و تحويل الوقود السائل و المواد المرتبطة به .

-إنشاء وشراء وكراء جميع المنشآت و المصانع لمعالجة الوقود الصلب أو السائل أو الغازي و خاصة إنشاء صناعة كيماوية للبترول و جميع الصناعات المرتبطة بهذه الصناعة و المتفرعة من هذا الوقود.

-تتصرف بنفسها في الأموال التي تكون في حيازة الدولة أو التي ستنقل إليها في مختلف قطاعات.

-توزيع هذا الوقود و المنتجات المتفرعة منه أو المرتبطة به و بيعها في الجزائر و في الخارج.

- تنفيذ جميع العمليات العقارية وغير العقارية و المالية و الصناعية و التجارية المتعلقة بشكل مباشر أو غير مباشر بأهداف الشركة.

---

[1] المرسوم رقم 63-491 المؤرخ في 31 ديسمبر 1963 ،المتضمن قبول الشركة الوطنية لنقل و تسويق الوقود السائل و إنتاجه و تحويليه و التصديق على قوانينها الأساسية،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد4 السنة 3 الصادرة في10 جانفي 1964،ص 23.

[2] المادة 01 من المرسوم رقم 66-296 المؤرخ في 22 سبتمبر 1966 ،المتضمن تعديل القوانين الأساسية لشركة نقل وتسويق الوقود السائل،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 84 الصادرة في 30 سبتمبر1966،ص 14.

أي القيام بجميع أنشطة التنقيب الإنتاج والنقل وتسويق المحروقات، ليتعزز دورها سنة 1966[1] عندما توسع نشاطها إلى المجالات الصناعية ، قبل أن تصبح بداية من 1971 الفاعل الرئيسي في قطاع المحروقات بالجزائر لتتولى مهام القيام بجميع أنشطة التنقيب والإنتاج ونقل وتسويق المحروقات الجزائرية و الملاحظ أنه قبل صدور قرارات التأميم الشهيرة في 24 فيفري1971 قد إنتهجت الجزائر سياسة تدريجية لإستعادة الرقابة على المحروقات بدأ بالنقل أولا ثم التنقيب و الإنتاج لاحقا بأسلوب متبع منذ تأسيس شركة" سوناطراك" منها القيام بتشغيل أنبوب في جانفي 1967 ، وتأميم كل شركات "بريتش بتروليوم" (B.P) لنقل البترول في سنة 1966 ثم شراء حقوق "بريتش بتروليوم" للتوزيع في أوت1967 كما قامت بعملية شراكة بنسبة 51/49 % وهي الأولى من نوعها في الجزائر بين" سوناطراك" وشركة " غيت " الأمريكية ولتكون الجزائر بنهاية سنة 1967 تشرف على حوالي 75 % من النقل و 65 % من البحث والتكرير وكامل الرقابة على التوزيع.

و قد عرفت شركة "سوناطراك" في مرحلة ما بعد التأميم تعديلات هامة على مستوى قدراتها و هيكلها خاصة بعد إنعقاد المجلس الوطني للطاقة الذي أعاد هيكلة هذه الشركة و حولها إلى شركة مساهمة، و يعود هذا الطموح إلى الإكتشافات التي حققتها الشركة في ميدان الحقول الغازية و البترولية و ذلك بعد إحداث تعديلات على قانون الإستثمارات الذي فسح المجال للشركات الأجنبية من جهة و من جهة أخرى يعود إلى النمو المتزايد في الطلب على الطاقة في العالم، و عرفت "سوناطراك" أيضا تطورات عدّة على إثر التغيرات الإقتصادية التي حدثت في البلاد و بالنظر إلى الأحداث الدولية التي شهدتها سوق النفط خلال العشريات الثلاثة الأخيرة من القرن الماضي ، فقد لعبت شركة" سوناطراك" دورا كبيرا في تنمية الإقتصاد الجزائري خلال هذه الفترة و مع الإنتقال إلى إقتصاد السوق و فتح السوق الجزائرية على المنافسة الأجنبية ، كانت لهذه الشركة تحديات كبيرة فهي اليوم ترغب في أن تصبح مجموعة بترولية عالمية بتوسيع نشاطاتها بالعديد من المناطق العالم .

الفرع الثالث : قرار تأميم المحروقات في الجزائر

إن للنفط الأولوية في التأميم قبل أي صناعة أخرى بغض النظر عن التوجهات الإقتصادية والسياسية لهذه الدولة أو تلك، ومن الدوافع عملية تأميم القطاع البترولي نذكر ما يلي:

-الدور الكبير للبترول كمحرك لعجلة النشاط الصناعي الدولي.

[1] المرسوم رقم 66-296 المتضمن تعديل القوانين الأساسية لشركة نقل وتسويق الوقود السائل، مرجع سابق،ص 14.

-الإحتكار الواسع للشركات العالمية في جميع مراحل الصناعة البترولية.

-يشكل القطاع النفطي أكبر مصدر للموارد المالية من النشاطات الإقتصادية الأخرى.

-الرغبة في زيادة الإدخار ومن ثم الإستثمار، على إعتبار أنه كلما إتسع القطاع العام سهل ذلك على الحكومة زيادة مواردها المالية وزيادة معدلات الإدخار عن طريق التدخل في توجيه ورفع الأسعار.

-توجيه الإستثمار، لأن تحكم الدولة في قطاع المحروقات يسهل لها التوسع في الإستثمارات وتوجيهها نحو القطاعات التي تخدم الإقتصاد الوطني وصناعة النفط على الخصوص مصدر التمويل الأساسي.

للأسباب المذكورة أعلاه، كان هدف السيطرة على قطاع النفط من ضمن أولويات الدول النامية المصدرة بإختلاف توجهاتها السياسية ونظمها الإقتصادية وذلك توطيدا لإستقلالها السياسي والإقتصادي، بمعنى أن الإستقلال السياسي يبقى ناقصا ما دامت الدولة الوطنية لا تسيطر على كامل ثرواتها الطبيعية والنفطية بالخصوص وهو ما عرف ب" الوطنية النفطية"

و سارت الجزائر على نفس النهج من خلال تبني القرار التاريخي لتأميم المحروقات الذي أعلن عنه ب "حاسي مسعود" رئيس الدولة السابق "هواري بومدين" يوم 19 فيفري 1971 و ذلك ما مكن من تثبيت الملكية والسيادة الوطنية على الحقول النفطية و جعل شركة "سوناطراك" الفاعل الأساسي في القطاع[1] .

و يأتي هذا القرار لإستكمال مسار طويل من المفاوضات تم الشروع فيها سنة 1967 من أجل إسترجاع الثروات الوطنية حيث تم في البداية تأميم الشركات البترولية الغير الفرنسية British Petroleum" في بداية سنة 1967 وفرض الرقابة على شركتين أمريكتين للتوزيع والتكرير كما تم تأميم كل من شركة " Esso"و " Mobil Oil " في 24 اوت 1967 و "Shell" في 20 ماي 1968 بعد صدور أمر يقضي بالتأميم الكامل للشركات الأجنبية التي تعمل في مجال التسويق التخزين والنقل، و في 19 أكتوبر 1968 أبرمت إتفاقية" جيتي"، نتج عنهما قيام" سوناطراك" بدور المتعهد الرئيسي للأعمال وملكية الدولة للغاز الطبيعي، و صدرت في 1970 قرارات تقضي بتأميم الشركات الأجنبية (بإستثناء الفرنسية)العاملة في مجال إنتاج البترول ولم يستثنى من هذا القرار غير شركة" جيتي" التي وافقت على شروط الجزائر، وفي 24 فيفري 1970 صدر قرار بالتأميم الشامل للصناعة البترولية ، تأميم منابع الغاز الطبيعي وإلغاء عقود الإمتياز و منح شركة

[1] يسرى محمد أبو العلا، مبادئ الإقتصاد البترولي و تطبيقها على التشريع الجزائري، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى، القاهرة، 1966 ،ص 274.

"سوناطراك "دور المنفذ الرئيسي لجميع العمليات البترولية و تبعها أمر وقع في 12 أفريل 1971 بإصدار القانون الأساسي حول المحروقات الذي يحدد الإطار الجديد لنشاط الشركات الأجنبية في مجال البحث عن المحروقات و إستغلالها[1]، و مكن هذا القرار الجزائر من أخذ 51 %من فوائد الشركات الفرنسية صاحبة الإمتياز التي تعمل في الجنوب مثل"CFPA"و "Coparex "و SNPA" و "Petropar" و غيرها،على أن تقدم لها تعويضات نقدا بإستثناء شركة" جيتي" فقد يدفع لها التعويض بالنفط الخام[2].

المطلب الثاني : الإصلاحات الإقتصادية في قطاع المحروقات الجزائري

تغير التشريع الجزائري الخاص بقطاع المحروقات منذ الإستقلال عدة مرات وفي كل مرة كان القانون الجديد يأتي بإطار تنظيمي وتعاقدي يختلف تماما عن الإطار السائد في المرحلة التي سبقته ، ما جعل أداء القطاع و نتائجه تختلف بدورها في كل مرحلة من هذه المراحل و في هذا الإطار يمكن تعيين ثلاثة مراحل رئيسية مر بها تطور قطاع المحروقات بالجزائر منذ الإستقلال و قد تميزت كل مرحلة من المراحل الثلاثة بملامح خاصة بها، وساد في كل واحدة تقريبا نظام تعاقدي وقانوني يختلف بشكل كبير على الأنظمة التعاقدية والتنظيمية السابقة، و هذه المراحل الثلاثة هي مرحلة سيادة نظام الإمتيازات و مرحلة التأميمات و سيطرة شركة "سوناطراك" على القطاع ثم تليها مرحلة الإصلاحات التي تزامنت بدايتها مع الأزمة النفطية الكبيرة لعام 1986 وإستمرت هذه المرحلة إلى حدود العام 2005 و يمكن تحديد عام 2005 كمنعطف نحو مرحلة رابعة جديدة لأن في هذا العام صدر القانون رقم 05-07 المثير للجدل، والذي تم تعديل بنوده الأساسية عاما بعد ذلك قبل أن يشرع في تطبيقه أصلا وسنحاول التعرض إلى أهم التشريعات المنظمة للأنشطة و الإستثمار و الشراكة الأجنبية في قطاع المحروقات بالجزائر في هذا المطلب.

الفرع الأول : الإطار القانوني والتنظيمي لقطاع المحروقات قبل مرحلة الإصلاحات

كانت الجزائر تبحث من البداية على بسط سيطرتها على ثروتها النفطية، وخططت للوصول إلى هذا الهدف عبر مراحل حيث كانت الخطوة الأولى هي إنشاء شركة "سوناطراك" في شهر ديسمبر 1963 لتكون الأداة التي تتحقق بها الأهداف المسطرة وكان دور هذه الشركة كما يدل

---

[1] الأمر رقم 71-22 المؤرخ في 12 أفريل 1971 المتضمن تحديد الإطار الذي تمارس فيه الشركات الأجنبية نشاطها في ميدان البحث عن الوقود السائل و إستغلاله، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 30 الصادرة في 13 أفريل1971، ص 02.

[2] عبد العزيز وطبان ،الإقتصاد الجزائري ماضيه وحاضره 1830-1985،الديوان الوطني للمطبوعات الجامعية ،الجزائر، 1992،ص 151.

على ذلك اسمها محصورا عند نشأتها في نقل وتجارة المحروقات فقط حيث يعتبر إقدام الجزائر على تكليف "سوناطراك" بنقل وتجارة المحروقات الذي يخالف بنود القانون البترولي الصحراوي الخطوة الأولى في طريق الإلغاء الفعلي للقانون المذكور وثم تعزز هذا الدور عام 1966 ، عندما توسع نشاطها إلى المجالات الصناعية، قبل أن تصبح بداية من 1971 الفاعل الرئيسي في قطاع المحروقات بالجزائر.

أولا- مرحلة الإمتيازات 1962-1971:

ورثت الجزائر غداة الإستقلال تركة ثقيلة في قطاع المحروقات حيث إستمر العمل في السنوات الأولى بالقانون رقم 58-1111 المؤرخ في 22 نوفمبر 1958 من طرف الحكومة الفرنسية و المعروف بالقانون البترولي الصحراوي"Code pétrolier saharien" وهو عبارة عن توافق مبدئي بين التقاليد المنجمية الفرنسية و النظم المطبقة عامة آنذاك في الشرق الأوسط حيث يعطي كامل الصلاحيات والتسهيلات والدور الإحتكاري للشركات الفرنسية في قطاع النفط في الصحراء الجزائرية ،و تم تعديل هذا القانون مرتين وفق تطور الأحداث السياسية حيث كان هدف التعديل الأول سنة 1959 هو دعم المصالح الإستعمارية وتوسيع صلاحيات الدولة الفرنسية، أما التعديل الثاني سنة 1961 و سار في الإتجاه الذي يقلص صلاحيات الدولة الجزائرية وذلك بعد التأكد من مسألة إستقلال الجزائر ومن بين ما فرضه التعديل الأخير إلغاء اللجوء إلى مجلس الدولة في حال المنازعات النفطية واللجوء إلى التحكيم الدولي[1].

وكذلك تدابير إتفاقية "إيفيان" الممضاة في 18 مارس 1962 والتي نصت على ضرورة ضمان المصالح البترولية لفرنسا في الصحراء الجزائرية حيث كان نظام الإمتياز هو النظام المطبق تعطي فيه الجزائر الأولوية للشركات الفرنسية وتمنحهم تراخيص البحث والإنتاج لمدة 6 سنوات، وهذا ما أمن إمدادات فرنسا من البترول في تلك الفترة كما نصت أيضا هذه الإتفاقية على أن تدفع فرنسا للجزائر حقوقها بالفرنك الفرنسي[2] ،كما و فرض المفاوض الفرنسي في إتفاقية "إيفيان" على الجزائر التعهد لفرنسا ضمن إطار" السيادة الجزائرية " بأن تتم مواصلة الجهود الرامية إلى إستثمار الثروات الباطنية عن طريق جهاز مشترك يعرف إختصارا بالهيئة الصحراوية أو الهيئة الفنية لإستغلال ثروات باطن الأرض في الصحراء، كما ألزمها بضمان جميع الحقوق البترولية التي منحتها فرنسا للشركات الفرنسية والأجنبية بموجب تطبيق قانون البترول الصحراوي قبل تاريخ

[1] Belkacem BOUZANA, le contentieux des hydrocarbures entre l'Algérie et les sociétés étrangères Alger : OPU-PUBISUD, 1985, p78.
[2] Mustapha mekideche, l'économie algérienne à la croisée de chemins, éditions dahlab, Alger ,2008, p 29.

الإستقلال، بمعنى إستمرار سريان مفعول التعهدات الفرنسية وإستمرار العمل بالشهادات المنجمية الممنوحة من قبل.

إن هذا القانون البترولي لا يشكل في جوهره إستثناء على السياق العام لتلك المرحلة، فقد كان الإطار القانوني والتعاقدي الذي أرساه والقائم على نظام الإمتياز لا يختلف في شيء على ما هو سائد في باقي البلدان المنتجة، وخصوصا بالشرق الأوسط.

ولقد حاولت الجزائر بعد الإستقلال مباشرة كسر هذا القيد وطالبت بتاريخ 19 أكتوبر 1963 بإعادة فتح باب المفاوضات من جديد من أجل مراجعة بعض البنود الخاصة بإستغلال المحروقات الواردة في إتفاقية" إيفيان" والتي كانت تعتبر حاجزا في وجه المشاركة الفعلية في العمليات البترولية وإن إستجابت فرنسا لهذا الطلب الجزائري بعد تردد وقدمت بعض التنازلات خصوصا في إتفاق الجزائر لعام1965 إلا أنها إستمرت على العموم في نهج المماطلة على طول سنوات الستينيات إلى أن حسمت الجزائر الأمر بقرار تأميم المحروقات في مطلع السبعينيات.

ثانيا –مرحلة التأميمات وإحتكار"سوناطراك" للقطاع 1971–1986:

أرست الجزائر بعد تأميم قطاع المحروقات وإلغاء نظام الإمتياز عام 1971 نظاما جديدا لإستغلال المحروقات قام على تثبيت الملكية والسيادة الوطنية على الحقول النفطية وجعل شركة "سوناطراك" الفاعل الأساسي في القطاع ووضع الآليات والإجراءات المناسبة التي تسمح لها ببسط نفوذها المطلق على كل الحقول المكتشفة و قد حصر هذا القانون شكل العقود التي يمكن للشركات الأجنبية أن تبرمها مع "سوناطراك" في نوع واحد يتمثل في عقود الخدمات(*) .

الفرع الثاني:الإطار القانوني والتنظيمي لقطاع المحروقات في مرحلة الإصلاحات 1986–2005

سارعت الجزائر بعد الأزمة النفطية الحادة لعام 1986 إلى إجراء تغييرات عميقة في قطاع المحروقات حيث ألغت القانون السابق وأصدرت قانونا جديدا وقد أرسى هذا الأخير نظاما يقوم على "عقود تقاسم الإنتاج" و على فتح القطاع بشكل غير مسبوق أمام الإستثمار الأجنبي المباشر،

(*) عقود الخدمات: وقد إشتهر منه بالجزائر صنفان: صنف أول يعرف بعقود الخدمة بالأخطار تقوم بموجبه الشركة الأجنبية بتقديم الخدمة و لا تتحصل على المكافأة وتعويض تكاليف الإستكشاف إلا في حال الحصول على نتيجة إيجابية، و تتحمل وحدها الخسارة في حال الحصول على نتيجة سلبية و صنف ثان يعرف بعقود المساعدة التقنية لا تتحمل فيه الشركة الأجنبية المخاطر ويقتصر دورها على تقديم الخدمات المطلوبة منها وعادة ما تكون خدمات تنقيب وإنتاج لفائدة الشركة الوطنية مقابل مكافأة متفق عليها مسبقا.

تبعها العديد من الإصلاحات لإحداث تغيرات في المجال الإستثماري الذي يمكن الرأسمال الأجنبي من المشاركة في الإقتصاد الجزائري.

أولا- قانون رقم 86-1 المتعلق بأعمال التنقيب و البحث عن المحروقات و إستغلالها و نقلها بالأنابيب:

إن الشق القانوني المتعلق بتدخل الرأسمال الأجنبي في قطاع المحروقات يعود بالأساس إلى القانون رقم 86-14 المؤرخ في 19 أوت1986،الذي يعتبر أول قانون لإصلاح قطاع المحروقات بالجزائر ،حيث أعطى دفعا قويا لنظام الجباية البترولية، وأرسى قواعد قانونية تسمح للشريك الأجنبي أن يقوم بأعمال التنقيب والبحث عن المحروقات وإستغلالها ونقلها.

و قد مكن هذا القانون الرأسمال الأجنبي في مجال المحروقات بالتدخل بصفته شريكا و ذلك عن طريق الشراكة مع المؤسسة الوطنية "سوناطراك"و التي لا يمكن أن تقل مساهمتها عن 51 % من ممارسة أعمال التنقيب والبحث عن المحروقات بمختلف أنواعها (نفط خام ، غاز طبيعي) و طبقا لمبدأ الشراكة الذي ميز هذا القانون بشكل متقدم عن القوانين السابقة فإن الحاجة الماسة للتطور التكنولوجي في عمليات البحث والتنقيب وطرق إستغلال المحروقات هي التي أدت إلى الإنفتاح نحو الإستثمار الأجنبي المباشر ولذا أصبحت عقود الشراكة في هذا المجال ضرورية.

و يبقى عقد الشراكة و تقاسم الإنتاج أكثر أنواع العقود نجاحا في الجزائر وفي البلدان النفطية الأخرى لأنه عقد توفيقي بين مصالح البلد المنتج والمستثمر الأجنبي، فهو من جهة يوفر للشريك الأجنبي فرصة الوصول إلى قسم من الإنتاج الخام ، وهو ما يبحث عنه، ومن الجهة الأخرى يراعي مصلحة البلد المنتج حيث يزوده بالأدوات القانونية التي تساعده على المحافظة على إحتياطاته و تفعيل نشاط القطاع.

وتضمن القانون رقم 86-14 العديد من البنود والترتيبات الهادفة لإصلاح قطاع المحروقات بالجزائر منها [1]:

-سمح هذا القانون لأول مرة بأربعة صيغ للشراكة وهي:الشراكة في صيغة عقد تقاسم الإنتاج وهي الصيغة الرئيسية والوحيدة تقريبا التي تم إستعمالها ،الشراكة في صيغة عقد خدمات ،الشراكة في صيغة شركة تجارية تخضع للقانون الجزائري ويكون مقرها في الجزائر لكنها لا تحمل الشخصية المعنوية ،الشراكة في صيغة شركة أسهم تخضع للقانون الجزائري ويكون مقرها بالجزائر.

-قصر منح الشهادات المنجمية (تراخيص الإستكشاف و/أو الإستغلال) على الشركة الوطنية

[1] Mustapha MEKIDECHE, L'Algérie entre économie de rente et économie de marché, éditions dahlab ,Alger , 2000, p.96.

"سوناطراك" وحدها، التي تقوم مقام الدولة وتمارس لحساب هذه الأخيرة بصورة ملتوية تقريبا شكلا من أشكال الإحتكار على نشاط الإستكشاف والإستغلال، وترك" لسوناطراك" بعد أن تحصل على هذه الشهادات خيار التفاوض مع الشركاء الأجانب وإختيار الكيفية المثلى لإستغلال المحروقات وفق إحدى الصيغ الأربعة المذكورة سابقا و التي سيتم التطرق إليها بتفصيل أكثر في الأجزاء اللاحقة.

-كما تضمن هذا القانون العديد من الترتيبات الأساسية الجديدة وأهمها ما ورد في المادتين (23) و (65)حيث حصر مجال تطبيق القانون في قطاع النفط فقط، فقد بين بوضوح أن قطاع الغاز غير معني بذلك و لا يسري عليه القانون ومنه فإن كل الإكتشافات الغازية التي تتحقق عرضا أثناء البحث عن البترول يتم تعويض الشريك الأجنبي على المصاريف التي صرفها لتحقيق ذلك وتستأثر الجزائر بإحتياطات الحقل المكتشف[1].

و إذا كانت المادة (23) قد قصرت مجال تطبيق القانون على قطاع النفط فحسب، فإن المادة (65) ذهبت أبعد من ذلك، وحصرت هي الأخرى مجال تطبيق القانون زمانيا حيث قررت أن القانون لا يسري إلا على الإكتشافات النفطية الجديدة فقط و أن كل الحقول المكتشفة قبل تاريخ صدور هذا القانون هي خارج مجال الشراكة ولا يمكن أن تكون موضوعا للتعاقد بين الشركة الوطنية "سوناطراك" و شركائها الأجانب والواضح من نص هذه المادة أن المشرع كان يرغب في الإحتفاظ للشركة الوطنية "سوناطراك" بأهم الحقول النفطية وفي مقدمتها حقل" حاسي مسعود".

-أرسى نظاما جديدا للتعاقد وأدخل لأول مرة في المنظومة التشريعية بالجزائر نوعا جديدا من العقود،هو عقود تقاسم الإنتاج، وتعتبر هذه الترتيبة أهم إضافة جاء بها هذا القانون،وتوازيا مع إرساء نظام التعاقد الجديد القائم أساسا على عقود تقاسم الإنتاج أعطى للشريك الأجنبي فرصة اللجوء إلى التحكيم الدولي في حالة المنازعات[2].

-وضع مسألة نقل المحروقات خارج إطار الشراكة وأبقى على إحتكار شركة" سوناطراك" لشبكات النقل.

ثانيا-قانون المحروقات رقم 91-21 المعدل و المتمم للقانون رقم86-14:الملاحظ أنه بالرغم من الإصلاحات التي جاء بها القانون رقم 86-14 والمتميزة عن مختلف القوانين السابقة

---

[1] المادة 23 من القانون رقم 86-14 المؤرخ في 19 أوت 1986 ،المتعلق بأعمال التنقيب و البحث عن المحروقات و إستغلالهاو نقلها بالأنابيب، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد35 الصادرة في27 أوت 1986،ص18.

[2] المادة 63 من القانون رقم 86-14المتعلق بأعمال التنقيب و البحث عن المحروقات و إستغلالهاو نقلها بالأنابيب، المرجع نفسه،ص 23.

في مجال المحروقات، إلا أن الإستثمار ظل بعيدا عن الطموحات، الأمر الذي أجبر السلطات الجزائرية للسعي في بحثها عن ميكانيزمات جديدة من شأنها تطوير الإستثمار و رفع مستوى الطاقة الإنتاجية في قطاع المحروقات فمن أجل ذلك تم إحداث مجموعة من التعديلات في القانون رقم 86-14 قصد جعل مجال البحث و التنقيب و الإكتشاف و الإستغلال والتسويق أكثر إنفتاحا على الإستثمار الأجنبي للإستفادة من الخبرة و المهارات الفنية والتكنولوجيات الحديثة في هذا المجال حيث أصبحت هذه الأخيرة من الغايات والأهداف الأساسية لإبرام عقود الشراكة، و في هذا الإطار تم إصدار القانون رقم 91-21 المؤرخ في 04 ديسمبر 1991 والمتعلق بالمحروقات وتلخص في البنود الرئيسية التالية:

-أبقى إحتكار الدولة لأنشطة إستكشاف وإستغلال ونقل المحروقات و التي يمكن أن تسند ممارسة هذا الإحتكار للمؤسسات الوطنية[1].

-السماح في حالة خاصة، إستثناء على منطوق المادة(03) للشركات الأجنبية بممارسة الأنشطة السابقة عدا نشاط النقل الذي أبقي إحتكار الدولة له[2]، عندما تكون هذه الممارسة وفق الترتيبات الخاصة بالشراكة مع الشركة الوطنية المعنية والتي يحددها عقد يربط بين الشركة الوطنية وشركة أجنبية و يتم تبني هذا العقد بمرسوم في جلسة لمجلس الوزراء[3].

- مهما يكن شكل الشراكة المعتمد بين الشركة الوطنية والشريك الأجنبي فإن نسبة الطرف الوطني يجب أن لا تقل عن نسبة 51 % حتى يحتفظ بدور رئيس المشروع[4] ويعطي هذا الدور للشركة الوطنية الأولوية في تحديد سياسات الإنتاج ومخططات تطوير الحقل.

---

[1] المادة 03 من القانون رقم 86-14المتعلق بأعمال التنقيب و البحث عن المحروقات و إستغلالهاو نقلها بالأنابيب، مرجع سابق،ص16.

[2] المادة 04 من القانون 91-21 المؤرخ في 04 ديسمبر 1991 المعدل و المتمم للقانون رقم86-14 المؤرخ في 19 أوت 1986 ،المتعلق بأعمال التنقيب و البحث عن المحروقات و إستغلالهاو نقلها بالأنابيب، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 63 الصادرة في 7 ديسمبر 1991 ،ص16.

[3] المادة 05، المادة 06 من القانون رقم91-21 المعدل و المتمم للقانون رقم86-14 المؤرخ المتعلق بأعمال التنقيب و البحث عن المحروقات و إستغلالهاو نقلها بالأنابيب، المرجع نفسه، ص16.

[4] المادة 09،المادة 10 من القانون رقم91-21 المعدل و المتمم للقانون رقم 86-14المتعلق بأعمال التنقيب و البحث عن المحروقات و إستغلالهاو نقلها بالأنابيب، المرجع نفسه، ص16.

-توسيع مجال الشراكة مع الأجانب بالنسبة للآبار الموجودة غير المستعملة أو غير المستغلة من خلال نشاطات البحث والتنقيب نظرا لإرتفاع تكاليفها من جهة و جلب التكنولوجيا التي تساعد على إستخدام وسائل و تقنيات حديثة و متطورة و بتكاليف أقل من جهة أخرى.

-تحدد عقود الشراكة الشروط التي يخضع لها الشركاء خصوصا ما يتعلق بالإستثمارات و برامج العمل و كذا إنتفاع الشريك الأجنبي.

-تقديم مزايا جد محفزة تحدد أشكال إنتفاع الشريك الأجنبي وتتمثل في : حصول الشريك في الميدان على جزء من الإنتاج يوافق نسبة مساهمته، تقديم تعويضات للشريك الأجنبي تتعلق بالمصاريف والخدمات قد تكون نقدا أو عينا حسب الشروط المحددة في العقد ،تحدد عقود الشراكة في مجال إستغلال حقل مكتشف جميع التكاليف والمخاطر المالية والتقنية التي تحملتها المؤسسة من أجل إكتشاف الحقل محل الإشتراك وطرق إستغلاله.

وأما التعديلات الجوهرية التي أضافها القانون رقم91-21 فهي كما يلي:

-وسع مجال الشراكة ليشمل الحقول النفطية المكتشفة قبل صدور قانون 1986 وبذلك ألغى نص المادة (65) في القانون السابق التي كانت تحصر مجال الشراكة في الحقول المكتشفة بعد تاريخ صدور ذلك القانون فقط.

-وسع القانون رقم 91-21 مجال الشراكة إلى قطاع الغاز أيضا بعدما حصر القانون السابق إطار الشراكة في قطاع النفط فقط، وألغى بذلك أيضا نص المادة(23) الواردة في قانون عام 1986[1] و التي كانت تلزم الشريك الأجنبي بالتنازل على إحتياطات الغاز المكتشفة لفائدة شركة" سوناطراك" في مقابل التعويض.

-توسع القانون الجديد في منح الإمتيازات الجبائية بهدف جلب الشركات الأجنبية للإستثمار و ميز بين المناطق حيث صنف المجال المنجمي إلى منطقتين" أ" و"ب"، وأفرد لكل منطقة وفق أهميتها معدلات جبائية محددة تخضع لها كل النشاطات.

و رغم الظروف السياسية الخاصة التي مرت بها الجزائر و التي جرى أثناءها تطبيق قانون رقم 86-14 المعدل بقانون رقم 91-21 إلا أن هذا القانون أثبت على العموم فعالية كبيرة في جذب الإستثمار الأجنبي المباشر وقد تأكد ذلك بعد بداية ظهور ملامح عودة السلم الإجتماعي والإستقرار السياسي مع مطلع الألفية الجديدة، حيث تمكنت الجزائر مثلا في عام 2001 من تحقيق أعلى معدل لجذب الإستثمار الأجنبي المباشر في قطاع المحروقات في العالم ،لكن بالرغم

[1] المادة 13 من القانون رقم91-21 المعدل و المتمم للقانون رقم 86-14 المتعلق بأعمال التنقيب و البحث عن المحروقات و إستغلالهاو نقلها بالأنابيب، مرجع سابق،ص04.

من جاذبيته لم يسلم القانون من أن توجه له إنتقادات مآلها أن عهد سيادة عقود تقاسم الإنتاج التي يقوم عليها القانون السابق لم تصبح مجدية في العهد الجديد المتميز بإحتدام المنافسة بين الدول المنتجة في مضاعفة إستقطاب رؤوس الأموال والتكنولوجيا لفائدة القطاع ، وأنه لابد من إطار قانوني جديد لجذب المزيد من الإستثمار.

الفرع الثالث:الاطار القانوني و التنظيمي للمحروقات بعد سنة 2005

بالإضافة إلى قوانين الإستثمار الخاصة بالمحروقات التي تم التعرض إليها و ما مدى تشجيعها لجلب المستثمرين في هذا القطاع بادرت السلطات الجزائرية إلى إصدار قانون جديد للمحروقات هو القانون رقم 05-07 المؤرخ في 28 أفريل 2005 المتعلق بالمحروقات.

أولا- القانون رقم 05-07 المؤرخ في 28 أفريل 2005 المتعلق بالمحروقات:

و يهدف هذا القانون إلى تنظيم النشاط في مجال المحروقات من الوجهة القانونية و يوضح حقوق و واجبات كل المتعاملين في القطاع خلال ممارستهم للنشاطات في مختلف المراحل البترولية والغازية و الذي يبين بداية كيفيات منح تراخيص الإستكشاف والإستغلال وكيفيات ممارسة النشاط، وإنتهاءا بالمنظومة الجبائية التي يخضع لها النشاط وذلك بعد إدخال العديد من التعديلات عن نص مشروع النسخة الأصلية الأولى للقانون التي كانت قد نشرت أول مرة في شهر سبتمبر لعام 2001 حيث لقى نشر نسخته الأولى معارضة شديدة، لكن بعد جدل وأخذ ورد، أدخلت تعديلات طفيفة على النسخة الأصلية المنشورة وتم إعتماد النسخة المنقحة في نهاية المطاف تحت القانون رقم 05-07 و المتعلق بالمحروقات.

و عليه أصبح من حق كل متعامل إقتصادي محلي أو أجنبي أن يمارس العمل ضمن هذا المجال بحرية و في كل حلقات النشاط البترولي سواء في المنبع أو المصب و ذلك ما يعني إنهاء الإحتكار في القطاع النفطي الذي كانت تمارسه شركة" سوناطراك" و يهدف القانون أيضا إلى تشجيع و ترقية عملية البحث في المناطق الناقصة و المنعدمة التنقيب.

و قد جاء هذا القانون ب 115 مادة ألغت بموجبها أغلب أحكام القانون رقم 86-14 المتعلق بأعمال التنقيب والبحث عن المحروقات وإستغلالها ونقلها بالأنابيب و الغرض الأساسي لهذا النص هو تحديد النظام القانوني لنشاطات البحث عن المحروقات ونقلها بواسطة الأنابيب وإستغلالها وتكريرها وتحويل و تسويق و تخزين و توزيع المنتجات البيترولية و كذا الهياكل و المنشآت التي تسمح بممارسة هذه النشاطات كما يحدد الإطار المؤسساتي الذي يسمح بممارستها

و كذا حقوق وإلتزامات الأشخاص الذين يمارسون نشاط أو العديد من هذه النشاطات[1] ،حيث نصت المادة(03) منه على ما يخضع لسلطة الدولة في هذا القطاع فذكرت في هذا الشأن أن " موارد المحروقات المكتشفة أو غير المكتشفة الموجودة على التراب الوطني و في باطنه و في المجال البحري الذي هو جزء من السيادة الوطنية ملك للجماعة الوطنية التي تجسدها الدولة" وأشارت إلى ضرورة أن يتم إستغلالها بإستعمال وسائل ناجعة وعقلانية من أجل ضمان الحفاظ الأمثل عليها مع إحترام قواعد حماية البيئة .

و بموجب هذا القانون تم إستحداث وكالتين وطنيتين مستقلتين تتمتعان بالشخصية القانونية و كذا الإستقلالية المالية ، وكالتي المحروقات وهما[2]:

1-الوكالة الوطنية لتثمين موارد المحروقات(ALNAFT): تدعى "ألنفط "و تقوم بترقية إستثمارات في مجال البحث و إستغلال المحروقات و تسلم رخص التنقيب لمدة أقصاها سنتان ، كما تقوم أيضا بتحديد و منح مساحات البحث و الإستغلال وكذا إبرام ومراقبة تطبيق عقود البحث و/أو الإستغلال كما و تقوم بعملية تحديد وجمع الإتاوات وإعادة دفعها للخزينة العمومية ، كما تقوم بتسيير و تحيين بنوك المعطيات الخاصة بالبحث و إستغلال المحروقات.

2-الوكالة الوطنية لمراقبة نشاطات المحروقات و ضبطها(ANRH) : تدعى سلطة ضبط المحروقات حيث تسهر على تطبيق القوانين المتعلقة بالنشاطات التي يحكمها هذا القانون كما تتكفل بدراسة طلبات منح إمتياز النقل بواسطة الأنابيب، و كذا تقديم توصيات الوزير المكلف بالمحروقات و تم كذلك إنشاء لدى كل وكالة هيئة إستشارية تدعى المجلس الاستشاري.

ترمي الإجراءات الجديدة من خلال هذا القانون إلى الفصل بين صلاحيات السلطة العمومية للدولة والمهام التقنية والإقتصادية والتجارية التي هي من صلاحيات الشركات بما فيها شركة "سوناطراك" و ترمي أيضا هذه الإجراءات إلى تحسين أداء القطاع عن طريق مضاعفة إستقطاب رؤوس الأموال و الإستفادة من التكنولوجيا، إلا أن القانون نفسه رهن ولو جزئيا تحكم الجزائر في ثرواتها النفطية حيث يمكن الشركات الأجنبية التي تقوم بالتنقيب من التصرف في حقول النفط مثلما شاءت فهي ستعمل على إنتاج أكبر كمية ممكنة في أقصر مدة زمنية و قد أثار القانون حفيظة المعارضين الذين يصرون على أن القانون السابق رقم 86-14 لم يثبت محدوديته كما يريد أن يرميه منتقدوه و أنه عكس ذلك فإن القانون – الجديد يوافق الطلبات الأمريكية و يفتح المجال

---

[1] المادة 01 من القانون رقم05-07 المؤرخ في 28 أفريل2005 ،المتعلق بالمحروقات ،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 50 الصادرة في 19 جويلية 2005،ص05-06 .

[2] المادة 12 من القانون رقم05-07 المتعلق بالمحروقات، المرجع نفسه،ص09.

أمام صيغة جديدة تسمح للمتعامل الأجنبي أن يسيطر على 80%من الإنتاج ، في وقت كانت حصة الشركة الوطنية" سوناطراك" لا تقل عن51 % لذلك تم تعديله سنة 2006 قبل تطبيقه.

وتضمن عددا هاما من الترتيبات التي لو صدرت نصوصها التطبيقية وطبقت لكان من شأنها أن تؤدي إلى تغيير أوضاع القطاع جذريا وأهم هذه الترتيبات هي:

أ-**الفصل التام بين عمل الدولة ونشاط شركة" سوناطراك"**: إن أهم البنود الواردة في نص القانون الجديد هي تلك التي ترسم الفصل التام بين عمل الدولة ونشاط شركة" سوناطراك"، وترسي مسافة قانونية واضحة بين الدولة والشركة وتوضح صلاحيات كل طرف، فمن جهة تقوم الدولة بإسترجاع الصلاحيات التي هي من صميم عمل الدولة من شركة "سوناطراك" ومن جهة ثانية تنسحب الدولة بالكامل من التسيير المباشر للشركة وترفع وصايتها المباشرة عليها بما يسمح للشركة بالتفرغ لأداء دورها الأصلي كمؤسسة إقتصادية تسعى أساسا لخلق الثروة وتحقيق أهداف تجارية، وهذا ما أشار إليه بوضوح نص القانون وفي أفق تجريد شركة "سوناطراك" من ممارسة دور القوة العمومية الذي كانت تقوم به من قبل لحساب الدولة[1].

ب-إلغاء نظام تقاسم الإنتاج و إرساء نظام تعاقدي جديد:

إن الفكرة التي أثارت أكبر قدر من الجدل والتي لاقت أشد أنواع الإعتراض هي تلك التي وردت في المادة (48) من نص القانون الجديد فهذه المادة ألغت ضمنيا تقريبا العمل بعقود تقاسم الإنتاج عندما أعطت المستثمر الأجنبي الحق في إمتلاك70%على الأقل من حقوق المساهمة في أية شراكة ولم تترك سوى خيار المشاركة في الإستغلال يتراوح بين 30% على الأكثر و20 % على الأقل لشركة "سوناطراك" وقيدت ذلك بشرط موافقة هذه الأخيرة خلال (30) يوما على الأكثر بعد موافقة الوكالة الوطنية لتثمين موارد المحروقات "ألنفط" على مخطط تطوير الإكتشاف التجاري الذي تنجزه الشركة صاحبة الإكتشاف ما يعني ضمنيا وعمليا تقريبا دفع شركة "سوناطراك" إلى الإنسحاب وفسح المجال أمام الشريك الأجنبي لتملك كامل المشروع والإستحواذ على كامل إنتاج الحقل المستكشف.

إن القانون الذي يعطي الشركة الأجنبية إمكانية إمتلاك نسبة 70% من حقوق المساهمة في المشروع يرسي في حقيقة الأمر نظاما تعاقديا جديدا أقرب ما يكون إلى نظام الإمتياز الذي ساد قبل مرحلة التأميم و أن المادة (22) منه تؤكد أن المحروقات التي يستخرجها المتعاقد هي ملك له .

[1] المادة 02 من القانون رقم05-07 المتعلق بالمحروقات، مرجع سابق،ص06.

وحتى المادة (45) التي تعطي" سوناطراك" الحق في خيار يتراوح بين(20%-30%) كحقوق مساهمة، عندما لا تكون "سوناطراك" طرفا في العقد الذي يتم توقيعه بين" آلنفط" والشركة الأجنبية لا يمكنها أن تغطي هذه الحقيقة.

ثانيا- الأمر رقم 06-10 المؤرخ في 29 جويلية 2006 المعدل و المتمم لقانون المحروقات رقم 05-07 :

الأمر رقم 06-10 المؤرخ في 29 جويلية 2006 الذي يعدل و يتمم القانون الجديد للمحروقات رقم05-07 الصادر في عام 2005 ، حيث تمثلت أهم التعديلات التي جاء بها هذا الأمر في تحديد نسبة مساهمة مؤسسة "سوناطراك" في عقود الشراكة ب 51 % على الأقل بتطبيق رسوم غير قابلة للحسم على الأرباح عندما يتجاوز الوسط العددي الشهري لأسعار البترول 30 دولار للبرميل الواحد و ذلك فيما يخص العقود المبرمة بين" سوناطراك" و الشركاء الأجانب في إطار القانون رقم 86-14 و تم تحديد هذه الرسوم ب5 % كحد أدنى و ب 50 % كحد أقصى، كما أبقى هذا القانون على الوكالتان اللتان أنشأتا في إطار القانون رقم 05-07 و تم تغيير المجلس الإستشاري لدى سلطة الضبط إلى مجلس المراقبة يكلف بمتابعة ممارسة مهام الوكالة في إطار تنفيذ السياسة الوطنية في مجال المحروقات[1].

و هكذا يعيد القانون الذي تمت مراجعته القاعدة القديمة التي تجعل من" سوناطراك" الطرف الذي يستحوذ على الأغلبية في جميع العقود سواء تعلق الأمر بالبحث و الإستغلال أو النقل والتكرير و تتضمن أحكام القانون الجديد فرض رسوم على الفوائد الإستثنائية لتشمل عقود تقاسم الإنتاج المبرمة مع "سوناطراك "في إطار قانون 1986 المعدل و المتمم.

ثالثا- القانون رقم 13-01 المؤرخ في 20 فيفري 2013 المعدل و المتمم للقانون رقم 05-07 وبالمتعلق بالمحروقات:

بحلول عام 2013 صدر القانون رقم13 -01 المؤرخ في 20 فيفري 2013 الذي يعدل ويتمم القانون رقم 05-07 المؤرخ في 28 أفريل 2005 والمتعلق بالمحروقات، وتضمن نص هذا القانون الجديد تعديلات وتكميلات على 58 مادة من القانون05-07 وقد وردت أرقام هذه المواد المعدلة والمتممة في المادة (02) من القانون رقم 13-01[2] و إلى جانب هذه المواد المعدلة

---

[1] المادة 12 من الأمر رقم 06-10 المؤرخ في 29 جويلية 2006 المعدل و المتمم للقانون رقم 05-07 المؤرخ في 28 أفريل 2005 ، المتعلق بالمحروقات، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 48 الصادرة في 30 جويلية 2006،ص06.

[2] المادة 02 من القانون رقم 13-01 المؤرخ في 20 فيفري 2013 المعدل والمتمم للقانون رقم 05-07 المؤرخ في 28 أفريل 2005،المتعلق بالمحروقات، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 11 الصادرة في 24 فيفري 2013 ،ص04.

والمتممة " تم إدراج (10) عشر مواد جديدة فيما يخص التنقيب عن المحروقات وإستغلالها ، كما تضمن القانون مزايا جبائية جديدة والتي كانت محل إنتقادات واسعة في القانون السابق ، وحدد هذا القانون الخطوط العريضة للتنقيب عن الطاقة غير التقليدية وإستغلالها .

كما أن هذا القانون رفض التنازل عن مبدأ(51 %-49 %) مثلما جاء في المادة (32) منه القانون " .....تتضمن عقود البحث والإستغلال و عقود الإستغلال وجوبا بندا يسمح بمشاركة المؤسسة الوطنية"سوناطراك"، شركة ذات أسهم، وتحدد مشاركتها بنسبة لا تقل عن 51 % في هذه العقود قبل كل مناقصة ".

حمل هذا القانون أيضا مجموعة من التعديلات حيث قام بتغيير بعض النصوص والإجراءات المذكورة في القانون السابق تتمثل أهم التعديلات التي جاءت في القانون رقم 13-01 فيما يلي[1]:

- توضيح وتحديد بعض مهام سلطة ضبط المحروقات وكذا الوكالة الوطنية لتثمين موارد المحروقات.

-رفع مدة رخصة التنقيب حيث يمكن أن تصل إلى أربع سنوات(04).

-تعتبر المعطيات والنتائج الناجمة عن أشغال البحث ملكا للدولة حيث تضمن الوكالة الوطنية لتثمين الموارد تسييرها والمحافظة عليها.

- إمكانية رفع مدة مرحلة البحث لمدة إضافية أقصاها (02) سنتين لتضاف إذا طلب المتعاقد ذلك إلى السبع السنوات(07) التي تضمنها القانون رقم 05-07.

- إعطاء الأولوية لتلبية إحتياجات السوق الوطنية بالمنتجات السائلة والغازية، لاسيما عن طريق نصوص تلزم المتعاقدين بالتخلي بالسعر الدولي عن جزء من إنتاجهم مع إمكانية دفع الإتاوة عينا.

- تستثنى كميات الغاز المحروق خلال فترة المطابقة، مرحلة البحث و عند إجراء عمليات التجربة لآبار الإستكشاف و/أو التحديد، من دفع رسم حرق الغاز.

- إحتكار الشركة الوطنية" سوناطراك" لنشاط نقل المحروقات وكذا المنتجات النفطية لمدة 30 سنة.

- ممارسة "سوناطراك" لنشاطات التكرير بمفردها، أو بالشراكة حسب الشروط والمحددة عن طريق التنظيم ويجب أن لا تقل نسبة مشاركة" سوناطراك" عن 51%.

---

[1] المادة 13،المادة 14،المادة 20، المادة 22،المادة37،المادة51، المادة 52، المادة 68، المادة71، المادة 77 من القانون رقم13-01 المعدل و المتمم للقانون رقم 05-07 المتعلق بالمحروقات، مرجع سابق،ص07-08-10-12-14-15-17-18.

-كما تم إعادة النظر في منهجية تحديد نسبة الرسم على الدخل البترولي، وأصبح يعتمد أساسا على مردودية المشروع بدلا من رقم الأعمال، وحسب المادة (87) من الأمر رقم 13-01 يحسب الرسم على الدخل البترولي المتعلق بمساحات الإستغلال الخاضعة لعقود البحث عن المحروقات وإستغلالها المبرمة في هذا القانون.

و تضمن القانون رقم 13-01 الإطار القانوني والتنظيمي لإستغلال المحروقات الغير التقليدية، حيث نص على:" أن تخضع النشاطات المتعلقة بإستغلال المكونات الجيولوجية الطينية و/أو النضدية غير النفوذة، أو ذات قابلية نفوذ جد ضعيفة (الغاز الصخري أو الزيت الصخري) التي تستعمل تقنيات التشقيق الهيدروليكي لموافقة مجلس الوزراء."[1]

المطلب الثالث: الواقع الحالي لقطاع المحروقات في الجزائر

تملك الجزائر كل المواصفات التي تجعلها نموذجا للبلد المنتج للمحروقات بإمتياز ذلك أن إنتاجها من هذه المحروقات يتميز بالتنوع فهي لا تنتج منتجا واحدا وإنما كل أنواع النفط الخام والغاز الطبيعي وسوائل الغاز.

و تمتلك الجزائر إمكانيات نفطية معتبرة تأهلها لأن تحتل مكانة هامة ضمن الدول النفطية الفاعلة في إطار منظمة الدول المصدرة للنفط" أوبك "، و تستمد الجزائر هذه المكانة من خلال الإحتياطات التي تمتلكها وحجم الإنتاج والصادرات من النفط التي تساهم بها.

فضلا عن ذلك فقد إعتمدت إستراتيجية تهدف إلى إرساء نوع من التوازن في مساهمة المصادر الثلاثة في ميزانية إنتاج الطاقة، كما لجأت إلى تثمين قسم منها، حيث تقوم بتكرير قسم من إنتاج النفط الخام محليا، كما تقوم بمعالجة قسم من إنتاج الغاز الطبيعي وتحويله إلى غاز سائل، وذلك لغاية واضحة هي مواجهة تقلبات الأسواق الخارجية وتنويع الزبائن ،وعلى العموم تطور إنتاج المحروقات في السنوات الأخيرة بشكل كبير، وبلغ على سبيل المثال في نهاية عام 2017 حوالي 165.7 مليون طن معادل بترول متأخرة بنسبة 2.9% عن سنة 2016 التي حققت فيها إجمالي إنتاج قدر ب166.1 مليون طن[2] ،هذا و تعد المنتجات و المشتقات المستخرجة من المحروقات من أهم مصادر الطاقة في الجزائر وهي تتمثل في أنواع مختلفة من السوائل والغازات إلى جانب العديد من المكثفات و المشتقات أغلبيتها موجة للتصدير وعرف الإنتاج الوطني للمحروقات تطورات عديدة من فترة لأخرى ، وهو ما سنحاول توضيحه من خلال هذا الجزء .

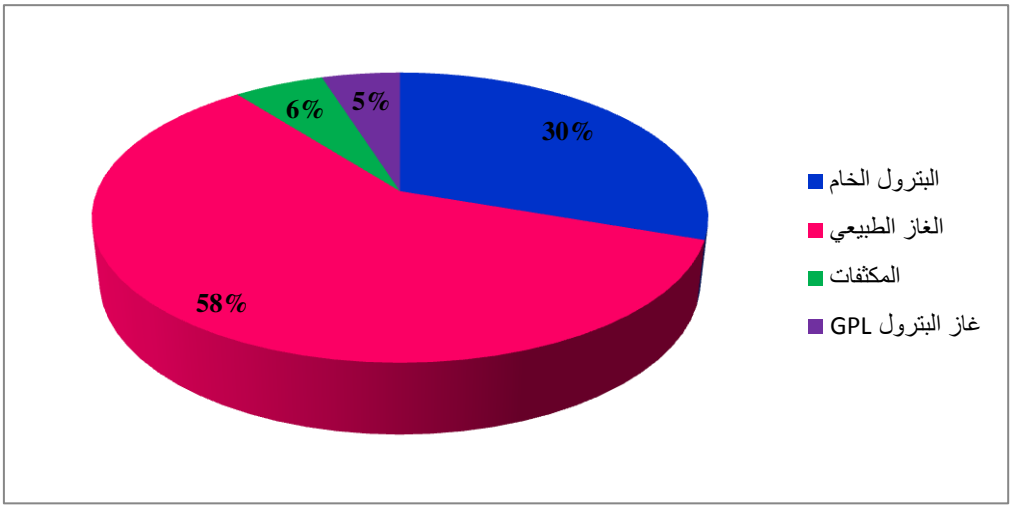
[1] المادة 23 مكرر من القانون رقم13-01 المعدل والمتمم للقانون رقم05-07 المتعلق بالمحروقات، مرجع سابق،ص21.

[2] Ministere de l'energie, billan des realisation du secteur de l'energie 2017,alger, edition 2018,p10.

الفرع الأول:تطور إنتاج المحروقات الأولية بالجزائر

و تتمثل المحروقات الأولية في كل من البترول الخام(Pétrole brut) وبترول المكثفات (Condensat) و الغاز الطبيعي (Gaz naturel) و غاز البترول المميع (GPL) حيث يشكل الغاز الطبيعي النسبة الأكبر من الإنتاج الإجمالي و بلغت هاته النسبة 58 % من إنتاج سنة 2017 ، ثم البترول الخام ب 30 % ، وتأتي المكثفات و غاز البترول المميع بنسب ضعيفة لم تتجاوز 6 % و 5 % على التوالي كما يبينه الشكل التالي:

الشكل رقم(2-1): توزيع نسب إنتاج المحروقات الأولية بالجزائر سنة2017



Source: bilan des realisatios du secteur de l'energie 2017,o.p,p10.

أولا- إنتاج النفط و المكثفات :

لقد تطور إنتاج إجمالي النفط الخام والمكثفات في الجزائر وفق معدل نمو سنوي متوسط ب4.23 % خلال العقدين الماضيين، حيث يعد حقل "حاسي مسعود" أهم مساهم في الإنتاج الكلي بنسبة37.5 %، إلى نوعية نفطه التي تعطي عند تكريره منتجات ذات جودة عالية ، و قد بلغ إنتاج النفط الخام والمكثفات سنة 2000 إجمالي 58.5 مليون طن مكافئ بترول ليصل الإنتاج عام 2008 إلى 77.2 مليون طن مكافئ بترول و هي أكبر كمية إنتاج لحد الآن، ليعرف الإنتاج الجزائري من النفط الخام و المكثفات نوع من الثبات و الإستقرار في العامين 2009 و2010 في حدود 69.1 مليونMtep و66.5 مليونMtep على التوالي و صل إلى حدود 61.9 مليونMtep في عام 2016 و58.7 Mtep مليون سنة 2017[1]، يرجع هذا التطور الملحوظ في إنتاج النفط الخام و المكثفات إلى عمليات التحديث التي أدخلتها الجزائر على وسائل الإنتاج ، وتبني إستراتيجية الشراكة الأجنبية للتوسع في الإستكشافات وعمليات الإستغلال و النقل والتكرير

[1] billan des realisation du secteur de l'energie 2017, o.p,p10.

وتجدر الإشارة إلى أن السلطات الجزائرية فتحت المجال أمام الإستثمارات الأجنبية في قطاع المحروقات من خلال قانون المحروقات رقم 05-07 لسنة 2005 و قانون رقم 86-14 الذي فتح المجال للمستثمرين الأجانب من خلال المناقصات،كما تم التطرق إليه سابقا.

1 -إنتاج النفط :

تشير التقديرات منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول إلى إنخفاض معدل إنتاج النفط في العالم بنسبة لم تتجاوز0.4 % أي من 80.2 مليون برميل يوميا عام 2016 إلى حوالي 79.9 مليون برميل يوميا في عام2017[1] ، ولا ريب أن تراجع أسعار النفط الذي بدأ منذ أواخر عام 2014 كان له دور هام في هذا المجال، وما تبعه من تراجع إنتاج زيت السجيل في الولايات المتحدة الأمريكية، وكان لدول أوابك دورها في تخفيض الإنتاج سعياً منها للوصول إلى أسعار عادلة.

و تحتل الجزائر حسب بيانات منظمة "أوابك" المرتبة 16 عالميا و المرتبة الخامسة عربيا من حيث حجم الإنتاج النفطي لسنة 2017 ، حيث تساهم بنسبة 1.16 %من حجم الإنتاج العالمي، وبنسبة 4.4% في حجم الإنتاج العربي لدول الأوابك[2]،و يبين الجدول و الشكل أدناه تطور حجم إنتاج النفط في الجزائر خلال الفترة (2000-2017):

جدول رقم(2-1):تطور حجم إنتاج النفط 2000-2017 الوحدة : ألف برميل/يوميا

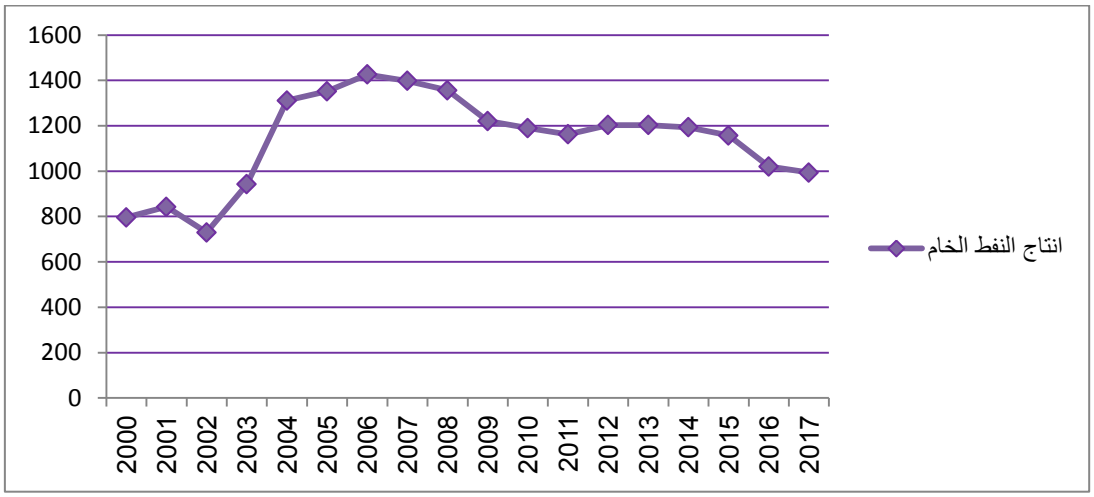
السنة	2000	2001	2002	2003	2004	2005
إنتاج النفط الخام	796.0	842.4	729.9	942.4	1311.4	1352
السنة	2006	2007	2008	2009	2010	2011
إنتاج النفط الخام	1426	1398	1356	1221	1190	1162
السنة	2012	2013	2014	2015	2016	2017
إنتاج النفط الخام	1203	1203	1193	1157	1020.2	993.4

المصدر : منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول،التقرير الإحصائي السنوي،أعداد مختلفة 2000-2018.

[1] منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول "أوابك"، تقرير الأمين العام السنوي ،الكويت ،العدد44،2017، ص136.

[2] منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول "أوابك"، التقرير الإحصائي السنوي ،الكويت،2018، ص32.

شكل رقم(2-2): تطور حجم إنتاج النفط في الجزائر 2000-2017



المصدر :من إعداد الباحث بالإعتماد على معطيات الجدول رقم(2-1).

مع بداية العقد الأول من القرن الحالي شهد إنتاج النفط تطورا وإنتعاشا كبيرا وذلك بنموه بنسبة قدرها 50.73% بين سنتي 2000 و2012 وقد ساعد على هذا التطور المنحى التصاعدي لأسعار النفط المدفوعة بدورها بمستويات الطلب العالمية المرتفعة على النفط حيث بلغ الطلب على النفط سنة 2012 إلى 800 ألف برميل في اليوم[1]، وكذا إرتفاع حجم التخصيصات الإستثمارية في قطاع المحروقات منذ سنوات التسعينات من خلال فتح قطاع الإستكشاف والإنتاج البترولي أمام الشركات الأجنبية إلا أنه بدء يأخذ إتجاه تنازلي بداية من سنة 2008 بسبب إنهيار أسعار النفط و محاولة المحافظة على حصص ثابتة في إطار قرارات منظمة "الأوابك" لمحاولة تعديل الأسعار لتشهد الفترة التي بعدها تذبذب في الإنتاج ،وعرف إنخفاضا آخر بداية من سنة 2014 متأثرا بالإنخفاض في الأسعار مرة أخرى والإلتزام بحصص المفروضة من طرف الأوابك ليستقر حجم الإنتاج في الجزائر عند مستوى 993.4 ألف برميل في اليوم و حجم طلب عالمي بلغ 1.6 مليون برميل في اليوم سنة 2017[2].

2-إنتاج المكثفات:

من أهم المنتجات البترولية المعروفة في الجزائر هي المكثفات "Condensates" المصاحبة لإستخراج الغاز الطبيعي، وتعد من أجود أنواع النفط ويمتاز بأنه أقل إشتمالا على الشوائب وتعتبر الجزائر من أهم الدول المنتجة والمصدرة له ،ويتم إنتاج المكثفات أساساً من معالجة الغاز الخام لحقل" حاسي الرمل" والحقول الأخرى للغاز الطبيعي كما يمكن الحصول عليها

[1] منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول "أوابك"، تقرير الأمين العام السنوي ،الكويت ،العدد39، 2012، ص45.

[2] تقرير الأمين العام السنوي لمنظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول"أوابك" 2017، مرجع سابق،ص43.

أيضاً بدرجة أقل من معالجة البترول الخام و تعد الجزائر أول مصدر في العالم للمكثفات بطاقة مستقرة بين 12 و 15 مليون طن معادل بترول سنويا وبلغ إنتاج المكثفات لسنة 2017 مايقارب 9.2 مليونMtep و هو نفس الحجم لسنة 2016[1].

ثانيا-إنتاج الغاز الطبيعي:

تختلف ظروف الغاز الطبيعي عن ظروف النفط الخام ففي الوقت الذي يتصف فيه النفط بالقابلية التجارية في السوق العالمية و سهولة نقله نجد أن الغاز لا يتصف بمثل هذه السهولة من القابلية التجارية و لا يمكن تخزينه ، و بالتالي لا يمكن الحديث عن الإستخدام التجاري لحقول الغاز إلا من خلال توفر شبكة نقل و توزيع و تسويق و كذلك مصانع تمييع، الأمر الذي يتطلب تكاليف رأسمالية عالية جدا على صعيد تكاليف النقل بالأنابيب أو على صعيد التمييع و النقل البحري ،و تشير الإحصاءات أن صناعة الغاز الطبيعي تتطلب إستثمارات ذات تكلفة عالية تتراوح من 10-15 مرة أكثر من تكلفة إستغلال النفط ، و يوجه الغاز الطبيعي بعد إنتاجه، إما لمعامل تمييعه، أو ينقل عبر الأنابيب بغرض الإستهلاك الداخلي لجميع القطاعات الإقتصادية، أو لغرض التصدير و يتمركز إنتاج الغاز أساساً في "حاسي الرمل" و كذا في حقول" آلرار"و" رورد النوس" ،" تين فوي تابنكورت"، و" حوض الحمراء" و توجد في طريق التطوير حقول أخرى ذات أهمية كبرى و ذلك في نطاق عقود الشراكة مع الشركاء الأجانب و يتعلق الأمر بحقول "عين صالح" و"عين أمناس" بالشراكة مع الشركة البريطانية "British Petroleum" حقول" أوهانت" BHP Billiton يمر مجمل منتوج الغاز في الجزائر من مركز توزيع الغاز الواقع ب"حاسي الرمل" بفضل مجموعة من أنابيب الغاز الوطنية و الدولية (أنظر الملحق رقم 2-1) ،من" حاسي الرمل" إلى" سكيكدة " و "واد صفصاف" نحو تونس و إيطاليا، و " ايسر" و" آلرار"، و من" قاسي الطويل" إلى" حاسي مسعود" ، و من "حاسي الرمل" إلى الحدود الجزائرية المغربية نحو المغرب ، إسبانيا و البرتغال،و الجدول أدناه يبين تطور إنتاج الغاز الطبيعي في الجزائر للفترة من 2000-2017:

[1] bilan des realisation du secteur de l'energie 2017, o.p,p10.

جدول رقم (2-2): تطور إنتاج الغاز الطبيعي المسوق في الجزائر الوحدة:مليار م3/اليوم

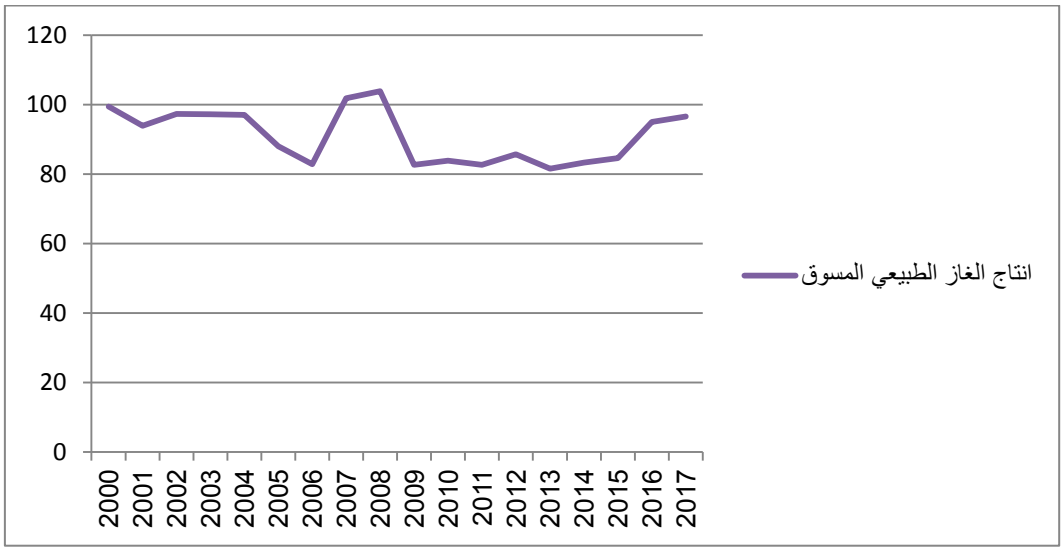
السنة	2000	2001	2002	2003	2004	2005
إنتاج الغاز الطبيعي المسوق	99.4	93.9	97.3	97.2	97.0	88.0
السنة	2006	2007	2008	2009	2010	2011
إنتاج الغاز الطبيعي المسوق	82.8	101.8	103.8	82.6	83.8	82.6
السنة	2012	2013	2014	2015	2016	2017
إنتاج الغاز الطبيعي المسوق	85.7	81.5	83.3	84.6	95.0	96.6

المصدر : منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول،التقرير الإحصائي السنوي،أعداد مختلفة 2000-2018.

عرفت الطاقة الإنتاجية للغاز الطبيعي في الجزائر إرتفاعا حيث شهدت سنة 2007 تخطي عتبة 100 مليار متر مكعب و إرتفعت إلى 103.8 مليار م3 سنة 2008 و التي تعتبر مرحلة الذروة خلال هذه الفترة ، لتشهد تراجعا بداية من سنة2009 وبقيت عند مستوى متذبذب بعد ذلك إستقر عند مستوى يفوق 90 مليار متر مكعب بداية من سنة 2016، وحسب إحصاءات منظمة "الأوابك " تبلغ الطاقة التصديرية الجزائرية للغاز الطبيعي ما قيمته 60 مليار متر مكعب في السنة إتجاه أوروبا منها أكثر من النصف في حالة سائلة(GNL) ،و قد سعت" سوناطراك" للفوز بالمرتبة الرئيسية في تزويد السوق الأوروبية على غرار منافسيها المباشرين لاسيما إنجلترا، هولندا و روسيا و بالفعل وعلاوة على الإستهلاك المحلي تمت تغطية تقريبا كامل أوروبا الجنوبية بالغاز الطبيعي إبتداءا من سنة 1996 من خلال خطوط الأنابيب عبر البحر المتوسط " ترانس مديتيرانيه" و تعد الجزائر ثاني ممون لأوروبا بحاجياتها من الغاز بعد روسيا و أهم الحقول التي تضمن الإنتاج الجزائري هو حقل "حاسي الرمل" الذي ينتج 70% من الغاز الطبيعي الجزائري و تؤمن صناعة الغاز نحو90 % من إيرادات التصدير في الجزائر و30 % من الناتج المحلي ، و تعتبر الجزائر ثاني أكبر مصدر عالمي للغاز المسيل ويمثل إنتاجها للغاز الطبيعي 2.62% من الإنتاج العالمي و قد إرتفع الطلب على الغاز الجزائري من أوروبا خاصة، ليصل حسب التقديرات إلى حوالي900 مليار متر مكعب بحلول سنة 2030 ، و يتوقع معظم الخبراء إرتفاعا معتبرا للطلب على الغاز الطبيعي المسال مقابل الموارد الطاقوية الأخرى خلال السنوات المقبلة،إذ سيتضاعف إستهلاك أوروبا من الغاز الطبيعي من 425 مليار م3 سنة 2001 إلى 736 مليار م3 في سنة 2025 و بحدود 910 مليار م3 للولايات المتحدة الأمريكية بحلول سنة2020 [1].

[1] بلعزوز بن علي، كتوش عاشور، الغاز الطبيعي الجزائري و رهانات السوق الغازية، مجلة شمال إفريقيا،العدد الثاني، ماي 2005 ، ص165.

شكل رقم(2-3) :تطور إنتاج الغاز الطبيعي المسوق 2000-2017



المصدر : من إعداد الباحث بالإعتماد على معطيات الجدول رقم(2-2).

شهد عام 2017 عموماً وضع عدد من المشاريع الجديدة على الإنتاج في مختلف دول العالم، ومنها الجزائر حيث بدأت شركة" سوناطراك" في إنتاج الغاز من أربعة حقول للغاز الطبيعي من أصل ستة حقول في مشروع" مجمع ريقان" جنوب غرب البلاد، وذلك بطاقة إنتاجية تناهز 8 مليون متر مكعب يوميا إضافة إلى 148 برميل يوميا من المكثفات، ومن المخطط أن ينتج المشروع بطاقة سنوية تزيد عن 2.7 مليار متر مكعب وهو معدل من المتوقع أن يستمر لمدة 12 عاماً و يذكر أن الإنتاج الحالي هو من 10 آبار فقط من بين 104 آبار محفورة في حقل" ريقان"، وهناك خطة لحفر المزيد من الآبار التطويرية حيث تقدر الإحتياطيات في حقول المشروع(شمال ريقان وكحلوش وكحلوش الجنوبي وسالي وتيوليلين وأزرفيل جنوب شرق)بنحو 88.6 مليار متر مكعب، منها 55 مليار متر مكعب قابلة للإنتاج وقد ذكرت شركة " سوناطراك" على موقعها الرسمي أن كلفة المشروع بلغت 2.86 مليار دولار و تبلغ حصة" سوناطراك" من المشروع 40 % ويتوزع الباقي بين(Edison 11.25%) و(DEA Deutsche Erdoel AG 19.5%) (DEA Deutsche Erdoel AG 19.5%)، و (Repsol 19.5%) [1].

ثالثا- إنتاج غاز البترول المميع(GPL) :

يستخرج غاز البترول من حقول النفط أو الغاز الطبيعي، أو من عملية التكرير، عمليات التمييع أو من خلال وحدات إنتاج غاز البترول المميع ، و ينتج من عملية التمييع "البروبان" و "البيوتان" حيث يتميزان بخواص متقاربة مما يميزهما عن باقي أنواع الوقود الأخرى، و بإستعمال

[1] تقرير الأمين العام السنوي لمنظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول "أوابك" 2017، مرجع سابق، ص140.

كمية قليلة من أحدهما تتحصل على كميات كبيرة من الطاقة، و تعد الجزائر ثاني منتج عالمي لغاز البترول المميع بمعدل سنوي يفوق 8 مليون طن .

و يوضح الجدول التالي الإنجازات المحققة من طرف مؤسسة" سوناطراك" في إنتاج غاز البترول السائل و الغاز الطبيعي المسيل ،و تبلغ الطاقة الإنتاجية الإسمية للجزائر حوالي 25.3 مليون طن في السنة من الغاز الطبيعي المسيل محتلة بذلك المرتبة الثانية عربيا بعد قطر من حيث الطاقة الإنتاجية الإسمية بنسبة 18.4% عربيا و7.5% من الطاقة الإنتاجية الإسمية عالميا مع نهاية سنة 2016.

جدول رقم(2-3):تطور إنتاج سوائل الغاز الطبيعي و غاز البترول المسال في الجزائر خلال الفترة (2000-2017) **الوحدة: ألف برميل في اليوم**

السنة	2000	2001	2002	2003	2004	2005
سوائل الغاز الطبيعي	781	781	840	890	990	990
غاز البترول المسال	18.8	18.8	12.9	15.4	17.7	17.5
السنة	2006	2007	2008	2009	2010	2011
سوائل الغاز الطبيعي	1200	1160	1100	572	514	486
غاز البترول المسال	18.8	16.6	17.0	17.5	18.8	16.6
السنة	2012	2013	2014	2015	2016	2017
سوائل الغاز الطبيعي	449	420	510	510	578	480
غاز البترول المسال	14.8	16.4	25.4	24.2	24.3	23.7

المصدر : منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول،التقرير الإحصائي السنوي،أعداد مختلفة 2000-2018

وفي أكتوبر 2017 أعلنت شركة "Petroceltic" الإيرلندية أنها تخطط لتشغيل حقل "عين تسيلة" في منطقة إمتياز "إسراءين" منتصف سنة 2020 ويهدف مشروع تطوير حقل "عين تسيلة" إلى إنتاج نحو 355 مليون قدم مكعب غاز في اليوم ، بالإضافة إلى20 ألف برميل في اليوم من المكثفات و غاز البترول المسال لفترة 14 عاما، و في ديسمبر من نفس السنة أعلنت شركة "Repsol" الإسبانية بدء التشغيل التجريبي لمشروع "ريقان- شمال" بوضع أربعة حقول على الإنتاج من الحقول الستة الخاصة بالمشروع ومن المتوقع أن يبلغ الإنتاج من المشروع بعد تشغيله كليا نحو 280 مليون قدم مكعب غاز في اليوم بداية من مطلع سنة 2018 [1].

[1] تقرير الأمين العام السنوي لمنظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول"أوابك" 2017، مرجع سابق،ص 244.

الفرع الثاني:الإمكانيات النفطية في الجزائر

يوجد تقارب كبير في أرقام الإحتياطي المؤكد من المحروقات التي تنشرها مختلف المصادر، وتجمع جل الدراسات الجيولوجية على أن ثلثي هذا الإحتياطي متركز في منطقة الشرق الأوسط خصوصا في "السعودية والعراق وإيران والكويت والإمارات والجزائر" وتملك "السعودية" وحدها ربع الإحتياطي العالمي، ويتوزع الباقي على مختلف مناطق العالم و يذكر في هذا السياق أن إحتياطي الدول العربية من النفط الخام في نهاية عام2017 قدر بحوالي 714.4 مليار برميل، أي ما يمثل نحو49%من الإحتياطي العالمي البالغ 1461 مليار برميل، بينما إحتياطي الدول العربية من الغاز الطبيعي في نهاية عام 2016 قدر بحوالي 54.2 تريليون متر مكعب مشكلا نسبة تقارب 27.5 % من الإحتياطي العالمي[1].

و في الجزائر يتركز معظم إحتياطي المحروقات في الجزء الشرقي والشمال الشرقي من الصحراء حيث أن الأحواض النفطية :"حاسي مسعود " و"ظهر" و إليزي و"رورد النوس" و"غدامس" (بركين حاليا) ، هي التي تستأثر بالقسم الأكبر من إحتياطي المحروقات بأكثر من70 % من مجموع الإحتياطي و يجب أن نشير إلى أن حقول النفط والغاز في الجزائر تتوزع على9 تسعة أحواض(Bassin) يقع أغلبها في الجنوب، و يعتبر حقل" حاسي مسعود" من بين أكبر حقول العالم حيث يمتد على طول 40 كم بإتجاه شمال- جنوب، وعلى مدى 60 كم بإتجاه شرق-غرب وينتج الحقل نفطا خفيفا(API°45) ويوجد في الحقل حوالي 1300 بئر، ويبلغ معامل الإستخلاص الوسطي الحالي للحقل حوالي15 %،ثم تأتي بعد ذلك الصحراء الوسطى التي تمثلها خصوصا مقاطعة" واد مية" التي يشكل الإحتياطي الموجود بها حوالي21 % من مجموع الإحتياطي، في الوقت الذي تبقى مساهمة أحواض المقاطعات النفطية الأخرى، خصوصا تلك الواقعة في القسم الجنوبي الغربي من الصحراء الجزائرية متواضعا و لا يتجاوز 5% ،من جهة أخرى يلاحظ كذلك أنه من مجموع المقاطعات يستفرد حوضا "حاسي مسعود " و"واد مية" وحدهما بثلثي الإحتياطي الجزائري من المحروقات، إذ يوجد في الحوض الأول الحقل النفطي العملاق" حاسي مسعود"، وفي الحوض الثاني يوجد حقل الغاز الطبيعي العملاق "حاسي الرمل".

أولا- حجم الإحتياطات الجزائرية من النفط الخام :

الجزائر و حسب بيانات منظمة الأوابك تحتل المرتبة 15 عالميا والمرتبة السابعة (7) عربيا من حيث حجم الإحتياطات النفطية المؤكدة التي تمتلكها،إذ في سنة 2017 ساهمت الجزائر بنسبة

[1] التقرير الإحصائي السنوي لمنظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول"أوابك" 2018 ، مرجع سابق،ص03.

0.84 % من إجمالي الإحتياطي العالمي المؤكد من النفط[1] ويوضح الجدول التالي تطور حجم إحتياطي المؤكد من النفط الجزائري خلال الفترة (2000-2017):

جدول رقم (2-4): تطور إحتياطي المؤكد للنفط 2000-2017 **الوحدة :مليون برميل**

السنة	2000	2001	2002	2003	2004	2005
إحتياطي النفط	11310	11310	11310	11800	11350	12270
السنة	2006	2007	2008	2009	2010	2011
إحتياطي النفط	12200	12200	12200	12200	12200	12200
السنة	2012	2013	2014	2015	2016	2017
إحتياطي النفط	12200	12200	12200	12200	12200	12200

المصدر : منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول،التقرير الإحصائي السنوي،أعداد مختلفة 2000-2018.

شهد مستوى إحتياطي النفط المؤكد من السبعينات القرن الماضي إلى غاية السنوات الأخيرة حالات من التذبذب كانت تسير طرديا مع السياق العام الذي حكم تطور نشاط الإستكشاف غير أن ما يلاحظ هو أن حجم الإحتياطي لم يتغير كثيرا في الفترة الممتدة بين بداية السبعينيات إلى غاية منتصف الثمانينيات وهي الفترة التي تميزت بإحتكار شركة" سوناطراك" شبه الكامل لنشاط الإستكشاف، بعد إنسحاب بعض الشركات الأجنبية من القطاع وإنحصار نشاط البعض الآخر في بداية تلك الفترة ،ويعزى هذا الجمود النسبي في حجم الإحتياطي إلى عاملين أولهما، عجز شركة "سوناطراك" على مواكبة التطورات التقنية الحاصلة في ميدان الإستكشاف وثانيهما يتمثل في إنحصار النشاط الإستكشافي تقريبا في محيط الحقول النفطية المنتجة القديمة، أي في منطقة تم إستكشاف أهدافها البترولية الكبيرة لهذه الأسباب لم تتحقق إكتشافات هامة ترفع من حجم الإحتياطي.

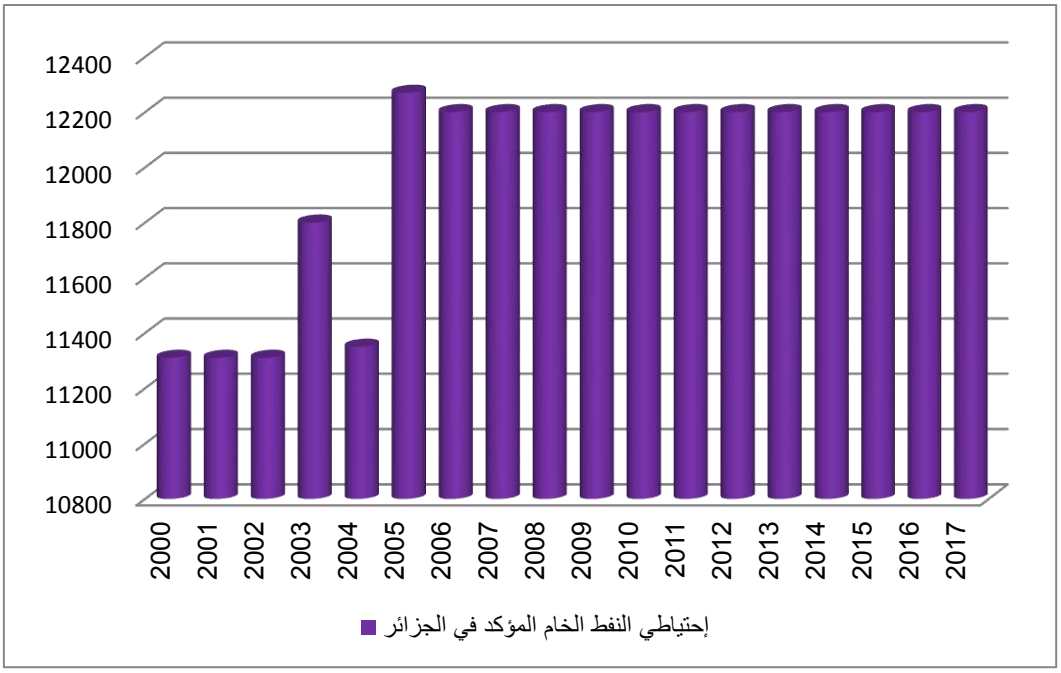
أما المرحلة الثانية بدأت بعد إنفتاح القطاع على الإستثمار الأجنبي المباشر، إذ بعد أن أثبتت تجربة السبعينيات والثمانينيات أن القدرات الوطنية سواء التقنية أو المالية غير قادرة وحدها على تغطية مجال منجمي شاسع إقتنعت الجزائر أنه لابد من الإنفتاح على الإستثمار الأجنبي المباشر وعلى الخبرات الأجنبية في هذا المجال، و ذلك لتحقيق الإستغلال الأمثل.

وفعلا، تمكنت سياسة الشراكة الجديدة وفتح القطاع أمام الإستثمار الأجنبي المباشر من تحويل إتجاه منحنى الإحتياطي نحو الصعود المستمر وبفضل العقود الموقعة تحقّق إكتشافات نفطية وغازية، و إلى غاية عام 2005، تكون الجزائر قد نجحت بفضل هذه الشراكة وبفضل

[1] التقرير الإحصائي السنوي لمنظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول"أوابك " 2018 ،مرجع سابق،ص12.

المجهود الخاص لشركة "سوناطراك" في تجديد إحتياطاتها ورفعها إلى حدود 12.2 مليار برميل، وذلك رغم أن الجزائر قد ضاعفت في السنوات الأخيرة مستوى إنتاجها وهذا الحجم يكفي في ظل شروط الإستغلال الإقتصادية والتقنية الحالية بتلبية حاجة الإستهلاك المحلي والتزامات التصدير لمدة 17 سنة أخرى ،إلى أن حجم الإحتياطي إستقر بعد ذلك على مستوى 12.2 مليار برميل رغم الزيادة المستمرة في حجم الإنتاج وذلك بالنظر إلى حجم الإكتشافات التي سجلت والتي بلغت 112 إكتشافا نفطيا خلال الفترة 2006-2017.

شكل رقم(2-4) :تطور إحتياطي النفط المؤكد في الجزائر للفترة 2000-2017



المصدر:من إعداد الباحث بالإعتماد على معطيات الجدول رقم(2-4).

قدرت إحصائيات الطاقة العالمية الصادرة عن شركة البريطانية **(British petroleum)** العمر الإفتراضي لإحتياطي النفط الخام الجزائري ، في ظل شروط الإستغلال الإقتصادية والتقنية الحالية، بحوالي18 سنة أي أن هذا الإحتياطي بدون إكتشافات جديدة في القطاع سينقضي بحلول عام2027 .

ثانيا-حجم الاحتياطات الجزائرية من الغاز الطبيعي:إن التحليل السريع لبيانات تطور إحتياطي الغاز الطبيعي بالجزائر منذ بداية السبعينيات، تسمح بإقرار خلاصة مفادها أن هذا التطور مر بثلاث مراحل أساسية :مرحلة أولى بين عامي1973 و1987 ، وتميزت بالإنخفاض المستمر في حجم الإحتياطي من سنة لأخرى حيث تقلص من3900 مليار متر مكعب في 1973 إلى 3163 مليار متر مكعب في 1987 و مرحلة ثانية بين عامي 1988و 2005 وتميزت على خلاف

المرحلة الأولى بالإرتفاع المستمر في حجم الإحتياطي إذ لوحظ بداية من عام 1988 إنعطاف منحنى الإحتياطي نحو الصعود المستمر إلى أن بلغ في نهاية2005 حوالي 4504 مليار متر مكعب وهذا الحجم الأخير كاف في ظل شروط الإستغلال الحالية بتلبية حاجة الإستهلاك المحلي والتزامات التصدير لمدة 25 سنة أخرى على الأقل، و المرحلة الثالثة و هي مابعد سنة 2005 التي إستقر بعدها حجم الإحتياطي من الغاز الطبيعي في نفس المستوى إلى غاية آواخر سنة 2017.

إن السبب الأول وراء الإنخفاض المتواصل في المرحلة الأولى هو قرار التأميم الكلي لإحتياطات الغاز، وذلك بخلاف قطاع البترول أين كان التأميم جزئيا وإقتصر على مشاركة جزائرية بنسبة51 % في رأسمال شركات الإنتاج الأجنبية العاملة بالقطاع.

السبب الآخر هو تركيز الشركة الوطنية "سوناطراك" نشاطها في تلك الفترة في محيط الحقول النفطية، الأمر الذي قلص فرص تحقيق إكتشافات غازية مهمة يتم بها تعويض ما تم إنتاجه، وذلك لأن الغاز الطبيعي لم تكن له في تلك السنوات الأهمية التي له الآن ومن جهة ثانية لأن الإستثمار في قطاع الغاز الطبيعي يحتاج إلى بنية هيكلية مكلفة جدا مقارنة بالبترول.

أما في المرحلة الثانية التي أخذ منحنى الإحتياطي مسارا تصاعديا مستمرا، فإن السبب الأول وراء ذلك هو سن قانون عام 1986 وخصوصا تعديلات عام 1991 ، التي تزامنت مع زيادة أهمية الغاز الطبيعي في الأسواق الدولية وقد سمحت هذه القوانين بتكثيف الشراكة مع الشركات الأجنبية، وبتوسيع دائرة الإستكشاف إلى مناطق جديدة خارج المنطقة التقليدية والتي بلغت 175 إكتشاف في الفترة من 2000-2017 و يمكن توضيح تطور الإحتياطات من الغاز الطبيعي في الجزائر خلال نفس الفترة كمايلي:

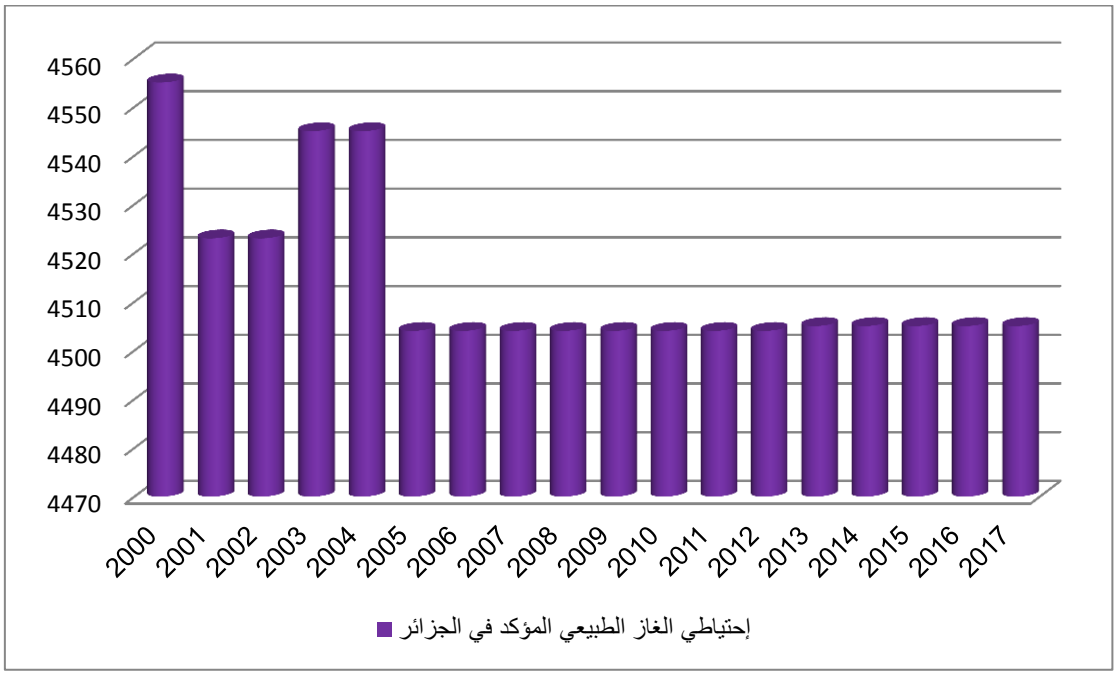
جدول رقم(2-5) : تطور الإحتياطات المؤكدة من الغاز الطبيعي الجزائري 2000-2017

الوحدة: مليار متر مكعب

السنة	2000	2001	2002	2003	2004	2005
إحتياطي الغاز الطبيعي	4555	4523	4523	4545	4545	4504
السنة	2006	2007	2008	2009	2010	2011
إحتياطي الغاز الطبيعي	4504	4504	4504	4504	4504	4504
السنة	2012	2013	2014	2015	2016	2017
إحتياطي الغاز الطبيعي	4504	4505	4505	4505	4505	4505

المصدر : منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول،التقرير الإحصائي السنوي،أعداد مختلفة 2000-2018.

شكل رقم(2-5) :تطور إحتياطي المؤكد من الغاز الطبيعي في الجزائر للفترة 2000-2017



المصدر:من إعداد الباحث بالإعتماد على معطيات الجدول رقم(2-5).

رغم حركية الإستكشافات التي تشهدها الجزائر في السنوات الأخيرة، إلا أن إحتياطات النفط والغاز منذ 2006 ثابتة في حدود 12.2 مليار برميل إلى غاية سنة 2017 بالنسبة لنفط الخام و 4505 مليار م3 للغاز الطبيعي ، فتتميز الجزائر بإحتياطي متواضع من البترول وتكمن ثروتها الحقيقية في المواد الغازية حيث يشكل إحتياطي الجزائر الثابت من الغاز الطبيعي2.2 % من إجمالي إحتياطي العالم في نهاية سنة 2017 [1]وهي بذلك تحتل المرتبة الرابعة عربيا بعد "قطر و المملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة "من حيث حجم الإحتياطي و يمثل حقل "حاسي الرمل" أكبر حقل في الجزائر يضم 2380 مليار متر مكعب من الإحتياطات الثابتة ،و من المتوقع نمو إنتاج الغاز الطبيعي لتلبية إحتياجات أوروبا و الطلب المحلي حتى عام2035 و بالرغم من أنها تمتلك إحتياطات متواضعة إلا أنها تعد ثاني ممون لأوربا بحاجياتها من الغاز بعد روسيا.

الفرع الثالث:تطور نشاط المصب في قطاع المحروقات الجزائري

يتناول هذا الجزء نشاط تكرير البترول الخام ،فمن المعلوم أن النفط الخام لا يستهلك مباشرة، وإنما تستهلك المشتقات النفطية المستخرجة منه، وعليه يخضع لعملية التكرير من أجل إنتاج هذه المشتقات.

[1] التقرير الإحصائي السنوي لمنظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول "أوابك" 2018 ،مرجع سابق،ص16.

أولا- طاقة مصافي التكرير في الجزائر:

كانت طاقة التكرير في الجزائر إلى غاية نهاية عام 2005 تتكون من خمسة مصافي للتكرير، وبطاقة تكرير إجمالية في حدود 462 ألف برميل يوميا) أي حوالي 22 مليون طن سنويا وقد دخلت وحدة سادسة "بأدرار" مرحلة الإنتاج في عام2006 حيث فاقت الطاقة التكريرية الإجمالية لهذه المصافي 23 مليون طن في سنة 2010 و بلغت 28.3 مليون طن سنة 2017 مقابل29.2 مليون طن سنة 2016 [1](حيث يعود سبب التراجع إلى توقف المؤقت لكل من مصفاة "سكيكدة،أدرار وحاسي مسعود" من أجل الصيانة) .

تباشر شركة(NAFTEC)" نافتاك" و هي فرع تابع لشركة "لسوناطراك" كل نشاطات التكرير في الجزائر و يمثل تصدير المنتجات المكررة حوالي ثلثي الإنتاج حيث تنخفض هذه النسبة للكميات المصدرة مع إرتفاع حاجيات السوق الوطني، و كما هو معروف تقوم مصافي تكرير النفط على إختلاف أنواعها وتعدد عملياتها بإنتاج مشتقات نفطية عديدة يمكن إستخدامها في أغراض مختلفة ولعل من أهمها الغازولين (وقود السيارات) بالإضافة إلى المنتجات الأخرى إبتداء من الغازات الهيدروكربونية الخفيفة ومروراً ب"الكيروسين" وحتى زيوت التشحيم والشموع والإسفلت، وذلك بإستخدام طرق الفصل والتحول والمعالجة والإضافة بتسلسل و تتابع للحصول على أكبر قدر ممكن من المنتجات بنوعية عالية، و يوضح الجدول التالي تطور حجم الطاقة التكريرية للمصافي الجزائرية خلال الفترة من 2000إلى سنة 2017:

[1] تقرير الأمين العام السنوي لمنظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول"أوابك" 2017، مرجع سابق،ص 198.

الجدول رقم(2-6): تطور حجم الطاقة التكررية في الجزائر الوحدة : ألف برميل /اليوم

السنة	حجم الطاقة التكريرية للمصافي	سكيكدة	عين أميناس	أرزيو	الجزائر -الحراش-	حاسي مسعود	أدرار
2005-2000	462.2	323.4	-	53.9	58.2	26.7	-

السنة	حجم الطاقة التكريرية للمصافي	سكيكدة	سكيكدة (مكثفات)	ارزيو	الجزائر -الحراش-	حاسي مسعود	ادرار
2006	455.2	309.8	-	57.5	60.4	27.5	-
2007	475.0	323.4	-	53.9	58.2	26.7	12.8
2008	523.1	359.1	-	59.8	58.5	31.4	14.4
2009	592.0	323.4	122.2	53.8	58.1	21.5	12.9
2010	592.0	323.4	122.2	53.8	58.1	21.5	12.9
2011	592.0	323.4	122.2	53.8	58.1	21.5	12.9
2012	592.0	323.4	122.2	53.8	58.1	21.5	12.9
2013	650.8	355.3	122.2	80.8	58.1	21.5	12.9
2014	650.8	355.3	122.2	80.8	58.1	21.5	12.9
2015	650.8	355.3	122.2	80.8	58.1	21.5	12.9
2016	650.8	355.5	122.2	80.8	58.1	21.5	12.9

المصدر: منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول،التقرير الإحصائي السنوي،أعداد مختلفة 2000-2017.

إذا كان السبب الرئيس وراء جمود طاقة التكرير بعد الثمانينيات معروفا، وهو غياب الإستثمار بشكل عام عن هذا الميدان، وإذا كانت أسباب إنعدام الإستثمار المحلي مفهومة وواضحة أيضا، حيث أن الجزائر مرت منذ منتصف الثمانينيات بأزمة مالية عميقة ولم تعد قادرة على تمويل مثل هذه المشاريع المكلفة ،فإن أسباب فشل السياسات المحلية في جلب الإستثمار الأجنبي إلى ميدان التكرير، تبقى مطروحة، حتى وإن كان ثمة من يفسر ذلك بكفاية طاقة التكرير المنصوبة في العالم، وبالتالي فإن الشركات النفطية لم تكن في حاجة لمثل هذا النوع من الإستثمار، ناهيك على أنها لم تكن متحمسة أصلا للإستثمار في هذا الميدان في البلدان النامية، وكانت تفضل إستيراد الخام وتكريره في المصافي التي تملكها خارج البلدان النفطية، حتى لا تعطي البلدان المنتجة الفرصة للسيطرة على قطاع المصب كما سيطرت من قبل على قطاع المنبع.

وقد فسح الغياب التام للإستثمار الأجنبي في قطاع المصب المجال أمام شركة" نافتاك" فرع الشركة الوطنية" سوناطراك" المتخصص في ميدان التكرير لتمارس إحتكارا كاملا على أعمال التكرير في الجزائر إلى حدود نهاية سنة 2005 وهي الوضعية التي تغيرت مع مطلع عام 2006 بعد شروع مصفاة "أدرار" في الإنتاج وكانت أول مصفاة بشراكة أجنبية، حيث يملك الشريك الصيني فيها نسبة 70% ما يعتبر سابقة في هذا الميدان بالجزائر، وفيما يخص إنتاجية المصافي في الجزائر للفترة 2000-2017 موضحة في الجدول التالي:

جدول رقم(2-7) : تطور إنتاجية المصافي 2000-2017 **الوحدة: ألف برميل/اليوم**

السنة	2000	2001	2002	2003	2004	2005
إنتاجية المصافي	441.4	456.0	469.6	447.9	446.6	451.9
السنة	2006	2007	2008	2009	2010	2011
إنتاجية المصافي	451.2	501.8	516.5	411.6	631.5	501.3
السنة	2012	2013	2014	2015	2016	2017
إنتاجية المصافي	577.6	536.8	699.3	670.9	658.5	658.5

المصدر: منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول،التقرير الإحصائي السنوي،أعداد مختلفة 2000-2018.

لا تزال معظم مشاريع إنشاء المصافي الجديدة وتطويرها قيد التنفيذ، وتواجه بعض المشكلات التي تؤدي إلى تأخيرها ويلخص الجدول رقم(2-8) أدناه حالة مشاريع إنشاء المصافي الجديدة و تطويرها في الجزائر سنة 2017:

جدول رقم (2-8):حالة مشاريع إنشاء و تطوير المصافي قيد التنفيذ سنة 2017

المشروع	الطاقة التكريرية(ألف برميل يوميا)	حالة المشروع 2016	حالة المشروع 2017
بسكرة	100	تصاميم هندسية	تأجيل
غرداية	100	تصاميم هندسية	تأجيل
حاسي مسعود	100	تصاميم هندسية	تأجيل

المصدر: تقرير الأمين العام السنوي لمنظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول2017،مرجع سابق،ص198.

وأعلنت شركة "سوناطراك "عن تعليق العمل في خطة إنشاء مصافي النفط الجديدة لمضاعفة الطاقة التكريرية في الجزائر، بهدف تلبية الطلب المحلي على المنتجات النفطية وذلك بسبب عدم توفر التمويل اللازم للمشاريع نتيجة هبوط أسعار النفط بداية من 2014، تجدر الإشارة إلى أن شركة" سوناطراك" كانت قد أعلنت عن خطة لإنشاء ثلاث مصاف جديدة في" بسكرة "، و"غرداية"، و"حاسي مسعود"، طاقة كل منها 100 ألف برميل يوميا ،كما يجري العمل على إعادة تهيئة مصفاة العاصمة .

ثانيا- إنتاج المصافي من المشتقات النفطية:

يغلب على إنتاج المشتقات النفطية بالجزائر الأنواع الخفيفة منها، وهي تتمثل أساسا في وقود السيارات بنوعيه الديزل والغازولين(البنزين) ويعود ذلك إلى طبيعة الخام الجزائري الذي يعتبر من النوع الخفيف، ويتكون باقي الإنتاج من الأنواع الثقيلة ك"النافطا والزفت" وغيرهما، وعلى سبيل المثال فقد كان توزيع إنتاج المشتقات النفطية في الجزائر في السنوات الأخيرة كما يلي:

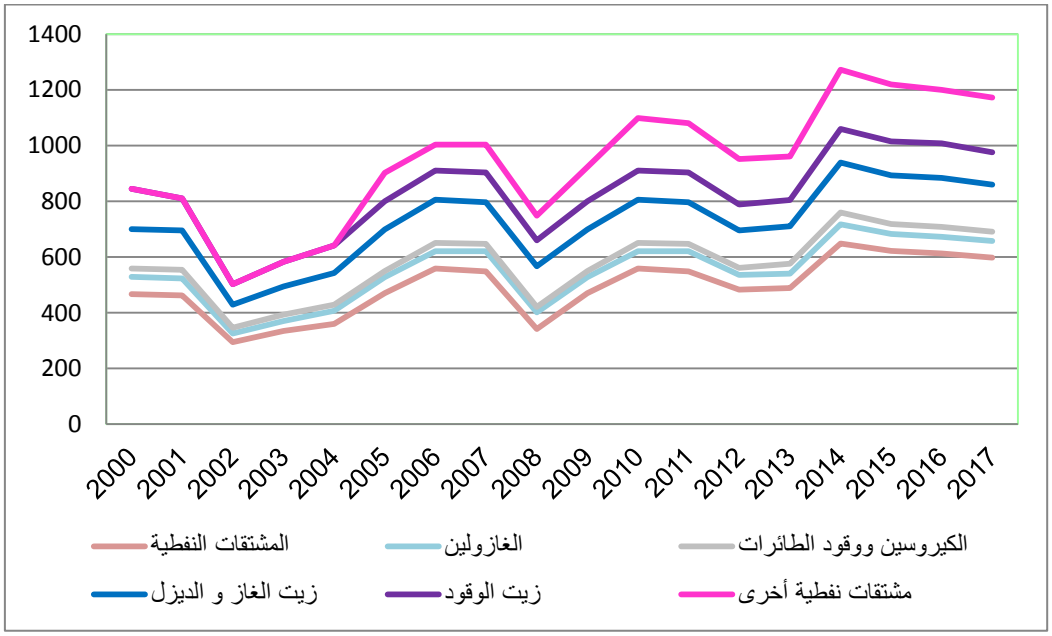
جدول رقم(2-9) :تطور إنتاج المشتقات النفطية2000-2017 الوحدة: ألف برميل /اليوم

السنة	إنتاج المشتقات النفطية	إنتاج الغازولين	إنتاج الكيروسين ووقود الطائرات	إنتاج زيت الغاز و الديزل	إنتاج زيت الوقود	إنتاج مشتقات نفطية اخرى
2000	467.2	61.2	30.9	141.1	144.0	-
2001	462.0	61.1	31.0	141.5	114.2	-
2002	294.1	31.1	21.1	82.7	73.1	-
2003	334.6	36.1	22.9	100.5	89.3	-
2004	360.5	46.5	21.5	114.6	97.9	-
2005	470.2	58.1	21.1	149.3	101.5	101.4
2006	558.9	61.3	30.5	155.2	104.6	92.7
2007	548.5	71.9	26.7	149.9	106.5	99.7
2008	341.6	59.5	19.9	145.4	93.4	88.5
2009	470.2	58.1	21.1	149.4	101.5	122.6
2010	558.9	61.3	30.6	155.2	104.7	188.4
2011	548.5	71.9	26.7	149.9	106.5	176.8
2012	483.4	51.9	26.3	133.9	93.4	163.2
2013	488.4	52.1	35.0	135.3	93.9	155.8
2014	648.5	68.8	42.7	178.6	120.6	212.5
2015	621.6	61.7	35.4	174.7	121.8	204.1
2016	612.3	60.7	35.2	175.7	124.3	191.9
2017	597.9	59.3	33.2	169.1	116.1	196.5

المصدر : منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول،التقرير الإحصائي السنوي،أعداد مختلفة 2000-2018.

و يوضح الشكل أدناه تطور إنتاج المشتقات النفطية للفترة 2000-2017 كمايلي:

شكل رقم(2-6): تطور إنتاج المشتقات النفطية في الجزائر2000-2017



المصدر:من إعداد الباحث بالإعتماد على معطيات الجدول رقم(2-9).

تشتغل مصافي التكرير في الجزائر منذ بداية الألفية الجديدة بطاقتها القصوى تقريبا، وهو ما يكشفه تطور إنتاج المشتقات النفطية، فعلى سبيل المثال عندما كانت الطاقة النظرية للإنتاج تساوي حوالي 650 ألف برميل في اليوم في الفترة 2014-2016 ، تراوح إنتاج المشتقات النفطية في تلك المرحلة عند مستوى الإنتاج يفوق سقف 610 برميل في اليوم، أي بنسبة تزيد عن93% من الطاقة النظرية.

و تجدر الإشارة أن القسم الأكبر من إنتاج المشتقات النفطية يوجه في الوقت الحالي نحو الأسواق الخارجية، فيما يتم إستهلاك الباقي أو ما قدره 18 مليون طن في السوق المحلية (أنظر الملحق رقم2-2).

إن الجزائر تملك إمكانيات نفطية معتبرة و تسعى إلى رفع قدراتها الإنتاجية و كميات التصدير لزيادة مواردها، خاصة من الغاز الطبيعي الذي يعرف تطورا كبيرا في السنوات الأخيرة حيث إن التوجه الجديد لسياسة تطوير المحروقات مكن من إدخال تغيرات جوهرية و ذلك بتفضيل اللجوء إلى الإستثمارات المباشرة للشركاء الأجانب، خاصة في ميدان الإستكشاف و الإنتاج حيث تعمل حاليا بالجزائر أكثر من 50 شركة عالمية في مجال الطاقة و المناجم و لقد فتحت الجزائر قطاع المحروقات أمام المستثمر الأجنبي بموجب القانون رقم 86-14 و الذي سمح بإمكانية دخول رؤوس الأموال الأجنبية من أجل الإستغلال و سنحاول من خلال المبحث القادم التعرف على حجم الشراكة و الإستثمار التي عرفها قطاع المحروقات الجزائري.

المبحث الثاني : تطور الإستثمار في قطاع المحروقات في الجزائر

يعتبر الإستثمار في قطاع المحروقات أمرا ضروريا لأنه ينعكس على جميع القطاعات الأخرى، فهو مصدرا مهما للتمويل بالعملة الصعبة كما يشكل 40 %من الناتج الوطني المحلي ، و أكثر من 60 % من الميزانية العامة للدولة تمول عن طريق الجباية البترولية و يساهم ب97 % من الصادرات الجزائرية، ولقد فتحت قوانين الإصلاحات قطاع المحروقات أمام رؤوس الأموال الأجنبية، وشجعت الشراكة، لكنها لم تجرد الدولة من دورها كلية و قد نجح القطاع بفضل هذه الإصلاحات في جذب الشركات الأجنبية للإستثمار المباشر في الجزائر وفي هذا الجزء سنتعرف على إجراءات و حجم الشراكة الأجنبية في القطاع.

المطلب الأول: إجراءات الإستثمار في قطاع المحروقات الجزائري

يحتل قطاع المحروقات الصدارة في جذب الشركات الأجنبية في مجال البحث، التنقيب و الإستكشاف و تتم الإستثمارات الأجنبية المباشرة في قطاع المحروقات عن طريق إستثمارات و مشاريع مشتركة بين الشركة الوطنية "سوناطرك" و مختلف الشركات الأجنبية، حيث يمكن للشريك الأجنبي إختيار شكلين للشراكة إما إشتراك بالمساهمة لا يتسم بالشخصية المعنوية أو شركة تجارية بالأسهم تخضع للقانون التجاري الجزائري و يكون مقرها الرئيسي الجزائر، و لقد تجسد فتح قطاع المحروقات الجزائري للشراكة الأجنبية بموجب تطبيق القانون رقم 86-14 وماتبعها من تنظيمات.

الفرع الأول: الشراكة في إطار القانون رقم 86-14 المتعلق بأنشطة التنقيب و البحث عن المحروقات و إستغلالها و نقلها بالأنابيب

نصت الشراكة في إطار القانون رقم 86-14 على مجموعة من الإجراءات أهمها:

أولا- الإجراءات التحضرية:

نص القانون رقم 86-14 على أنه لا يمكن للشخص المعنوي الأجنبي أن يمارس أعمال التنقيب و البحث عن المحروقات السائلة و إستغلالها إلا بالإشتراك مع المؤسسة الوطنية[1]، ولكي يتم ممارسة أعمال التنقيب و البحث عن المحروقات يجب الحصول على رخصة منجمية إذ لا يشرع في أعمال التنقيب و البحث عن المحروقات و إستغلالها إلا برخصة منجمية[2]، ويمكن التمييز بين ثلاث أنواع أساسية من الرخص:

---

[1] المادة 20 من القانون رقم 86-14 المتعلق بأعمال التنقيب و البحث عن المحروقات و إستغلالهاو نقلها بالأنابيب، مرجع سابق،ص18.

[2] المادة 09 من القانون رقم 86-14 المتعلق بأنشطة التنقيب و البحث عن المحروقات و إستغلالهاو نقلها بالأنابيب،المرجع نفسه، ص16.

1- رخصة الإستكشاف و التنقيب :يعتبر هذا الترخيص أول سند تمنحه وزارة الطاقة إلى الشركة الوطنية "سوناطراك "بناءا على طلبها المرفق بوثائق محددة ، و تعرف المادة (11) من القانون رقم 86-14 هذه الرخصة على أنها" إجراء غير حصري، أو غير مقيد بمساحة جغرافية معينة لشركة وطنية، قصد القيام بكافة الأشغال التمهيدية للإستكشاف"، و أهمية هذه الرخصة أنها تسمح بإنجاز الإستثمار بوسائل قليلة الكلفة، مستعينا بذلك بالطرق الجيوفزيائية، و المؤشرات الجغرافية للمنطقة.

2- رخصة البحث : يمكن أن تطلبها الشركة الوطنية دون المرور عبر رخصة الإستكشاف، و تخول لحاملها الحق في تنفيذ الأشغال في حدود المساحة المرخص بها، و لرخصة البحث أهمية كبرى من حيث طبيعة نتائجها، لأن نتائج البحث هي التي تحدد مصير المؤسسة، و لكنها تتطلب أموال ضخمة و تكنولوجيا معقدة لذلك تلجأ المؤسسة الوطنية إلى الإشتراك مع المستثمرين قصد الإنتفاع من هذه الرخصة .

3- رخصة الإستغلال :

لا تمنح هذه الرخصة إلا في حالة إكتشاف حقل قابل للإستغلال التجاري و تكون في إطار مساحة تحددها رخصة البحث ،كما يمكن لصاحب الرخصة المنجمية أن يطلب التخلي عنها كليا أو جزئيا، أو أن يطلب إدماج رخصتين أو عدة رخص و يمكن أن تسحب الرخصة المنجمية من حائزها إذا لم يفي بإلتزاماتها التي إكتتب بها[1].

ثانيا- الإجراءات المتعلقة بإتفاقية التأسيس[2]:

- إبرام عقد بين المؤسسة الوطنية و الشريك الأجنبي و تحديد القواعد التي يخضع لها الإشتراك (المساهمة في الأعباء، الأخطار، النتائج و كيفية إنتفاع الشريك الأجنبي).
- بروتوكول بين الدولة و الشريك الأجنبي الذي يحدد إطار مباشرة الأعمال المزمع القيام بها بالإشتراك مع المؤسسة العمومية الجزائرية و الإلتزامات تجاه الدولة.
- يطرح هذا الإتفاق أمام السلطة العمومية للمصادقة عليه.

ويمكن أن يكتسي الإشتراك أحد الشكلين التاليين بالنسبة للشركاء الأجانب[3] :

---

[1] المادة 12،المادة13 من القانون رقم 86-14المتعلق بأنشطة التنقيب و البحث عن المحروقات و إستغلالها و نقلها بالأنابيب،مرجع سابق، ص17.

[2] المادة 21 من القانون رقم 86-14 المتعلق بأنشطة التنقيب و البحث عن المحروقات و إستغلالها و نقلها بالأنابيب، المرجع نفسه، ص18.

[3] المادة 22،المادة 23،المادة 24،المادة 25 من القانون رقم 86-14المتعلق بأنشطة التنقيب و البحث عن المحروقات و إستغلالها و نقلها بالأنابيب، المرجع نفسه، ص 18-19.

– إما إشتراك بالمساهمة لا يتسم بالشخصية المعنوية، و إما إنشاء شركة تجارية بالأسهم تخضع للقانون الجزائري و يكون مقرها الرئيسي الجزائر.

–يجب أن لا تتجاوز حصة الشريك الأجنبي نسبة 49 % من إنتاج الحقل المكتشف في الشكلين السابقين.

–حصول الشريك الأجنبي على حصة من إنتاج الحقل المكتشف تعويضا لمصاريفه و أجره المحدد في عقد الإشتراك.

– دفع مبلغ عينيا أو نقدا للشريك الأجنبي في حالة إكتشاف حقل قابل للإستغلال التجاري.

– أعطى للشريك الأجنبي من خلال المادة (63) فرصة اللجوء إلى التحكيم الدولي في حالة المنازعات.

الفرع الثاني:الشراكة من خلال القانون رقم 91-21 المؤرخ في 04ديسمبر1991 المعدل و المتمم للقانون رقم 86-14 المتعلق بأنشطة التنقيب و البحث عن المحروقات و إستغلالها و نقلها بالأنابيب

حيث لم تمضي سوى سنوات قليلة على دخول القانون 1986 مجال التطبيق ، حتى تأكد المشرع الجزائري أن هذا القانون تشوبه نقائص و لا يستجيب لكل ما كان ينتظر منه وإقتنع بضرورة إدخال بعض التحسينات عليه وهو ما تم فعلا عام 1991 حيث أبقى القانون الجديد رقم 91-21 على بنود رئيسية كانت قد وردت في القانون السابق وأضاف بعض التعديلات الجوهرية كما يلي :

–ألغيت المادة(23) و (65) من القانون رقم 86-14 وبذلك وسع مجال الشراكة لتشمل الحقول البترولية المكتشفة قبل صدور قانون 1986 .

–عدلت المادة (17) من القانون السابق التي تنص على أنه لايمكن أن تمارس أشغال نقل المحروقات بالأنابيب إلا مؤسسة وطنية بحيث أتيح المجال للشريك الأجنبي كمايلي[1]:

– يستطيع الشريك الأجنبي أن يمول وينجز و يستغل لحساب المؤسسة الوطنية، القنوات و المنشآت المرتبطة بنشاط نقل المحروقات.

– يحدد عقد الإشتراك شروط التمويل و الإستغلال و كذا كيفية تسديد الإستثمارات التي أنفقت على إنجاز القنوات و المنشآت.

[1] المادة 04 من القانون 91-21 المعدل و المتمم للقانون رقم86-14المتعلق بأعمال التنقيب و البحث عن المحروقات و إستغلالهاو نقلها بالأنابيب، مرجع سابق،ص16.

-عدلت المادة (20) من القانون السابق لا يمكن لأي شخص معنوي أجنبي ممارسة أنشطة بالأنابيب إلا بالإشتراك مع المؤسسة الوطنية[1].

الفرع الثالث:الشراكة في إطار القانون رقم 05-07 المؤرخ في28 أفريل 2005 المتعلق بالمحروقات

في سنة 2001 طرح لأول مرة للنقاش مشروع المحروقات الجديد فأثار ضجة كبيرة على المستوى الوطني للمواد التي تضمنها و التي تمس خاصة الشراكة الأجنبية حيث أهم ما جاء به القانون يتجسد على حسب المراحل التالية :

أولا-الشراكة في مراحل المنبع:و يمكن تلخيصها كمايلي:

1 -طريقة إبرام عقود الشراكة:

توضح لنا بعض المواد في القانون طريقة إبرام عقود الشراكة يمكن تلخيصها فيما يلي[2]:

- يتعين على كل شخص لممارسة نشاطات البحث و/أو الإستغلال أن يبرم عقد مسبق مع الوكالة الوطنية لتثمين موراد المحروقات.

- يوقع عقد البحث و/أو الإستغلال و كذا كل ملحق بهذا العقد كلا من الوكالة الوطنية لتثمين موارد المحروقات و المتعاقد.

- يبرم عقد البحث و/أو الإستغلال بناء على مناقصة للمنافسة ، طبقا لإجراءات محددة وفق التنظيم الذي يبين بشكل خاص ما يلي: معايير و قواعد الإنتقاء الأولي، إجراءات إنتقاء المساحات التي تمنح للمنافسة، إجراءات تقديم العروض،إجراءات تقييم العروض و إبرام العقود ،و يوافق على عقود البحث و/أو الإستغلال المقدمة لكل مناقصة بموجب مقرر من الوزير المكلف بالمحروقات، بناء على تقرير مبرر و شامل، أن يعمل الإستثناء بهذه الأحكام لأسباب تتعلق بالصالح العام.

- لإبرام عقود الإستغلال الخاصة بالمكامن التي سبق إكتشافها، تعلن الوكالة الوطنية للتثمين موارد المحروقات عن المناقصة للمنافسة على مرحلتين:

أ- المرحلة الأولى:

تسمى تقنية، موجهة لتحديد العرض التقني المرجعي الذي سيتخذ كقاعدة لإعداد العرض الإقتصادي،و الذي يجب أن يستجيب للمعايير التي حددتها الوكالة الوطنية لتثمين موراد المحروقات، و تتكون لاسيما من : النسبة المئوية لإسترجاع الإحتياطات القائمة ، قدرات منشآت

---

[1] المادة 05 من القانون 91-21 المعدل و المتمم للقانون رقم86-14المتعلق بأعمال التنقيب و البحث عن المحروقات و إستغلالهاو نقلها بالأنابيب، مرجع سابق،ص16.

[2] المادة23،المادة30،المادة 32،المادة 34 من القانون رقم 05-07 المتعلق بالمحروقات ،مرجع سابق،ص13-14.

الإنتاج ، آجال إنجاز الإستثمارات الضرورية ، المبلغ الأدنى المضمون للإستثمارات المبني على التكاليف المعيارية تبلغها الوكالة الوطنية لتثمين موارد المحروقات .

ب- المرحلة الثانية:

تسمى إقتصادية، تسمح بإنتقاء أحد المتعهدين و تحدده الوكالة الوطنية لتثمين موارد المحروقات و تعين بمجرد إنطلاق المرحلة الأولى أي معيار من بين المعيارين الآتيين سيتم قبوله كمعيار وحيد للإنتقاء: نسبة الإتاوة المقترحة فوق الحد الأدنى الذي حدده هذا القانون ،أو مبلغ من العلاوة غير قابلة للحسم من العلاوة الذي يدفع للخزينة العمومية عند التوقيع على العقد و يتم فتح الأظرفة الخاصة بالمرحلة الإقتصادية في جلسة علنية و يبرم العقد فورا مع صاحب أحسن عرض

2 -مدة العقد: يتضمن عقد البحث و الإستغلال مرحلتين: مرحلة البحث و مرحلة الإستغلال ، تحدد المدة القصوى لعقد البحث و الإستغلال ب32 سنة و تشمل[1]:

-مرحلة البحث :و مدتها (07) سنوات إبتداء من تاريخ بدأ سريان المفعول.

-مرحلة الإستغلال :و تساوي المدة الإجمالية للعقد ناقص مدة البحث التي تم إستعمالها فعلا و بالنسبة لعقد الإستغلال الخاص بمكمن مكتشف تكون مدة العقد 25 سنة و تكون هذه المدة 30 سنة بالنسبة للمكمن الغاز الجاف.

عند الإنتهاء من مرحلة البحث يلغي عقد البحث بصفة آلية و بقوة القانون إذا لم يصرح المتعاقد بالصفة التجارية للمكمن ،و يمكن للمتعاقد أن يطلب تمديدا إستثنائيا لمرحلة البحث لمدة 6 أشهر ، حتى يتمكن من إنهاء أشغال الحفر و/أو تقييم بئر للبحث كان قد شرع فيها خلال 3 أشهر الأخيرة ، وتمنح الوكالة الوطنية لتثمين موارد المحروقات هذا التمديد وفق طلب مبرر يتقدم به المتعاقد و يعبر عنه قبل نهاية مرحلة البحث[2].

-يجوز للمتعاقد التخلي كليا أو جزئيا عن عقده خلال فترة البحث إذا كان قد استوفى شروط العقد و الإلتزامات المترتبة على هذا القانون[3].

-في حالة إكتشاف المتعاقد مكمنا أو عدة مكامن للمحروقات ، ولايمكن أن يقدم تصريحا بالصفة التجارية خلال مدة البحث بسبب محدودية أو غياب مؤكد لهياكل النقل بواسطة الأنابيب فبامكانه تبليغ الوكالة الوطنية لتثمين موارد المحروقات كتابيا وهذا قبل إنتقضاء مرحلة البحث.

---

[1] المادة 35،المادة 36 من القانون رقم 05-07 المتعلق بالمحروقات، مرجع سابق،ص15.

[2] المادة 37 من القانون رقم 05-07 المتعلق بالمحروقات،المرجع نفسه، ص15.

[3] المادة 40 من القانون رقم 05-07 المتعلق بالمحروقات، المرجع نفسه،ص15.

-يتضمن كل عقد بحث و إستغلال بندا يعطي "سوناطراك" شركة ذات أسهم عندما لا تكون طرفا متعاقدا خيار المشاركة في الإستغلال يمكن أن يصل إلى30% ولا يقل عن20 %[1].

ثانيا-الشراكة خلال النقل بواسطة الأنابيب:

يمكن لأي شخص تحصل على إمتياز ممنوح بقرار من الوزير المكلف بالمحروقات أن يمارس نشاطات النقل بواسطة الأنابيب وفي الحالة التي تخص طلبات الإمتياز الأخرى.

وفي إطار المخطط الوطني لتنمية هياكل النقل بواسطة الأنابيب، تقترح سلطة ضبط المحروقات على الوزير المكلف بالمحروقات اللجوء إلى مناقصة لمنح أي إمتياز لم يكن موضوع الطلب.

من أجل منح إمتياز النقل بواسطة الأنابيب يتطلب طرح طلب للمنافسة من قبل سلطة ضبط المحروقات و التي تتم وفق مناقصة عبر مرحلتين[2]:

1-المرحلة الأولى: تسمى تقنية موجهة لتحديد العرض التقني المرجعي الذي يتخذ قاعدة لإعداد العرض الإقتصادي ، و الذي يجب أن يستجيب لدفتر الشروط الخاص بالمنشأة المقررة لاسيما فيما يأتي: قدرات منشآت النقل بواسطة الأنابيب ،آجال إنجاز الإستثمارات الضرورية ، إستمرار الخدمة ،إستهلاك الغاز كوقود.

2-المرحلة الثانية : تسمى إقتصادية ، موجهة لإختيار أحد المتعهدين و يكون معيار الإختيار القبول هو تعريفة النقل على أساس عودة الإستثمار المعقولة المطلوبة من قبل سلطة الضبط و تفتح الأظرفة في هذه المرحلة أيضا في جلسة علنية ويمنح الإنجاز فورا لصاحب أحسن عرض.

و بالنسبة لمدة الإمتياز يمنح الإمتياز لمدة أقصاه 50 سنة و لايمكن لصاحب الإمتياز أن يعلق نشاطه إلا في حالة القوة القاهرة [3] .

ثالثا- الشراكة في مراحل المصب البترولي:

تنظم الشراكة في مراحل المصب البترولي كمايلي[4]:

- يمكن أي شخص أن يمارس نشاطات تكرير المحروقات و تحويلها.
- يمكن أي شخص أن يمارس نشاطات النقل بواسطة الأنابيب و تخزين المنتجات و توزيعها.

---

[1] المادة 48 من القانون رقم 05-07 المتعلق بالمحروقات،مرجع سابق،ص15.

[2] المادة 70 من القانون رقم 05-07 المتعلق بالمحروقات،المرجع نفسه ،ص21-22.

[3] المادة 71 من القانون رقم 05-07 المتعلق بالمحروقات، المرجع نفسه،ص22.

[4] المادة 77، المادة 78 من القانون رقم 05-07 المتعلق بالمحروقات،المرجع نفسه،ص22-23.

رابعا- الشراكة من خلال الأمر 06-10 المعدل و المتمم للقانون رقم 05-07 المؤرخ في 28أفريل 2005 المتعلق بالمحروقات: قامت الدولة الجزائرية بجملة من التغيرات في هذا التعديل أهمها :

-العودة إلى نظام تقاسم الإنتاج بين الشركة الوطنية سوناطراك و شركائها بنسبة 51%لسوناطراك على الأقل مقابل 49% لشركائها على الأكثر ، بدلا من نظام عقود الإمتياز الذي يخول للأجانب إمكانية تملك الحلقات العليا(المنبع) إلى أفاق80 % بمعنى التأكيد على إحتكار الدولة للنشاط البترولي بأغلبية الأسهم.

-التأكيد على "سوناطراك" مؤسسة وطنية ذات أسهم وهي صاحبة الإمتياز و المتعاقد، وهي صاحبة كل المشاريع المستقبلية.

-إعتبار أن كل شركة تنشأ يجب أن تخضع للقانون الجزائري و تصبح "سوناطراك" مساهمة بقوة القانون في هذه الشركة بنسبة لا تقل عن 51% وهذا قبل الإعلان عن أي مناقصة.

-تصبح "سوناطراك" شريكا في أي مشروع بترولي تقوم به أي شركة أجنبية بنسبة الأغلبية51% إبتدءا وقبل مباشرة الأشغال.

المطلب الثاني: واقع قطاع المحروقات في ظل الشراكة

عرفت الصناعة البترولية في الجزائر تطورا ملحوظا إذا ما قورنت بالصناعات الأخرى بإعتبارها العصب الأساسي للإقتصاد الوطني، هذا التطور كان راجعا للشراكة التي تضاعفت خلال السنوات الأخيرة بحيث ساهمت في رفع قدرات الجزائر في الإستثمار بصفة معتبرة خاصة في مجال البحث والتنقيب.

الفرع الأول: الشراكة الأجنبية في قطاع المحروقات الجزائري :

لقد عملت الجزائر جاهدة بعد الإستقلال على إستعادة سيادتها الطاقوية،و تجسد ذلك بإنشاء شركة "سوناطراك" و التي كانت المالكة الوحيدة للسندات المنجمية و المحتكرة للسوق الجزائرية قبل أن تفتح الدولة مجال الشراكة في المجال الطاقوي فإستغلال المحروقات في الجزائر مر بمرحلتين، مرحلة أولى تتمثل في إحتكار السوق من طرف الشركة الوطنية " سوناطراك"، و مرحلة ثانية تتمثل في مرحلة الإنفتاح على الشراكة[1].

لقد شعرت الجزائر مع بداية الثمانينيات بالتغيرات الحاصلة في البيئة الإقتصادية الدولية، وخصوصا في قطاع المحروقات، حيث كانت موازين القوى في الأسواق النفطية في تلك السنوات

[1] شعباني لطفي، المراجعة الداخلية مهمتها و مساهمتها في تحسين تسيير المؤسسة مع دراسة حالة قسم تصدير الغاز التابع للنشاط التجاري لمجمع "سوناطراك"، مذكرة ماجستير ،كلية العلوم الإقتصادية، جامعة الجزائر، 2004، ص136.

تميل في غير صالح البلدان المنتجة وأدركت أنه للحفاظ على مكانة القطاع و تنافسيته، لا بد لها من التكيف مع هذه التغيرات وفتح القطاع أمام الشراكة والإستثمار الأجنبي المباشر، وعليه شرعت الجزائر إبتداء من عام 1986 في أول عملية إصلاح كبيرة في تاريخ قطاع المحروقات، تخلت بموجبها عن وضعية الإحتكار السابقة وفتحت القطاع بشكل كبير أمام الشركات النفطية الأجنبية التي أصبح بمقدورها في إطار عقود الشراكة مع الشركة الوطنية "سوناطراك" القيام بكل أنشطة الإستكشاف والإنتاج.

و تحليل معطيات الجدول التالي يبين أن هناك ثلاثة أصناف من خدمات قطاع المحروقات تعتبر مفتوحة تماما أمام المنافسة الخارجية في إطار عقود شراكة مع "سوناطراك" وهذه الأصناف هي صنف خدمات منبع المحروقات الذي يشمل خاصة أشغال الإستكشاف والحفر(النشاط الخلفي للقطاع)، والصنفين الآخرين هما صنف خدمات الهندسة وصنف خدمات النقل البحري(نشاط نقل المحروقات)، فيما يبقى الإحتكار الكامل هو سيد الموقف في صنفي خدمات المصب(النشاط الأمامي للقطاع) و الذي تحتكره" سوناطراك" عن طريق فرعها المتمثل في شركة (NAFTAL) والتي تقوم بتوزيع المنتجات البترولية في السوق الوطنية، أما في صنف خدمات البناء فيعتبر الإنفتاح عليه إنفتاح جزئي.

جدول رقم(2-10): درجة إنفتاح قطاع المحروقات أمام الشراكة في الجزائر

الصنف	الشركة المقدمة للخدمة	إنفتاح كامل	إنفتاح جزئي	إحتكار كامل
خدمات منبع المحروقات	ENTP-ENAFOR-ENSP-ENAGEO	+++		
خدمات مصب المحروقات السائلة	NAFTAL			+++
خدمات مصب الحروقات الغازية	NAFTAL			+++
خدمات البناء	GCB-ENAC-GTP-ALESCO		+++	
خدمات الهندسة	BRC-IAP-CPE	+++		
خدمات النقل البحري للمحروقات	SNTM HYPROC	+++		

Source : KMPG ALGERIE, Guide des hydrocarbures : commentaires sur la loi n° 05-07 (Alger : Grand Algérie Livres, 2005), p108.

و بالتالي تندرج أغلب عقود الشراكة الموقعة مع "سوناطراك" في النشاط الخلفي للقطاع ،وخاصة في مجال البحث و التنقيب عن المحروقات الأولية ، لما تتطلبه هذه النشاطات من مخاطرة و إستثمارات كبيرة لاتستطيع أن تتحملها "سوناطراك" لوحدها.

وتجدر الإشارة أن الجزائر بقيت إلى غاية عام 2001 البلد الوحيد تقريبا من بين كل البلدان المنتجة الذي حافظ على الطريقة القديمة في منح تراخيص الإستكشاف، والقائمة على مبدأ المفاوضات الثنائية المباشرة بين شركة "سوناطراك" والشركات الأجنبية وقد كانت هذه الطريقة محل إنتقاد كبير من الشركاء الأجانب، لأنها تفتقر إلى النزاهة و الشفافية المطلوبة.

وقد أكد إعتماد طريقة المناقصات الدولية في منح تراخيص الإستكشاف دقة هذه الإنتقادات و فائدة الطريقة الجديدة إذ بعد تخلي الجزائر على طريقة المفاوضات الثنائية وإعتماد طريقة المناقصات الدولية قفز عدد العقود الممضاة مع الشركات الأجنبية في أول مناقصة عام 2001 إلى (10) عقود كاملة و تأكد نجاح الطريقة الجديدة جليا في السنوات التالية حيث تم الإعلان عن (06) مناقصات في إطار القانون رقم 86-14 وتم الاعلان عن أول مناقصة في إطار القانون الجديد من طرف وكالة "ألنفط" في جويلية 2008، حيث بلغ عدد العقود المبرمة إلى غاية نهاية سنة 2008 أربعين(40) عقدا، وعرفت سنة 2009 توقيع(04) عقود في إطار الشراكة و ذلك إستجابة لأول مناقصة في مجال الإستكشاف والإستغلال تم الإعلان عنها من خلال وكالة تثمين موارد المحروقات "ألنفط" و التي تمخض عنها توقيع إتفاقية شراكة مع الشركة الايطالية "ENI COMPANY ENERGY"، والشركة البريطانية"BG GROUP" وعقد مع شركة "RHURGHAZ EON " الألمانية و عقد مع شركة "GAZPROM"الروسية و أعلنت وكالة "ألنفط"عن مناقصة ثانية في جويلية 2009 دخلت حيز التنفيذ في سنة 2010 و تم توقيع (03) عقود سنة 2010 ووقعت شركة "سوناطراك" مع وكالة "النفط" (08) عقود و عقد آخر في مجال البحث و الإستغلال في إطار الشراكة مع الإسبانية "CEPSA "و عرفت سنة 2012 توقيع (20) إتفاقية بين وكالة "ألنفط" وشركة "سوناطراك"(17) منها في مجال البحث و الإستغلال و(03) في مجال الإستغلال و (04) عقود خاصة بالتنقيب.

و إستجابة للمناقصة الرابعة الملغنة من طرف وكالة "آلنفط" تم توقيع (04) إتفاقيات في إطار الشراكة و التي دخلت حيز التفيذ بداية من سنة 2015 في مقابل (32) عقد وقعته شركة "سوناطراك" لوحدها ودخل حيز التنفيذ، و تم التوقيع في سنة 2016على (05) إتفاقيات في مجال البحث و الإستغلال و عقدين للإستغلال.

و تتم الإستثمارات الأجنبية المباشرة في قطاع المحروقات عن طريق إستثمارات ومشاريع مشتركة بين الشركة الوطنية "سوناطراك" ومختلف الشركات الأجنبية ، و يكون ذلك من خلال أحد الأشكال التالية:

أولا-الإشتراك بالمساهمة: تتكون خصائص هذا النوع من الشراكة فيمايلي:

-إستثمارات البحث تمول من طرف الشريك الأجنبي .

-يسحب الشريك الأجنبي من حصته من إنتاج الحقل حسب نسبة المساهمة بشرط أن لا تقل حصة الشركة الوطنية "سوناطراك" عن 51 %.

-عند إكتشاف حقل قابل للإستغلال فإن الشركة الأجنبية تتمتع بحقها في إنتاج الحقل بنسبة مساهمتها و التي لا تتجاوز 49% من الإنتاج المكتشف.

-يتحمل الشريك الأجنبي مسؤولية دفع الأعباء و الرسوم على حصته في الإنتاج.

ثانيا- الشراكة التجارية:

تخضع الشركة التجارية إلى القانون الجزائري و تكون نسبة المساهمة الشركة الوطنية "سوناطراك" 51% على الأقل، أما فيما يخص طرق التمويل و مبادىء الفوائد المستحقة فهي نفسها كما في حالة الإشتراك في المساهمة و هي حالتين:

- يوزع الإنتاج بين الشركاء بحيث يدفع كل الأطراف الأتاوة و الضريبة النسبية على حصته.

- الشركة التجارية تقوم بتسويق الإنتاج و عليها دفع الأتاوة و الضريبة النسبية.

ثالثا-عقود الخدمات:تنقسم عقود الخدمات إلى نوعين هما[1]:

1- عقد الخدمة ذات المخاطر:

و الذي يطلق عليه إسم عقد المؤسسة أو الوكالة تتلخص السمات الأساسية لهذا النوع في أن الشركة المنقبة توفر رأس المال المطلوب لعمليات البحث والتنمية على أن تسترده (مع الفوائد) خلال سنوات محددة بعد مرحلة الإنتاج، إما نقدا أو عن طريق إعطائها الحق في شراء جزء من الإنتاج لمدة محددة بسعر مخفض، وعند بدء الإنتاج تتولى الحكومة دفع كافة تكاليف التشغيل، ولقد إستخدم هذا النوع من عقود الخدمة لأول مرة في آواخر الستينات من القرن الماضي بين الأقطار المنتجة للنفط وشركات النفط الأجنبية التي ترغب في كسب مصادر نفطية أجنبية مؤكدة ومن أمثلة ذلك أن شركة" **ايراب** "التي تملكها الحكومة الفرنسية أبرمت عقدي خدمة في "إيران" و"العراق" في سنتي 1966 و 1968 على التوالي، وكانت الشركة الفرنسية مجرد وكيل يعمل

[1] إبراهيم طه عبد الوهاب،محاسبة البترول وفقا لنظم العالمية و المحلية و معايير الجودة الدولية، المكتبة المصرية للنشر و التوزيع، 2006 ،ص 238-240.

بمقابل ويقع عليها عبء توفير كافة الأموال اللازمة للعمليات النفطية وفي حالة عدم إكتشاف النفط لا تسترد الشركة الفرنسية المبالغ التي صرفتها على عمليات البحث.

2- عقد المساهمة التقنية دون المخاطر:

السمات الأساسية لهذا النوع من عقود الخدمة هي أن الحكومة تتحمل كافة مخاطر البحث أو بعضها وتستأجر الشركة المنقبة للتنفيذ، ونجد أن الإتفاق على ذلك النحو يقلل من المقابل الذي تدفعه الحكومة للشركة المنقبة نظير خدمات هذه الأخيرة ، فبالنسبة لعقد الخدمة ذات المخاطر فإن الحكومة تتحمل كاملا تمويل عمليات البحث و تكمن المخاطرة في إمكانية بحث بترولي فاشل أي أن عقد المساهمة التقنية دون المخاطر تقدم الشركة الأجنبية في إطاره خدمات للشركة الوطنية التي تتحمل وحدها المخاطر المالية للإستغلال و الإنتاج.

رابعا- عقود التقاسم:إن عقود الخدمات النفطية، لم تستجب لمتطلبات وأهداف الشركات النفطية العالمية خاصة فيما يتعلق بهامش الربح، فقد ظهر إلى جانب هذه العقود نوع جديد من الأنظمة وهو نظام عقود تقاسم الإنتاج[1] حيث عمل به لأول مرة في "أندونيسيا" سنة 1966 ، عندما أبرم عقد بين الشركة الوطنية"Petromina "وإحدى الشركات المستقلة الأمريكية، وفي شكل مماثل ظهر في "البيرو" سنة1971 وتم إختيار هذا المبدأ من طرف العديد من البلدان والتي كانت معظمها مصدرة للنفط مثل"أندونيسيا" و"مصر" ، حيث تم التوقيع على أكثر من 100 عقد على التوالي في كل من :"ماليزيا " و"أنغولا"، "ليبيا"، " قطر"، "الجزائر" و"تونس" في فترات مختلفة.

و تطبق هذه النظم بصفة خاصة في مجال الإكتشافات البترولية حيث تحتاج إلى موارد مالية ضخمة و تكنولوجيا عالية في حين تبقى نتائجها إحتمالية لذلك تسند بها إلى الشركات المتعددة الجنسيات ذات القدرة من حيث التمويل و المعرفة الفنية فتقوم بالإستثمار و الإنفاق على الإنتاج و تتحمل مسؤولية النجاح أو الفشل كما تقوم أيضا بتطوير و تدريب العناصر المحلية من العمالة و الإطارات كما تقوم في بعض الأحيان بتسويق الإنتاج كله أو جزء منه و يتم إقتسام الناتج بعد إكتشافه بنسبة معينة بين الشريك المحلي و الشريك الأجنبي[2] .

---

[1] هو عبارة عن عقد تمنح بموجبه الدولة مالكة الأرض ترخيص حصري للمتعاقد، للقيام بأنشطة الإستكشاف في ميدان منجمي مع تحمله لجميع مخاطر الإستكشاف بموجبه تبقى الشركة الوطنية تحتفظ بحقوقها المنجمية، والإحتياطات، والمرافق والإنتاج المستقبلي و للمتعاقد الحق في الإنتاج (الإستغلال)، لكنه لا يمتلك الحقل على عكس عقود الأخرى .

[2] بيار ترزيان ترجمة فكتور سحاب، الأسعار و العائدات و العقود النفطية في البلاد العربية و "إيران"، المؤسسة العربية للدراسات و النشر،الطبعة الأولى، بيروت ،1982، ص 175-181.

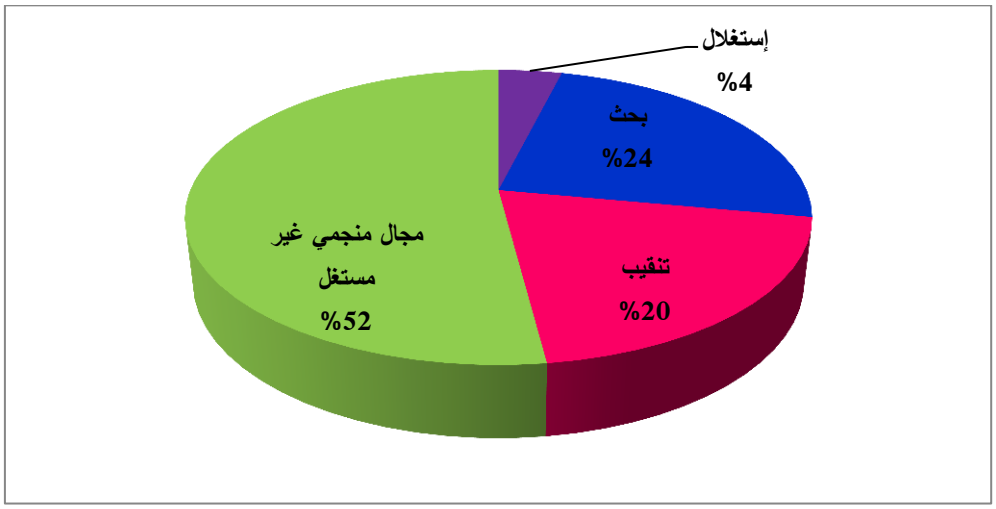
الفرع الثاني :تطور شراكة الإستثمار في نشاط المنبع (الإستكشاف والإنتاج)

تتأثر أنشطة الإستكشاف والإنتاج في العموم بمستوى الأسعار في السوق الدولية، فكلما إرتفعت الأسعار وحقق البلد المنتج عائدات كبيرة كلما سمح ذلك لهذا البلد بزيادة حجم الإعتمادات المخصصة للإستثمار في البحث عن حقول جديدة للنفط والغاز وتطويرها أو تطوير حقول تم إكتشافها من قبل، وكلما إرتفعت الأسعار أيضا كلما شجع ذلك الشركات الأجنبية على الإقبال أكثر على الإستثمار.

أولا- الإستكشاف: يشتمل نشاط الإستكشاف على أشغال المسح الزلزالي وأشغال الحفر.

1- وضعية المجال المنجمي للمحروقات: فيما يخص وضعية المجال المنجمي للمحروقات بلغت المساحة المشغولة في المجال المنجمي للمحروقات نهاية سنة 2008 ما يزيد عن 631 ألف كلم2 أي ما يعادل نسبة 42% من المجال المنجمي الإجمالي للمحروقات و المقدر ب 1.5 مليون كلم2 و إرتفعت نسبة الإستغلال المجال المنجمي إلى 51% في نهاية سنة 2009 لتغطي مساحة تفوق 774 ألف كلم2 و واصلت هذه النسبة الإرتفاع حيث سجلت 52 % ،58% و71 %على التوالي حتى سنة 2014 والتي سجلت فيها هذه النسبة إنخفاض إلى 69 %و 63%سنة 2015 و كذلك الشأن لسنة 2016 التي عرفت نسبة قدرت ب 57% بينما سجلت سنة 2017 نسبة 55 % و تراجعت سنة 2018 إلى 48% و يوضح الشكل أدناه وضعية المجال المنجمي المشغول لسنة 2018 و التي كانت موزعة كمايلي:

شكل رقم (2-7): وضعية المجال المنجمي المشغول في الجزائر لسنة 2018



source: ministere de l'energie, bilan des realisatios du secteur 2018, alger, edition 2019 ,p05.

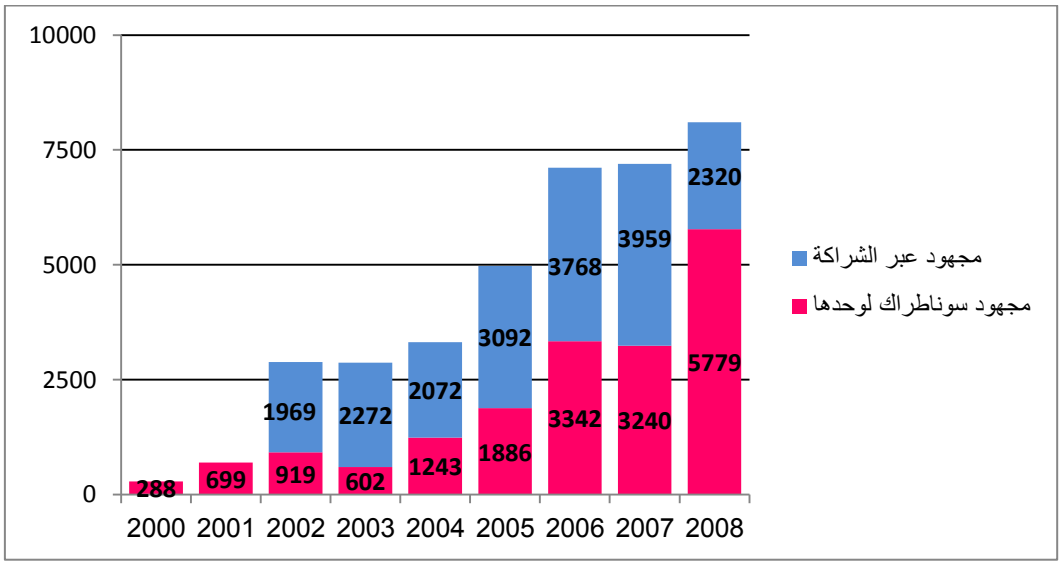
2-نشاط المسح الزلزالي[1]:

شهدت الجهود الكلية للمسح الزلزالي الإستكشافي للبحث عن المحروقات نموا قويا نتيجة الديناميكية الجديدة ، لا سيما بإستخدام المسح الزلزالي ثلاثي الأبعاد (la sismique 3D)هذه التقنية الجديدة أكثر تكلفة من المسح الزلزالي ثنائي الأبعاد(la sismique2D) ولكنها أكثر كفاءة منها ، مما يسمح بالحصول على صورة أكثر دقة و أكثر موثوقية للطبقات التحتية للأرض.

أ- النشاط الزلزالي بجهد إجمالي للفترة 2000-2008: سمح النشاط الجيوفيزيائي بإنجاز 37073 كلم من المسح الزلزالي ذو الأبعاد الثلاثة (3D)، خلال الفترة 2000-2008، أي بمعدل 4119 كلم2 في السنة، مسجلاً بذلك معدل نمو متوسط يقدر ب52.6% أما فيما يتعلق بتقنية المسح الزلزالي ذو البعدين (2D) فتم إنجاز حوالي 85195 كلم، و ذلك بمعدل سنوي يقدر 9466 كلم.
ب-النشاط الزلزالي بجهد خالص: سجل النشاط الزلزالي بجهد خالص إنجاز حوالي 18ألف كلم2 من المسح الزلزالي ذو الأبعاد الثلاثة، أي بمعدل 2000 كلم2 في السنة، و بمعدل نمو سنوي متوسط يقدر ب 46,3 % أما المسح الزلزالي ذو البعدين فسجل هو الآخر إنجاز 46900 كلم، أي بمعدل سنوي يقدر بأكثر من 5200 كلم.
ج-النشاط الزلزالي في إطار الشراكة: وتم إنجاز خلال نفس الفترة ، و في إطار الشراكة 19 ألف كلم2 من المسح الزلزالي أي بمعدل سنوي يفوق 2000 كلم2 ،أما فيما يتعلق بالمسح الزلزالي ذو البعدين، فتم إنجاز 38 ألف كلم خلال هذه الفترة، أي بمعدل 4200 كلم.
و الشكلين التاليين يوضحان تطور نشاط المسح الزلزالي الإستكشافي في قطاع المحروقات الجزائري للفترة 2000-2008 في إطار الشراكة الأجنبية:

[1] تعتمد هذه الطريقة على إرسال موجات صوتية إلى الأرض عن طريق إحداث حركة تسجيل ترددات على على السطح أو في أعماق مناسبة ويتم تسجيل ترددات الموجات الصوتية التي ترسلها الطبقات المختلفة على أشرطة مغناطيسية يتم معالجتها بالفعل الآلي وبتفسير هذه المعلومات يمكن التعرف على التراكيب الصخرية وأنواعها .

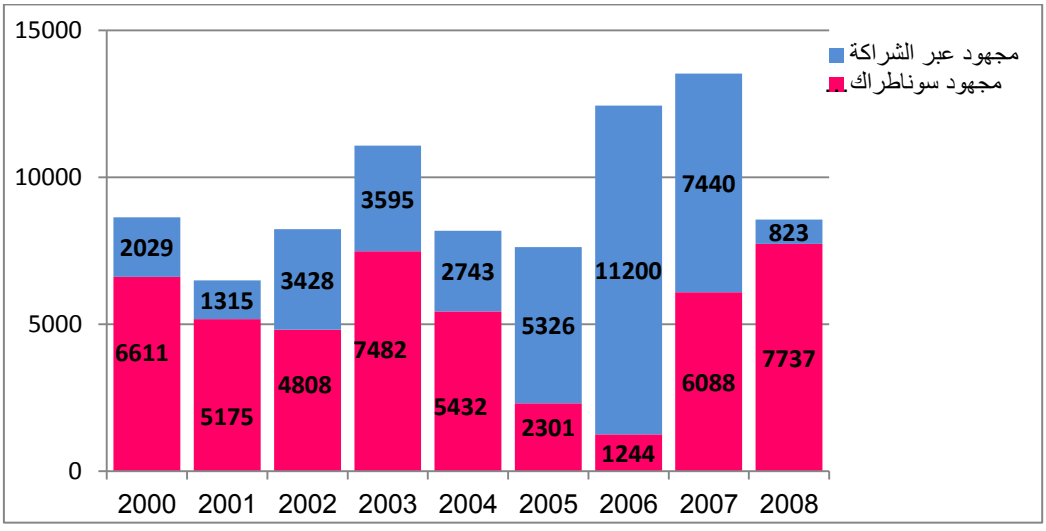
شكل رقم(2-8): تطور نشاط المسح الزلزالي (3D) في الجزائر للفترة 2000-2008



source: ministere de l'energie, bilan des realisatios du secteur,divers annee (2000-2008).

ويذكر أن الطريقة السيسميكية ثلاثية الأبعاد "sismique a trois dimension"(3D) ظهرت في الجزائر في سنة 1996 أي بعد ظهور قانون رقم 91-21 الذي فتح المجال للشراكة للقيام بأنشطة البحث و التنقيب عن المحروقات وإستغلالها في كل من مكامن النفط والغاز القديمة والجديدة.

شكل رقم(2-9): تطور نشاط المسح الزلزالي(2D) في الجزائر للفترة 2000-2008



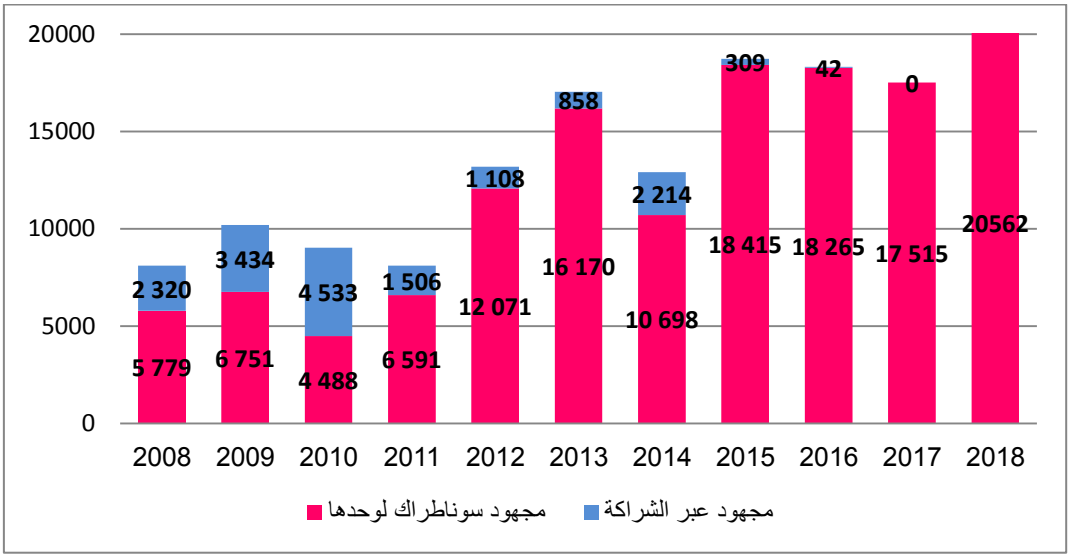
source: ministere de l'energie, bilan des realisatios du secteur,divers annee (2000-2008).

سجل نشاط المسح الزلزالي ثنائي الأبعاد أقل من 10 آلاف كلم في السنة و هذا راجع لإستخدام التقنية الجديدة(3D) إبتداءا من سنة 1996.

أما فيما يخص نشاط المسح الزلزالي الإستكشافي لشركاء" سوناطراك"، فقد أظهر تذبذبا واضحا نتيجة السياسات الحكومية المتبعة لكل فترة ، فعرف إنتعاشا كبيرا منذ سنة 2002 مع إعتماد طريقة المناقصات الدولية في منح تراخيص الإستكشاف ليحقق سنة 2006 أعلى نسبة من النشاط الإجمالي للقطاع أي بعد صدور قانون 2005.

د-النشاط الزلزالي بجهد إجمالي للفترة من 2009-2018: خلال هذه الفترة تواصل تطور النشاط الجيوفيزيائي إذ سجل إرتفاعا في المسح الزلزالي ذي الأبعاد الثلاثة(3D) فسجلت سنة 2009 نسبة إرتفاع قدرت ب 26% بمساحة قدرت بإجمالي 085 10 كلم2 لتنخفض هذه النسبة سنة 2011 بمعدل 10 % مقارنة مع سنة 2010 لتغطي مساحة 097 8 كلم2 سنة2011 و021 9 كلم2 بنهاية سنة 2012 و شهد الجهد الإجمالي لنشاط الإستكشاف إرتفاعا حادا في العام 2013 وصل إلى تغطية مساحة 028 17 كلم2 وهو مايعكس إرتفاعا بمعدل 29% ، وذلك بالجهد الخالص لشركة "سوناطراك" في ظل تراجع إسهام الشركاء في هذا النشاط سنة 2014 أي بنسبة إنخفاض قدرت ب 24% مقارنة مع سنة 2013 ليشهد هذا النشاط إرتفاعا بنسبة 45 % أي لمساحة قدرها723 18 كلم2 سنة 2015 لتعاود هذه النسبة الإنخفاض ب 2.2% سنة 2016 أي بإجمالي مساحة قدرت ب 307 18 كلم2 و التي كانت نتيجة لمجهود "سوناطراك" لوحدها إلا بنسبة قليلة عبر الشراكة و في سنة 2017 كانت المساحة تقدر ب 515 17 كلم2 وهو جهد بحت للشركة الوطنية و هو نفس الوضع لسنة 2018 التي بلغت فيها المساحة ب 562 20 كلم2 بجهد خاص للشركة "سوناطراك" فعرفت هذه الفترة تراجع نسبة الشراكة الأجنبية بشكل كبير كما هو موضح في الشكل التالي:

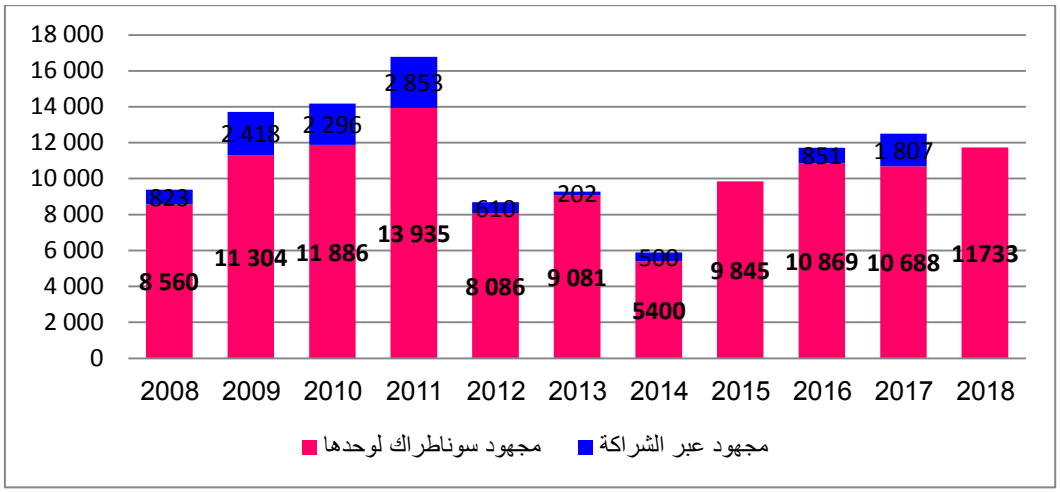
شكل رقم(2-10) :تطور نشاط المسح الزلزالي (3D) في الجزائر للفترة 2008-2018



source: ministere de l'energie, bilan des realisatios du secteur,divers annee (2008-2018).

وبالمثل، سجل المسح الزلزالي ذي البعدين (2D) إرتفاعا بنسبة 60 %مع نهاية سنة 2009 مما يعني تحقيق مساحة 13 722 كلم في مقابل 8 560 كلم سنة 2008 و إرتفعت نسبة التطور إلى 40% سنة2011 أي إجمالي مساحة قدرت ب 16 788 كلم بدلا من 11 886 كلم سنة 2010 و ذلك بجهد "سوناطراك" لوحدها بنسبة 45 %بينما ساهمت الشراكة في رفع هذه النسبة ب 24% مقارنة بسنة 2010 إلا أن نسبة التطور عرفت تراجعا حادا سنة 2012 بمعدل 48% وبلغت المساحة المحققة سنة 2013 حوالي 9 283 كلم مقارنة بسنة 2012 الذي شمل فيها المسح الزلزالي 8 696 كلم بنسبة إرتفاعا ب7% وذلك أيضا بفضل جهود "سوناطراك" الخالصة التي غطت إنخفاض مساهمة الشركاء في هذا المجال ،ووصل هذا النشاط إلى تغطية مساحة قدرها 5900 كلم سنة 2014 بإنخفاض قدر ب 36% مقارنة مع سنة 2013 ليشهد هذا النشاط إرتفاعا بنسبة 67% أي لمساحة قدرها 9 845 كلم سنة 2015 وإستمرت في الإرتفاع ب 19% سنة 2016 ليغطي مساحة قدرت ب11 720 كلم وفي سنة 2017 غطت مساحة 12 495 كلم و سنة 2018 عرفت تراجع و غطت مساحة 11 733 كلم ،التي كانت في معظمها نتيجة لجهود "سوناطراك" لوحدها بداية من سنة 2013 و بنسبة قليلة من الشراكة كما هو موضح في الشكل التالي:

شكل رقم(2-11) :تطور نشاط المسح الزلزالي(2D) في الجزائر للفترة 2008-2018



source: ministere de l'energie, bilan des realisatios du secteur,divers annee (2008-2018).

3-نشاط الحفر الإستكشافي[1]:

يرتبط تطور نشاط الحفر الإستكشافي عادة بتطور مجهود المسح الزلزالي فكلما تكثف نشاط المسح وتحققت نتائج إيجابية، كلما كان ذلك مؤشرا على تكثيف أعمال الحفر في السنوات الموالية.

إن تحليل تطور مستوى نشاط الحفر الإستكشافي يكشف أن هذا الآخير كان متباينا من فترة لأخرى فعرف نشاط الحفر الإستكشافي خلال سنة 2013 إرتفاعا معتبرا نظرا لتحسن نشاط المسح خلال نفس السنة إذ تم حفر إجمالي قدر ب 330 384 مترا مقابل 146 258 مترا في عام 2012 و بالتالي إرتفع عدد الآبار المنجزة بنسبة 41% أي من 66 بئرا في عام 2012 إلى 93 بئرا في عام 2013 و تم إنجاز نسبة 91 %منها بفضل جهود الشركة الوطنية "سوناطراك" وإرتفعت الأمتار المحفورة سنة 2014 لتصل إلى 348 409 متر بنسبة زيادة قدرت ب 7% مقارنة مع سنة 2013 مع إجمالي 111 بئرا تم إنجازها ، ثم عرفت الأمتار المحفورة إنخفاضا

[1] تعد عملية الحفر من أخطر مراحل البحث عن النفط وأكثرها نفقة إذ تتراوح تكلفة الحفر في المناطق المغمورة " ثلاثة أو أربعة أمثالها على اليابسة "، وتتفاوت المدة التي يتطلبها الحفر تبعا لعمقه وصعوبة المنطقة التي يحتوي فيها الحفر و المشاكل التي قد تنشأ أثناء الحفر وكلاها تمتد في العادة إلى عدة شهور وتتميز هذه المرحلة من النشاط الإقتصادي النفطي بعنصر المغامرة أو المخاطرة على تنوعه وإختلافه من منطقة و من بلد لآخر ، حيث يتم إنفاق لرؤوس أموال كبيرة ولفترة زمنية ليست بالقصيرة ولشيء مادي كامن في باطن الأرض قد يعثر عليه أو لا يعثر بعد القيام بعمليات البحث عنه وحفر الآبار التجريبية.

سنة 2015 بنسبة 11% أي 976 362 مع إرتفاع في عدد الآبار المنجزة ، و إستمرت النسبة في الإنخفاض سنة 2016 ب 2.4 % فيما لم يتجاوز عدد الآبار96 بئرا بنسبة إنخفاض قدرت ب9.4 %مقارنة مع سنة 2015 لتتحسن سنة 2017 حيث تم حفر 102 بئرا،و لتعرف تراجع سنة 2018 إلى 80 بئرا موزعة كمايلي:

جدول رقم(2-11) : تطور نشاط الحفر الإستكشافي في الجزائر خلال الفترة 2000-2018

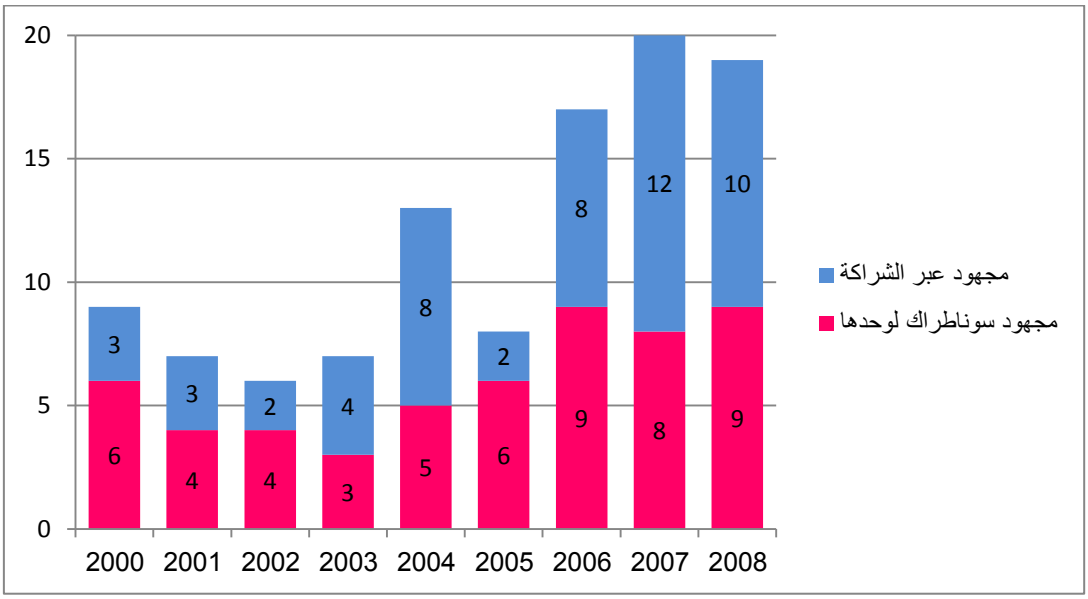
السنة	الآبار المنجزة			الأمتار المحفورة/ متر	
	سوناطراك لوحدها	في إطار الشراكة	الإجمالي	سوناطراك لوحدها	في إطار الشراكة
2000	10	18	28	40 937	61 769
2001	19	12	31	43 682	48 960
2002	17	8	21	45 903	30 579
2003	15	19	34	53 667	68 948
2004	18	31	49	60 050	100 895
2005	27	25	52	93 831	90 897
2006	29	48	77	92 806	123 866
2007	51	63	114	149 289	176 702
2008	40	42	82	167 103	102 354
2009	57	23	80	209 536	40 483
2010	64	11	75	199 392	37 907
2011	64	14	78	224 923	43 231
2012	51	15	66	210 653	47 493
2013	85	8	93	365 424	18 906
2014	101	10	111	371 119	38 229
2015	94	12	106	331 657	31 319
2016	91	5	96	346 841	7 573
2017	101	1	102	317 321	6 710
2018	77	3	80	284 656	10 040

source: ministere de l'energie, bilan des realisatios du secteur,divers annee (2000-2018).

4- نشاط الإكتشافات:

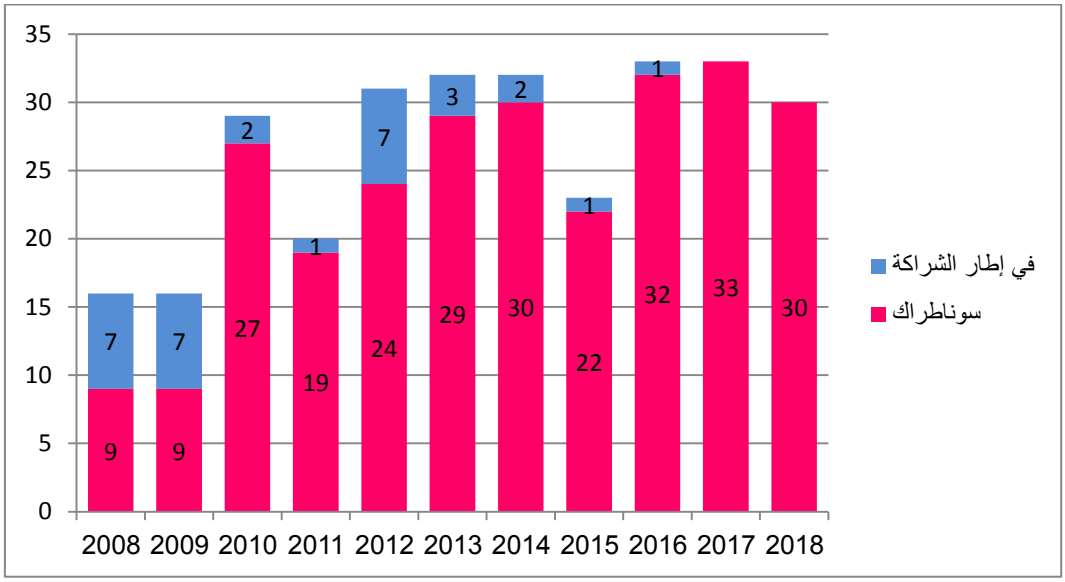
أثمر نشاط الإستكشاف عن المحروقات في السنوات الأخيرة نتائج تجاوز فيها المعدل في المتوسط 16 إكتشافا من سنة 2000 حتى سنة 2009، وكانت أفضل نتيجة تلك المحققة عام 2007ب20 إكتشافا، وقد تحققت أفضل النتائج في سنوات 2010 إلى غاية سنة 2017 فخلال سنة 2012 تجاوز مجموع الإكتشافات حاجز 30 إكتشاف وعرفت سنة 2013 تحقيق شركة "سوناطراك" (32) إكتشافا جديدا في مجال المحروقات (29) منها بجهودها الخاصة و هي نفسها لسنة 2014 حيث سجل (30) إكتشاف بجهود "سوناطراك" الخاصة و إكتشافين بالشراكة مع شركائها"Gazprom و cepsa"،في حين سجلت سنة 2015 مايعادل(23) إكتشافا جديدا إكتشاف واحد كان بالشركة مع شركة" PVEP, PTTE " (تيلاندا) ، بينما سجلت "سوناطراك" لسنة 2016 مايعادل (33) إكتشافا و هو نفس عدد الإكتشافات لسنة 2017 و التي كان بمجهود الشركة الوطنية وحدها و يوضح الشكليين التاليين تطور الإكتشافات في الجزائر في إطار الشراكة خلال الفترة 2000-2017:

شكل رقم(2-12) :تطور الإكتشافات في إطار الشراكة بالجزائر خلال الفترة 2000-2008



source: bilan des realisatios du secteur, ministere de l'energiee ,divers annee (2000-2008).

شكل رقم(2-13) :تطور الإكتشافات في إطار الشراكة بالجزائر خلال الفترة 2008-2018



source: ministere de l'energie, bilan des realisatios du secteur,divers annee (2008-2018).

بينما حسب الأحواض النفطية كان عدد الإكتشافات في إطار الشراكة موزعة كما هو موضح في الجدول أدناه خلال نفس الفترة:

جدول رقم (2-12):الإكتشافات حسب الأحواض خلال الفترة2000-2018

السنة	بركين		إيليزي		واد مية/أمقيد مسعود		آهنات/قورارة/ تيميمون		بشار واد الناموس	
	سوناطراك	شراكة	سوناطراك	شراكة	سوناطراك	شراكة	سوناطراك	شراكة	سوناطراك	شراكة
2000 - 2008	15	26	9	10	18	4	6	3	1	5

السنة	تندوف/سبع/رقان		جنوب الشرق القسنطيني		الإجمالي	
	سوناطراك	شراكة	سوناطراك	شراكة	سوناطراك	شراكة
2000 - 2008	4	4	1	0	54	52

source: ministere de l'energie, bilan des realisatios du secteur,divers annee (2000-2008).

السنة	بركين		إيليزي		واد مية		آهنات		أمقيد/حاسي مسعود	
	سوناطراك	شراكة	سوناطراك	شراكة	سوناطراك	شراكة	سوناطراك	شراكة	سوناطراك	شراكة
2009	3	1	5	1	–	1	–	2	1	–

السنة	قوارارة		رقان		الإجمالي	
	سوناطراك	شراكة	سوناطراك	شراكة	سوناطراك	شراكة
2009	–	1	–	1	9	7

السنة	بركين		إيليزي		واد مية		أمقيد/حاسي مسعود		Sec-atlas	
	سوناطراك	شراكة	سوناطراك	شراكة	سوناطراك	شراكة	سوناطراك	شراك ة	سوناطراك	شراكة
2011	4	1	6	–	2	–	1	–	2	–

السنة	قوارارة		بشار واد ناموس		الإجمالي	
	سوناطراك	شراكة	سوناطراك	شراكة	سوناطراك	شراكة
2011	3	–	1	–	19	1

السنة	بركين		إيليزي		واد مية		آهنات		رقان	
	سوناطراك	شراكة	سوناطراك	شراكة	سوناطراك	شراكة	سوناطراك	شراكة	سوناطراك	شراكة
2012	13	6	6	1	2	–	1	–	1	–

السنة	شمال البلاد		الإجمالي	
	سوناطراك	شراكة	سوناطراك	شراكة
2012	1	–	24	7

السنة	بركين		إيليزي		واد مية		آهنات		حاسي مسعود	
	سوناطراك	شراكة	سوناطراك	شراكة	سوناطراك	شراكة	سوناطراك	شراكة	سوناطراك	شراكة
2013	15	3	9	–	1	–	3	–	1	–
2014	17	2	5	–	3	–	1	–	3	–

السنة	بشار واد ناموس		الإجمالي	
	سوناطراك	شراكة	سوناطراك	شراكة
2013	–	–	29	3
2014	1	–	32	2

السنة	بركين		إيليزي		واد مية		تندوف/رقان/سبع		حاسي مسعود	
	سوناطراك	شراكة	سوناطراك	شراكة	سوناطراك	شراكة	سوناطراك	شراكة	سوناطراك	شراكة
2015	11	1	5	–	1	–	1	–	3	–
2016	19	–	1	1	6	–	1	–	4	–
2017	12	–	1	–	9	–	1	–	6	–
2018	5	–	7	–	7	–	3	–	4	–

السنة	بشار واد ناموس		آهنات		الإجمالي	
	سوناطراك	شراكة	سوناطراك	شراكة	سوناطراك	شراكة
2015	1	–	–	–	22	1
2016	1	–	–	–	32	1
2017	1	–	1	–	33	–
2018	2	–	2	–	30	–

source: ministere de l'energie, bilan des realisatios du secteur,divers annee (2009-2018).

و بناءا على معطيات الجدول أعلاه فقد عرف التنقيب نشاط لا يستهان به خلال الفترة 2000 إلى غاية سنة 2008 حيث تميز بإنطلاق برنامج للتنقيب في المناطق الجديدة و التي لم يتم إستكشافها بما فيه الكفاية ،وسجل متوسط الإكتشافات في فترة الشراكة تقدما ،حيث كان معدل الإكتشافات خلال هذه الفترة يقدر ب 52 إكتشاف بجهود تعتبر كبيرة في نشاط الإستكشاف بينما المحقق في الفترة 2011–2017 تميز بالتراجع فسجلت سنة 2009 في إطار الشراكة 7 إكتشافات وهو نفس العدد لسنة 2012 في حين لم يتم تسجيل إلا إكتشاف واحد سنتي 2015 و 2016 بينما سنة 2017 و سنة 2018 لم تحقق أي إكتشاف عبر الشراكة.

5–الحفر التطويري:

تميز الجهد الإجمالي المبذول من طرف "سوناطراك "و شركائها في مجال تطوير حقول النفط، خلال الفترة 2000–2008 بتنقيب 1352 بئر للتطوير (644 جهد سوناطراك لوحدها) أنجز منها 72 بئرا مع نهاية سنة 2008 ،و الإنطلاق في مشاريع هامة ليتم تحقيق معدلا سنويا يقدر ب 150 بئر للتطوير خلال هذه الفترة،أما الفترة من 2009 إلى 2017 فعرف نشاط التطوير تطورا في عدد الآبار و الأمتار المحفورة كماهو موضح في الجدول التالي:

جدول رقم(2-13) :تطور الآبار المنجزة و الأمتار المحفورة في إطار الشراكة 2000-2018

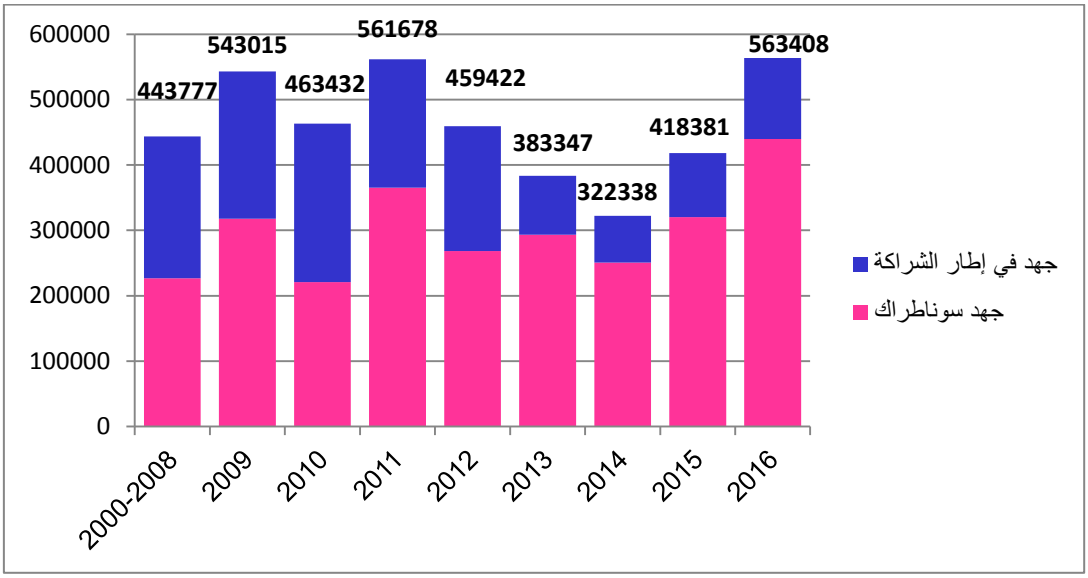
السنة	الآبار المنجزة			الأمتار المحفورة/متر في السنة	
	سوناطراك لوحدها	في إطار الشراكة	إجمالي	سوناطراك لوحدها	في إطار الشراكة
2000-2008	72	78	150	227 071	216 706
2009	94	72	166	318 006	225 009
2010	84	83	167	221 185	242 247
2011	99	62	161	365 152	196 526
2012	87	69	156	268 412	191 010
2013	62	36	98	177 293	90 170
2014	80	24	104	250 844	71 494
2015	111	33	144	320 447	97 934
2016	149	47	196	439 743	123 665
2017	172	58	230	غ.م	غ.م
2018	171	26	197	غ.م	غ.م

source: ministere de l'energie, bilan des realisatios du secteur,divers annee (2000-2018).

عرف نشاط الحفر التطويري بداية من سنة 2009 إرتفاعا مقارنة بسنة 2008 بنسبة 19% فتم حفر 177 بئرا(94 بجهد خالص و 83 في إطار الشراكة) أنجز منها 166 بئرا بينما عرفت سنة 2010 إرتفاع نسبة مساهمة الشراكة ب 26 % في عدد الآبار المحفورة 180 بئرا (93 بئرا بالشراكة)، وإنخفض عدد الآبار المحفورة سنة 2011 التي سجلت حفر 174 بئرا (69 منها في إطار الشراكة) و تم إنجاز 161 بئرا منها، و إستمر الإنخفاض سنة 2012 حيث تم حفر 160 بئرا (78 شراكة)، بينما عرفت سنة 2013 إنخفاضا قدر بنسبة 42% إذ تراجعت عدد الأمتار المحفورة من 422 459 مترا إلى 463 267 مترا في عام 2012 و بالتالي إنخفض عدد الآبار المنجزة بنسبة 41% أي من 156 بئرا في عام 2012 إلى 98 بئرا في عام 2013 وإرتفعت الأمتار المحفورة سنة 2014 لتصل إلى 338 322 متر بنسبة زيادة قدرت ب 21% مقارنة مع سنة 2013 مع إجمالي 104 بئرا تم إنجازها ، ثم عرفت الأمتار المحفورة إرتفاعا سنة 2015 بنسبة 30 % أي إجمالي قدر ب 381 418 مع إرتفاع في عدد الآبار المنجزة إلى 144 بئرا ، و إستمرت النسبة في الإرتفاع في عدد الآبار المحفورة سنة 2016 ب 35 % في حين وصل عدد الآبار 196 بئرا و 230 بئرا نهاية سنة 2017 بنسبة إرتفاع 6% لتصل إلى إجمالي 599

ألف متر تم حفرها نهاية السنة ،في مقابل 564 ألف متر سنة 2018 مع 197 بئرا منجزة ويوضح الشكل أدناه تطور نشاط التطوير بحسب عدد الأمتار المحفورة في الفترة (2000-2016):

شكل رقم(2-14):تطور نشاط التنقيب التطويري في إطار الشراكة (عدد الأمتار المحفورة)



المصدر: من إعداد الباحث بالإعتماد على معطيات الجدول رقم(2-13).

ثانيا- الإستثمار في إنتاج المحروقات:

بعد عملية البحث و التنقيب و في حالة إكتشاف آبار تجارية للغاز أو البترول فإنه تأتي كخطوة ثانية عملية إنتاج و إستغلال هذه الآبار و تتم هذه العمليات من بحث و إستثمار و إنتاج في منابع النفط و الغاز ضمن نشاط المنبع، حيث تقوم بهذه العملية" سوناطراك" لوحدها أو بمشاركة شركات نفطية أخرى و تساهم الشركات الأجنبية بالشراكة مع" سوناطراك " بنسب متزايدة في إنتاج المحروقات الأولية (و خصوصا البترول الخام) في القطاع، حيث يلاحظ النمو السريع لحصص الإنتاج بالشراكة من الإنتاج الإجمالي في مقابل تراجع حصص إنتاج "سوناطراك " لوحدها، ففي سنة 2008 بلغ الإنتاج بالشراكة ما يعادل 72 مليون طن مكافئ بترول من إنتاج إجمالي بلغ 232 مليون طن مكافئ بترول أي بنسبة تفوق 31% ويبين الجدول رقم (2-14) أدناه تطور بنية إنتاج المحروقات خلال الفترة 2000-2017 في إطار الشراكة بالجزائر:

جدول رقم(2-14) : تطور إنتاج المحروقات في الجزائر /الوحدة :مليون طن برميل معادل

السنة	2000	2001	2002	2003	2004	2005
إنتاج سوناطراك لوحدها	184	177	174	170	167.5	167.2
إنتاج عبر الشراكة	18	25	32	42	55	65.1
الإنتاج الكلي	202	202	206	212	222.5	232.3
السنة	2006	2007	2008	2009	2010	2011
إنتاج سوناطراك لوحدها	163.7	161	159.5	154.7	154.8	147
إنتاج عبر الشراكة	66.1	72.3	72.4	67.8	59.1	59
الإنتاج الكلي	229.8	233.3	231.9	222.5	213.9	206
السنة	2012	2013	2014	2015	2016	2017
إنتاج سوناطراك لوحدها	143.7	141.3	145.9	144	147.2	149.9
إنتاج عبر الشراكة	50.9	45.6	49.3	47	45.1	46.6
الإنتاج الكلي	194.6	186.9	195.2	191	192.3	196.5

المصدر:المؤسسة الوطنية "سوناطراك"،التقرير السنوي،مختلف السنوات (2000-2017)،على الموقع: https://sonatrach.com/rapports تاريخ الإطلاع 2019/08/18.

يلاحظ من الجدول السابق أن إنتاج المحروقات كان في تزايد مستمر خلال الفترة المتدة من (2000-2007) حيث إرتفع حجم الإنتاج من 202 مليون ط.ب.م خلال السنة 2000 إلى أن بلغ أعلى مستوياته ب 233.3 مليون ط.ب.م بأقصى زيادة وصلت إلى 31 مليون ط.ب.م.

ويلاحظ أيضا أن إنتاج "سوناطراك" في تناقص مستمر منذ بداية سنة 2000 حيث إنخفض إنتاجها من184 مليون ط.ب.م سنة 2000 إلى 161 مليون ط.ب.م سنة 2007 ، أي بإنخفاض يقدر ب 17 مليون ط.ب.م و في المقابل إرتفع إنتاج الشركات الأجنبية من المحروقات من18 مليون ط.ب.م سنة 2000 حتى وصل إلى 72.4مليون ط.ب.م سنة 2007، أي بزيادة تساوي54.4 مليون ط.ب.م ،و هذا يعني أن نسبة الإنتاج إنتقلت من8.91 % سنة 2000 من الإنتاج الكلي إلى أن بلغت أقصى مستوياتها 31% سنة 2007 و هو ما يبين الدور الواضح للمشروعات الأجنبية في زيادة الإنتاج في قطاع المحروقات والتي تفسر حجم إنتاج المنخفض من طرف الشركات الأجنبية قبل سنة 2005 يرجع إلى القوانين المتعلقة بالمحروقات و التي كانت لا تسمح للشريك الأجنبي بإستغلال و تطوير الآبار المكتشفة من قبل و التي كانت محتكرة من طرف الشركة الوطنية "سوناطراك".

ليشهد الإنتاج بداية من سنة 2009 تراجعا و ذلك بسبب إفرازات الأزمة المالية العالمية سنة 2008 و ما خلفته من تقلص في معدلات النمو الإقتصادي العالمي،فعرفت سنة 2012 بداية التراجع إلى مادون مستوى 200 مليون ط.ب.م و تراجع إنتاج عبر الشراكة إلى مستوى مادون 50 مليون ط.ب.م بداية من سنة 2013 بسبب إنهيار أسعار النفط ليرجع بداية من سنة 2016 إلى التحسن، وعرفت سنة 2017 أيضا تحسن بلغ إلى 196.5 مليون ط.ب.م صاحبه تحسن في إنتاج الشركة الوطنية" سوناطراك" ليقارب حدود 150 مليون ط.ب.م في نهاية سنة 2017 إلا أن هذا التحسن لم يستمر حيث تراجع إجمالي الإنتاج ب 2.1% سنة 2018 ليبلغ 192.3 مليون ط.ب.م و إنتاج "سوناطراك" لوحدها 143.9 مليون ط.ب.م و تجدر الإشارة أنه تم إكتشاف 30 حقلا جديدا للنفط والغاز في سنة 2018 وذلك بمجهودات "سوناطراك" لوحدها مقارنة بـ 33 حقلا تم إكتشافها في سنة 2017.

1-تطور إنتاج البترول الخام :

سجل إنتاج البترول الخام لقطاع المحروقات الجزائري للسنوات الأخيرة نموا معتبرا ،بعد فترة التراجع التي شهدتها سنوات الثمانينات، حيث تخطى حدود 50 مليون طن برميل معادل بداية من سنة 2004 و تحقق أكبر إنتاج في سنة 2007 بأكثر من 66.5 مليون طن برميل معادل لتعرف باقي الفترة نوع من التذبذب كما يبينه الجدول التالي:

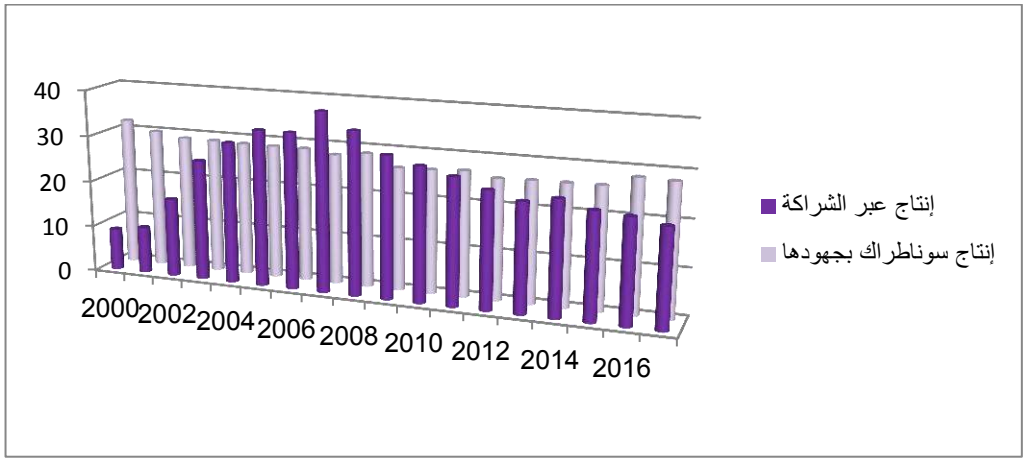
جدول رقم(2-15) : تطور إنتاج البترول الخام الوحدة : مليون طن برميل معادل

السنة	2000	2001	2002	2003	2004	2005
إنتاج سوناطراك لوحدها	32	30	29	29	28.9	28.8
إنتاج عبر الشراكة	9	10	17	26	30.4	33.6
الإنتاج الكلي	41	40	46	55	59.3	62.4
السنة	2006	2007	2008	2009	2010	2011
إنتاج سوناطراك لوحدها	28.8	28	28.8	26.3	26.5	26.9
إنتاج عبر الشراكة	33.6	38.5	35	30.5	28.8	27.2
الإنتاج الكلي	62.4	66.5	63.8	56.8	55.3	54.1
السنة	2012	2013	2014	2015	2016	2017
إنتاج سوناطراك لوحدها	25.8	26.0	26.1	26.2	28.4	28.2
إنتاج عبر الشراكة	25.1	23.4	24.6	22.9	22.3	21.1
الإنتاج الكلي	50.9	49.4	50.7	49.1	50.7	49.3

المصدر: المؤسسة الوطنية "سوناطراك"، التقرير السنوي،مختلف السنوات(2000-2017).

ويعود النمو المحقق في الإنتاج خلال السنوات الأخيرة منذ عام 2001 إلى الإنتاج عبر الشراكة حيث أن إنتاج "سوناطراك" لوحدها لم يتزايد بل إنخفض من 32 مليون طن سنة 2000 إلى 29 مليون طن سنة 2006 لتقدر نسبته من الإنتاج الإجمالي ب46 % فقط ، بينما إستمر منحنى إنتاج حقول الشراكة في الإرتفاع حيث بلغ في مرحلة أولى في نهاية عام 2002 حوالي 17 مليون طن أي ما يمثل نسبة46 % من الحجم الكلي للإنتاج، ثم تخطى إبتداء من عام 2004 سقف 50 %، ليصل في نهاية عام2005 إلى حوالي 34 مليون طن أي حوالي54% من الإنتاج الكلي ولكن بعد أزمة سنة 2008 عرف حجم الشراكة إنخفاضا حيث وصل إلى مادون 50 بداية من سنة 2012 التي بلغت فيها نسبة الشراكة 49% من حجم الإنتاج الكلي بمايعادل 25.1مليون طن و إستمرت نسبة الشراكة في الإنخفاض إلى 47 %سنة 2013 و 46 %سنة 2015 و42% سنة 2017 في مقابل تحسن إنتاج الشركة الوطنية خلال نفس الفترة ،و الشكل التالي يوضح ذلك:

شكل رقم(2-15) : تطور إنتاج البترول الخام في الجزائر عبر الشراكة2000-2017



المصدر:من إعداد الباحث بالإعتماد على معطيات الجدول رقم(2-15).

من خلال الشكل رقم (2-15) يتضح لنا تطور الطاقة الإنتاجية للبترول الخام في الجزائر ولعل ذلك راجع إلى الجهود المبذولة في الإستكشاف و البحث و التنقيب، و لأن صناعة البترول تتطلب مهارات فنية و تكنولوجية عالية إضافة إلى ضخامة رأس المال،مما جعل السلطات الجزائرية تفتح المجال أمام الإستثمارات الأجنبية في قطاع المحروقات .

2-تطور إنتاج الغاز الطبيعي:

خضع تطور إنتاج الغاز الطبيعي في الجزائر دائما لتغيرات الإستهلاك الداخلي ومتطلبات الوفاء بتعهدات العقود المبرمة مع المستهلكين، لأن هذه الشروط هي التي تحدد مستويات الإنتاج.

وعلى سبيل المثال فقد أدى تغير هذه الشروط في الفترة نهاية التسعينات حتى سنة2004 إلى إرتفاع الإنتاج بشكل محسوس حيث قفز من مستوى 137.7 مليار متر مكعب في سنة 1995إلى حدود 152 مليار متر مكعب سنة 2005 كأعلى حجم إنتاج ، أي بنسبة زيادة تقدر ب 12 % خلال عقد من الزمن ،و إستمر نمو إنتاج الغاز الطبيعي في السنوات الأولى من الألفية الجديدة مدفوعا في ذلك بعدة عوامل :منها صدور قانون المحروقات لعام 1991 الذي فتح الباب أمام الإستثمار الأجنبي المباشر في قطاع الغاز الطبيعي، بعدما كان قانون المحروقات لعام 1986قد حصر مسألة الإستثمار في قطاع النفط فقط و كذلك تطور السوق الدولية للطاقة في العقدين الأخيرين أكد الأهمية الإستثنائية التي إكتسبها الغاز الطبيعي في ميزانية الطاقة العالمية منذ بداية الثمانينيات، حيث أصبح إستهلاكه يمثل ربع الإستهلاك العالمي تقريبا،بالإضافة إلى تحسن الأسعار في السوق الدولية الأمر الذي يحفز الإستثمار في قطاع الغاز والذي يعتبر مكلفا مقارنة بالإستثمار في قطاع البترول و يوضح الجدول أدناه تطور حجم الإنتاج من الغاز الطبيعي في الجزائر في إطار الشراكة خلال الفترة 2000-2017:

جدول رقم(2-16) : تطور إنتاج الغاز الطبيعي في الجزائر **الوحدة : مليار م^3**

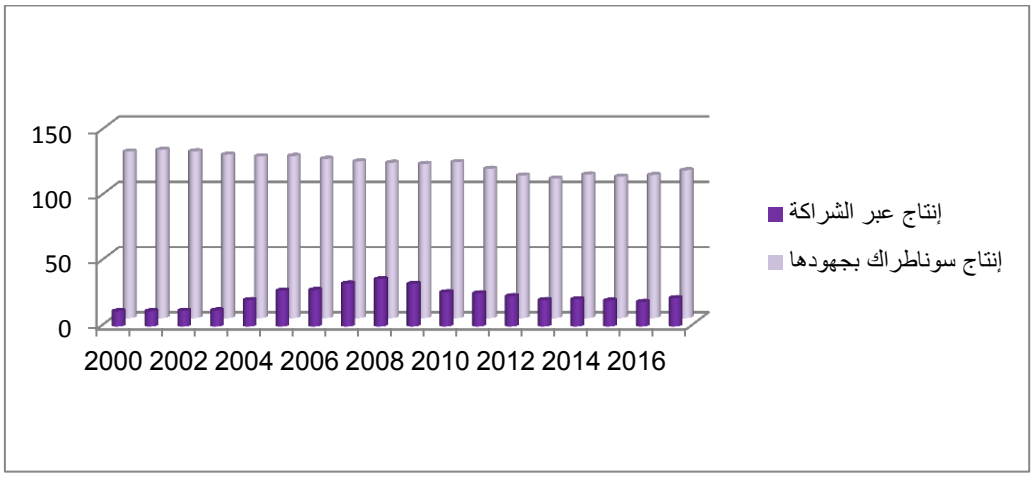
السنة	2000	2001	2002	2003	2004	2005
إنتاج سوناطراك لوحدها	127.6	128.9	127.8	125.2	123.9	124.2
إنتاج عبر الشراكة	11.8	11.8	12.1	12.4	20.3	27.5
الإنتاج الكلي	139.4	140.7	139.9	137.6	144.2	151.7
السنة	2006	2007	2008	2009	2010	2011
إنتاج سوناطراك لوحدها	122	120	119	118.1	119.5	114.4
إنتاج عبر الشراكة	28	33	36.3	32.8	26.3	25.5
الإنتاج الكلي	150	153	155.3	150.9	145.8	139.9
السنة	2012	2013	2014	2015	2016	2017
إنتاج سوناطراك لوحدها	109.2	106.9	110	108.4	109.6	113.2
إنتاج عبر الشراكة	23.3	20.3	20.9	19.9	18.9	21.8
الإنتاج الكلي	132.5	127.2	130.9	128.3	128.5	135.0

المصدر: المؤسسة الوطنية "سوناطراك"، التقرير السنوي،مختلف السنوات(2000-2017).

إن الغاز الطبيعي هو أساس المحروقات الجزائرية اليوم، حيث يتكون الإنتاج الإجمالي للمحروقات الأولية من58 %من الغاز الطبيعي، و هذه النسبة تؤكد مكانة الغاز الطبيعي في قطاع المحروقات الجزائري و بالنسبة لإنتاج الغاز الطبيعي فإن أغلب الإنتاج يأتي من نشاط

مؤسسة "سوناطراك" لوحدها بنسبة 84 % مقابل16 % إنتاج بالشراكة لسنة 2017 أنظر الشكل الرقم (2-16) التالي، فزاد نصيب إنتاج سوناطراك لوحدها من 127.6 مليار متر مكعب سنة 2000 إلى129 مليار متر مكعب سنة 2001 ثم عاد إلى 124 مليار متر مكعب سنة2005 لكن ما يلاحظ في السنوات الأخيرة هو تراجع نسبة إنتاج "سوناطراك" لوحدها في مقابل تزايد إنتاجها بالشراكة ، في قطاع الغاز و تم أيضا تسجيل نفس الإتجاه السابق في قطاع النفط ، فقد نمى دور الشركات الأجنبية العاملة في هذا القطاع بشكل لافت، وبلغت مساهمة إنتاج حقول الشراكة إلى المجموع العام للإنتاج في نهاية عام 2005 أزيد من 18 % ، بعد أن كان إلى حدود سنة 1998 لا تزيد عن 4 % و إرتفع نصيب الإنتاج عبر الشراكة من 12 مليار متر مكعب سنة 2000 مكعب إلى 27.5 مليار متر مكعب سنة 2005، ثم إلى 36.3 سنة 2008 كأعلى نسبة إنتاج(23.5% من الإنتاج الكلي) أي أنه تضاعف بحوالي 3 مرات في ظرف أقل من عشر سنوات، إلا أن هذه النسبة عرفت تراجع بعد ذلك إلى غاية سنة 2016 قدرت ب 14% ثم وصلت 16% من الإنتاج الكلي سنة 2017 بما يقارب 22 مليار متر مكعب كما هو واضح في الشكل:

شكل رقم(2-16) : تطور إنتاج الغاز الطبيعي في الجزائر عبر الشراكة 2000-2017



المصدر:من إعداد الباحث بالإعتماد على معطيات الجدول رقم(2-16).

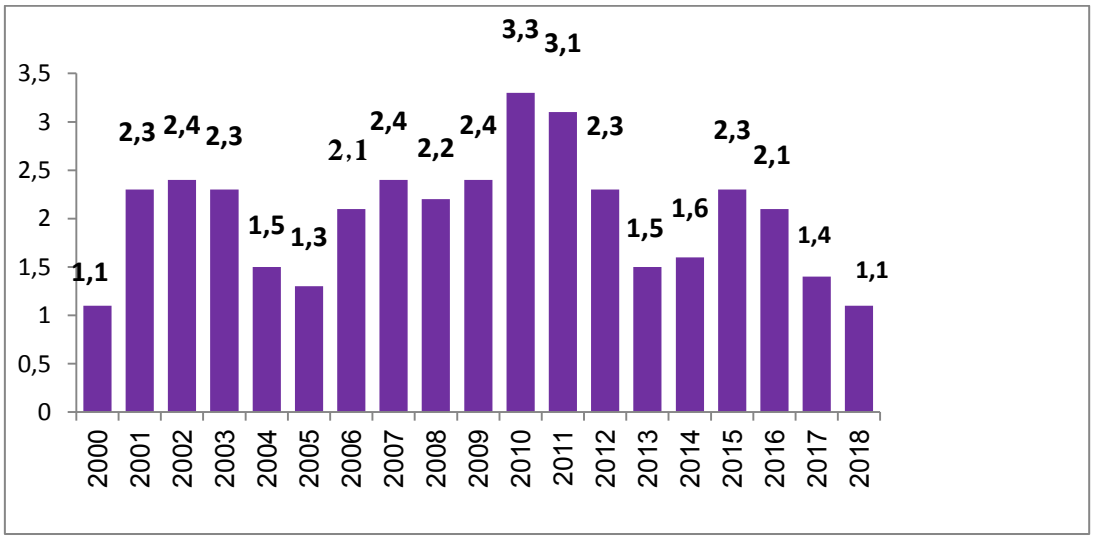
الفرع الثالث:تدفقات الإستثمار الأجنبي المباشر في قطاع المحروقات بالجزائر

يلعب هذا القطاع دورا أساسيا في مجال الإستثمارات الأجنبية الموجهة إليه، بحيث كانت مشاركة الرأس مال الأجنبي في هذا القطاع لا تتعدى 49 % بعد فترة التأميم وذلك تبعا للسياسة الوطنية القائمة حينها على مبادئ الإقتصاد الموجه مما أدى إلى فرض قيود إنتاجية على سياسات التسعير تفتقر إلى حد ما إلى الكفاءة المطلوبة مما نتج عنه الحد من تحقيق أقصى إستفادة من جهود الإستكشاف والتنقيب.

تظهر بذلك هيمنت شركة "سوناطراك" إضافة إلى الشركات التابعة لها على قطاع النفط والغاز إذ أنها تعمل في جميع مجالات الإستكشاف والحفر والتنقيب والإنتاج والتكرير وصناعة البيتروكيماويات والنقل والأعمال المساندة، و إنطلاقا من بداية التسعينات تم فتح المجال أمام الإستثمار الأجنبي المباشر في هذا القطاع دون تحديد نسبة مساهمة رأس المال الأجنبي.

وتجدر الإشارة إلى أن الإمتيازات الجبائية الممنوحة للإستثمار في قطاع المحروقات لم تتغير منذ سنة 1986 بخلاف القطاعات الأخرى، وقد حقق قطاع المحروقات قيمة مضافة تشكل 40.3% من الناتج الداخلي الخام سنة 2000 و35.5% منها سنة2001 لكنها تراجعت في الفترة مابين 2006-2014 لتتحسن سنة 2017 حيث حققت نسبة 19.3% نتيجة لتحسن و الإرتفاع الطفيف في أسعار البترول[1]، وقد أصبحت الجزائر مؤخرا أكبر الدول إستقطابا للإستثمار الأجنبي في مجال النفط حيث يسيطر الإستثمار الأجنبي المباشر على هيكلة الإستثمار فيه و يبين الجدول التالي تدفقات الإستثمار الأجنبي إلى قطاع المحروقات خلال فترة الألفية الجديدة و حتى سنة 2018 من حيث الحجم و كذلك من حيث الجهات المستثمرة وكما هو موضح في الشكاليين التاليين:

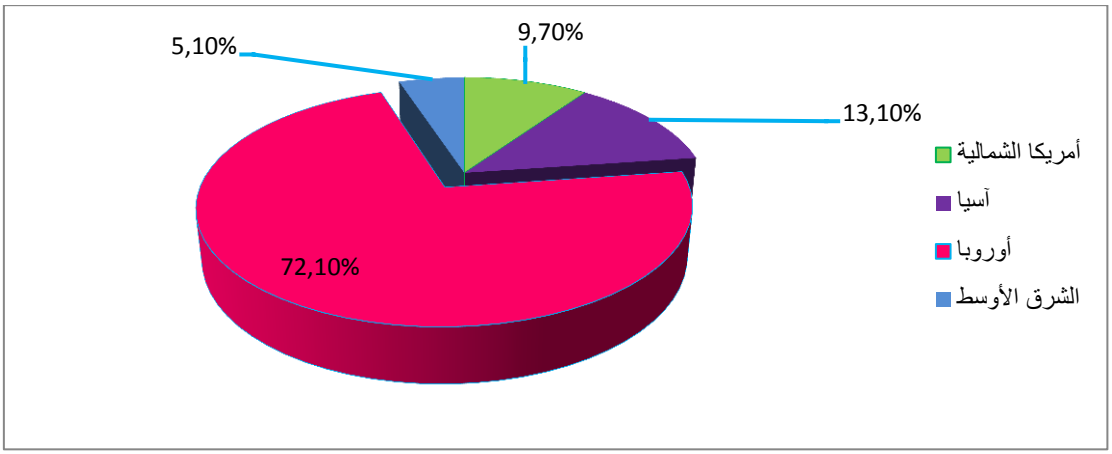
شكل رقم(2-17) :تطور تدفق الإستثمارات الأجنبية المباشرة في قطاع المحروقات بالجزائر خلال 2000-2018 **الوحدة:مليار دولار**



Source: ministere de l'energie, bilan des realisatios du secteur,divers annee (2000-2018).

[1] بنك الجزائر،التقرير السنوي التطور الإقتصادي و النقدي للجزائر2017، جويلية 2018،ص20.

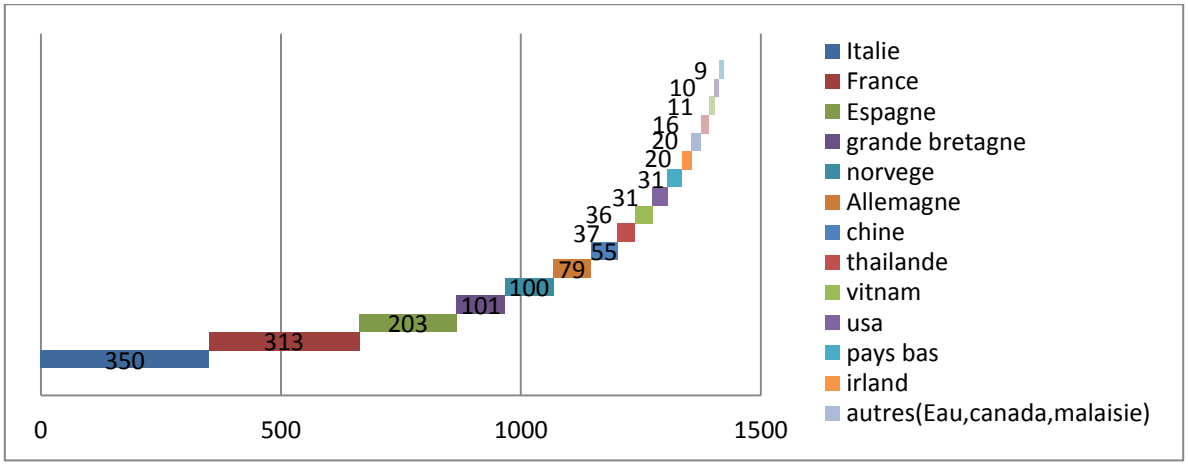
شكل رقم(2-18): تدفقات الإستثمارات الأجنبية حسب الجهات المستثمرة في الجزائر 2018



Source: bilan des realisatios du secteur de l'energie 2018, o.p ,p 46.

فحسب الجهة المستثمرة تعتبر البلدان في منطقة "اليورو" المزود الرئيسي للإستثمار الأجنبي المباشر في قطاع المحروقات بالجزائر بأكثر من (86 %) من المبلغ العالمي ، تليها آسيا بنسبة (11 %) و الباقي هو مشترك بين دول أمريكا الشمالية والشرق الأوسط أما توزيع هذه الإستثمارات الأجنبية المباشرة حسب البلد يدل على أن إيطاليا هي المستثمر الأول بحصة (25 %) ومبلغ 350 مليون دولار، تليها فرنسا (22%) ب313 مليون دولار، وفي المرتبة الثالثة إسبانيا بنسبة (14%) و تمثل هذه البلدان الثلاثة الأولى أكثر من (61%) من إجمالي الإستثمار الأجنبي المباشر في قطاع المحروقات بالجزائر و يتوزع الباقي على مجموعة من دول أخرى كما هو مبين في الشكل التالي:

شكل رقم(2-19): تدفق الإستثمارات الأجنبية حسب الدول المستثمرة لسنة 2017



source: bilan des realisatios du secteur 2017, o.p,p49.

و كانت تطورات الإستثمارات في المجالين الإستكشاف و التطوير للفترة 2000-2018 موزعة كمايلي :

جدول رقم(2-17) :تطور إستثمارات الإستكشاف و الإستغلال و التطوير في الجزائر للفترة 2000 -2018 **الوحدة مليون دولار**

السنوات	نشاط الإستكشاف			نشاط التطوير و الإستغلال		
	سوناطراك لوحدها	في إطار الشراكة	إجمالي الإستثمار	سوناطراك لوحدها	في إطار الشراكة	إجمالي الإستثمار
2000	190	160	350	726	885	1 611
2001	118	158	276	596	2 182	2 778
2002	131	153	284	645	2 517	3 162
2003	212	164	376	500	1 715	2 215
2004	257	200	457	675	1 191	1 866
2005	424	233	657	842	1 081	1 923
2006	830	260	1090	1 007	1 470	2 477
2007	1083	659	1742	1 499	1 169	2 668
2008	1 106	795	1 901	2 344	1 364	3 708
2009	1 177	505	1 682	3 452	2 654	6 106
2010	1 228	449	1 677	4 192	4 101	8 293
2011	1 182	547	1 729	3 603	3 663	7 266
2012	1 367	450	1 817	2 660	3 054	5 714
2013	2 131	238	2 369	1 665	1 899	3 564
2014	2 482	302	3 784	2 323	2 221	4 544
2015	2 297	262	2 559	2 826	3 585	6 411
2016	1 491	112	1 603	2 978	3 121	6 099
2017	1 511	100	1 611	3 410	2 070	5 480
2018	1 312	97	1 409	3 990	1 442	5 432

Source: ministere de l'energie, bilan des realisatios du secteur,divers annee (2000-2018).

خلال الفترة (2000–2008) ، تم إستثمار أكثر من 29 مليار دولار أمريكي في سلسلة المنبع للمحروقات، منها 58% في إطار الشراكة و تم تخصيص أكثر من 22 مليار دولار أمريكي لتطوير الحقول، منها 59% في إطار الشراكة.

و عرفت سنة 2009 إستثمار أكثر من 7.8 مليار دولار في مجال إستغلال و تطوير حقول المحروقات 41 %منها عن طريق الشراكة خصصت منها 6 مليار دولار للتطوير (43 % من خلال الشراكة)،و رصدت سنة 2011 مبلغ 9.1 مليار دولار(47% عبر الشراكة) حيث إنخفض المبلغ المخصص للإستثمار مقارنة بسنة 2010 التي رصدت لها 9.6 مليار دولار و خصص منها مبلغ 7.3 مليار دولار للتطوير (50% شراكة) و 1.7 مليار دولار لمجال الإستكشاف أما سنة 2012 إنخفض المبلغ المخصص للإستثمار فيها بنسبة 20% حيث قدر ب 7.2 مليار دولار خصص مبلغ 1.9 مليار دولار للإستكشاف حيث إرتفع مقارنة بسنة 2011 في مقابل إنخفاض المبلغ المخصص لمجال التطوير إلى 5.3 مليار دولار، ثم إستثمر مايزيد عن 6.3 مليار دولار خلال سنة 2013 و التي عرف فيها الإستثمار في مجال الإستكشاف إرتفاعا معتبرا و ذلك بفضل الإسهام الكبير "لسوناطراك" بجهودها الخاصة ،أما سنة 2014 فقد خصص فيها مبلغ 8.3 مليار دولار وشهدت سنة 2015 إرتفاعا في حجم الإستثمارات بلغ 9 مليار دولار بينما عرفت سنتي 2016 و 2017 إنخفضا بلغ 15.4 % و 8.3% على التوالي حيث رصد فيها مبلغ 7.7 مليار دولار و 7.1 مليار دولار بينما خصص سنة 2018 مبلغ 6.8 مليار دولار.

في نهاية سنة 2017 وقعت شركة "سوناطراك" على إتفاقية تعاون مع شركة"Total" لتعزيز الشراكة بين الطرفين مما قد يتجسد على هيئة مشاريع جديدة ضمن مجال الإستكشاف والإنتاج بما في ذلك الإطار التعاقدي الجديد لمشروع " تيميميون"، ومتابعة العمليات المشتركة في حقل"تين فوي تبنكورت" في إطار عقد جديد، وجاء في بيان لشركة" سوناطراك" نشرته على موقعها الرسمي أن الإتفاقية تهدف أيضا إلى توسيع التعاون في أنشطة أخرى، بما في ذلك الإستكشاف والبتروكيماويات والطاقة الشمسية والتنمية الدولية.

المطلب الثالث :الآفاق المستقبلية للإستثمار في قطاع المحروقات الجزائري

ترتكز كل سياسات الطاقة في الجزائر على قطاع المحروقات بشكل كبير، وبالنظر إلى أن هذه الثروة زائلة (ناضبة) فإن إيجاد البدائل(الطاقات المتجددة)، وتطويرها وتعميم إستعمالها ومن هذا المنطلق تبذل الجزائر مجهودات كبيرة لتنمية وتطوير القطاع بمختلف مكوناته.

الفرع الأول: تعزيز الإستثمار الوطني و الأجنبي لإستكشاف المحروقات

للجزائر آفاق واسعة لتطوير إحتياطياتها من المحروقات بشكل عام عن طريق الإستكشاف نظرا لشساعة المناطق التي من الممكن إكتشافها فعلى الرغم مما تمتلكه الجزائر من إحتياطيات ضخمة ومؤكدة من الغاز الطبيعي والتي قدرت بحوالي 4505 مليار م3 سنة 2018 و من البترول الخام بحوالي12.2 مليار برميل[1]، إلا أنه ما يزال أمامها المزيد من الوقت لتتمكن من تنمية وتطوير إحتياطياتها المحتملة والمتوقعة من المحروقات، لا سيما بالنظر إلى مساحة البحث والتنقيب في الجزائر والتي تقدر بأكثر من 1.5 مليون كلم2 و التي لم يستغل منها سوى 48% من إجمالي هذه المساحة إلى غاية نهاية سنة 2018 .

ترتكز الإستراتجية الحالية بالنسبة للثروة النفطية الجزائرية على تكييف عمليات الإستكشاف و توجيهها إلى مناطق جديدة و تطوير الحقول المكتشفة وغير المستغلة مثل الغاز الرطب المتوفر في الجنوب جنوب شرق "حاسي الرمل" أو حقول الغاز الجاف في منطقة "عين صالح"أو حوض "تندوف" و حوض" بشار" و" رقان"بالجنوب الغربي الجزائري و لتنفيذ هذه المشروعات، يجب إدخال تعديلات أساسية تشمل قطاع المحروقات لتشجيع الشركات الأجنبية على المشاركة في إستغلال الحقول المكتشفة وغير المستغلة وكذا الحقول المنتجة حيث أنه بالنظر إلى الوسائل والتقنيات المتطورة و كذلك ضخامة الإستثمارات النفطية يصعب على الدولة تأمين المبالغ الكافية والإعتماد الكلي على المبالغ المقتطعة من العائدات البترولية والغازية لتطوير الطاقات الإنتاجية في الوقت الذي يعتبر العديد من الخبراء أن التشريعات الحالية بالنسبة للإطار القانوني و المالي للإستثمار في مجال الإستكشاف ليست جذابة بما فيه الكفاية لشركات النفط الأجنبية معتبرين أن قانون المحروقات الحالي يشكل عقبة في تطوير إستكشاف و صناعة النفط .

حيث الإستثمار في قطاع المحروقات يتضمن فيه الإنفاق الرأسمالي على ما يلي :بالنسبة لقطاع النفط الإستكشاف، التطوير، التكرير، الناقلات، أنابيب النفط وتجهيزات إنتاج النفط غير التقليدي أما بالنسبة لقطاع الغاز يتضمن عمليات الإستكشاف، التطوير، التمييع، التخزين، ناقلات و أنابيب نقل وتوزيع الغاز.

و أعلنت الشركة الوطنية " سوناطراك" عن خطة لرفع معدل إنتاجها من النفط بنسبة 14% خلال أربع سنوات،ومن المتوقع أن تنفق الشركة فيها ما يزيد عن 79 مليار دولار(إستثمار 53 مليار دولار منها في عمليات التنقيب والإنتاج و 26 مليار دولار في عمليات التكرير و

[1] statistical review of world energy, British petroleum,2019,68TH edition,p14.

البتروكيماويات) خلال الفترة 2017 و 2021 للتنقيب عن إحتياطيات جديدة من النفط والغاز في البلاد[1] في إطار برنامج يهدف حسب تصريحات وزير الطاقة إلى توسيع نشاط الإستكشاف للرفع من إحتياطات النفط و تحسين إستغلال الحقول البترولية و الغازية مما سيعزز الإنتاج الوطني من المحروقات على المدى المتوسط و البعيد و كذا لتلبية إحتياجات السوق الوطنية المتزايدة من المواد الطاقوية، حيث تجدر الإشارة إلى أن حجم إستهلاك العالمي من الطاقة الأولية بلغ 13865 مليون طن مكافىء بترول سنة 2018 و وصل إستهلاك الجزائر حوالي 56.7 مليون طن مكافىء بترول خلال نفس السنة[2](36.7 إستهلاك غاز طبيعي و 19.6 إستهلاك النفط) ،كما وتخطط الشركة الوطنية " سوناطراك لإستثمار ما يقرب من 56 مليار دولار بحلول عام 2030[3] .

إلا أن تراجع أسعار النفط أثّر نوعا ما على برنامج إستثمار "سوناطراك" التي إضطرت إلى تقليص إستثماراتها في نشاط المصب، حيث تخلّت عن مشاريع إقامة خمسة مصاف ومصانع تكرير بقدرة 5 مليون طن سنويا والإكتفاء بمصفاتين فقط، حيث أطلقت "سوناطراك" مناقصة في نوفمبر 2017 لإقامة مصفاة جديدة بقدرة 5 مليون طن أو 100 ألف برميل يوميا في "حاسي مسعود" ، وقبل ذلك كان المخطط يقتضي إقامة مصفاتين بقدرة 5 مليون طن سنويا ب"حاسي مسعود" و"تيارت" وهو ما يسمح برفع قدرات الإنتاج إلى 35.95 مليون طن سنويا بعد 2021[4]، علما أن قدرات التكرير الجزائرية تبلغ 30 مليون طن متر سنويا بست مصاف هي "الجزائر العاصمة" و"أرزيو" و"سكيكدة" (واحدة من الخام وواحدة للمكثفات) و"حاسي مسعود" و" أدرار".

و أعلنت شركة "سوناطراك" عن شراء مصفاة "أوغوستاAugusta " في مدينة صقلية "Sicily" الإيطالية طاقتها التكريرية 190 ألف برميل في اليوم و بذلك يعتبر المشروع أول عملية شراء لمصفاة خارج الحدود الجزائرية و ذلك بهدف تكرير النفط الخام و معالجة المنتجات الثقيلة الفائضة المنتجة في المصافي الجزائرية وتحويلها إلى منتجات خفيفة و إعادتها إلى الجزائر لتلبية الطلب المحلي المتنامي على المنتجات البترولية [5].

---

[1] MEED, THE FUTURE OF MIDDLE EAST ENERGY, How the region's oil producers are responding to structural changes in energy,Vol 1 , Energy , September 2018,p13.

[2] statistical review of world energy,2019,o.p,p08.

[3] Sonatrach news, n14,avril 2019,p02.

[4] MEED, THE FUTURE OF MIDDLE EAST ENERGY, How the region's oil producers are responding to structural changes in energy, o.p,p13.

[5] منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول"أوابك"، تقرير الأمين العام السنوي، الكويت ،العدد45،2018، ص 205-206.

أولا- آفاق تطور الإستثمار في قطاع النفط :

تتوقع الوكالة الدولية للطاقة أن يرتفع حجم الطلب على النفط (بما فيها الوقود الأحفوري) بنسبة 10 % في أفق 2040 إلى حوالي 107.7 مليون برميل يوميا[1]، بعد أن كان في حدود 75 مليون برميل في اليوم سنة 2000 و تحتاج تلبية هذة الزيادة في الطلب إلى إستثمارات في حدود 13.6 تريليون دولار للفترة من 2014- 2035[2].

وتقدر الإستثمارات المطلوبة في قطاع الإستكشاف والإنتاج المنبع ب11.3 تريليون دولار أي بنسبة 82.5 % وذلك لتعويض إنتاج الآبار الحالية التي شارفت على النضوب وتعويض إنتاج الآبار المزمع إكتشافها لاحقا والتي ستنضب بدورها، فيما يتوزع القسم الباقي من الإستثمارات على أنشطة قطاع المصب، خصوصا التكرير والنقل، حيث يتوقع إنفاق ما قدره 1.4تريليون دولار في مجال التكرير، للإستجابة لزيادة الطلب وللتكيف مع المواصفات التقنية الجديدة، فيما يكون نصيب قطاع النقل في حدود 986 مليار دولار، لإنفاقها على إقتناء ناقلات نفطية جديدة ومد الأنابيب لنقل الإنتاج نحو مناطق الإستهلاك، حيث يتوقع أن تنمو التجارة البينية الدولية للبترول الخام والمشتقات النفطية في أفق سنة 2030 بنحو80% مقارنة بالمستوى الذي كانت عليه في سنة 2000.

1-**توقعات إنتاج النفط :** تشيير تقديرات وكالة الطاقة العالمية حسب سنريو السياسات الجديدة إلى أنه من المتوقع أن يصل إجمالي إنتاج العالم من النفط إلى 101.6 مليون برميل في اليوم سنة 2030 و103.4 مليون برميل في اليوم في عام2040 إذ سيبلغ إجمالي إنتاج دول الأوابك 50.9 مليون برميل في اليوم (منها 2.8 مليون برميل من النفط غير التقليدي) بينما سيصل إجمالي الإنتاج من خارج دول الأوابك إلى52.4 مليون برميل في اليوم (منها12.5 مليون برميل من النفط غير التقليدي)،حيث من ناحية دول إنتاج الأوابك فإنه من المتوقع أن يصل إنتاج الدول العربية الأعضاء فيها (الإمارات، الجزائر،السعودية،قطر، العراق،الكويت و ليبيا) إلى 36.9 مليون برميل في اليوم في عام 2040 أي مايمثل نسبة 36.7% من الإنتاج العالمي و تمثل حصة الجزائر حوالي 1.5 مليون برميل في اليوم و 1.4 مليون برميل سنة 2030[3] .

---

[1] منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول "أوابك" ، تطور نمو تجارة النفط الخام و المنتجات النفطية في العالم،مجلة النفط و التعاون العربي،العدد163،المجلد43 ،الكويت، فيفري 2017 ،ص60.

[2] internnational energy agency, World Energy investment Outlook special report, 2004, p58.

[3] منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول"أوابك" ، تطور نمو تجارة النفط الخام و المنتجات النفطية في العالم،المرجع نفسه،ص24.

2-إستغلال أنواع النفط غير التقليدية:سمح التقدم التكنولوجي في السنوات الأخيرة بإستغلال أنواع جديدة من النفط، تعرف بإسم البترول غير التقليدي"Pétroles non-conventionnels "[1]،وذلك بعد عقود طويلة كان فيها الإستغلال يقتصر على النوع التقليدي فقط وبدأت ترتسم في الأفق ملامح محيط نفطي جديد مغاير تماما للمحيط القديم، خاصة بعد أن بلغ التطور التقني المرحلة التي أصبح إستغلال هذه الأنواع النفطية غير التقليدية على نطاق واسع أمرا ممكنا ، فقد بدأ في السنوات القليلة الماضية مثلا إستغلال حقول الرمال الزفتية"sables bitumineux" الموجودة بمنطقة أطابسكا "athabasca" ب "كندا" و التي تمتلك حوالي 70% من الإجمالي الإحتياطي العالمي و المقدر ب 2.4 تريليون برميل، و تقدر إحتياطات "كندا" التي يمكن إستخلاصها بحدود 173 مليار برميل[2]، كما بدأ إستغلال الزيوت الثقيلة جدا "Extra-lourd" الموجودة بحوض الأورينوك "Orénoque" ب"فنزويلا" بعد تطور تقنيات الحفر الأفقي وتقنيات تركيب المضخات في أعماق الآبار، والتي كان من غير الممكن إستغلالها من قبل سواء لصعوبة عملية الإستغلال من الناحية التقنية أو لعدم جدواها الإقتصادية، و بلغ معدل الإسترجاع لسنة 2000 نسبة 8% و ينتظر أن يصل إلى حدود 20 % في أفق سنة2020 ،ويشير بعض المتخصصين أنه في حالة زيادة التحكم التقني في إستغلال هذه النفوط غير التقليدية في المستقبل، فإن ذلك سيقلب معطيات السوق النفطية بشكل دائم لأن التقدم التكنولوجي في هذه الحالة سيسمح بتعبئة موارد نفطية كبيرة جدا، ويزيد العرض النفطي في الأسواق بشكل واسع وعلى سبيل المثال لا الحصر، يقدر خبراء النفط إحتياطات حوض" الأورينوك" وحده بنحو 270 مليار برميل[3] .

في هذا الإطار، من الأهمية بمكان الإشارة إلى الإجراء الذي أقدمت عليه" فنزويلا" البلد الذي يصنف في دائرة البلدان الأكثر تحفظا لفتح مجالها النفطي كاملا، والذي لا تزال فيه كل عمليات الإستكشاف والإنتاج تتم وفق عقود شراكة تعود فيها نسبة المشاركة الكبيرة إلى شركة البترول الوطنية" PDVSA " وهذا الإجراء هو إخضاع هذا النوع من النفط لإطار قانوني خاص به، وإفراد عقود خاصة لذلك تعرف بعقود الشراكة الإستراتيجية، تغطي كل مراحل الإستغلال من

---

[1] بشكل عام، مّكن تعريف النفوط الثقيلة على أنها تلك النوع من النفوط التي لا تتدفق بسهولة وذات كثافة تتراوح بين 10-20 درجة(API) أما النفوط الثقيلة جدا فهي ذات كثافة أقل من 10 درجة(API) وبالإضافة إلى كثافتها المنخفضة ولزوجتها العالية ، تتميزّ النفوط الثقيلّة جدا عن النفوط الثقيلّة كذلك بمحتواها العال من الكبريت والمعادن .

[2] منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول "أوابك"، صناعة النفط و الغاز الطبيعي غير التقليدية خارج أمريكا الشمالية وإنعكاساتها على الدول الأعضاء ، مجلة النفط و التعاون العربي،العدد153،المجلد41 ،الكويت، 2015 ،ص11-12.

[3] منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول"أوابك" ، صناعة النفط و الغاز الطبيعي غير التقليدية خارج أمريكا الشمالية و آفاقها المستقبلية ، مجلة النفط و التعاون العربي،العدد158،المجلد42 ،الكويت، 2016 ،ص12.

المنبع إلى المصب، وتبرم مع الشركات الأجنبية التي تملك الخبرة والتكنولوجيا اللازمة ،وإستحواذ الشركة الوطنية الفنزولية على الحصص الأكبر في الشركات المشتركة العاملة في منطقة "الأورينوك" يعني بالضرورة تحملها الجزء الأكبر من التمويل حيث قدرت خطة الشركة الوطنية للفترة 2013-2019 بأن ثمانية مشاريع جديدة في المنطقة بحاجة إلى 108.3 مليار دولار إستثمارات[1] والتي تشكل حوالي 80 % من إجمالي إستثمارات الشركة الفنزولية خلال ذات الفترة ،و يتوقع أن ينخفض إنتاج "فنزويلا" للنفط منتصف سنة 2020 قبل أن يعاود الإنتعاش ليصل إلى2.5 مليون برميل في اليوم في سنة 2040[2].

ثانيا- آفاق تطور الإستثمار في قطاع الغاز الطبيعي:

تشير كل التوقعات أن معدلات الطلب و إستهلاك الغاز الطبيعي سوف تكون الأسرع في المستقبل من بين كل مصادر الطاقة، ويتوقع أن يرتفع حجم الطلب العالمي للغاز الطبيعي من 2.5 تريليون متر مكعب سنويا في سنة 2000 إلى حوالي 5.3 تريليون متر مكعب في أفق سنة 2040[3] أي بنسبة 40% ، ما يعني ضرورة تعبئة إحتياطات إضافية لتعويض الإنتاج الحالي والمستقبلي و يتوقع أن يبلغ إنتاج الجزائر من الغاز الطبيعي إلى 102 مليار متر مكعب في سنة 2030 و107 و113 مليار متر مكعب في سنة 2035 و 2040 على التوالي[4]،و تجدر الإشارة أن الجزائر تعتبر أول منتج للغاز الطبيعي في إفريقيا.

تستلزم تعبئة الطاقة الإضافية المطلوبة في قطاع الغاز الطبيعي إستثمارات في في المتوسط ، هناك حاجة إلى 360 مليار دولار من الإستثمارات السنوية في سلسلة إمداد الغاز الطبيعي في سيناريو السياسات الجديدة حتى عام 2040 (إستثمار تراكمي قدره 8.6 تريليون دولار)[5] الحصة الأكبر(6.2 تريليون دولار و التي يبلغ متوسطها ما يقرب من 240 مليار دولار سنويا) ، موجهة إلى المنبع وهذا ضروري ليس فقط لتلبية الزيادة بنسبة 45% في الطلب خلال الفترة حتى عام 2040 ، ولكن أيضًا لتعويض الإنخفاضات الأساسية في إنتاج الغاز،معدل الإنخفاض الملحوظ لحقول الغاز التقليدية التي تجاوزت ذروتها يزيد عن 7% في السنة ومعدل الإنخفاض لإنتاج الغاز

---

[1] منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول "أوابك"، صناعة النفط و الغاز الطبيعي غير التقليدية خارج أمريكا الشمالية و آفاقها المستقبلية ،مرجع سابق،ص23.

[2] International energy agency,outlook for producer economies,2018,p54.

[3] International energy agency,outlook for natural gas,2017,p339.

[4] International energy agency, outlook for natural gas,o.p, p346.

[5] International energy agency, outlook for natural gas,o.p,p462.

غير التقليدي هو أكثر حدة،و هناك أيضًا 90 مليار دولار إستثمارات سنوية في شبكات نقل وتوزيع الغاز، نصفها مطلوب للحفاظ على الشبكات الحالية في المناطق الناضجة (أمريكا الشمالية وأوروبا واليابان وكوريا وروسيا).

تقدر الوكالة الدولية للطاقة قيمة الإستثمارات المطلوبة لمواجهة إرتفاع الطلب في قطاع المحروقات للفترة 2014-2035 في ضوء توقعات تطور الإستهلاك في العالم بما يزيد عن22.5 تريليون دولار[1]، وتتوزع هذه القيمة على الإستثمار الموجه لتجديد الإحتياطات وتعويض الإنتاج السابق و الإستثمار الموجه لتوسيع البنية التحتية القائمة حاليا وتجديد ما ينتظر إهتلاكه قبل إنقضاء الفترة المعنية.

الفرع الثاني : مستقبل أسواق الغاز العالمية

عرفت السوق الغازية الأوربية خلال العقد الأخير تغيرات جذرية، حيث طرأ على هيكل السوق تعديلات كبيرة بما يتوافق و أهداف الإتحاد الأوروبي و في سياق إنفتاح السوق الغازية في الدول الأوروبية، تسعى الشركة الوطنية "سوناطراك" للتموقع و بصورة دائمة في جوارها الأوروبي لاسيما وأن إتفاقية شراكة تربط بين الدولة الجزائرية والإتحاد الأوروبي لكن رغبة الجزائر في كسب حصة معتبرة في سوق توزيع الغاز داخل بلدان الإتحاد يصطدم بالحواجز التي تضعها التوجيهات الأوروبية أمام البلدان الممونة غير الأوروبية.

أولا- إشكالية تصدير الغاز الجزائري على ضوء المتغيرات الجديدة:

على ضوء المعطيات الجديدة في سوق الغاز الأوروبية يمكننا تلخيص أهم المشاكل التي تواجه تصدير الغاز الجزائري نحو أوروبا في النقاط التالية[2]:

- هيكل إحتكار القلة في السوق الأوربية : بإعتبار الجزائر كواحد من الممونين الثلاثة الأساسيين للغاز عبر الأنابيب، أين حجم الإمداد مؤهل لإرتفاع كبير في المستقبل، فإن حجم الصادرات الجزائرية له تأثير كبير على هذه السوق، من خلال التفاعل المتبادل بين القرارات الجزائرية وسلوك السوق، وهو وضع غير موجود - أو ضعيف جدا -في السوق البترولية على سبيل المثال.

وعلى هذا الأساس، إذا إعتمدت الجزائر سياسة عرض كميات مهمة من الغاز في هذه السوق، فإنها ستواجه خطر رد فعل الشركاء والأسعار ستنخفض، مما يكون له تأثير على الريع الغازي وبالعكس، إذا إنتهجت سياسة عرض كميات أقل من الغاز، ففي هذه الحالة ستواجه خطر

[1] Internnational energy agency, World Energy investment Outlook, special report, 2004, p58.

[2] زغبي نبيل،أثر السياسات الطاقوية في الإتحاد الأروبي على قطاع المحروقات في الإقتصاد الجزائري،مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الإقتصادية،تخصص إقتصاد دولي ،جامعة فرحات عباس، سطيف،2012، ص158-159.

تأخر سوق الغاز الأوروبي أو بالأحرى إنكماش حصتها فيه و خاصة في دول جنوب أوروبا لصالح الدول المنافسة، و بالتالي التأثير على التطور المستقبلي لصناعة الغاز في الجزائر.

– إختيار التوازن بين السعر والكميات المخصصة للتصدير :و بإعتبار الجزائر كبائع في إحتكار القلة في سوق الغاز الأوربية، فإنها نظريا تملك الخيار بين تحقيق العوائد من خلال الأسعار أو الكميات المخصصة للتصدير، بمعنى يمكن بيع أحجام مرتفعة بأسعار منخفضة أو بيع أحجام منخفضة بأسعار مرتفعة ، ويبقى هذا الأخير مبرر نظريا بالنظر إلى سياسة تنويع الإمدادات التي تنتهجها الدول المستوردة للغاز.

إذ إختارت الجزائر الإهتمام بحصة متواضعة من السوق بأسعار مرتفعة، ستواجه في هذه الحالة إنخفاض تدريجي لحصتها من السوق و بالعكس، إذا إختارت حصة أكثر أهمية من السوق بأسعار متواضعة، فسيكون التأثير سلبيا على الأسعار مما ينجر عنه نتائج سلبية على كل البائعين.

– إعادة تنظيم سوق الغاز في أوروبا : بإعتبار الجزائر عضو في إحتكار القلة، فإنها تكون في وضعية تسمح لها بالتأثير في السوق، وبالتالي على المنافسة في مختلف مجالات إستخدامه.

في الواقع تملك الجزائر الخيار بين الإستمرار في التعامل مع الشركات الأوروبية الحالية : سنام (SNAM) إيناغاز (ENAGAS)،(GAZ DE FRANCE) أو مع أطراف جديدة سواء شركات حديثة في إستيراد الغاز أو مع الزبائن المعنيين بتعليمة الغاز الأوروبية.

إذا إختارت الجزائر الخيار الأول لضمان عقود طويلة الأجل وإستقراراها ، فإنها ستواجه خطر توسعهم في السوق من جهة، ومن جهة أخرى قدرتهم على التفاوض، و بالتالي قدرتهم على حيازة جزء مهم من الريع الغازي و بالعكس، إذا فضلت الخيار الثاني فستواجه خطر إنخفاض الأسعار بسبب أهمية المنافسة، دون ضمان العقود طويلة الأجل و مع ذلك فإن الوضع ملائم لإرتفاع الطلب الإجمالي.

– تنظيم الصادرات في الجزائر: في هذه الحالة، لها الإختيار بين متابعة التوجه المركزي المطبق لغاية الآن، أي "سوناطراك" كمصدر وحيد في التفاوض حول عقود بيع الغاز الطبيعي، أو التوجه نحو اللامركزية ، و تضاعف الأطراف المعنية(البائعة) كما جاء به قانون المحروقات ،إن إتباع السياسة المركزية في تصدير الغاز ، تدعم وضعية البائع في السوق (وذلك من خلال التصدي لخطر التثمين السيء لظروف السوق)، في حين أن البيع اللامركزي للغاز من شأنه إضعاف وضعية المشتريين.

-التحفظات الأوروبية حول الخدمات و إزدواجية تسعيرة الغاز :من منظور مفوضية الإتحاد الأوروبي، لاتزال العديد من المسائل عالقة و هي تنتظر التسوية قبل الشروع في إرساء شراكة إستراتيجية طاقوية بين الجزائر و الإتحاد الأوروبي و بحسب المحافظ الأوروبي للتجارة فالأمر يتعلق بمشكل إزدواجية تسعيرة الغاز كون الجزائر تعتمد على تسعيرة داخلية أي تلك الموجهة للإستهلاك المحلي وأخرى للتصدير، حيث يطالب الإتحاد الأوروبي بتوحيدها، في حين ترى الجزائر أن هذا الشرط يتنافى والسياسة الوطنية و هو غير قابل للنقاش.

أما بخصوص الخدمات فيطالب الإتحاد الأوروبي بتحرير هذا القطاع في الجزائر لتهيئة المحيط لولوج الشركات الأجنبية ميدان الخدمات، و يعتبر الإتحاد أن تحرير هذا القطاع سيمكن الجزائر من الإستفادة من التكنولوجيات الحديثة، و في هذا الموضوع ترى الجزائر أن خدمات قطاع المحروقات تندرج في إطار المساعي للإنضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة و أنها تحتاج إلى تعيين دقيق لأنواع الخدمات التي يمكن أن تكون موضوعا للإلتزامات الدولية في هذا المجال، و ذلك ما سيتجسد بتحولات هيكلية كبيرة تشمل إلغاء الإحتكارات والإندماجات العمودية و قد شرعت معظم دول الإتحاد الأوروبي في تطبيق ذلك على أرض الواقع ، وذلك عبر سن قوانين للفصل القانوني والمحاسبي بين النشاطات المختلفة(الإنتاج والنقل والتسويق) ومعاملة كل نشاط على حدة و قد كانت البداية بقطاع الغاز و الكهرباء و لا يستبعد أن يمتد هذا الفصل في المستقبل إلى قطاع النفط وهو ما يجب أن تنتبه له الجزائر من الآن ، خصوصا وأن شركة "سوناطراك" بشكلها التنظيمي الحالي تبدو وكأنها شركة مندمجة عموديا، رغم أنها بادرت ومنذ الثمانينيات إلى عملية إعادة هيكلة كبيرة، إحتفظت فيها الشركة الأم بأنشطة الإنتاج وتم تكليف شركات فرعية بمعظم الأنشطة الأخرى، وهي كلها أنشطة خدماتية تقريبا.

ثانيا- مطالبة الدول المنتجة بسوق غاز منفصلة:

ناقشت الدول المنتجة و المصدرة للغاز الطبيعي ربط سعر الغاز بسعر النفط في المؤتمرات و الإجتماعات الخاصة بالنفط و الغاز والتي كانت تعقد في العديد من الدول : مثل مؤتمر الغاز المنعقد بالإمارات سنة 1996 و مؤتمر الشرق الأوسط للغاز و النفط بأبوظبي و التي نادت بضرورة تكوين رابطة لمنتجي الغاز على غرار منظمة الأوابك ، تضم معظم الدول الكبرى المنتجة و المصدرة للغاز مثل : "روسيا، إيران ، قطر، الإمارات، الجزائر، ماليزيا، أندونيسيا" و غيرها، لتنسيق التعاون في مسألة تسعير الغاز وصناعته.

كما ناقش المنتدى العاشر للدول المصدرة للغاز و الذي إنعقد في 2010 بمدينة "وهران" (الجزائر) مسألة تسعير الغاز، و أكد على ضرورة مراجعة أسعاره في الأسواق العالمية لإيجاد سعر

عادل من خلال اللجوء إلى الإتفاق بخصوص تخفيض الإنتاج ، لإيجاد آليات تضمن سعرا حقيقيا للغاز[1]، و خلال هذا اللقاء، إعتبرت روسيا أنه من الصعب تخفيض الإنتاج للتأثير على إستقرار الأسعار في الوقت الذي تمكنت فيه "الولايات المتحدة "من إيجاد تقنيات جديدة سمحت لها بتحسين قدراتها الإنتاجية لتطوير الغاز الصخري أو الحجري[2]، الأمر الذي جعلها تقلص بنسبة كبيرة من إستيراد الغاز الطبيعي حيث أحدث إستخدام تقنيات الحفر الأفقي وتقنيات التكسير نجاحا كبيرا في إنتاج الغاز من طبقات السجيل الغازي الذي مهد الطريق لما يعرف اليوم بطفرة السجيل الغازي (الصخر الغازي) ، الإرتفاع السريع في إنتاج الغاز من هذه المصادر، نقل صناعة الغاز الطبيعي في "الولايات المتحدة" نقلة نوعية كبيرة و وفقا لوكالة الطاقة الدولية من المتوقع أن تكون "الولايات المتحدة" واحدا من أكبر مصادر الإمدادات الجديدة للغاز، حيث أن إنتاج الغاز سيستمر في الإزدهار، ما قد يجعل الولايات المتحدة متقدمة قليلا على روسيا حيث بلغ إنتاج الولايات المتحدة الأمريكية من النفط الصخري حوالي 8 مليون برميل في اليوم حسب آخر الإحصائيات في بداية سنة 2019[3].

و قد سعت الجزائر خلال المنتدى للعمل على تنسيق الجهود مع شركائها المنتجين خاصة دولتي" قطر" و"روسيا" للوصول إلى سعر مرجعي مثالي للغاز، والذي يتحدد إنطلاقا من سعر برميل النفط على أساس السدس ، و بالتالي تعديل السعر و الذي يحتسب على أساس العشر و هو الأمر الذي لا يخدم البلدان المنتجة ، و في ظل إرتباط الدول المصدرة بصفقات دولية طويلة المدى بينها و بين الدول المستهلكة خاصة منها بلدان الإتحاد الأوربي و بالرغم من ذلك فقد قرر منتدى الدول المصدرة للغاز إعتماد سعر موحد للغاز إنطلاقا من ربطه بالنفط على أساس السدس ،و الجدير بالذكر أن منتدى الدول المصدرة للغاز يضم 12 دولة عضو من بينها" روسيا" بصفتها أول منتج عالمي لهذه المادة ثم" إيران" و" قطر" حيث تمتلك هذه الدول مجتمعة ما يعادل53 %من الإحتياطي العالمي للغاز الطبيعي حسب إحصائيات سنة 2017، كما تضمن بلدانه الأعضاء حصة إنتاجية تقدر ب50.3% من إجمالي الإنتاج العالمي للغاز و69 %من

---

[1] https://www.gecf.org/resources/files/pages/history/gecf-history-file.pdf,p03.

تاريخ الإطلاع 2019/08/12

[2] (Shale Gas) هو غاز طبيعي يتولد داخل صخور السجيل التي تحتوي على النفط بفعل الحرارة والضغط، و يبقى محبوسا داخل تجويفات تلك الصخور الصلدة التي لا تسمح بنفاذه.

[3] منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول"أوابك"، التقرير الشهري حول التطورات البيترولية في الأسواق العالمية و الدول الأعضاء،الكويت، مارس 2019 ،ص08.

الإحتياطي العالمي[1]، و يضم المنتدى الذي أسس سنة 2001 في" طهران "[2] و لم يعلن عن تأسيسه رسميا إلا يوم 23 ديسمبر 2008 في "موسكو" في الإجتماع الوزاري السابع في "موسكو" 12 بلدا[3] هي "روسيا، قطر، الجزائر، مصر، بوليفيا، فنزويلا، نيجيريا، ترينداد و توباغو، غينيا الإستوائية،إيرانو ليبيا،الإمارات العربية المتحدة"، بالإضافة إلى ممثلين عن"العراق،كزخستان والنرويج ،أذربيجان،عمان و البيرو كمراقبين ، كما إتفق الأعضاء في إجتماعهم في ديسمبر 2009 بالدوحة على أن تكون "الدوحة "المقر الدائم للمنتدى[4] و طرحت إمكانية تكتل الدول المنتجة و المصدرة للغاز في جهاز مؤسسي يضمن لها مصالحها، من حيث التأكيد على فكرة إنشاء منتدى الدول المصدرة للغاز ، يعكس الأهمية المستقبلية للغاز كمصدر للطاقة والإقتصاد العالمي، فللغاز أهميته الإقتصادية للدول المنتجة والمصدرة بشكل خاص والتي يمكن أن يوصف معظمها بالإقتصاديات الناشئة.

و يمكن إرجاع فكرة إنشاء أوابك للغاز لبروز العديد من الأسباب نذكر من أهمها[5]:

-نمو الطلب المتزايد على الغاز كطاقة نظيفة حيث من المتوقع أن تزداد نسبة إستهلاك الغاز عالميا فمثلا يجري العمل على إدارة أغلب محطات توليد الكهرباء بالغاز.

-دخول الغاز كعامل أساسي في معطيات الإقتصاد العالمي كمصدر للطاقة.

-إدراك الدول المنتجة للغاز أن من أسباب عدم التوصل إلى إتفاق بشان التسعيرة مع الدول المستهلكة والمستثمرين مرده الأحادية في إدارة المفاوضات و عمل الدول المنتجة بشكل منفصل أي دون وجود منظمة أو إطار هيكلي تنضم تحت سقفه الدول المنتجة لرعاية حقوقها والدفاع عن ثرواتها الوطنية من الدول المستهلكة التي إستغلت هذه الأحادية.

و تعد هذه الإهتمامات المشتركة أحد أهم العوامل التي تساهم في خلق سوق عالمي موحد للغاز و عليه تفطنت معظم الدول المنتجة للغاز أن حماية مصالحها لا يمكن تحقيقها بشكل منفرد، لذا أصبحت الحاجة ماسة لتأسيس منظمة خاصة بها لخلق نمط جديد يسيطر به على أسواق وأسعار الغاز.

---

[1] GECF,annual statistical bulletin 2018,2nd edition,doha,qatar,p24-25.

[2] GECF,annual statistical bulletin 2018,o.p, p07.

[3] GECF,annual statistical bulletin 2018,o.p,p07.

[4] GECF,annual statistical bulletin 2018,o.p,p07.

[5] زغبي نبيل، مرجع سابق،ص166-167.

و قد حاولت الجزائر إستخدام هذه الورقة من خلال قراءات هادئة عن مشروع " كارتل للغاز " الذي تخوفت منه أوروبا و الولايات المتحدة، فبمجرد ما تم الإتفاق ما بين الشركة الوطنية "سوناطرا"ك" و" غازبروم "الروسية حتى إجتمع البرلمان الأوروبي ليندد بالتهديدات المتعلقة بمستقبل أمنه الطاقوي، وهو ما جعل بعض المختصين من أمثال "نيكولا ساركيس" يرى في التدابير القانونية التي إتخذها الإتحاد الأوروبي فيما يخص إجبار الشركات على الفصل بين الملكية فيما يخص شبكة الإستغلال والنقل وتوزيع الغاز، تهدف إلى حماية المصالح الأوروبية و إبعاد أي سيطرة ل"سوناطراك" و "غازبروم" الروسية على السوق الأوروبية .

و قد قللت الجزائر من أهمية هذا المشروع القانوني وإعتبرته يطبق مبدأ المعاملة بالمثل الذي تتبناه الجزائر مع أهم شركائها مع إدراكها هنا" أن عناصر القوة التي تمتلكها بفضل الطاقة لا تبيح لها إستخدام القدرة على تغيير سلوك الآخرين وتكييفه مع مصالح الجزائر ، فالعلاقات الدولية مصالح ومنافع متبادلة وبقدر ما تملك من عناصر القوة بقدر ما تكون لك القدرة على تليين مواقف الآخرين.

خلاصة الفصل الثاني:

من خلال بحثنا في واقع الإستثمار في قطاع المحروقات تظهر الأهمية الكبرى لقطاع المحروقات في الإقتصاد الجزائري بإعتبار أن كل من النفط والغاز مادتين إستراتيجيتين تحققان عوائد مالية ضخمة للجزائر و تشكلان المصدر الأساسي لتوفير العملة الصعبة ،و بالتالي يمثل قطاع المحروقات المصدر الفعال الذي تعتمد عليه التنمية في شتى المجالات و تم التوصل إلى أن:

– تاريخ النفط في الجزائر إتسم بفترة طويلة من إستغلال الشركات العالمية لاسيما الفرنسية منها التي تحكمت في إنتاجه وتسويقه، نتيجة إحتلالها للبلاد، والتي إستمرت إلى ما بعد الإستقلال، غير أن إرادة الجزائر في تثبيت الملكية والسيادة الوطنية على حقولها النفطية ، أدت إلى قرار تأميم قطاعها للمحروقات سنة 1971 و بسط نفوذها على كل الحقول المكتشفة بشكل ملحوظ.

– فتحت قوانين الإصلاحات، القانون رقم 86-14 و القانون رقم 91-21 قطاع المحروقات على رؤوس الأموال الأجنبية، وشجعت الشراكة، لكنها لم تجرد الدولة من دورها كليا و قد نجح القطاع بفضل هذه الإصلاحات في جذب الشركات الأجنبية للإستثمار المباشر في الجزائر.

–ساهمت التطورات الحاصلة في رفع قدرات الجزائر في الإستثمار النفطي خاصة في مجال البحث والتنقيب، مما عزز من إحتياطاتها المؤكدة ومن إمكانياتها الإنتاجية، هذا ما أهل الجزائر لأن ترسي لنفسها مكانة أساسية كإحدى الدول النفطية الفاعلة سواء ضمن منظمة الدول المصدرة للبترول" أوابك "أو في إطار السوق الدولية.

– تسعى الجزائر إلى رفع القدرات الإنتاجية وكميات التصدير لزيادة المداخيل ، خاصة من الغاز الطبيعي الذي بدأ يعرف تطورا فعليا في السنوات الأخيرة ، مما جعل الجزائر تعرف على أنها بلد غازي أكثر منه بترولي و تحتل المرتبة الأولى على المستوى الإفريقي.

–إن السياسة الجزائرية في قطاع الغاز يجب أن تأخذ بعين الإعتبار في المستقبل التحدي الذي تطرحه مسألة تحرير أسواق الغاز بأوروبا التي تستوعب حوالي90 % من صادرات الغاز الجزائري حاليا، ويجب أن تسعى إلى تكثيف الصادرات نحو سوق الولايات المتحدة الأمريكية التي لا تتجاوز نسبة10 % و هي نسبة متواضعة مقارنة بحجم هذه السوق.

بعد أن تم في الفصل الثاني تقديم وصف متكامل لواقع الإستثمار في قطاع المحروقات بالجزائر،سيتم الإنتقال في الفصل الثالث إلى تقييم واقع الإستثمار المحلي و الخاص في الإقتصاد الجزائري بشكل عام.

الفصل الثالث

تمهيد:

سعت الجزائر منذ الإستقلال لتحقيق التنمية والنمو بإعتماد المخططات التنموية،غير أن تقلبات أسعار البترول كان لها في كل مرة الأثر الواضح على الإقتصاد من ركود إقتصادي وإنخفاض الإستثمار و تدهور الوضعية الإقتصادية والإجتماعية والمالية ككل فتعاني الجزائر من مشكلة عدم تنوع صادرات البلاد حيث تعتبر من البلدان الأقل تنوعها في صادراتها إذ يمكن تصنيفها على أنها من الدول التي تعتمد على تصدير سلعة واحدة أساسية وهي المحروقات وبنسبة تفوق97 %، كما تشكل الجباية البترولية أكثر من60 % من إيرادات الميزانية العامة للدولة ، وهو وضع يجعل الإقتصاد الجزائري شديد الحساسية والتأثر بالتغيرات الحاصلة في سوق النفط و ذلك في ظل صعوبة التنبؤ بسعر النفط المعروف تاريخيا بأنه الأكثر تقلبا من بين السلع الرئيسية، وهو ما يجعل المداخيل الجزائرية الرئيسية مربوطة بتقلبات أسعار البترول في الأسواق الدولية، حيث يؤدي هذا التذبذب وعدم الإستقرار في أسعار النفط إلى التأثير على حجم العائدات النفطية وبالتالي الإيرادات المالية للميزانية العامة، حيث أن الميزانية العامة للجزائر تعتبر المرآة العاكسة للمالية العامة للدولة، و تشكل العائدات النفطية منه في الميزانية العامة العمود الفقري للإقتصاد الجزائري والمحرك الأساسي للتنمية الإقتصادية، وفي ضوء هذه التطورات التي تجسدت وإنعكست في نهاية المطاف على الوضع المالي للدولة من خلال تأثيرها على إجمالي النفقات والإيرادات العامة وبالتالي على النمو الإقتصادي بإنخفاض معدلات الإستثمار السنوية على إعتبار أن القطاع الخاص يعد محرك النمو و الأداة الملائمة لتوفير فرص جديدة للسكان من العمل، وتحسين إنتاجهم .

و نظرا للعلاقة بين الإستثمار و أسعار النفط سنخصص هذا الفصل للتطرق إلى وضعية الإستثمارات المحلية العامة و الخاصة في الجزائر فخلال العقود الماضية قامت الحكومات في جميع أنحاء العالم، بما في ذلك الجزائر، بإصلاحات كبيرة تمس برامج الإقتصاد و تحقيق الإستقرار و الخوصصة، و كذا الإنفتاح على التجارة الخارجية، إضافة إلى محاولة خلق إطار من الحوافز لتشجيع الإستثمار الخاص و النمو الإقتصادي، وسنحاول التطرق إلى هذه العلاقة من خلال المبحثين التاليين:

المبحث الأول: تطور تقلبات أسعار النفط

المبحث الثاني: واقع الإستثمار المحلي في الجزائر

المبحث الأول:تطور تقلبات أسعار النفط

شهدت أسعار النفط تطورات ملحوظة حيث يمكن أن تستقر فترة عند مستوى معين، ليستيقظ العالم بعد فترة ثانية على صدمات و أزمات بترولية على إختلاف أسبابها الإقتصادية و السياسية، فعرفت فترة الألفين تطورا كبيرا وإتجاها تصاعدي نتيجة مجموعة من العوامل التي ساهمت بشكل كبير في التأثير في مستويات الأسعار والتي سجلت مستويات قياسية كانت لها أثر كبير على التوازنات الإقتصادية ،و الجزائر التي إستفادت من إرتفاع الأسعار في القضاء على مديونياتها و تكوين إحتياطات صرف كبيرة كان لهامن الأثار السلبية نصيب في كل مرة إنخفضت فيها الأسعار نظرا للإعتماد الكبير للإقتصادها على العائدات النفطية .

المطلب الأول :تطور أسعار النفط خلال الفترة(2000-2012)

لقد كان للزيادة في الإمدادات التي أقرتها منظمة "الأوابك" أثر فعال للتخفيض من حمى المضاربات التي سيطرت على السوق النفطية سنة 2000 و ذلك من أجل الحفاظ على معدلات النمو في الإقتصاد العالمي، الأمر الذي مهد الطريق لزيادة مساحة التفاهم بين الدول المنتجة للنفط و الدول المستهلكة.

فشهد العالم منذ بداية الألفية الثالثة طفرة نفطية جديدة تتمثل في الإرتفاع الكبير في أسعار النفط وعرفت هذه الطفرة ذروتها سنة 2008، ثم تراجعت بسبب الأزمة المالية التي ضربت الإقتصاد العالمي، حيث سجلت أسعار البترول مستويات قياسية منذ سنة 2004 حيث بلغت سقف 95 دولار للبرميل سنة 2008 لكن إعصار الأزمة المالية العالمية كان له أثرا واضحا على سوق النفط فقد تهاوى سعر النفط الجزائري ليبلغ 62.35 دولار للبرميل سنة 2009 ،ثم إرتفع مجددا ليصل إلى80.35 دولار سنة 2010(أنظر الملحق رقم 3-1) مما شجع الجزائر على زيادة الإعتماد على العوائد النفطية في تنشيط الإقتصاد الوطني.

و يوضح الجدول التالي تطورات متوسط أسعار سلة أوابك خلال الفترة من 2000-2014:

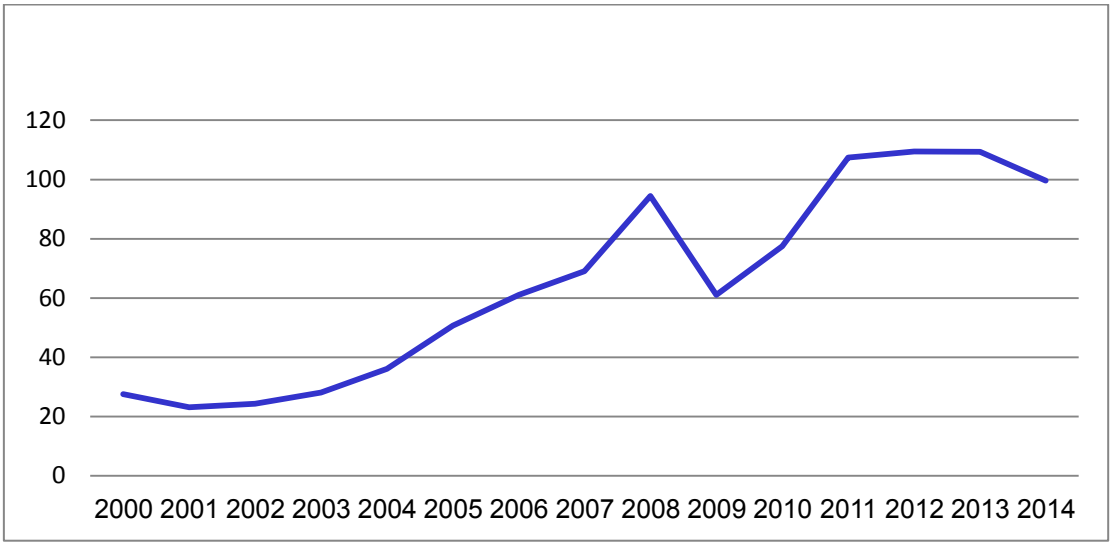
جدول رقم (3-1):تطور متوسط أسعار سلة الأوابك خلال الفترة 2000-2014

السنة	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007
متوسط سلة الأوابك	27.60	23.12	24.36	28.10	36.05	50.64	61.08	69.08
السنة	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	
متوسط سلة الأواابك	94.45	61.06	77.45	107.46	109.45	105.87	96.29	

المصدر: منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول"الأوابك"،مختلف التقارير السنوية(2000-2014)،على الموقع: http://oapecorg.org/ar/Home/Publications/Reports تاريخ الإطلاع 2019/07/26.

يلاحظ من الجدول أعلاه أن أسعار النفط أخذت منحنى تصاعدي بداية من سنة 2000 مع إنخفاض خلال سنة 2009 بسبب تداعيات الأزمة المالية العالمية و لكن ما لبثت في معاودة الصعود بداية من سنة 2010 حيث تخطت عتبة 100 دولار للبرميل بداية من سنة 2011 إلى غاية 2014 و التي عرفت إنهيار جديد لأسعار النفط كما هو موضح في الشكل أدناه:

شكل رقم(3-1): تطور متوسط أسعار سلة الأوابك خلال الفترة 2000-2014



المصدر:من إعداد الباحث بالإعتماد على معطيات الجدول رقم(2-1).

ففي مطلع سنة 2001 شهدت أسعار سلة "أوابك" إنخفضا في مستوياتها حيث بلغ معدل سعر الأوابك23.1 دولار للبرميل بسبب أحداث 11 سبتمبر 2001[1] و شهدت السوق النفطية عام 2002 العديد من العوامل و التي كان لها الأثر الواضح في تحسن مستويات الأسعار كل ذلك ساهم في رفع أسعار سلة خامات الأوابك إلى 24.3 دولار للبرميل [2].

و في عام 2003 إرتفعت أسعار سلة الأوابك لتصل إلى 28.1 دولار للبرميل، و يعود هذا الإرتفاع إلى عدة أسباب دعمت الإرتفاع الحاصل في الأسعار أهمها [3]:

-الخوف من حدوث نقص في الإمدادات النفطية بسبب التوتر في منطقة الشرق الأوسط.

-إستمرار إنقطاع الإمدادات من" فنزويلا" نتيجة الإضراب العام الذي شهدته البلاد سنة 2002.

-الإضطرابات العرقية و القبلية في" نيجيريا" و التي حجبت جزء كبير من إمداداتها النفطية.

-برودة الطقس في الدول المستهلكة الرئيسية.

---

[1] منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول "أوابك"، تقرير الأمين العام السنوي، الكويت ،العدد 28 ،2001،ص65.

[2] منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول "أوابك"، تقرير الأمين العام السنوي، الكويت ،العدد 29 ،2002،ص 103.

[3] التقرير الإستراتيجي العربي، مركز الدراسات السياسية و الإستراتيجية، القاهرة ،2002-2003 ،ص127.

و شهد عام 2004 ثورة في أسعار البترول إذ إرتفع السعر من 28.1 دولار للبرميل عام 2003 ليبلغ معدل 36 دولار لبرميل و تميزت هذه السنة بإرتفاع متواصل لأسعار النفط حيث وصلت إلى مستويات قياسية لم تشهدها الأسعار الإسمية للنفط من قبل،إذ وصل المعدل السنوي لسعر سلة أوابك إلى 36 دولار للبرميل (وهو أعلى معدل سنوي لسلة أوابك منذ بدء العمل بنظام السلة في سنة1987)،وقد عرفت هذه الفترة بثورة أسعار النفط، ثم وصل إلى 42 دولار للبرميل في الربع الثاني لسنة 2004 وتخطى حدود 50 دولار في الربع الأخير لنفس السنة،و قد شهدت سنة 2004 عدة أحداث ساهمت في إرتفاع الأسعار أهمها [1]:

1- الإضطرابات السياسية في "نيجيريا" و إستهداف عمال النفط كل هذا أدى إلى خفض الإنتاج بنحو 10% سنة 2004.

2- المشاكل التي واجهتها شركة الطاقة الروسية "يوكوس" بسبب حجم الضرائب المفروض عليها ما ساهم في وقف إنتاجها الأمر الذي أدى إلى زيادة الأسعار بنسبة 23 % أي قرابة 8.3 دولار للبرميل.

3- الإضطرابات السياسية في كل من" فنزويلا" و" العراق".

4- إعصار" إيفان" في خليج المكسيك و التخوف من قدوم شتاء قارص.

5- تزايد معدلات النمو الإقتصاد العالمي في "أمريكا ، أوروبا، الصين، الهند "و دول جنوب شرق آسيا وغيرها.

6- إرتفاع نشاط المضاربات على النفط نتيجة التخوف من إنقطاع إمدادات البترول لأي سبب من الأسباب المذكورة ، و قد لعب عامل المضاربة في الأسواق الآجلة دورا فعالا في لعبة إرتفاع الأسعار.

و إستمر سعر النفط بالإرتفاع إلى أن وصل إلى مستويات مرتفعة تخطت عتبة 50 دولار للبرميل حيث بلغ معدل سعر سلة أوابك 57.9 دولار للبرميل كحد أقصى خلال شهر سبتمبر 2005 ، وتخطى سعر الخام الأمريكي الخفيف سقف 70 دولار للبرميل خلال سنة 2006.

و في المقابل شهدت سنة 2005 معدل نمو الإقتصاد العالمي نسبته 4.4% ، و وصل إجمالي الطلب العالمي على النفط إلى 83.3 مليون برميل أي بزيادة قدرها 1.5 % مقارنة بعام 2004 و وصلت إمدادات دول الأوابك خلال سنة 2006 إلى 84.3 مليون للبرميل يوميا[2].

---

[1] التقرير الإستراتيجي العربي، مرجع سابق،ص03.

[2] منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول "أوابك"، تقرير الأمين العام السنوي، الكويت ،العدد 32 ،2005،ص 32.

و بلغت أسعار النفط سنة 2006 أرقاما غير مسبوقة تخطت عتبة 78 دولار للبرميل في جويلية 2006 لتنخفض إلى 61 دولار للبرميل بنهاية أكتوبر 2006.

و قد تظافرت مجموعة من العوامل كانت وراء الإرتفاع الغير مسبوق للأسعار خلال الأشهر الأولى لسنة 2006 أهمها التوترات في منطقة الشرق الأوسط و الإضطرابات و أعمال العنف في "نيجيريا" كذلك توقف إنتاج شركة البترول البريطانية إضافة إلى تعطل الإنتاج الروسي، إلا أن هناك عوامل أخرى أدت إلى تراجع أسعار البترول خلال الربع الأخير لسنة 2006 أهمها إرتفاع الإنتاج في دول خارج الأوابك كمنطقة "خليج المكسيك" و تباطؤ معدل نمو الطلب العالمي على النفط خلال هذه السنة[1] .

بينما شهدت سنة 2007 إستمرارا في إرتفاع الأسعار، إذ تجاوز المعدل اليومي لسعر" سلة أوابك" حاجز90 دولار للبرميل في نوفمبر2007 ، كما وصلت إمدادات دول الأوابك إلى 85 مليون برميل يوميا ووصل السعر سنة 2008 إلى 94.45 دولار للبرميل خلال الفصل الأول[2] ،ثم وصل إلى 113.5 دولار للبرميل خلال الفصل الثالث، ليهوي السعر إلى 52.5 دولار للبرميل خلال الفصل الرابع، و لعل السبب الرئيسي في ذلك هو تفاقم الأزمة المالية العالمية و بدء الإنهيارات المتلاحقة في أسواق المال و المؤسسات المصرفية كل ذلك ساهم في الإنخفاض الحاد و بمعدلات أسرع لأسعار النفط و إستقر السعر سنة 2009 في حدود61 دولار للبرميل بنسبة إنخفاض تقدر ب 35.4 %مقارنة بعام 2008[3].

فكان إرتفاع أسعار النفط من 2002 إلى 2008 بوتيرة متسارعة حيث أنه وصل إلى 94.45 دولار للبرميل عام 2008 أي حوالي 4 مرات سعر سنة 2002 ، ثم تراجع سنة 2009 ليعود بعد ذلك للإرتفاع سنة2010 لتتخطى بعد ذلك عتبة 100 دولار للبرميل بداية من سنة 2011 حتى 2014 التي عرفت بداية الإنهيار تحت هذا المستوى مرة أخرى، و الملاحظ أيضا أن أسعار البترول بقيت في تصاعد مستمر طيلة ثمانية أعوام متتالية من 2001 إلى 2008 و هي أطول فترة نمو شهدتها أسعار النفط.

و من أهم العوامل المؤثرة على إرتفاع أسعار النفط نذكر:

---

[1] منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول "أوابك"، تقرير الأمين العام السنوي، الكويت ،العدد 33 ،2006،ص 69.

[2] منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول "أوابك"، تقرير الأمين العام السنوي، الكويت ،العدد 35 ،2008،ص 19.

[3] منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول "أوابك"، تقرير الأمين العام السنوي، الكويت ،العدد 36 ،2009،ص 81.

1-العوامل المتعلقة بالطلب:حيث عرفت الوكالة الوطنية للطاقة الطلب البترولي على أنه إلتزامات الموزعين من مصانع التكرير و من كميات خاصة أو نفط غير مكرر الموضوع للتوزيع مباشرة و يتأثر بمجموعة من العوامل هي:

أ-تحسن نمو الإقتصاد العالمي: بدأ النمو الإقتصادي العالمي في التحسن بقوة مما ترتب عليه إرتفاع الطلب على النفط الذي شكل عاملا ضاغطا في إتجاه إرتفاع الأسعار و تشير بيانات صندوق النقد الدولي في تقريره عن الإقتصاد العالمي الصادر في أفريل 2006 أن معدل نمو الإقتصاد العالمي إرتفع من 2.6 % سنة 2001 إلى3.1% سنة 2002 و4.1 %سنة 2003 ثم إلى 5.3 % سنة 2004 و هو أعلى مستوى له في الثلاثين سنة الأخيرة، و إستمر عند مستوى مرتفع بلغ4.8 % سنة 2005 ، و بلغ4.9 % في سنة 2006 و نتيجة لهذا النمو الإقتصادي إرتفع الطلب العالمي على النفط بصورة كبيرة من 76.6 مليون برميل يوميا سنة 2001 ثم إلى 76.8 مليون برميل يوميا في سنة 2002 و بعدها إلى 78.5مليون برميل يوميا في سنة 2003 و 82 مليون برميل يوميا في سنة2004 و إلى نحو 83.3 مليون برميل يوميا في سنة 2005 ، ثم 84.1 مليون برميل يوميا في النصف الأول من سنة 2006[1]، و قد أدت هذه الزيادة الحقيقية في الطلب و التي جاء معظمها من" الصين" و دول شرق آسيا، إلى المساهمة في رفع أسعار النفط و دفعها إلى مستويات جديدة و ذلك نتيجة لأن" الصين" ومعها دول جنوب شرق آسيا هي القاطرة الرئيسية للنمو الإقتصادي العالمي في الوقت الراهن.

ب- نشاط المضاربة في الأسواق الآجلة للنفط: أسهمت الأسواق المالية أيضا في رسم إتجاهات أسعار النفط، فقد ساهمت الإبتكارات المالية التي ظهرت في الفترة الأخيرة في أسواق السلع إلى السماح للمستثمرين من الإستفادة من إرتفاع أسعار النفط دون الحاجة إلى الحيازة الفعلية للنفط على هيئة مخزون، وهو ما برز واضحا في كثافة نشاط المضاربة (وهي الإحتفاظ بالنفط بقصد إعادة بيعه بسعر أعلى، بدلا من إستخدامه لأغراض تجارية) في الأسواق الآجلة للنفط الخام، ويؤدي ذلك إلى خلق طلب وهمي على ما يسمى بالبراميل الورقية، ويساهم في رفع سقف التوقعات بشأن الأسعار المستقبلية للنفط ، فيلجأ مستهلكي النفط لزيادة طلبهم على النفط لغرض التخزين والحيطة من إرتفاع أسعار النفط، وهو ما يفسر ظاهرة فك الإرتباط بين مستويات المخزون التجاري وأسعار النفط بعد سنة 2003 عندما تزايد نشاط المضاربة في الأسواق الآجلة للنفط في ظل المخاوف من تلاشي الطاقات الإنتاجية الفائضة، وتزايد درجة الحساسية الشديدة لأسعار النفط

[1] الطاهر الزيتوني، التطورات في أسعار النفط و إنعكاساتها على الإقتصاد العالمي، منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول "أوابك، مجلة النفط و التعاون العربي، العدد 132، 2010 ، ص 32.

إتجاه أي أنباء تشير إلى مخاطر إنقطاع الإمدادات الناجمة عن الظروف الطبيعية السياسية ،حيث أشارت تقارير الإحصائيات إلى إرتفاع عدد المراكز المفتوحة لعقود النفط الخام المستقبلية المتداولة في بورصة "نيويورك" التجارية(نايمكس) بواقع 250% خلال الفترة من 2000 إلى 2008 ، من حوالي 0.4 مليون عقد عام 2000 إلى حوالي 1.4 مليون عقد خلال سنة 2007 [1] ، بينما إنخفض عدد المراكز المفتوحة لعقود النفط الخام المستقبلية المتداولة في نفس البورصة خلال عام 2008 بأكثر من 0.2 مليون عقد، بسبب إنسحاب المستثمرين وتصفية مراكزهم على عجل خلال النصف الثاني من سنة 2008 عندما برزت على السطح تداعيات الأزمة المالية.

ج- إنخفاض الدولار:

من العوامل العديدة التي في كثير من الأحيان يكون لها أثر مباشر على إرتفاع أسعار النفط هو إنخفاض الدولار الأمريكي ففي حين أن العلاقة بين أسعار النفط والدولار معقدة و لا تخدم مصالح أطراف السوق في معظم الأحيان، نجد أن إنخفاض قيمة الدولار ستؤدي إلى إرتفاع في سعر النفط بالدولار والعكس بالعكس[2] فمنذ أن تم إعتماد تقويم النفط بالدولار الأمريكي يفترض أن إنخفاض سعر صرف الدولار سيخفض بذلك تسعير النفط في السوق و من ثم سيزيد الطلب عليه.

2-العوامل المتعلقة بالعرض:

و هو تلك الكميات من السلع البترولية الخام و التي تعرض في السوق،و الذي كغيره من النشاطات يتأثر بمجموعة عوامل مختلفة و متباينة أهمها:

أ-الظواهر الطبيعية والتوترات الجيوسياسية:

في أعقاب الهبوط الكبير الذي تعرضت له أسعار النفط بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 والذي إستمر لنحو ستة أشهر، بدأت دورة من الصعود القوي لأسعار النفط مع إعلان "العراق" وقف صادراته النفطية لمدة شهر في مارس/أفريل من سنة 2002، إحتجاجا على الإجتياح الإسرائيلي لمناطق السلطة الوطنية الفلسطينية دون أي إعتراض حقيقي من الدول الكبرى وعلى رأسها الولايات المتحدة (أكبر مستورد للنفط في العالم) و مع الخروج المؤقت للنفط العراقي من العرض العالمي للنفط، إرتفعت الأسعار على نحو سريع لتصل إلى نحو 22.6 دولار للبرميل في شهر مارس، ثم إلى24.7 دولار للبرميل في شهر أفريل من سنة 2002 و يلاحظ أن هذا العامل الذي سبب عودة أسعار النفط للصعود لا علاقة له بأي جهد منظم للأوابك من أجل رفع الأسعار.

---

[1] الطاهر زيتوني، مرجع سابق،ص 43.

[2] وليد خدوري، النفط : قضايا معاصرة، مركز الخليج للدراسات و الطباعة و النشر، الشارقة، 2004، ص 13.

و يمكن القول أن الإرتفاعات في أسعار النفط منذ النصف الثاني من سنة 2002 و حتى نهاية سنة 2008 تعود إلى عوامل لا علاقة لمنظمة أوابك بها و تبدو خارجة عن إرادة الدول الصناعية الغربية.

ومن بين أهم الحوادث التي أدت إلى إحداث أضرار بنمو الإمدادات النفطية من خارج أوابك، نذكر الأعاصير (لاسيما منها إعصار" إيفان")التي إجتاحت خليج المكسيك في خريف سنة 2004 وأدت إلى تعطيل حوالي30 % من الطاقة الإنتاجية للولايات المتحدة، ثم جاءت أسوء كارثة طبيعية تعرضت لها الولايات المتحدة في تاريخها المعاصر وهي إعصار(كاترينا)الذي ضرب منطقة الخليج المكسيكي ثانية في نهاية أوت 2005 ، وأدى إلى حدوث أزمة نفطية في السوق الأمريكية إمتدت آثارها إلى خارج تلك السوق، حيث تخطت الأسعار الإسمية للنفط حاجز 70 دولار لبرميل النفط من خام "غرب تكساس" الأمريكي خلال التعاملات الإلكترونية في سوق (نايمكس) .

ب- سياسة أوابك في إدارة إمداداتها النفطية: تجدر الإشارة إلى أن بلدان" أوابك" لا تسيطر على سوق النفط، وذلك في ضوء إستحواذ بلدان خارج "أوابك" على النسبة الأعلى من إجمالي إمدادات النفط العالمية لكن" أوابك" تستطيع التأثير في سوق النفط من خلال عملها كمجموعة واحدة، حيث أنها تلعب دورا أساسيا في توفير الإمدادات النفطية وقد أثبتت "أوابك" جدارة لا متناهية في إدارتها لإمدادات أقطارها الأعضاء، ومساهمة فاعلة لتهدئة الأسعار خلال فترة الكوارث الطبيعية والأزمات السياسية طوال الفترة الممتدة بين2000-2006 من خلال سلسلة من القرارات التي تضمنت زيادة أو خفض الإمدادات من نفطها الخام وفقا لحركة الأسواق ، فكانت بذلك بمثابة صمام الأمان لأسواق النفط العالمية ضد التقلبات العالمية للأسعار.

ومع بداية سنة 2007 ولغاية النصف الأول من سنة 2008، برزت ظاهرة جديدة تمثلت في إستمرار إرتفاع الأسعار وعبورها مستويات قياسية غير مسبوقة بصورة متتالية، وذلك رغم توافر الإمدادات، متزامنة مع تجاوز مستويات المخزون التجاري للدول الصناعية متوسط خمس سنوات، وإستمرار فائض العرض في الإمدادات عند مستوياته الموجبة، ومن قبيل المفارقة أن البلدان المستهلكة الرئيسية، وبالأخص "الولايات المتحدة" و"الإتحاد الأوروبي"، كانت تصر على أن إرتفاع الأسعار مرده أساسيات السوق وبالتحديد نقص في الإمدادات، على الرغم من أن الدول المنتجة الرئيسية الأعضاء في "أوابك" وفي مقدمتها "المملكة العربية السعودية" كانت تؤكد مرارا على إستعدادها لتوفير إمدادات إضافية من النفط الخام في حالة توفر الطلب اللازم، و تجدر الإشارة هنا إلى حقيقة هامة تتمثل في كون الطاقات الفائضة لدى" أوابك" خلال هذه الفترة كانت من نوع

"النفط العربي الثقيل"، الذي تواجه مصافي العالم إختناقات في طاقات تكريره في ظل نقص المخصصات الإستثمارية لتطوير طاقات التكرير والضوابط المتشددة في الدول المستهلكة على المواصفات البيئية للمنتجات البترولية في حين ظل الطلب يرتفع على" النفط الخفيف".

المطلب الثاني: تطور أسعار النفط خلال الفترة (2014-2018)

عرفت أسواق النفط العالمية تقهقرا في أسعار البترول في النصف الثاني من سنة 2014 بعد أن وصلت الأسعار إلى مستويات منخفضة لم تسجلها منذ 5 سنوات مضت، فإشتدت المخاوف من أزمة يرجعها الخبراء إلى تخمة المعروض العالمي من هذه المادة الحيوية، إضافة إلى تراجع حصة منظمة الدول المصدرة للبترول "أوابك" و تضاءل سلطتها على تحديد الأسعار، مع ظهور منتجات بديلة للنفط وظهور منتجين جدد،وإلى توازنات إقليمية و جيوسياسية.

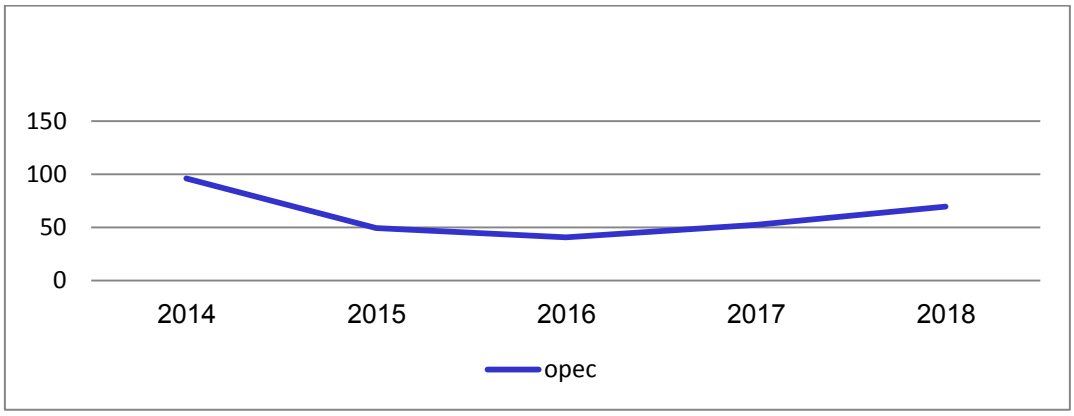
وفي ظل إستمرار إنهيار أسعار البترول بنسبة تفوق 50 بالمائة منذ جوان 2014 شهدت صناعة النفط حالة من الركود الحاد،أدت إلى التخوف من المخاطر التي يمكن أن تهز إقتصاد الدول المنتجة و المصدرة للنفط و التي تعتمد بصورة رئيسية على العائدات البترولية ومن التداعيات الوخيمة للإنهيار المستمر لأسعار النفط في الأسواق العالمية مما أثر على موارد الدول المصدة للنفط وعلى إستمرار ظاهرة تأخر أو توقف بعض مشاريع الطاقة و البنية التحتية، و يبين الجدول و الشكل التاليين منحنى تطور أسعار النفط خلال الفترة من 2014-2018:

جدول رقم(3-2) :تطور متوسط أسعار سلة الأويك خلال الفترة 2014-2018

السنة	2014	2015	2016	2017	2018
متوسط سلة الأويك	96.29	49.49	40.76	52.4	69.8

المصدر: منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول "أوابك"، النشرة الشهرية ،الكويت، مختلف الأعداد (2014-2018).

شكل رقم(3-2): تطور متوسط أسعار سلة الأوابك خلال الفترة 2014-2018



المصدر:من إعداد الباحث بالإعتماد على معطيات الجدول رقم (2-2).

فبعد عقد ونصف من إنهيار الثمانينات بدأت الأسعار في الإرتفاع منذ عام 2002 وبقيت مرتفعة خلال معظم العقد الماضي بسبب إرتفاع الطلب في دول مثل" الصين" وأيضاً بسبب عدم الإستقرار السياسي في دول مثل "العراق" و"ليبيا" وأدى ذلك إلى تحفيز الإستثمارات لإستخراج النفط من مكامن كان يصعب إستخراجه منها من قبل بسبب إرتفاع التكلفة، كالنفط الصخري في "أمريكا" والنفط الرملي في" كندا" ،وفي نفس الوقت بدء الطلب العالمي في التراجع في أوروبا(ركود) وآسيا (تباطؤ) وأمريكا تباطؤ وتحسن في معايير الكفاءة في الإستهلاك)،بالإضافة إلى ذلك تم إستعادة الإنتاج من دول "العراق" و"ليبيا".

ومع أواسط العام 2014 بدء العرض العالمي يتزايد بشكل أكبر من الطلب وفي شهر سبتمبر بدأت الأسعار في الإنزلاق وكان الكثير من المراقبين ينتظرون أن دول الأوابك ستخفض إنتاجها لرفع الأسعار ولكن ذلك لم يحدث لرفض"المملكة العربية السعودية"(المنتج المرجح)التخلي عن حصتها فأدى ذلك إلى المزيد من الإنهيار في الأسعار فواصل" برنت" إنخفاضه من 79 دولار للبرميل إلى 62.5 دولار للبرميل في ديسمبر2014، ثم إلى ما دون 50 دولار (47.5 دولار) في جانفي 2015.

وشهدت أسعار النفط إنخفاضا كبيرا ليصل المعدل السنوي لسعر سلة خامات الأوابك[1] خلال سنة 2015 إلى 49.5 دولار للبرميل أي مايعادل نسبة إنخفاض 48.5% مقارنة مع سنة 2014 و هو أقل مستوى له منذ سنة 2005 متأثرا بعوامل عديدة أثرت بشكل مباشر على أساسيات النفط ووصلت الأسعار إلى 33.6 دولار في ديسمبر 2015[2]،الأمر الذي لزم على منظمة الأوابك عقد إجتماع طارئ ، لكن دون جدوى بإعتبار أن" السعودية" رفضت خفض الإنتاج وكذلك دخول حصة "إيران" الجديدة للسوق بإعتبارها تحررت من العقوبات الدولية كل هذه الأسباب وغيرها أدت إلى إنهيار الأسعار في السوق الدولية إلى أقل من 30 دولار(26.5) في جانفي2016[3]،وإستمرت

[1] تضم سلة أوابك إعتبارا من 16 جوان 2005 إحدى عشر نوعاً من النفط الخام بدلا من السبعة خامات السابقة وتمثل السلة الجديدة خامات الدول الأعضاء مقوّمة وفقاً لأوزان ترجيحية تأخذ في الإعتبار إنتاج وصادرات الدول الأعضاء وإعتبارا من بداية جانفي 2007 أضيف خام "غيراسول" الأنغولي إلى سلة أوابك الجديدة،و في منتصف شهر أكتوبر 2007 أضيف خام "أورينت" الإكوادوري ثم في جانفي 2009تم إستثناء الخام الأندونيسي ليعود وفي جانفي 2016 ويضاف الخام الأندونيسي من جديد، وفي جويلية 2016 أضيف الخام الغابوني وأعيد إستثناءا الخام الأندونيسي في جانفي 2017 ، وفي جوان 2017 أضيف خام غينيا الإستوائية" زافيرو"إلى سلة أوابك وفي جوان 2018 أضيف خام الكونغو" دجينو" إلى "سلة أوابك" لتصبح تتألف من 15 نوع من النفط الخام.

[2] منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول "أوابك"، تقرير الأمين العام السنوي، الكويت ،العدد 42،2015،ص43.

[3] منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول "أوابك"، التقرير الشهري حول التطورات البيترولية في الأسواق العالمية، الكويت، أفريل 2016 ،ص19.

الأسعار في الإنخفاض طوال سنة 2016 و حتى بداية السداسي الأول من سنة 2017 منتقلة من 52.4 دولار للبرميل في جانفي إلى45.2 دولار للبرميل في جوان، لتعرفت تحسنّاً خلال السداسي الثاني من السنة و تستقر عند 67 دولار للبرميل وهو أعلى مستوى له منذ عام 2014، و إستمر التحسن خلال السداسي الأول من سنة 2018 ليصل في جوان 2018 حدود 73.2 دولار للبرميل يفسّر هذا التحسن في الأسعار بتمديد إتفاقية أوابك وغير أوابك في نوفمبر 2017 لتقليص الإنتاج حتى نهاية سنة 2018،(توصلت الدول الأعضاء في منظمة أوابك ومن بينها سبع من الدول الأعضاء في منظمة أوابك في شهر نوفمبر سنة 2016 إلى إتفاق بشأن خفض إنتاجها النفطي بنحو 1.2 مليون برميل في اليوم وذلك للمرة الأولى منذ عام 2008 ليصل سقف إنتاج منظمة أوابك إلى 32.5 مليون برميل في اليوم على أن يُفعل هذا الإتفاق في الأول من شهر جانفي عام 2017 و لمدة ستة أشهر قابلة للتجديد، وفي شهر ديسمبر 2016 إتفقت دول منظمة "أوابك" مع 11 دولة منتجة للنفط من خارج المنظمة على خفض إنتاجها بمعدل 558 ألف برميل يوميا وذلك إعتباراً من الأول من شهر جانفي عام 2017 ، تزامناً مع دخول إتفاق دول أوابك بشأن خفض الإنتاج حيز التنفيذ هذا وتعد "روسيا" أبرز الدول الملتزمة بتخفيض إنتاجها من خارج أوابك، بمعدل 300ألف برميل في اليوم)[1] ،و بتخفيض المخزونات وتوقف الإنتاج لدى بعض البلدان مثل" فنزويلا" و"الولايات المتحدة الأمريكية"(خليج المكسيك)، والتوترات الجيوسياسية والطلب القوي على البترول على الصعيد العالمي فخلال سنتين خسرت أسعار النفط الخام العالمية ثلثي قيمتها بداية من شهر فيفري عام 2014 حيث بلغ سعر برميل النفط الخام من نوع "برنت" نحو110 دولار للبرميل لكن سعر نفس البرميل وصل سنة 2016 إلى 30 دولار للبرميل من نفط "برنت" الخام، المستخرج من حقول بحر الشمال، والذي يعتبر معياراً لأسعار النفط الخام حول العالم

إن تهاوي أسعار النفط خلال النصف الثاني من سنة 2014 بنسبة تزيد عن 50 بالمائة ومع تبادل الإتهامات بين الدول المنتجة فيما بينها والتعلل لدخول منافسين طفيليين إلى أسواق النفط ،وإنتاج أنواع جديدة من النفط مثل "النفط الصخري" ودخول الولايات المتحدة الأمريكية على خط الإنتاج بعدما كانت أكبر مستورد للنفط [2]ما جعل بعض المراقبين والخبراء يصرحون أن ما

---

[1] تقرير الأمين العام السنوي لمنظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول "أوابك"2017، مرجع سابق،ص40.

[2] بوريش أحمد ، تقييم فعالية السياسة المالية في ظل تداعيات الأزمة البترولية وإنعكاساتها على المؤشرات الإقتصادية الكلية في الجزائر،ورقة بحثية مقدمة ضمن اليوم الدراسي تحت عنوان فعالية السياسة المالية في ظل أزمة إنخفاض أسعار البترول، جامعة تلمسان ،أفريل 2018،ص22.

يحدث نوع من أنواع الحروب النفطية التي سوف تحدد مستقبل العديد من المناطق بما فيها الدول المنتجة للنفط.

ونظرا لتبعية الإقتصاد الوطني إلى قطاع النفط تبقى الجزائر من أكبر المتضررين من تقلبات أسعار النفط وإنعكاساتها، فخلف إنخفاض أسعار البترول آثارا بارزة على التوازنات الإقتصادية في ظل وضع تبعية الإقتصاد الوطني للموارد المتأتية من نشاط قطاع المحروقات، إذ شكّل إنخفاض أسعار البترول، إبتداء من جوان 2014 وإستمراره طوال سنة 2015 صدمة كبيرة على الإقتصاد و يوضح الجدول التالي تطور أسعار خليط الصحراء الجزائري :

جدول رقم(3-3) :تطور متوسط أسعار خليط الصحراء الجزائري خلال الفترة 2014-2018

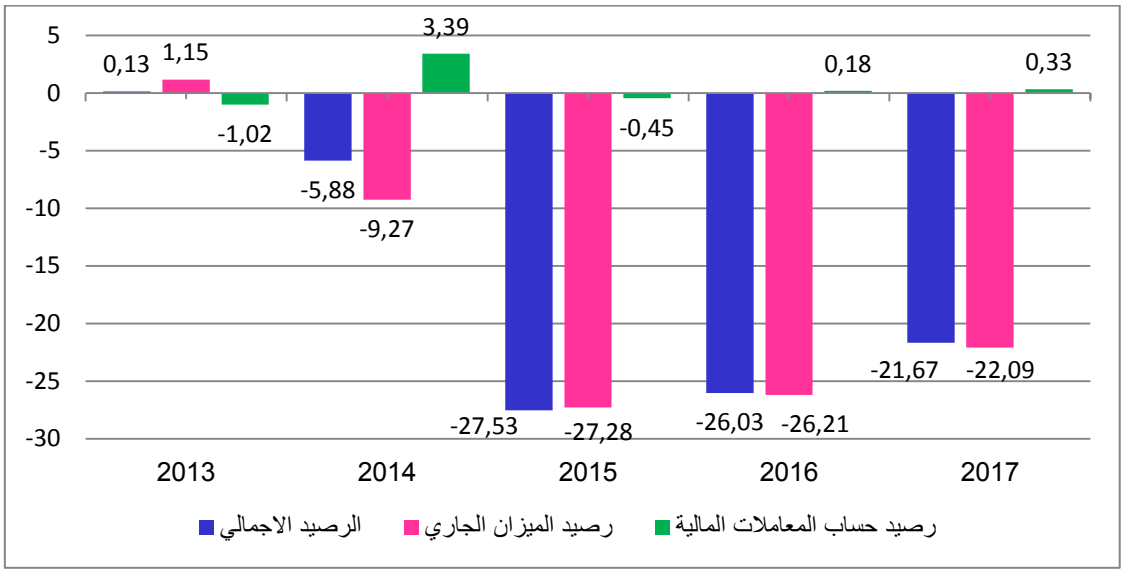
السنة	2014	2015	2016	2017	2018
خليط صحراء الجزائر	99.68	52.79	44.28	54.2	71.2

المصدر:النشرة الشهرية الصادرة عن منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول "أوابك"،الكويت،مختلف الأعداد.

و تعتبر الجزائر من الدول التي إستفادت من إرتفاع أسعار البترول إلا أن إنخفاضها خلف العديد الآثار لا سيما على المالية العامة والحسابات الخارجية:

1-ميزان المدفوعات : أثر التراجع المستمر لأسعار النفط على قدرة الجزائر المالية على مقاومة الصدمات و المتطلبات المتزايدة على ميزان المدفوعات الخارجية خاصة وأن إحتياطات الصرف المتوفرة تسمح للجزائر بمواجهة الصدمات على ميزان المدفوعات في الأجل القصير،إلا أن هذه القدرة على مقاومة الصدمات قد تتآكل بسرعة مع بقاء أسعار برميل النفط عند مستويات منخفضة و يبين الشكل أدناه تطور أرصدة ميزان المدفوعات الجزائري خلال الفترة (2013-2017):

شكل رقم(3-3) :تطور أرصدة ميزان المدفوعات الجزائري(2013-2017) الوحدة مليار دولار



المصدر:التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي 2017 الصادر عن بنك الجزائر،مرجع سابق،ص46.

و تمثل قلة تنوع الصادرات من السلع خارج المحروقات والوتيرة المتزايدة للواردات من السلع والخدمات أهم نقط ضعف ميزان المدفوعات في الجزائر، فخلال الفترة 2000-2014 مثلت صادرات المحروقات ما يقارب 98 %من إجمالي الصادرات من السلع، وفي الوقت نفسه، أدّت الوتيرة المتزايدة للواردات من السلع والخدمات، التي بدأت في 2004، مع تسارع حاد إنطلاقا من سنة 2008 إلى رفع مستوى الواردات إلى 59.7 مليار دولار في سنة 2014 ، ما يمثل أكثر من خمسة أضعاف مستواها في سنة 2000 بقيمة 11.71 مليار دولار[1].

و إرتفاع الواردات من السلع إلى 59.7 مليار دولار في سنة 2014 أدّى إلى أول عجز منذ أوائل سنة 2000 في الحساب الجاري وكذا الرصيد الإجمالي لميزان المدفوعات، على الرغم من مستوى عالي لأسعار البترول قارب 100 دولار للبرميل.

و نتج عن الإنخفاض الحادّ في أسعار البترول والصادرات من المحروقات في سنتي 2015 و 2016 إلى جانب المستوى الذي وصلت إليه الواردات من السلع، على الرغم من إنخفاضها في سنة 2015 و سنة 2016 عجز جد مرتفع في الحساب الجاري لميزان المدفوعات بلغ 4.4 % من إجمالي الناتج المحلي في سنة 2014 و وصل إلى 16.5% من إجمالي الناتج المحلي في سنة 2015 و2016 وسجل رصيد الحساب الجاري لميزان المدفوعات عجزه الرابع على على التوالي سنة 2017 بعد أكثر من خمسة عشر عاما من الفائض،إلا أن هذا العجز تقلص بشكل واسع في عام 2017 بالغا 21.67 مليار دولار أي بنسبة 12.8% من الناتج الإجمالي المحلي مقابل 26.03 مليار دولار في سنة 2016 و نسبة 16.5% من الناتج المحلي الإجمالي و 27.53 مليار دولار سنة 2015[2] .

لكن يبقى هذا المستوى من العجز مرتفعاً، ما يستوجب جهودا إضافية وموجهة للخفض من الاستيعاب المحلي، على المدى القصير، وذلك لضمان إستمرارية ميزان المدفوعات[3].

وأظهر رصيد حساب المعاملات المالية فائضا في سنة 2017 قدره 92 مليون دولار في إنخفاض طفيف مقارنة بسنة 2016(188 مليون دولار) ويفسر هذا الإنخفاض الحاد في تدفقات الديون الخارجية في عام 2017 ، من جهة وبالتراجع في تدفقات الإستثمار الأجنبي المباشر، من جهة أخرى (1.21مليار دولار في 2017 مقابل 1.59 مليار دولار في 2016).

---

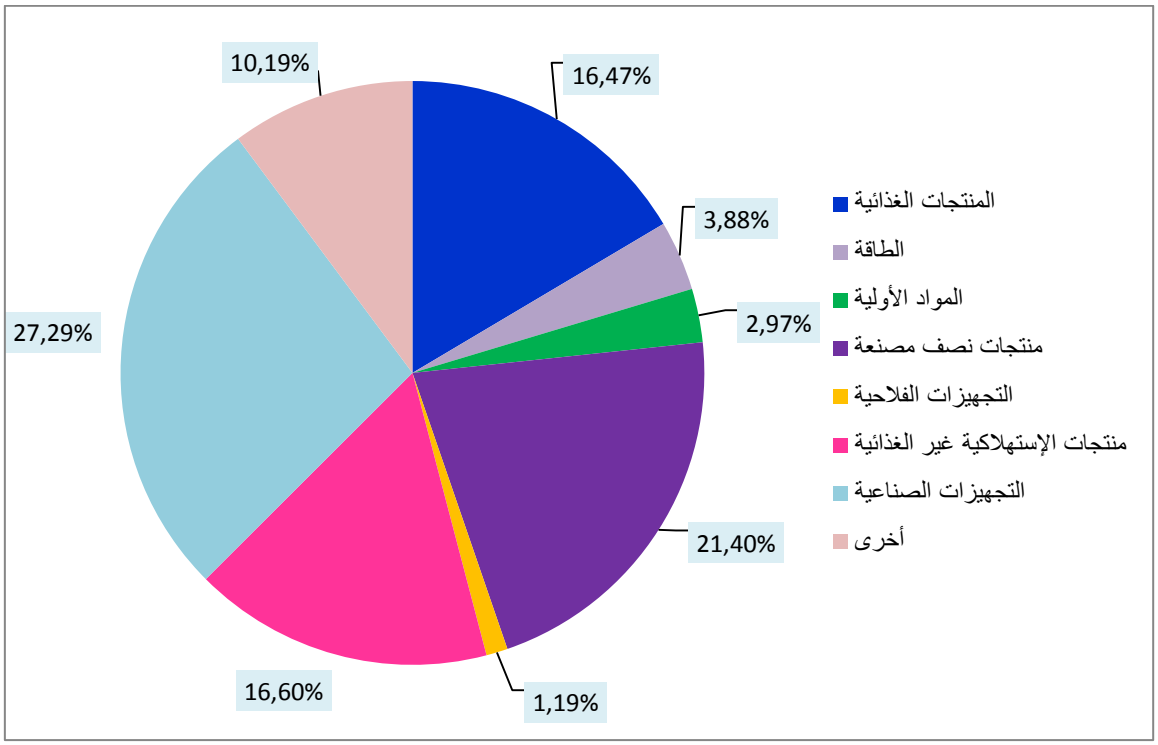
[1] بنك الجزائر،التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي للجزائر2015،نوفمبر 2016، ص 59.

[2] التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي للجزائر2017 الصادر عن بنك الجزائر، مرجع سابق،ص 45.

[3] التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي للجزائر2017 ،المرجع نفسه،ص 40.

إجمالا،سجل الرصيد الإجمالي لميزان المدفوعات عجزا قدره 21.76 مليار دولار خلال سنة 2017 (11.06مليار دولار في السداسي الأول و10.7 مليار دولار في السداسي الثاني)، في إنخفاض محسوس مقارنة بالعجز المسجل في خلال العام 2016 و يرجع ذلك إلى الإنتعاش في أسعار البترول في سنة 2017 ، بعد سنتين من الإنخفاض المتواصل، مما أدى إلى زيادة في قيمة الصادرات من المحروقات مقارنة بسنة 2016 بواقع 18.9%، إنتقلت الصادرات من المحروقات من 27.91 مليار دولار في 2016 إلى ما يقارب 33.2 مليار دولار في 2017،و بلغت الصادرات من المحروقات أعلى مستوى لها في الثلاثي الرابع من السنة ب 9.27 مليار دولار هذا من جهة، ومن فيما يتعلق بالواردات من السلع فقد إنخفضت في سنة 2017 للسنة الثالثة على التوالي وذلك بعد أكثر من ثمانية عشر سنة من إتجاه تصاعدي دون إنقطاع، بإستثناء سنة 2009 ، لتصل 48.7 مليار دولار في 2017 ،تعلّق الإنخفاض الطفيف في الواردات لسنة 2017 و البالغ 703 مليون دولار المسجل بمجموعتين فقط من المنتجات وهي "منتجات التجهيز الصناعية " و " المنتجات نصف المصنعة"[1]،و يوضح الشكل التالي هيكل الواردات الجزائرية لسنة 2017:

شكل رقم(3-4) : هيكل الواردات الجزائرية من السلع حسب المنتجات لسنة 2017



المصدر:التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي 2017 الصادر عن بنك الجزائر،مرجع سابق،ص 42.

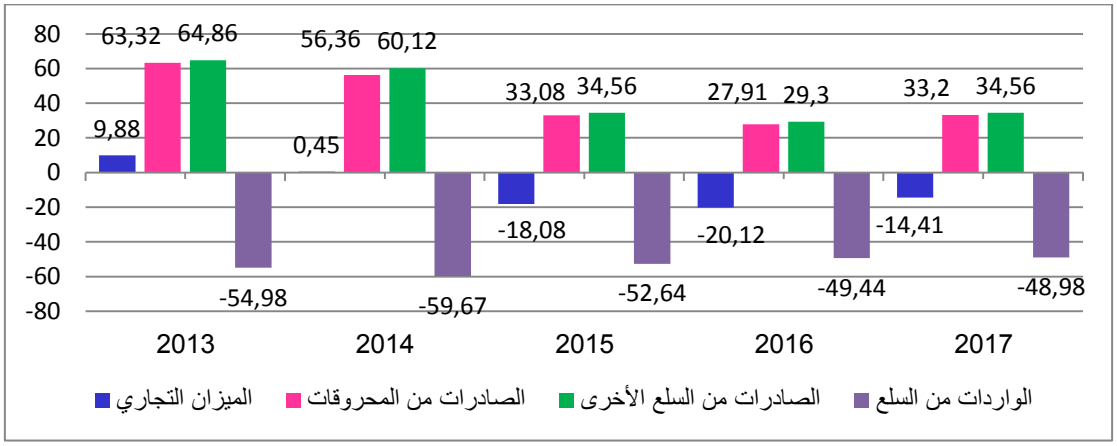
[1] التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي للجزائر2017 الصادر عن بنك الجزائر، مرجع سابق، ص 42.

يبين الشكل أعلاه تراجع واردات منتجات التجهيز الصناعية، التي تحتل المرتبة الأولى، بحصة نسبية في إجمالي الواردات قدرها 27.3% بمبلغ 1.37 مليار دولار، منتقلة من 14.71 مليار دولار في سنة 2016 إلى 13.34 مليار دولار في سنة 2017 يفسر هذا التراجع معظم الإنخفاض في إجمالي الواردات من السلع ،و بحصة نسبية في إجمالي الواردات قدرها21.4 % تراجعت الواردات من المنتجات نصف المصنعة من 10.93 مليار دولار في 2016 إلى 10.48 مليار دولار في 2017 أي إنخفاض يفوق 493 مليون دولار.

في حين إرتفعت الواردات من المنتجات الإستهلاكية غير الغذائية (16.6 % من إجمالي الواردات) بزيادة قدرها 213 مليون دولار وترجع هذه الزيادة، بشكل رئيسي، إلى إرتفاع الواردات من السيارات السياحية، إرتفعت الواردات من مجموعة الطاقة (الوقود) ب 664 مليون دولار لتبلغ 1.9 مليار دولار في 2017 ،أما فيما يخص الصادرات سيتم التطرق إليها في المطلب القادم.

2-الميزان التجاري : سجلت الجزائر خلال سنة 2014 فائضا تجاريا قدر بنحو0.45 مليار دولار مقابل 9.88 مليار دولار مقارنة بسنة 2013 مسجلا بذلك تراجعا قدره 9.43مليار دولار في حين بلغت قيمة الصادرات الجزائرية من السلع 60.12 مليار دولار نهاية سنة 2014 ثم 34.56 مليار دولار فقط سنة 2015 و 29.3 مليار دولار سنة 2016،أما بالنسبة للواردات فقد بلغت قيمتها 59.67 مليار دولار سنة 2014 مقابل 52.64 مليار دولار سنة 2015 ثم وصلت إلى 49.43 مليار دولار سنة 2016 حسب أرقام المركز الوطني للإعلام و الإحصاء التابع للجمارك الجزائرية، أما سنة 2017 عرفت زيادة في قيمة الصادرات من المحروقات و السلع بسبب الإنتعاش في أسعار البترول لتسجل 33.2 مليار دولار و 34.5 مليار دولار على التوالي أما الواردات فإنخفضت لثالث سنة على التوالي لتصل إلى 48.98 مليار دولار سنة 2017 كما هو موضح:

شكل رقم(3-5) :تطور بنود الميزان التجاري(2013-2017) **الوحدة مليار دولار**



المصدر: التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي 2017 الصادرعن بنك الجزائر،مرجع سابق،ص 44.

ويبين الشكل أعلاه أن رصيد الميزان التجاري عرف عجز بداية من سنة 2015 و الذي قدر ب 18.08 مليار دولار ، أما خلال سنة 2016 و على الرغم من تراجع إجمالي الواردات من السلع خلال سنتي 2015 و 2016، وتفاقم عجز رصيد الميزان التجاري ب 2,04 مليار دولار، ليبلغ 20.12 مليار دولار وهو ثاني عجز يسجل على التوالي بعد أكثر من ثمانية عشر سنة من الفوائض المتتالية ،قبل أي تعرف سنة 2017 تحسن في رصيد الميزان التجاري مسجلة رصيد قدر بنحو 14.41 مليار دولار بعد التراجع في الواردات و بداية الإنتعاش في أسعار البترول.

3-سعر صرف العملة:أدى تراجع أسعار النفط، وتفاقم العجز في الميزانية العامة وفي ميزان المدفوعات وكذا توسع فارق التضخم بين الجزائر وشركائها التجاريين الرئيسيين، في سياق إنخفاض حاد لعملات الشركاء التجاريين للجزائر مقابل الدولار الأمريكي، إلى بقاء مستوى سعر الصرف الفعلي الحقيقي للدينار فوق مستواه التوازني،و بصفته الموفّر الرئيسي للعملات الأجنبية مقابل الدينار يتدخل بنك الجزائر لضمان هدفه في هذا المجال، وهو الحفاظ على سعر الصرف الفعلي الحقيقي للدينار قريبا من مستواه التوازني، والجدير بالذكر أن المستوى التوازني لسعر الصرف الفعلي الحقيقي للدينار يتم تحديده حسب أهم أساسيات الإقتصاد الوطني، لاسيما أسعار البترول، مستوى الإنفاق العام والفوارق في الإنتاجية وفي التضخم بين الجزائر وشركائها التجاريين الرئيسيين[1].

مقابل الدولار الأمريكي، إنتقل متوسط سعر الصرف السنوي للدينار من 80.57 دينار للدولار الواحد في 2014 إلى 100.46 دينار سنة 2015، أي إنخفاض قدره 19.8 % في نفس الوقت فإن متوسط السعر السنوي للدينار لم ينخفض مقابل الأورو إلا بنسبة 4.07 % منتقلا من 106.91 دينار لكل أورو في سنة 2014 إلى 111.44 دينار مقابل الأورو الواحد في سنة 2015 [2]، و إنخفض سعر الصرف الإسمي للدينار، من جديد، في 2016 مقابل الدولار والأورو ولكن بوتيرة أضعف من تلك المسجلة في 2015 حيث مقابل الدولار الأمريكي، إنتقل متوسط سعر الصرف السنوي للدينار إلى 109.46 دينار في 2016 ، أي إنخفاضا بنسبة 8.2 %، مقابل إنخفاضا قدره 19.8 % في سنة 2015 و إنخفاض قيمة الدينار مقابل الأورو لتبلغ 121.18 دينار للأورو الواحد في2016[3]،و عرف السداسي الثاني من 2016 و السداسي الأول

[1] بنك الجزائر،التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي للجزائر2016، سبتمبر2017، ص64.

[2] التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي للجزائر2015 الصادر عن بنك الجزائر، مرجع سابق،ص72.

[3] التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي للجزائر2016، المرجع نفسه،ص65.

من 2017 فترة إستقرار نسبي لسعر صرف الدينار مقابل العملتين الرئيسيتين للمعاملات الخارجية للجزائر(الأورو و الدولار) .

وبالمتوسط السنوي،إنخفض سعر صرف الدينار بنسبة 3.3% مقابل الأورو في سنة 2017، مقابل إنخفاض ب 8 % بين 2015 و2016 مقابل الدولار الأمريكي، إنتقل سعر صرف الدينار من 109.46 دينار للدولار الواحد في سنة 2016 إلى 110.96 دينار للدولار الواحد في عام 2017 أي بإنخفاض طفيف قدره 1.4% مقابل إنخفاض ب 8.2 % في السنة السابقة.

بالمتوسط الشهري إنتقل سعر صرف الدينار من 110.90 دينار للدولار الواحد في ديسمبر 2016 إلى 115.24 دينار للدولار الواحد في ديسمبر 2017 ، أي بتراجع قدره 3.8% [1].

وعلى أساس سعر الصرف في نهاية الفترة إنخفاض قيمة الدينار بنسبة 15.4%مقابل الأورو وبنسبة 3.8% مقابل الدولار بين نهاية سنة 2016 ونهاية سنة 2017 حيث حدثت إنخفاضات معتبرة في سعر صرف الدينار في السداسي الثاني من عام 2017 .

4-إرتفاع في معدلات الضرائب:

عملت الدول العربية المصدرة الرئيسية للنفط بشكل خاص على تنويع موارد الموازنة العامة لتعزيز مناعة إقتصاداتها إزاء الصدمات المترتبة على تطورات أسواق النفط العالمية، من خلال تطوير الأنظمة الضريبية وزيادة الرسوم الحكومية بما يساهم في تقليل الإعتماد على إيرادات النفط في الميزانية العامة ، فإرتفعت الإيرادات الضريبية في كل هذه الدول بنسب متباينة، حيث بلغ نموها في الجزائر معدل نمو يتراوح بين 7 %و 10 %بين عامي 2016 و 2017 ،كما شهد عام 2017 زيادة في معدل الضريبة على القيمة المضافة من17% إلى19 % و من (7 %إلى9%)[2] وكذلك تم فرض ضرائب جديدة ورفع الرسوم على العقارات والوقود والتبغ وإستحداث رسم على الأجهزة الكهربائية المرتفعة من حيث إستهلاك الطاقة، و تم فرض رسوم جديدة تتمثل في رسم على مبيعات السيارات القديمة وإيجارات المساكن والمحلات، وفرض ضرائب على الخدمات المحصلة من شركات غير مقيمة، وفرض ضريبة 10%على الإشهار للمنتجات الأجنبية، إضافة إلى رسم المغادرة والدخول من وإلى البلاد، ورفع أسعار الوقود[3](البنزين والمازوت).

---

[1] التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي للجزائر2017 الصادر عن بنك الجزائر، مرجع سابق، ص53.

[2] المادة 23،المادة 27 من القانون رقم 16-14 المؤرخ في 28 ديسمبر 2016 ،يتضمن قانون المالية لسنة 2017 ،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 77 الصادرة في 29 ديسمبر 2016 ،ص12-13.

[3] صندوق النقد العربي الموحد،التقرير الإقتصادي العربي الموحد،الإمارات العربية المتحدة ،2018 ص 113.

لا يتوقف الدور الذي يلعبه النفط وعوائده على الجانب الإقتصادي فحسب، بل يتعدى ذلك ليؤثر بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في الجانب الإجتماعي أيضا وذلك من خلال عدة عناصر أهمها:

1-تقلص فرص التشغيل و برامج التنمية :

هناك علاقة عكسية بين أسعار النفط ومعدلات البطالة بإعتبار أن كل تحسن في الأسعار يعني زيادة في العوائد والإيرادات والتي يمكن من خلالها تنفيذ الخطط التنموية المعتمدة بدورها على تشجيع الإستثمارات ومن تم تقليص البطالة في المجتمع الجزائري، ولم يُصْحَب النمو الطفيف خارج المحروقات بتحسن في نسبة البطالة و التي إرتفعت إلى 11.7% من القوى العاملة في سنة 2017، أي ما يعادل 1.44مليون عاطل عن العمل، مقابل 10.5% في سنة2016 و11.2% (1.34 مليون) سنة 2015[1] ،في حين لم تتجاوز نسبة 9.8 % سنة 2013 لتأخذ منحنى تصاعدي بداية من سنة 2014 ،وبالمثل إرتفعت نسبة البطالة عند الشباب (16-24 سنة) لتصل إلى 28.3 % في سنة 2017 مقابل 26.7 % في سنة 2016 [2].

ومن بين الإجراءات التقشفية التي إتخذتها السلطات الجزائرية لمواجهة إنخفاض أسعار النفط و تراجع العوائد منذ جوان 2014 هو تجميد التوظيف في الوظيفة العمومية لسنة 2015 و السنوات اللاحقة من دون قطاعات الحساسة كالتعليم و الصحة، وعلاوة على ذلك تم تجميد المشاريع الكبرى التي لا ترتدي طابعا عاجلا و لا تحظى بالأولوية وليس لها أثر إقتصادي و إجتماعي مثل ورش الترامواي و النقل الحديدي و الطريق السيار.

كما أن إستمرار تراجع أسعار النفط أدى إلى العجز عن تنفيذ المخطط الخماسي 2015-2019 بما فيه من مشاريع سكنية وإقتصادية وإجتماعية وثقافية ... تحت ضغط عجز الموازنة حيث يتطلب تنفيذ المخطط معدل 55.2 مليار دولار سنويا وذلك لمدة 5 سنوات .

2-إنخفاض القدرة الشرائية للمواطنين :

بعد سنتين متتاليتين من التراجع المعتبر للتضخم عام 2013 و 2014 تسارع متوسط الوتيرة السنوية للتضخم ليبلغ 4.8 % في سنة 2015 وإستمر هذا التسارع في سنة 2016 ليبلغ 6.4 % و 5.9 %سنة 2017[3] .

---

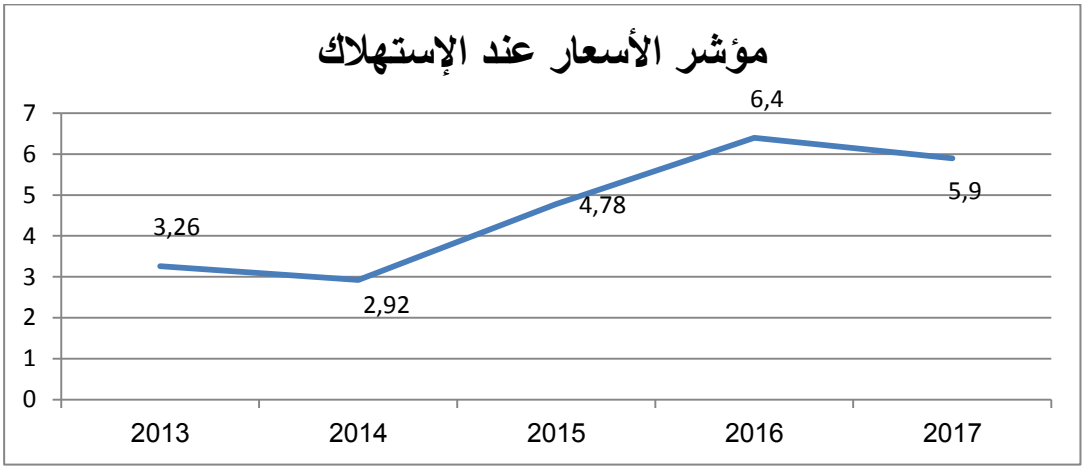
[1] التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي للجزائر2015 الصادر عن بنك الجزائر، مرجع سابق،ص29 .

[2] التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي للجزائر2017 الصادر عن بنك الجزائر، مرجع سابق، ص14.

[3] التقرير الإقتصادي العربي الموحد2018 لصندوق النقد العربي الموحد، مرجع سابق،ص 26.

وفيما يخص المؤشر الوطني للأسعار عند الإستهلاك تباطئ متوسط الوتيرة السنوية لنموه مع إرتفاع الأسعار في السوق العالمية للمنتجات الغذائية، فإرتفعت الأسعار العالمية للمواد الغذائية بحدة في 2017 بنسبة 8.1% (مؤشر منظمة الأغذية والزراعة) بعد خمسة سنوات متتالية من التراجع[1] وهي أعلى زيادة منذ 2012 الأمر الذي يؤثر سلبا على القدرة الشرائية للمواطنين و ذلك نتيجة إنخفاض قيمة الدينار الجزائري مقابل الدولار الأمريكي.

شكل رقم(3-6) :تطور المؤشر العام للإستهلاك الوطني في الجزائر(2013-2017)



المصدر: التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي2017 الصادر عن بنك الجزائر،مرجع سابق،ص142.

3- تقليص المساعدات الخارجية الممنوحة للدول الفقيرة :

لا تزال تداعيات التراجع المستمر لأسعار النفط تلقي بظلالها على سير عمل الحكومة،فبعد الإجراءات التقشفية التي إتخذت على الصعيد الإقتصادي جاء الدور هذه المرّة على المساعدات الخارجية الموجهة إلى الدول الفقيرة حيث أعطيت تعليمات رئاسية إلى كل من وزارتي الشؤون الخارجية والمالية بتخفيض قيمة المساعدات السنوية التي إعتادت الجزائر تقديمها إلى بعض الدول الإفريقية، وهي إما دول مجاورة للجزائر أو تنتمي إلى منطقة الساحل وجميعها يعتبر من أكثر الدول فقرا في العالم مثل "موريتانيا والنيجر ومالي وبوركينافاسو".

فالمبلغ الذي كانت تستفيد منه هذه الدول بعنوان المساعدات الخارجية للجزائر يعادل مليون دولار،وسينخفض إلى أقل من النصف في محاولة للحد من تداعيات تراجع أسعار النفط على الخزينة العمومية.

ويستثنى من القرار المساعدات المتعلقة ببرامج التدريب العسكري والأمني ومنح الدراسة في الجامعات والمعاهد الجزائرية المتخصصة،وهي المساعدات التي تمنحها الجزائر سنويا لنحو 14

[1] التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي للجزائر 2017، المرجع نفسه،ص26.

دولة إفريقية، وهو القرار الذي جاء في سياق تنفيذ إلتزامات الدولة الجزائرية إزاء دعمها للتنمية في إفريقيا [1] .

المطلب الثالث: إستثمار العائدات النفطية الجزائرية

لقد شهدت أسعار النفط تطورا كبيرا بدأت بعد الصدمة النفطية الأولى في 1973 حينما تغيرت موازين القوى في السوق البترولية وإستطاعت الدول المنتجة التحكم في السوق وأن تبسط سيادتها على الإنتاج و تقرر سياسة الأسعار المعلنة ثم جاءت الصدمة الثانية سنة 1979 التي كانت نتيجة الأزمة الأمريكية الإيرانية وحرب الخليج الأولى، حيث زادت العائدات النقدية للدول المصدرة للنفط و منها الجزائر، وأفضت إلى تراكم فوائض مالية كبيرة لديها، ثم في الفترة الأخيرة بعد تحسن أسعار البترول إبتداء من سنة 2000 و تطورها بشكل غير مسبوق أعادت من جديد تراكم الفوائض النفطية،بعد أن عانت من تراجع حاد من منتصف الثمانينات وخلال عقد التسعينات و تنعكس معدلات أسعار النفط على قيمة صادرات النفط و التي تعد المحرك الرئيسي للتنمية الإقتصادية والإجتماعية في الدول العربية المنتجة للنفط و منها الجزائر، والداعم الرئيسي لإحتياطات بنوكها المركزية من العملة الأجنبية، والمعزز الأساسي للفوائض في ميزانياتها و تختلف من سنة لأخرى و يوضح الجدول التالي تطور قيمة الصادرات النفطية من المحروقات في الجزائر:

جدول رقم (3-4):تطور قيمة الصادرات من المحروقات الجزائرية **الوحدة مليار دولار**

السنة	2000	2001	2002	2003	2004	2005
قيمة الصادرات النفطية	21.06	18.53	18.10	23.99	31.55	45.58
مساهمة قطاع المحروقات في PIB(%)	39.4	33.89	32.55	35.58	37.7	45.1
السنة	2006	2007	2008	2009	2010	2011
قيمة الصادرات النفطية	53.60	59.60	77.19	44.41	56.12	71.66
مساهمة قطاع المحروقات في PIB(%)	45.6	43.9	45.3	31.2	34.9	35.9
السنة	2012	2013	2014	2015	2016	2017
قيمة الصادرات النفطية	70.58	63.32	56.36	33.08	27.91	33.20
مساهمة قطاع المحروقات في PIB(%)	34.2	29.8	27.0	18.9	17.4	19.1

المصدر: وزارة الطاقة، تقرير الإنجاز السنوي (billan de realisation)، مختلف الأعداد(2000-2017).

[1] مريم محمود شطيبي،التداعيات المحتملة لأزمة قطاع الطاقة على الإقتصاد الجزائري،ورقة بحثية مقدمة ضمن ندوة تحت عنوان أزمة أسواق الطاقة و تداعيتها على الإقتصاد الجزائري قراءة في التطورات في أسواق الطاقة ،جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة،2015، ص09.

إن الأرقام الواردة في الجدول أعلاه تبين العائدات من مجمل الصادرات و السيطرة المطلقة لقطاع المحروقات على التجارة الخارجية الجزائرية في الصادرات الكلية التي تعادل كل عام نسبة تتراوح بين97 %و98% ،ويمكن أيضا ملاحظة التطور الكبير للعائدات النفطية خلال السنوات الأخيرة، ففي حين لم تكن تتعدى19 مليار دولار عام 2001 و2002 تضاعفت إلى حوالي 3 مرات في سنة 2010 لتصل إلى 56 مليار دولار و سجلت سنة 2008 أعلى حصيلة ب 77 مليار دولار،و بلغت الصادرات من المحروقات ما يفوق 70 مليار دولار سنة 2011 و 2012 و هو تطور لم يحققه أي نشاط إقتصادي آخر،إلا أن هذه القيمة إنخفاضت بداية من سنة 2014 متأثرة بإنخفاض أسعار النفط في الأسواق العالمية، و عرفت منذ سنة 2015 إنخفاضها إلى مادون 50 مليار دولار، ولتعرف تحسن تخطت فيه قيمة الصادرات 30 مليار دولار حيث سجلت سنة33.2 مليار دولار سنة 2017 و39 مليار دولار سنة 2018مع تحسن في أسعار النفط التي بلغت حدود 70 دولار سنة 2018.

ويعد قطاع المحروقات المحرك الرئيسي وقاطرة النمو الإقتصادي إذ تزيد مساهمته في الناتج الداخلي الخام من سنة لأخرى و من الجدول أعلاه يلاحظ أيضا أن نسبة مساهمة قطاع المحروقات في الناتج المحلي الإجمالي إستمرت في الإرتفاع (حيث سجلت سنة 2008 أكبر نسبة مساهمة لقطاع المحروقات كنسبة من الناتج الداخلي الخام ب 45.3%) حتى سنة 2009 أين عرفت هذه النسبة إنخفاضا نتيجة تأثيرات الأزمة المالية العالمية على المستوى الكلي بسبب تراجع معدلات النمو، لتتحسن النسبة بعد الأزمة فسجلت سنة 2010،2011 و 2013 نسبة تتراوح بين 34% و35 % قبل أن تعاود الإنخفاض مرة أخرى إلى أقل من 30% بداية من سنة 2013 بسبب الإنخفاض في أسعار النفط .

الفرع الأول :تطور الجباية البترولية في الجزائر

إن تطور الجباية البترولية تخللته أيضا فترات تراجعت فيها الضرائب النفطية في الموازنة العامة فالضرائب النفطية التي كانت أقل من 20 % خلال فترة السبعينات إرتفعت بأحجام كبرى في بداية الثمانينات حيث وصلت إلى 63% في سنة 1980 ، لتنخفض إلى أدنى مستوياتها في عام 1987 بعد الأزمة النفطية ، ثم عاودت الصعود من جديد مع التحسن الطفيف في أسعار النفط في بداية التسعينات إلى 49%سنة 1990 لتصل إلى أعلى مستوياتها في سنة 2005 و2008 إن الجباية العادية خارج المحروقات لا يمكنها حاليا أن تغطي نفقات الدولة على التحويلات الإجتماعية ، والكتلة الوطنية للأجور، والدعم الموجه للسكن والماء والمواد الطاقوية وغيرها و يتم تغطية النقص في الجباية العادية من الجباية البترولية ، خاصة إذا نظرنا إلى المبالغ

الضخمة التي خصصتها الحكومة الجزائرية ،مايعادل 262 مليار دولار للبرنامج الخماسي الثالث برنامج توطيد النمو الإقتصادي 2015-2019 من أجل تطوير القطاعات غير النفطية ، وطبعا هذا الرقم المهول لم يكن ليوضع في هذه الخطة لو لم تستفد الجزائر من إرتفاع أسعار النفط خلال السنوات الماضية، وإن أهم ما يميز السياسة المالية للدولة و ميزانيتها العامة هو إعتماد إيرادتها بشكل كبير على الجباية المتأتية من قطاع المحروقات، و كما نعلم فإن أسعار المحروقات تحدد خارجيا ضمن أسواق عالمية كبرى كسوق" لندن" و سوق" نيويورك" و بالتالي فإن إستقرار و توازن الميزانية العامة للدولة في الجزائر مرتبط بالتغيرات التي تحصل في أسعار هذه المادة و يمكننا القول أن ميزانية الجزائر حساسة للصدمات الخارجية التي تأتي من تقلب أسعار هذه المادة سواء كانت هذه الصدمات سلبية "بإنخفاض أسعار المحروقات " أو إيجابية " بإرتفاع أسعارها" و يوضح الجدول التالي تطور حجم الجباية البترولية في الجزائر للفترة من 2000 إلى سنة 2019 :

جدول رقم (3-5) :تطور العائدات النفطية الجزائرية تبعا لتطور أسعار النفط /الوحدة :مليار دج

السنة	سعر برميل صحاري بلند	الجباية البترولية
2000	28.77	1173.2
2001	24.74	964.4
2002	24.91	942.9
2003	28.73	1284.9
2004	38.35	1485.7
2005	54.64	2267.8
2006	66.05	271.04
2007	74.66	2711.8
2008	98.96	4003.6
2009	62.35	2327.7
2010	80.35	2820.0
2011	112.92	3829.7
2012	111.49	4054.3
2013	109.38	3678.1
2014	99.68	3388.4
2015	52.79	2273.5
2016	44.28	1781.1
2017	54.2	2331.1
2018	71.2	2796.0
2019	60.0	3201.4

المصدر: وزارة المالية ،تقرير قانون المالية السنوي،مختلف الأعداد(2000-2019) على الموقع:
http://www.mf.gov.dz/index.php?mod=voircat&list_articlecat=12تاريخ الإطلاع2020/01/05.

من خلال الأرقام الواردة في الجدول نلاحظ بلوغ أسعار النفط الجزائري مستويات قياسية منذ مطلع سنة 2000، و قد تطورت العوائد البترولية تطورا ملحوظا تماشيا مع أسعار النفط خاصة منذ سنة 2004 و التي عرفت ب " ثورة أسعار النفط "، و قد سجلت الأسعار منذ تلك السنة مستويات قياسية بلغت سقف 98 دولار للبرميل سنة 2008 و قد إنعكس إرتفاع أسعار البترول

إيجابا على الميزانية العامة للدولة فقد إرتفعت الجباية البترولية(تخطت 4 آلاف مليار دينار خلال نفس السنة) التي تعتبر أساسا في تمويل الميزانية العامة للدولة مما شجع الجزائر على زيادة إستخدام هذه الأموال لتنشيط الإقتصاد الوطني و دفع عجلة التنمية الإقتصادية، و لكن إعصار الأزمة المالية العالمية كان له أثرا واضحا على سوق النفط، فتهاوى سعر النفط الجزائري ليبلغ 62 دولار للبرميل سنة 2009 وتراجعت الجباية البترولية بأكثر من 1600 مليار دج ،لتشهد مرة أخرى إرتفاع سنة 2012 وهي السنة التي شهدت تحقيق أكبر ناتج للجباية البترولية بمبلغ قدره 4054.3 مليار دينار جزائري، موزع بين ميزانية الدولة وصندوق ضبط الموارد، لكن سرعان ما إتجهت الحصيلة الجبائية نحو الإنخفاض سنتي 2013 ،2014 بمعدل9.27 % و16.37 %على التوالي مقارنة بسنة 2012 وهو إنخفاض شديد يشير إلى أن الأمر ينذر بأخطار وخيمة على الميزانية العامة للدولة والإقتصاد الكلي ككل ما لم يتم التصرف بعقلانية وبسرعة لإيجاد حلول لهذا الإتكاء المفرط على الريع البترولي ،حيث سجلت الجباية البترولية تراجعا في عائداتها والتي بلغت 2273.5 مليار دج في 2015 مقابل 3388.4 مليار دج في سنة 2014 و إستمر الإنخفاض إلى غاية سنة 2017 نتيجة تهاوي معدل سعر البرميل إلى أقل من 50 دولار،حيث خسرت الجزائر في أقل من سنة ما تتجاوز قيمته 1500 مليار دينار أي نصف ما جنته الخزينة خلال السنة ،وعليه نجد أن السياسة المالية الجزائرية قامت بإجراء يتم من خلاله تعويض نقص مداخيل الجباية البترولية من خلال الرفع من مداخيل الجباية العادية،و تحسن الوضع بداية من سنة 2018 لتصل الجباية البترولية إلى 2776.2 مليار دج مع التحسن في الأسعار التي تخطت عتبة 70 دولار للبرميل ،و خلال سنة 2019 إرتفعت لتصل لتصل إلى 3201.4 مليار دج.

الفرع الثاني : أشكال إستثمار الفوائض البيترولية في الجزائر

حققت الجزائر إرتفاعا في الفوائض البترولية منذ سنة 2000 ، إذ بدأت هذه الفوائض تأخذ منحنى تصاعدي نتيجة الإرتفاع الغير مسبوق لأسعار النفط في السوق البترولية العالمية ، و لعل الجزائر كغيرها من الدول النفطية إستطاعت تحقيق تراكم لفوائض مالية كبيرة مع كل أزمة يشهدها سوق النفط العالمي و تشكل الفوائض المالية المتراكمة لدى البلدان المصدرة للنفط عبئا بسبب محدودية مساهمتها في خلق ثروة حقيقية، و تصبح هذه الموارد المالية هدفا أساسيا للدول الصناعية تسعى لإستراجعها بأساليب مختلفة و لذلك فإن جل الفوائض البترودولارية نجدها مستثمرة إما في أذونات الخزانة الأمريكية أو غيرها من الأدوات قصيرة الأجل، أو أنها مودعة في بنوك أمريكية أو أوروبية ، و يوجه أيضا جزء من هذه الفوائض المستثمرة خارجيا إلى تنمية إحتياطات دول الأوابك من الذهب و العملات الحرة لدى المؤسسات النقدية الدولية، و من بين

وسائل إمتصاص هذه الفوائض أيضا زيادة واردات الدول النفطية من السلع الإستهلاكية و الكمالية لتحسين المستوى المعيشي للمواطنين، و الذي يتم من خلال خلق أنماط إستهلاكية جديدة تستعيد الدول الصناعية من خلالها الأموال التي أنفقتها في فاتورة النفط.

فبالنسبة للجزائر مثلا نجد أنها تستورد معظم سلعها من الأسواق الأوروبية في حين أنها تتلقى مداخيل صادراتها بالدولار ولذلك تفقد الجزائر جزءا من مداخيلها بسبب الإنخفاض في أسعار الصرف بين قيمة الصادرات و الواردات أي أن هذه العملية تسمح بإمتصاص جزء كبير من هذه الفوائض خاصة في ظل الفوارق بين عملات الدول المستوردة.

و من أجل الإستفادة من هذه الفوائض و إستعمالها في الحفاظ على إستقرار الميزانية العامة للدولة بالنظر لعدم اليقين الذي يميز أسعار النفط على المدى المتوسط و الطويل قررت الحكومة تأسيس صندوق لضبط إيرادات الجباية البترولية يعمل على إمتصاص فائض إيرادات الجباية البترولية الذي يفوق تقديرات قانون المالية الذي تعده الحكومة خلال السنة[1].

لذلك تم اللجوء إلى إنشاء مايعرف بصناديق الثروة السيادية[2] بهدف تحقيق التوازنات الإقتصادية حيث سمي في الجزائر" صندوق ضبط الإيرادات" .

أولا–صندوق ضبط الايرادت:

لقد مكن الإرتفاع المستمر لأسعار النفط منذ نهاية سنة 1999 من حصول الجزائر على إيرادات إستثنائية، ما فتئت تتزايد من سنة إلى الأخرى، مما نتج عنه فوائض مالية ضخمة ، و إعتبارا من أن الموازنة العامة للدولة الجزائرية ترتبط بشكل مباشر بالتغيرات التي تسجلها أسعار النفط، كون أن الجباية البترولية تشكل المصدر الرئيسي لإيراداتها الإجمالية، الأمر الذي حتم على الحكومة إستحداث آلية تعمل على ضبط الإيرادات العامة للدولة، وبالتالي الحفاظ على إستقرار الموازنة العامة للدولة، والمتمثلة في صندوق ضبط الإيرادات الذي يعمل على إمتصاص فائض إيرادات الجباية البترولية .

فجاء إنشاء الصندوق في سنة 2000 ، و هي فترة ميزها الإرتفاع الكبير لأسعار البترول،و تم إنشاء الصندوق بموجب المادة (10) من قانون المالية التكميلي لسنة 2000 رقم 2000–02 المؤرخ في27 جوان 2000 و ينص على أنه" يفتح في كتابات الخزينة حساب تخصيص خاص

---

[1] عبد اللطيف بن آشنهو،عصرنه الجزائر حصيلة و آفاق1999–2009، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر،2004، ص133.

[2] عرفها معهد صناديق الثروة السيادية "Wealth Fund Institute " صناديق الثروة السيادية تتكون من جميع الأصول المالية مثل الأسهم والسندات والعقارات وغيرها من الأدوات المالية الأخرى بشرط أن يكون تمويلها بالعملات الأجنبية "

رقم 103-302 بعنوان" صندوق ضبط الموارد "،و ينص القانون على أن الوزير المكلف بالمالية هو الآمر بالصرف الرئيسي لهذا الحساب"[1] ،حيث يتضمن هذا الحساب جانبين[2]:

أ-جانب الإيرادات :يسجل فيه فوائض القيم الجبائية الناتجة عن مستوى أعلى لأسعار المحروقات على تلك المتوقعة ضمن قانون المالية(أعلى من 37 دولار) كما يضمن كل الإيردات الأخرى المتعلقة بسير الصندوق.

ب-جانب النفقات :يسجل فيه ضبط النفقات و توازن الميزانية المحددة عن طريق قانون المالية السنوي،إضافة إلى تخفيض الدين العمومي.

و إتماما لعمل الصندوق، تم تعديل بعض القواعد و الأسس التي أنشأ من خلالها الصندوق وذلك من خلال قانون المالية لسنة 2004 ، حيث تضمن نص المادة (66) من قانون رقم 03-22 المؤرخ في 28 ديسمبر 2003 والمتضمن قانون المالية لسنة 2004 على" تعدل المادة (10) من القانون رقم 2000-02 المؤرخ في 27 جوان 2000 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2000 بحيث تصبح كما يلي:

أ-جانب الإيرادات :يسجل فيه فائض القيمة الناتج عن مستوى إيرادات جباية بترولية يفوق تقديرات قانون المالية (أعلى من 37 دولار) كما يضمن كل الإيردات الأخرى المتعلقة بسير الصندوق، وتم إضافة تسبيقات بنك الجزائر الموجهة للتسيير النشط للمديونية الخارجية.

ب-جانب النفقات :يسجل فيه تعويض ناقص القيمة الناتج عن مستوى إيرادات جباية بترولية يقل عن تقديرات قانون المالية (أقل من 37 دولار)، وكذا الحد من المديونية العمومية الداخلية والخارجية ،و يبقى وزير المالية هو الآمر الرئيسي بصرف هذا الحساب.

أضاف قانون المالية لسنة 2004 تسبيقات بنك الجزائر الموجهة للتسيير النشط للمديونية الخارجية لتكون مصدرا من مصادر تمويل الصندوق،وقد حددت مهمته الأساسية في إمتصاص هذه الفوائض المالية و إستعمالها في تسوية العجز في الموازنة العامة الذي قد يحدث في المستقبل في حالة إنخفاض أسعار النفط، بالإضافة إلى تسديد الدين العام سواء الخارجي أو الداخلي وقد عدل قانون المالية التكميلي لسنة 2006 الهدف الرئيسي للصندوق ليصبح على النحو التالي:

---

[1] المادة 10 من القانون رقم 2000-02 المؤرخ في27 جوان 2000،المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2000،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 37 الصادرة في 28 جوان 2000،ص07.

[2] المرسوم التنفيذي رقم 02-67 المؤرخ في 06 فيفري 2002، يحدد كيفيات سير حساب التخصيص الخاص رقم 103-302 بعنوان "صندوق ضبط الموارد" الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 11 الصادرة في13 فيفري 2002،ص36.

في جانب النفقات : "تمويل عجز الخزينة دون أن يقل رصيد الصندوق عن 740 مليار دينار جزائري"[1] وهو ما يعني أن هدف الصندوق يتمثل في تمويل أي عجز يشمل الخزينة العمومية مهما كان سبب هذا العجز، بالإضافة إلى أن رصيد الصندوق يجب أن لا يقل عن 740 مليار دينار، وبهذا فقد أصبح صندوق ضبط الموارد أداة رئيسية من أدوات السياسة المالية، تستعملها الحكومة بهدف التقليل من آثار الصدمات الخارجية، والمتمثلة في إنخفاض أسعار النفط، ومن ثم المحافظة على إستقرار الموازنة العامة، كما يمثل الحل الأمثل، على الأقل جزئيا، لمشكلة تخصيص الموارد وذلك لعدم قدرة الإقتصاد الجزائري في إستيعاب كل هذه الفوائض المالية التي نزلت فجأة، وتحويلها لإستثمارات تأتي أكلها بسرعة و يوضح الجدول التالي تطور وضعية صندوق ضبط الإيرادات في الجزائر خلال الفترة (2000-2018) مع توقعات لسنتي 2019و 2020 :

[1] المادة 25 من الأمر رقم 06-04 المؤرخ في15 جوان 2006،المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2006،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 47 الصادرة في 19 جوان 2006،ص08.

جدول رقم(3-6) : تطور رصيد صندوق ضبط الإيرادات في الجزائر الوحدة :مليار دج

السنة	رصيد الميزانية العامة	رصيد صندوق ضبط الإيرادات قبل الإقتطاع	تمويل العجز الخزينة من الصندوق	تسديد الدين العمومي من الصندوق	رصيد الصندوق بعد الإقتطاع لتغطية العجز
2000	400.00	453.2	0.0	221.0	232.1
2001	184.5	355.9	0.0	184.4	171.5
2002	52.6	449.7	0.0	170.0	279.7
2003	284.2	476.8	0.0	156.0	320.8
2004	337.9	887.1	0.0	165.5	721.6
2005	1030.6	2090.5	0.0	247.8	1842.7
2006	1186.8	3640.6	91.5	618.1	2931.0
2007	579.3	4669.8	531.9	314.6	3215.5
2008	999.5	5503.6	758.1	465.4	4280.1
2009	-570.3	4680.7	364.3	0.00	4316.5
2010	-133.2	5634.8	791.9	0.00	4842.8
2011	-63.5	7143.2	1761.5	0.00	5381.7
2012	-718.8	7917.0	2283.3	0.00	5633.7
2013	-66.6	7695.9	2132.4	0.00	5563.5
2014	-1257.3	7373.8	2965.7	0.00	4408.5
2015	-2553.2	4958.7	2886.5	0.00	2072.2
2016	-2187.4	2172.4	1387.9	0.00	784.5
2017	-1206.5	915.4	915.4	0.00	0.00
2018	-1913.5	0.00	0.00	0.00	0.00
*2019	-559.4	272.5	272.5	0.00	0.00
*2020	-55.0	276.4	0.00	0.00	276.4

*توقعات

المصدر: وزارة المالية، تقرير قانون المالية لسنة 2018، ص27،على الموقع:

http://www.mf.gov.dz/rubriques/15/Activit%C3%A9s.html تاريخ الإطلاع2018/05/17.

لقد إرتبط تطور رصيد الصندوق بشكل أساسي بتطور فائض الجباية البترولية المسجلة حيث شهدت سنتي 2001 و2002 تراجع هام في رصيد الصندوق بنسبتي26.1 % و83.68 % على

التوالي والذي ترافق مع إنخفاض فائض الجباية البترولية بنسبتي72.67 % و78.6 % خلال نفس السنتين على الترتيب.

و إنتقل رصيد الصندوق بعد الإقتطاع لتغطية العجز من 232.1 مليار دج سنة 2001 إلى 721.6 مليار دج سنة 2004 و2931 مليار دج سنة 2006 ليصل بعد ذلك إلى 4280 مليار دج سنة2008 و خلال سنة 2009 إنتقل رصيد الصندوق إلى 4316.5 مليار دج ليصل إلى 5633.7 مليار دج سنة 2012، ويعزى هذا الإرتفاع في الرصيد إلى الإرتفاع في قيمة فائض الجباية البترولية الموجهة لصندوق ضبط الإيرادات والتي إنتقلت من مستوى 448.9 مليار دينار سنة 2003 إلى مستوى2535 مليار دينار سنة 2012 (أنظر الملحق3-2)، وعلى الرغم من تراجع فائض رصيد الجباية البترولية لسنة 2009 بسبب تداعيات الأزمة المالية إلا أن رصيد الصندوق قد عرف إرتفاعا ملحوظا بسبب إقتصار إستخداماته على تمويل عجز الميزانية، بدون تسجيل أي عملية لتسديد الدين خلال هذه السنة، وتعتبر فوائض الجباية البترولية المساهم الوحيد في تمويل الصندوق حتى عام 2012 ، حيث بلغت قيمة مساهمتها منذ إنشاء هذا الصندوق حتى هذا التاريخ ما مقداره 425 15 مليار دينار، في حين لم يتلقى الصندوق أي تسبيقات من بنك الجزائر والذي أضيف كمورد جديد له وفقا للتعديلات التي تم إعتمادها منذ سنة 2004 ، وإعتبارا من سنة 2013 عرف رصيد الصندوق تراجعا كبيرا بفعل إنخفاض أسعار النفط و بالتالي إنخفاض الجباية البترولية و بالتالي إنخفاض حجم الجباية البترولية الموجهة إلى صندوق ضبط الإيرادات في مقابل تنامي تدخلات الخزينة لسداد العجز الموزاني و قد تواصل ذلك طيلة السنوات اللاحقة حيث تعدت نسبة تراجعه 45% سنة 2015 مقارنة مع سنة 2014 إذا لم يتعدى رصيده مبلغ 2072.2 مليار دينار نهاية سنة 2015 كما إنخفض بحوالي 50% نهاية سنة 2016 بحكم تواصل العجز الموازني و عدم قدرة الإجراءات الحكومية المتخذة على تلافي ذلك مع تواصل السياسية الإنفاقية بنفس الوتيرة السابقة و لم تتخذ الإجراءات الكفيلة بترشيدها في ظل النموذج الإقتصادي الجديد و نلاحظ من خلال الجدول أن صندوق ضبط الإيرادات سجل رصيد يساوي الصفر في نهاية سنة 2017 و من المتوقع أن يواصل كذلك إلى غاية سنة 2020 التي يتوقع أن يسجل فيها رصيد يقارب 276.4 مليار دينار.

أما فيما يخص إستخدمات موارد الصندوق فكما تم التطرق إليه مسبقا أن إنشاء هذا الصندوق كان رصد في تحقيق مجموعة من الأهداف أهمها:

1-تقييم مدى نجاح الصندوق في تحقيق إستقرار الموازنة العامة :سنقوم في هذا العنصر بالتركيز على دور صندوق ضبط الإيرادات في تحقيق الهدف الأساسي الذي أنشئ من أجله وهو

تحقيق الإستقرار للموازنة العامة للدولة من خلال تمويل عجز الخزينة العامة للدولة الناتج عن إرتفاع الإنفاق الحكومي، وبغية الوقوف على هذا الهدف لابد من تحديد وضعية الموازنة العامة من خلال رصيد الميزانية العامة للجزائر خلال الفترة من 2000 -2018 (أنظر الجول رقم 3-6).

أ-المرحلة الأولى 2000-2005:

إن الأهداف التي حددت للصندوق في هذه الفترة تمثلت في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة الناتج عن إنخفاض إيرادات الجباية البترولية لمستوى أقل من تقديرات قانون المالية و تخفيض حجم المديونية العمومية، مع العلم أن النشاط الفعلي للصندوق خلال هذه الفترة قد إقتصر فقط على سداد الدين العمومي (حيث قدرت مجموع تحويلات الصندوق الموجهة لتسديد المديونية العمومية في الفترة 2000-2005 بحوالي 1144.7مليار دج)، ودون إستخدامه في تمويل العجز الموازني بسبب إرتفاع أسعار المحروقات وتجاوزها للسعر المرجعي المحدد في قانون المالية، مما أدى إلى تسجيل فوائض سنوية هامة على مستوى الموازنة العامة للدولة التي تم تحويلها إلى الصندوق و بلغ إجمالي التحويلات الحكومية نحو صندوق ضبط الموارد في الفترة (2000-2005) حوالي 3044.7 مليار دج ، إلا أن الإيرادات المحولة إلى الصندوق تراجعت سنة 2002 (أنظر الملحق رقم 3-2) والتي لم يكون عامل تقلب أسعار النفط عنصرا مسؤولا عن هذا الإنخفاض بل بسبب زيادة رصيد الميزانية العامة من خلال الشروع في تطبيق برنامج الإنعاش الإقتصادي للفترة(1999-2004) بهدف تحفيز الطلب الداخلي عن طريق إتباع النموذج الكنزي عبر زيادة النفقات الرأسمالية خاصة في مجال البنية التحتية والهياكل القاعدية ومشاريع الإسكان وتحسين ظروف المعيشة.

ب-الفترة الثانية (2006-2009):

تميزت هذه الفترة أيضا بإدخال تعديلات على أهداف الصندوق في سنة 2006 لتصبح على النحو التالي : تمويل عجز الخزينة العمومية دون أن يقل رصيد الصندوق عن 740 مليار دينار جزائري وتخفيض حجم المديونية العمومية.

فشرعت الحكومة في هذه الفترة في إستخدام موارد الصندوق في تمويل عجز الخزينة العمومية المتزايد من سنة لأخرى نتيجة إرتفاع الإنفاق الحكومي الإستثماري بالإضافة إلى الإستمرار في عمليات سداد الدين العمومي بما فيها عمليات التسديد المسبق للمديونية العمومية الخارجية التي شرع فيها إبتداءا من سنة2004 ، وتسديد تسبيقات بنك الجزائر الممنوحة للحكومة في فترات سابقة (806 مليار دج سنة 2007)، علما أنه لم تسجل أي عملية تسديد للدين العمومي خلال سنة 2009.

ج-الفترة الثالثة (2010-2017):

أما الفترة الأخيرة فتميزت بمواصلة تخصيص موارد الصندوق لسداد العجز في الموازنة العامة التي ظلت مستمرة في الإرتفاع إلى أن عرفت سنة 2017 رصيد صفر في الصندوق بتسديد آخر قسط لتمويل عجز الميزانية الذي قدر ب915 مليار دج.

2- مساهمة الصندوق في التسديد المسبق للديون:

إن تخفيض حجم الدين العمومي الداخلي والخارجي يعتبر من بين الأهداف الرئيسية التي حددت للصندوق منذ تأسيسه.

أ- الدين الخارجي:

مع مطلع سنة 2000 تمكنت الجزائر من تكوين إحتياطات صرف ضخمة نتيجة لإرتفاع أسعار البترول في السوق العالمية ما جعلها تتبنى سياسة الدفع المسبق للديون سنة 2005 ، و الجدول التالي يوضح أهم تطور الدين الخارجي للجزائر خلال الفترة (2000-2017):

جدول رقم (3-7):تطور الدين الخارجي خلال الفترة 2000-2017 الوحدة:مليار دولار

السنة	2000	2001	2002	2003	2004	2005
مجموع الدين الخارجي	25.26	22.70	22.64	23.20	21.82	17.19
ديون قصيرة الأجل	0.17	0.26	0.10	0.15	0.41	0.70
ديون طويلة و متوسطة الأجل	25.08	22.44	22.54	23.20	21.41	16.48
السنة	2006	2007	2008	2009	2010	2011
مجموع الدين الخارجي	5.61	5.60	5.92	5.68	5.68	4.41
ديون قصيرة الأجل	0.55	0.71	1.08	1.33	1.77	1.14
ديون طويلة و متوسطة الأجل	5.06	4.88	4.84	4.35	3.90	3.26
السنة	2012	2013	2014	2015	2016	2017
مجموع الدين الخارجي	3.69	3.39	3.73	3.02	3.84	3.98
ديون قصيرة الأجل	1.20	1.32	1.97	1.82	1.98	2.09
ديون طويلة و متوسطة الأجل	2.48	2.06	1.76	1.19	1.86	1.89

المصدر:بنك الجزائر،التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي للجزائر،مختلف الأعداد(2000-2017).

فيما يخص الدين الخارجي فقد سجلت المديونية الخارجية إنخفاضا كبيرا خلال الفترة (2000-2006) إذ إنخفضت المديونية الخارجية من 25.3 مليار دولار أمريكي سنة 2000 إلى أقل من 6 مليار دولار سنة 2006 ،كما تراجعت نسبة الدين الخارجي من الناتج المحلي الإجمالي من 23.1% سنة 2000 إلى 2.6% سنة 2006 ما يمثل إنخفاض بأكثر من20 نقطة مئوية، إن هذا الإنخفاض راجع إلى تبني الحكومة لخيار سداد المديونية الخارجية مع التوقف عن الإقتراض

الخارجي بالنظر للفوائض المالية التي حققتها منذ سنة2000،كما إستعملت الحكومة موارد صندوق ضبط الموارد لسداد وتخفيض حجم الدين الخارجي حيث وصلت مجموع الإقتطاعات من الصندوق الموجهة أساسا لسداد الدين الخارجي1762.9 مليار دينار خلال الفترة من (2000-2006) مع العلم أن الفترة (2004-2006) سجلت أكبر الإقتطاعات بسب قيام الحكومة بالسداد المسبق للمديونية حيث عرف الدين الخارجي متوسط وطويل الأجل إتجاها تنازليا منذ 2004 ، منتقلا من 21.41 مليار دولار في نهاية 2004 إلى 5.06 مليار دولار في نهاية 2006 وهي السنة التي شهدت الإنخفاض القوي للدين الخارجي(بمبلغ 11.58 مليار دولار)، مع الإشارة إلى عدم تسديد الدين العمومي من إقتطاعات الصندوق بداية من سنة 2009.

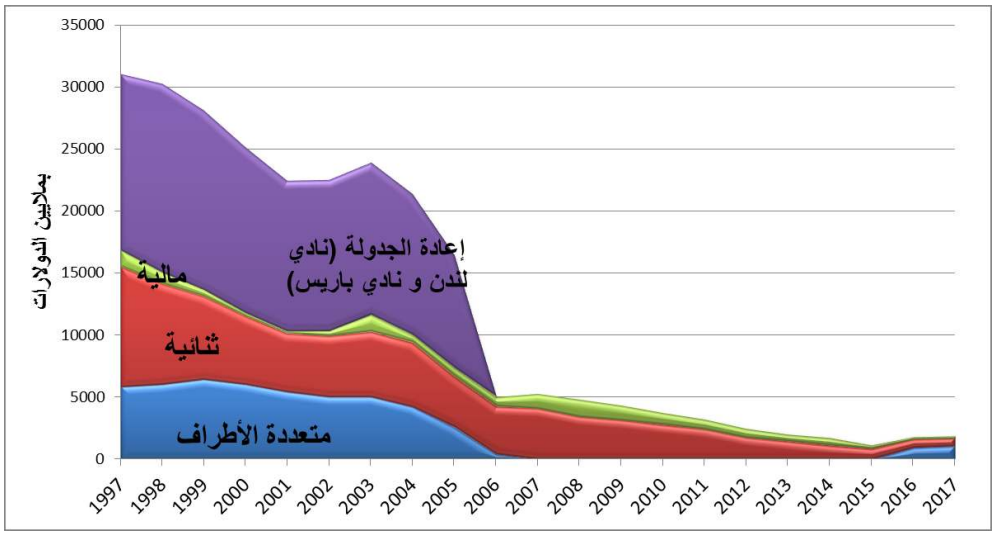
و بعد إستقرار بين سنة 2006 وسنة 2010 حول 5.6 مليار دولار في نهاية سنة 2010 وإنخفض إجمالي الدين الخارجي في 2012 للسنة الثانية على التوالي إلى 3.69 مليار دولار مقابل 4.41 مليار دولار في نهاية 2011 (واصل الدين متوسط وطويل الأجل ميله التنازلي في سنة 2012)،و واصل إجمالي الدين الخارجي للجزائر إنخفاضه ليصل في نهاية عام 2015 إلى 3.02 مليار دولار ممثلا بذلك نسبة 1.83%من الناتج المحلي الإجمالي ،و فيما يخص الدين الخارجي متوسط وطويل الأجل فقد بلغ مستواه 1.19 مليار دولار في نهاية سنة 2015 مقابل 1.76 مليار دولار و 2.06 مليار دولار سنة 2014 وسنة 2013 على التوالي مما يؤكد الإتجاه التنازلي إنطلاقا من الإنخفاض الحاد في الديون الخارجية ،ويفسر الإنخفاض لمستوى الدين الخارجي متوسط وطويل الأجل بالتعبئة المنخفضة في سنة 2015 وبتأثير التقييم لصالح الجزائر (-94 مليون دولار[1]) على الديون في نهاية سنة 2014 بعد إنخفاض قيمة الأورو مقابل الدولار في سنة 2015 ،و إنخفض قليلا مستوى الدين الخارجي قصير الأجل ليبلغ 1.82 مليار دولار مقابل 1.97 مليار دولار في نهاية العام 2014.

وعرف الدين الخارجي سنتي 2016 و2017 إرتفاعا و يرجع هذا التدفق الإضافي لمستوى الدين الخارجي متوسط وطويل الأجل إلى أثر التقييم غير المواتي(+197 مليون دولار)على الديون سنة 2016 و المرتبط بإرتفاع قيمة الأورو مقابل الدولار.

و يوضح الشكل رقم(3-7) أدناه قائم الدين متوسط وطويل الأجل في الجزائر حسب نوع القرض خلال الفترة (1997-2017) و الشكل رقم (3-8) هيكل الدين الخارجي الجزائري حسب العملات و الدول في نهاية سنة 2017 :

[1] التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي للجزائر2015 الصادر عن بنك الجزائر، مرجع سابق،ص67.

شكل رقم (3-7): قائم الدين متوسط وطويل الأجل حسب نوع القروض

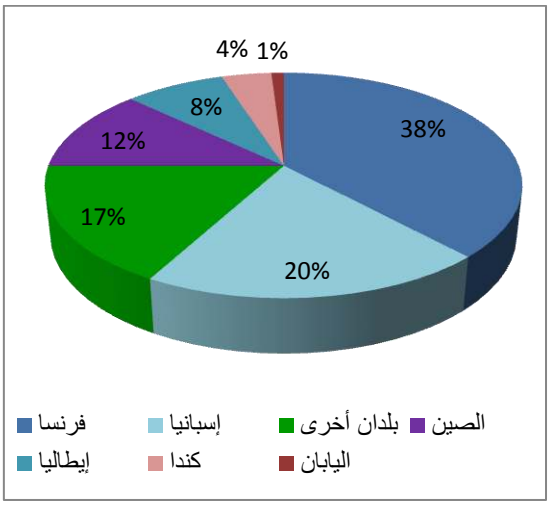


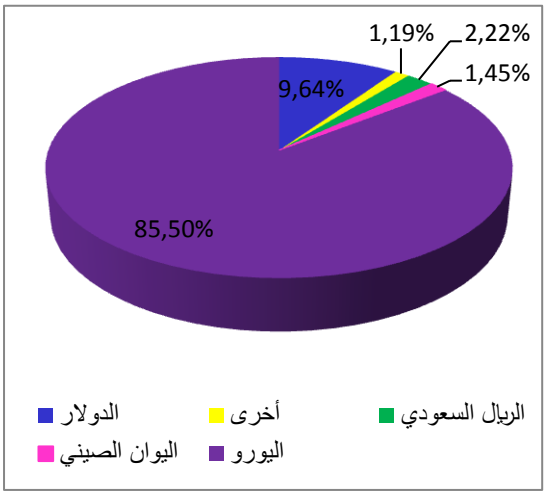
المصدر: التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي2017 الصادر عن بنك الجزائر، مرجع سابق، ص50.

تناغما مع المستوى الضعيف للدين الخارجي، منذ إنخفاضه الحاد خلال النصف الثاني من سنوات 2000 ، بلغت خدمة الدين الخارجي متوسط وطويل الأجل 206 مليون دولار فقط في نهاية 2017 ، مقابل 303 مليون دولار في نهاية 2016 و الجدير بالذكر، كانت خدمة الدين تفوق المليار دولار قبل سنة 2006.

أما في مايتعلق بهيكل الدين الخارجي حسب الدول و العملات فيوضح الشكل أدناه توزيعه كمايلي:

شكل رقم(3-8):هيكل الدين الخارجي الجزائري حسب العملات و الدول في نهاية سنة2017





المصدر:التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي 2017 الصادر عن بنك الجزائر،المرجع نفسه، ص51.

فحسب العملات، فإن الحصة المحرّرة بالدولار تمثل 9.6% (13.4% سنة 2016) أما تلك المحرّرة بالأورو فكانت تمثل نسبة 85.5%(80.9% سنة 2016) وتبقى الحصص النسبية للعملات الأخرى صغيرة جدا،أما فيما يخص هيكل الدين حسب الدول فإحتلت "فرنسا" المرتبة الأولى بنسبة 38 % تلتها "إسبانيا" بنسبة 20%.

ب-دور صندوق ضبط الإيرادات في تسديد الدين الداخلي: يوضح الجدول التالي تطور حجم الدين العام خلال الفترة 2000 إلى 2017:

جدول رقم(3-8): تطور الدين العمومي في الجزائر 2000-2017 /الوحدة: مليار دج

السنوات	الدين العمومي	تحويلات صندوق ضبط الإيرادات لسداد الدين العمومي
2000	1022.9	221.1
2001	999.4	184.4
2002	980.5	170.0
2003	982.2	156.0
2004	1000.0	165.5
2005	1094.8	247.8
2006	1780.7	618.1
2007	1044.1	314.4
2008	734.0	465.4
2009	816.3	0
2010	1099.2	0
2011	1214.6	0
2012	1312.1	0
2013	1172.8	0
2014	1239.0	0
2015	1380.8	0
2016	3407.3	0
2017	5790.8	0

المصدر: وزارة المالية،تقرير قانون المالية السنوي،مختلف الأعداد(2000-2017) على الموقع:
http://www.mf.gov.dz/rubriques/15/Activit%C3%A9s.html تاريخ الإطلاع2018/05/25.

حيث مر الدين العمومي الداخلي بمرحلتين[1]:

من خلال الجدول أعلاه يتبين بعد إنخفاض حجم الدين العام خلال الفترة (2001-2003) عاود الإرتفاع سنة 2004 و سنة 2005 و ذلك بوصوله إلى مستوى 1780.7 مليار دينار سنة 2006 ، وهو ما يعكس إعتماد الدولة على الإقتراض الداخلي لتمويل العجز،كما يعكس إهتمام الدولة بشكل أكبر بتسديد الديون الخارجية على حساب الديون الداخلية، كما تجدر الإشارة إلى أن جزءا من مستوى الدين الداخلي لهذه الفترة قد تم تسديده في الفترة اللاحقة.

***الفترة الأولى (2000-2006):**

و التي تتلخص في مرحلتيين مرحلة الإنخفاض و التي كانت خلال الفترة 2000-2003 إذ إنخفض الدين من1022.9 مليار دينار سنة 2000 إلى 982.2 مليار دينار سنة 2003 وهو ما يتوافق مع إستخدام الحكومة موارد الصندوق لتخفيض الدين العمومي،أما مرحلة الإرتفاع فكانت خلال الفترة 2003 إلى2006 حيث إرتفع الدين من 982.2 مليار دينار إلى 1780.7 مليار دينار، وهو الأمر الذي يمكن تفسيره بلجوء الحكومة إلى الإقتراض الداخلي لتمويل عجز الموازنة العامة بدلا من الإعتماد على موارد الصندوق لتمويل هذا العجز، كما يؤكد تفضيل الحكومة إستخدام موارد الصندوق لسداد الدين العمومي الخارجي على حساب الدين العمومي الداخلي حيث سجل إنخفاض كبير للدين الخارجي في الفترة (2000-2006) إلى أقل من 6 مليار دولار.

***الفترة الثانية(2006-2017):**

إن قيمة الدين الداخلي قد عرفت تراجعا واضحا بتسجيلها لأدنى قيمة لها سنة 2008 منذ إنشاء الصندوق والمقدرة 734 مليار دينار، وهو ما يعكس دور الصندوق في تسديد الدين بعد تقليص المديونية الخارجية لمستويات آمنة منذ سنة 2006 ، كما يعكس تقليص دور القرض الداخلي في تمويل عجز الموازنة بعد إعتماد التخصيص المباشر من صندوق ضبط الموارد لتمويل العجز،إلا أن الدين العمومي عاد للإرتفاع بعد ذلك إلى أن وصل إلى مستوى1312.1 مليار دينار سنة 2012 وذلك نتاج إعتماد الدولة على الدين العام في تمويل العجز الكبير الذي سجل في هذه الفترة من جهة، وعدم القيام بأي تسديد للدين العمومي من طرف الصندوق خلال نفس الفترة من جهة أخرى و إستمر الدين العمومي في الإرتفاع إلى أن وصل نهاية سنة 2017 إلى 5790.8 مليار دينار بينما كانت تحويلات الصندوق لتسديد الديون العمومية خلال هذه الفترة معدومة و إقتصرت على تمويل عجز الخزينة.

---

[1] نبيل بوفليح، فعالية صناديق الثورة السيادية كأداة لتسيير مداخيل النفط في الدول العربية،الأكاديمية للدراسات الإجتماعية و الإنسانية ،2010،ص 82-92.

ثانيا- الإنفاق الإستثماري:

لقد سمح تحسن الوضعية المالية التي عرفتها الجزائر منذ بداية الألفية الثالثة نتيجة للإنفراج المالي الحاصل بفضل إرتفاع أسعار النفط في تحول توجهات السياسية المالية نحو توسيع الإنفاق العام بغية تنشيط الإقتصاد ودفع عجلة التنمية للخروج من التبعات السلبية لأزمة شح الموارد المالية التي مرت بها الجزائر منذ بداية النصف الثاني لعقد التسعينات، والتي تجسدت على وجه الخصوص في كل من مخططات الإنعاش فترة الثمانيات وإلى غاية البرنامج التكميلي لدعم النمو الإقتصادي ، بالإضافة إلى برامج وإعتمادات مالية أخرى، وقد كرست هذه الوضعية أسلوب التنمية القائم على تدخل الدولة المباشر في الإقتصاد،وبذلك فقد شهدت النفقات العامة تطورات هامة ميزها نمو النفقات العامة بوتيرة سريعة عكستها معدلات النمو المتزايدة والتي شهدت أرقاما قياسية، كما أن إعتماد الجزائر شبه الكامل في تمويل نفقاتها العامة على الإيرادات المالية النفطية، جعل مسار تلك النفقات عرضة لتقلبات أسعار النفط الخام في الأسواق العالمية، وبالتالي إنعكس ذلك على متغيرات السياسة الإقتصادية، و يوضح الجدول الموالي حجم تطور الإنفاق العام في الجزائر :

جدول رقم (3-9):تطور حجم الإنفاق العام خلال الفترة 2000-2017 / الوحدة:مليار دج

السنة	2000	2001	2002	2003	2004	2005
النفقات العامة	1178.1	1321.0	1550.6	1752.8	1891.8	2052.0
النفقات الجارية	856.2	963.6	1097.7	1199.2	1251.1	1245.1
%النفقات الجارية من النفقات العامة	72.6	72.6	69.4	67.2	65.7	60.5
السنة	2006	2007	2008	2009	2010	2011
النفقات العامة	2453.0	3108.5	4191.0	4246.3	4466.9	5853.6
النفقات الجارية	1437.9	1673.9	2217.7	2300.0	2659.0	3879.2
%النفقات الجارية من النفقات العامة	57.9	51.5	51.8	52.4	58.2	65.1
السنة	2012	2013	2014	2015	2016	2017
النفقات العامة	7058.1	6024.2	6995.7	7656.3	7297.4	7389.3
النفقات الجارية	4782.6	4131.6	4494.3	4617.0	4583.8	4757.8
%النفقات الجارية من النفقات العامة	67.8	67.7	63.2	59.8	62.3	60.6

المصدر:بنك الجزائر،التقرير السنوي التطور الإقتصادي و النقدي للجزائر،مختلف الأعداد(2000-2017).

يبين الجدول أعلاه أن النفقات العامة للدولة خلال السنوات 2000 إلى غاية2017 إرتفعت بشكل مستمر وذلك بالتوازي مع الزيادة في الإيرادات العامة للميزانية بصفة جعلت المالية العامة للدولة تستمر بشكل معتدل، ومع مرور الوقت أسفرت الزيادة الكبيرة في النفقات العامة للدولة

خاصة للفترة (2005–2008) و التي كانت نتيجة الزيادة في نفقات التجهيز التي إنتقلت نسبتها مقارنة بنفقات الجارية من(65.4%) سنة 2001 إلى(89 %) سنة 2008 ، ومنذ سنة 2009وعلى الرغم من الإستقرار النسبي لنفقات التجهيز حيث سجلت إنخفاض بنسبة (1.4%) ، فإن تدهور رصيد الميزانية العامة راجع إلى تدهور الإيرادات البترولية التي تراجعت ب (–41 %) ولم يشكل العجز الموزنياتي للسنتي 2010 و2011 إلا(0.6 %) و(0.4 %) من الناتج المحلي الإجمالي لكن هذا العجز في الميزانية العامة للجزائر[1] عاد وإرتفع سنة 2012 ليقدر ب(4.8%) بما يعادل17مليار دولار، والسبب في ذلك راجع إلى الزيادة المطردة في النفقات العامة خاصة النفقات الجارية منها (67%) وتمثلت هذه الزيادة أساسا في عملية دفع مؤخرات الأجور والتعويضات المطبقة من طرف الحكومة سنة 2012 .

و على الرغم من الإستقرار الحاصل لأسعار البترول عند مستوى عال قدر ب109.4 دولار للبرميل سنة 2012، وبالموازاة مع الزيادة الكبيرة في النفقات العامة للدولة خلال سنتي 2011 و 2012، فإن هذا الأمر أدى بالميزانية العامة إلى إستمرار العجز بلغت نفقات الميزانية الكلية في سنة 2012 مستوى 7058.1 مليار دج مقابل 5853.6 مليار دينار في 2011 ، أي بزيادة تعادل (22.5%) مقابل (31 %) في سنة2011 في مقابل(5.2%) في عام2010 .

و في سنة 2015 ، وللسنة السابعة على التوالي، سجلت المالية العامة عجزا في الميزانية بلغ 553.2 2 مليار دينار، أي ما يعادل(15.4 %)من إجمالي الناتج الداخلي، مقابل عجز قدره 257.3 1مليار دينار (7.3 % من إجمالي الناتج الداخلي في سنة 2014) وبينما تم تمويل العجز السنوات من 2009 إلى 2012 دون اللجوء إلى أي إقتطاع من صندوق ضبط الإيرادات، فإن تمويل العجز الميزاني لسنة 2014 ولسنة 2015 تم بواسطة إقتطاعات معتبرة من قائم هذا الصندوق[2].

و نتج الإرتفاع الكبير للعجز، بنسبة 103% في سنة 2015 مقارنة بسنة 2014 ، على حد سواء، عن الإنخفاض في إيرادات الميزانية (– 11.1%) أي 635.3 مليار دج و المرتبطة بالإنخفاض في الإيرادات الجبائية للمحروقات ، وعن الإرتفاع في نفقات الميزانية (9.4%) أي 660.6 مليار دج ،بعد الإرتفاع الأقوى المسجل في سنة2014 والذي قدر(16.1%) مقابل إنخفاضا ب (14.6%) في 2013 تسبّبت نفقات رأس المال بأكثر من 81% في هذا الإرتفاع.

---

[1] بنك الجزائر،التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي للجزائر2012 ،نوفمبر 2013،ص95.

[2] التقرير السنوي التطور الإقتصادي و النقدي للجزائر2015 الصادر عن بنك الجزائر، مرجع سابق،ص77.

و إرتفعت النفقات الجارية من جديد في سنة 2014(8.8%) بعد أن إنخفضت سنة 2013 بنسبة (13.6%)،و واصلت نموّها في سنة 2015 ولكن بنسبة متواضعة 2.7 % لتبلغ 4617 مليار دينار، نتج هذا الإرتفاع في النفقات الجارية (122.7 مليار دينار)عن الإرتفاع في نفقات المستخدمين،كما إستمرت نفقات التجهيز في إتجاهها التصاعدي، المنتهج منذ سنة 2011 ، بإستثناء سنة 2013، ولكن بوتيرة أقوى حدة من وتيرة إرتفاع النفقات الجارية ، فبعدما إنخفاضها في سنة 2013 عادت نفقات التجهيز للإرتفاع من جديد في سنة 2014 بنسبة (32.2%) وإستمرت في إرتفاعها في سنة 2015 بوتيرة (21.5%) لتبلغ 3 039.3 مليار دينار،كان نتيجته العجز الميزنياتي الذي إعتبر الأكثر إرتفاعا منذ سنة 2009 غير أنه عرف تراجعا سنة 2016 وذلك بفضل إنخفاض ملموس في النفقات العمومية، خاصة نفقات التجهيز، وإرتفاع في الإيرادات خارج المحروقات وعرفت النفقات الجارية شبه إستقرار في سنة 2016 ، لتبلغ 4 583.8 مليار دينار، مقابل 4 617 مليار دينار في سنة 2015 بإنخفاض نسبته (0.5%) ،في حين إرتفعت نفقات المستخدمين ب (5%) لتبلغ 2 279.5 مليار دينار[1]، أما فيما يتعلق بنفقات التجهيز، بعد أن شهدت إرتفاعات معتبرة في سنتي 2014 و 2015 ، بلغت سنة 2016 حوالي 2713.6 مليار دينار أي بإنخفاض قدره (8.1%) مقارنة بسنة 2015.

أما سنة 2017 فقد إستقرت النفقات الكلية للميزانية ، إذ لم ترتفع سوى ب (1.3%) ، و من حيث المبلغ استقرت هذه النفقات عند 7 389.3 مليار دينار، مقابل 7 297.4 مليار دينار في سنة 2016 نتج هذا الإرتفاع الطفيف، بصفة كاملة، عن الزيادة في النفقات الجارية ب(3.8%)، أما فيما يتعلق بنفقات التجهيز، فبعد أن شهدت إرتفاعا معتبرا في سنة 2015 عرفت إنخفاض للسنة الثانية على التوالي لتبلغ 2 631.5 مليار دينار في سنة 2017 .

المبحث الثاني: تحليل واقع الإستثمار المحلي في الجزائر

بذلت دول العالم جهودا كبيرة في سبيل توفير البيئة والمناخ المناسبين للإستثمار على المستويين المحلي والخارجي، كما لجأت الدول إلى إنتهاج سياسات للإستثمار واضحة تهدف إلى توفير بيئة مناسبة خالية من القيود على حرية الإستثمار وحركته وذلك لجلب هذه الإستثمارات بمختلف الوسائل المتاحة و على نفس النهج عملت الجزائر على تعديل سياستها الإستثمارية بإستمرار من خلال تعديلات على مستوى تشريعاتها للإستثمار مركزه في ذلك على قطاع

[1] التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي للجزائر2016 الصادر عن بنك الجزائر، مرجع سابق،ص74.

المحروقات مع الإهتمام المتزايد بترقية الأنشطة غير النفطية، ولقد عمدت في ذلك على تطوير البنية الإستثمارية وتحسين المناخ الإستثماري.

المطلب الأول:مكونات مناخ الإستثمار في الجزائر

إن الإعتماد على التمويل الخارجي قد تعترضه عدة صعوبات و عراقيل و إنتقادات بفعل إنطواء بعضه على مزايا آنية و أعباء مستقبلية، حيث يستفيد الجيل الحالي من مزايا هذا التمويل دون تحمل أعبائه التي تنقل إلى الجيل القادم، و لهذا من الضروري إنتقاء مصادر التمويل الخارجي التي لا تؤثر على سيادة الدول و خالية من الآثار السلبية حالا و مستقبلا، مما يجعل الإستثمارات المحلية و الأجنبية المباشرة مصدر تمويلي هام ،و لهذا صارت الحكومات تعمل جاهدة على جذب هذه الإستثمارات، من خلال العمل على إزالة العراقيل التي تحول دون تدفقها و تقديم مختلف التسهيلات و الحوافز لجلبها .

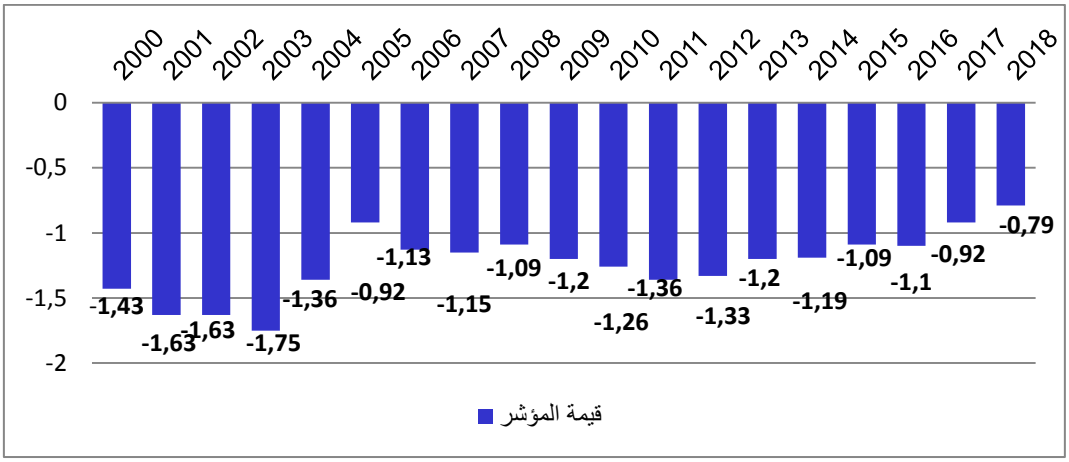
الفرع الأول :جهود الدولة الجزائرية في تهيئة مناخ ملائم للإستثمار

لتهيئة و خلق مناخ مناسب جاذب للإستثمارات المحلية والأجنبية، بذلت الدولة الجزائرية مجهودات مستمرة،على غرار إصدار القوانين المنظمة و المدعمة للإستثمار في الجزائر، قامت الدولة بمجموعة من الإجراءات على عدة مستويات يمكن إختصارها كما يلي:

أولا- الجهود المبذولة على المستوى السياسي:

إن الإستقرار السياسي هو هدف تسعى له كل الدول والمجتمعات دون إستثناء ، وتعد له الإستراتيجيات والخطط ، لأنه لا يمكن لمجتمع ما أن يحقق أية تنمية إقتصادية أو تعليمية أو ثقافية أو سياسية في غياب الإستقرار السياسي ، فهو شرط لازم للنهضة والتطور، وضرورة حتمية للنماء والتقدم، وتمكنت الجزائر من تجاوز حالة الإنفلات الأمني في سنوات التسعينات ودعم ذلك أكثر مشروعي الوئام المدني والمصالحة الوطنية ،غير أن تحسن الوضع الأمني وحده لا يعكس مدى الإستقرار السياسي الذي يقاس أيضا بعدد المظاهرات الإحتجاجية، والإغتيالات السياسية، وإضرابات العمال،والتهديد الخارجي، مدى إستقرار الحكومات وعدم تعرضها للتغيير،وبالنظر إلى مؤشر الإستقرار السياسي الذي يصدره البنك الدولي و الذي يقيس عملية ممارسة السلطة من خلال عملية إختيار وتغيير الحكومات ومقدرة الحكومات على صياغة وتنفيذ السياسات بكفاءة وهو مؤشر على نجاح النظام السياسي، وكان موقع الجزائر خلال الفترة (2000-2018) في هذا المؤشر موضح في الشكل التالي:

شكل رقم(3-9) :تطور موقع الجزائر ضمن مؤشر الإستقرار السياسي 2000-2018



دليل المؤشر:(+2.5) أعلى درجات الإستقرار السياسي، (2.5-) أدنى درجات الإستقرار السياسي

المصدر:http://info.worldbank.org/governance/wgi/index.aspx#reports

تاريخ الإطلاع 2019/03/15.

يتضح من الشكل أعلاه تحسن الجزائر في المؤشر من 1.43- سنة 2000 إلى (0.92-) سنة 2005 لتتراجع بعد ذلك في الفترة (2006-2016) مسجلة معدلات تتراوح بين (1.09 - و1.36-) وعرفت تحسن سنة 2017 لتسجل قيمة المؤشر(0.92 -)، و حلت الجزائر في المرتبة 125 من بين 141 دولة و قيمة (0.79-) سنة 2018 رغم هذا التحسن إلا أن الجزائر ماتزال تعاني من إستقرار سياسي متدني جدا مثل معظم الدول العربية التي سجلت معدلات سالبة في هذا المؤشر .

ثانيا-الجهود المبذولة في مجال الخوصصة:أثبتت التجربة أن المشاريع الخاصة أكثر كفاءة وربحية من الشركات العامة كما أن هذه الأخيرة تميز أداؤها بالبيروقراطية مما دعا إلى إعطاء أهمية أكبر لدور القطاع الخاص وزيادة درجة المنافسة و بدأت الخوصصة كبرنامج تنموي منذ أوائل الثمانينات وكانت المملكة المتحدة الدولة السباقة في تبني هذا البرنامج [1] .

إن لجوء الدولة إلى المؤسسات المالية الدولية جاء بعد تأكدها من أن الأزمة التي تعرض لها الإقتصاد الجزائري هي أزمة هيكلية وليست وقتية وبالتالي خضوعها لبرنامج التصحيح الهيكلي أجبرها على تنفيذ الخوصصة [2].

---

[1] أحمد عارف العساف،سياسة الخصخصة وأثرها على البطالة والأمن الوظيفي للعاملين،مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا،العدد 7،جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف ، 2009 ،ص14 .

[2] رابح خوني-رقية حساني،الخوصصة كآلية تحول إلى إقتصاد السوق،ورقة بحثية مقدمة ضمن الملتقى الدولي تحت عنوان إقتصاديات الخوصصة والدور الجديد للدولة،جامعة فرحات عباس،سطيف، يومي 3-7أكتوبر 2004 ،ص 09.

وفضلت الدولة التدرج في تطبيق عملية الخوصصة لسببين هما[1]:

-الخوف من ردة فعل إجتماعية بسبب آثار الخوصصة على الطبقات الإجتماعية ذات الدخل الضعيف.

-الحذر والإحتياط نظرا لفشل تجارب الخوصصة في عدد من بلدان العالم، غير أن ذلك لا يمنع من أن يكون هناك أهدافا ترغب الدولة في تحقيقها من خلال الخوصصة.

حدد قانون الخوصصة لسنة 1995[2] القطاعات المعنية بعملية الخوصصة و نتيجة لمختلف العراقيل السياسية والإقتصادية والإجتماعية،فقد عرف مسار الخصخصة تباطؤا مما إستلزم إصدار الأمر رقم 01-04 المؤرخ في 20 أوت 2001 المتعلق بتنظيم المؤسسات العمومية الإقتصادية و تسييرها و خوصصتها، و الذي بين تخليا أكثر وضوحا للدولة لصالح المزيد من عمليات الخصخصة التي تشرك كل الشركات بإستثناء" سوناطراك"،مما أضفى بعض الديناميكية على مسار الخوصصة حيث برمجت 1270 مؤسسة معنية بالخوصصة منها 459 مؤسسة عمومية إقتصادية و713 فرع إلا أن الخوصصة كان لها العديد من العوائق مما أثر على تباطؤ مسارها.

ثالثا-الجهود المبذولة على صعيد السياسات الإقتصادية:

عرف الإقتصاد الجزائري مجموعة من الإصلاحات، كنتيجة للتحول من إقتصاد مخطط إلى إقتصاد السوق هذا التحول كان له الأثر البالغ على مناخ الإستثمار في الجزائر ،نظرا لإختلاف النظرة للإستثمار في النظام الإقتصادي السابق عنه في النظام المزمع إتباعه.

ولقد تميز الوضع الإقتصادي في بداية التسعينات بتراجع النمو الإقتصادي إلى حوالي (2%) وإرتفاع معدل التضخم إلى (20.5%) ، بالإضافة إلى إرتفاع معدل البطالة بشكل كبير، كما إستمر التدهور في ميزان المدفوعات مع إنعدام إمكانية اللجوء إلى الأسواق المالية العالمية مع الإنخفاض الكبير في إحتياطات الجزائر من العملة الصعبة، التي أصبحت لا تغطي أكثر من شهرين من إحتياجات الإستيراد، أدت هذه الأوضاع الصعبة والمتأزمة إلى ضرورة لجوء الجزائر إلى الهيئات المالية والنقدية الدولية وعلى رأسها صندوق النقد الدولي، للإستفادة من المساعدات المشروطة، وفيما يلي عرض لبعض برامج الإصلاح التي طبقتها الجزائر بناءا على الإتفاقيات المبرمة مع هذه الهيئات.

---

[1] مفتاح صالح،الخوصصة،أسبابها ،أهدافها،طرقها مع الإشارة إلى حالة الجزائر، ورقة بحثية مقدمة ضمن الملتقى الدولي تحت عنوان إقتصاديات الخوصصة والدور الجديد للدولة،جامعة فرحات عباس،سطيف يوم3-7 أكتوبر 2004 ،ص 07.

[2] الأمر رقم 95-22 المؤرخ في 26 أوت 1995 ، المتعلق بخوصصة المؤسسات العمومية ،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 48 الصادرة في 03 سبتمبر 1995،ص03-10.

1-مرحلة الإصلاحات الإقتصادية والإنتقال إلى إقتصاد السوق بداية من سنة 1988:

كانت الصدمة النفطية في سنة 1986 كافية لإبراز كل صفات الضعف في النظام المخطط المركزي، فنتيجة حالة الإنكماش و الركود الإقتصادي التي ميزت الإقتصاد الجزائري والتي بينت هشاشة التوازنات الإقتصادية الكمية ، ولعبت العوامل الخارجية دورا مهما في هذه الإختلالات نظرا لتبعية الإقتصاد الجزائري للخارج ،وتمثلت العوامل السلبية في تدهور شروط التبادل التجاري للدول النامية خاصة الدول المصدرة للنفط،وضعف الطلب على صادرات الدول النامية، وإرتفاع أسعار الفوائد الدولية خلال عقد الثمانينات،وإنخفاض قيمة الدولار الأمريكي و نظرا لفشل تلك الإصلاحات تم اللجوء إلى صندوق النقد الدولي بتنفيذ برنامج الإصلاح الإقتصادي الذي إتخذ في البداية شكل إتفاق الإستعداد الإئتماني لمدة سنة،تلته إتفاقات أخرى، حيث أخذت السياسة النقدية إبتداء من تطبيق هذه الإتفاقيات حيزا مهما في إطار السياسة الإقتصادية الكلية بعدما تم تهميشها لمدة ثلاث عقود[1] ،و تم إعادة الإعتبار لدور البنك المركزي بإعتباره مركز النظام المصرفي والملجأ الأخير للإقراض مع التأكيد على أن الهدف النهائي للسياسة النقدية هو المحافظة على إستقرار الأسعار .

2-الدفعة الثانية من الإصلاحات لسنة1994:

لمواجهة الأخطار الناتجة عن تدهور الوضعية الإقتصادية والإجتماعية والمالية تم تحضير برنامج إقتصادي ومالي لأربع سنوات إنطلاقا من سنة 1994، وذلك بسبب حدوث تدهور آخر في أسعار النفط سنة 1993 ، حيث إنخفض سعر البرميل من 20 دولار 1993 إلى 14.19 دولار في1994 وتراكم أعباء خدمات الدين الخارجي وصلت سنة1993إلى86 % وهو ما دفع السلطات العمومية إلى إعادة جدولة شاملة لديونها بالعودة إلى وصفة صندوق النقد الدولي و ذلك بإبرام إتفاق "ستاندباي" عام 1994 و برنامج التعديل الهيكلي سنة 1995مقابل إلتزام السلطات الجزائرية بمجوعة من الإصلاحات، والتي تتمثل في رفع الدعم عن الأسعار،تحرير التجارة الخارجية[2]، تسهيل عمليات الخصخصة ،ضغط الإنفاق العام بهدف تخفيض عجز الموازنة ،تفعيل أدوات السياسة النقدية بهدف مكافحة التضخم، وإستطاعت الإصلاحات تحقيق إستقرار التوازنات الكمية بإنخفاض معدل التضخم إلى5.71 %سنة 1997 وتسجيل نمو إقتصادي5.1 % سنة 1998[3] .

---

[1] بن علي بلعزوز-عبد العزيز طيبة،السياسة النقدية وإستهداف التضخم في الجزائر خلال الفترة (1999-2006) ، مجلة بحوث إقتصادية عربية، الجمعية العربية للبحوث الإقتصادية،العدد 41 ،مصر،2008، ص28.

[2] صالح تومي-عيسى شقبقب،النمذجة القياسية لقطاع التجارة الخارجية في الجزائر خلال الفترة (1970-2002) ، مجلة الباحث،العدد4 ،جامعة قاصدي مرباح، ورقلة،2006،ص32.

[3] بن علي بلعزوز-عبد العزيز طيبة، المرجع نفسه،ص28.

3-إصلاحات الألفية الثالثة للإقتصاد الجزائري 2001-2019 :

عمدت الجزائر فيها على مواصلة مسيرة التنمية الإقتصادية والإنتعاش الإقتصادي و ذلك من خلال مخططات التنمية الإقتصادية ، وفيما يلي سنعطي لمحة عن أهم ما جاء به كل مخطط:

أ-برنامج الإنعاش الإقتصادي 2001-2004:

Programme de soutien à la relance économique – PSRE

الذي خصص له غلاف مالي أولي بمبلغ 525 مليار دينار أي حوالي 7 مليار دولار[1] قبل أن يصبح غلافه المالي النهائي مقدرا بحوالي 1.216 مليار دينار ما يعادل 16 مليار دولار، بعد إضافة مشاريع جديدة له وإجراء تقييمات لمعظم المشاريع المبرمجة سابقا،وتمحور حول الأنشطة الموجهة لدعم المؤسسات والأنشطة الإنتاجية الفلاحية، كما خصص لتعزيز المصلحة العامة في ميدان الري، النقل، تحسين المستوى المعيشي وتنمية الموارد البشرية[2].

ضمن هذا البرنامج إستطاع الإقتصاد الجزائري أن يحقق نوعا من التقدم، فقد إرتفع الناتج المحلي الخام من 4123.5 مليون دينار جزائري سنة 2000 إلى 6112 مليون دينار جزائري سنة 2004، وإنخفاض البطالة من 29.5% في بداية المخطط إلى17.7% سنة 2004 و الأهم من ذلك نجحت الجزائر في تقليص مديونيتها الخارجية بأربعة مليار دولار خلال 5 سنوات[3].

ب-البرنامج التكميلي لدعم النمو الإقتصادي 2005-2009(المخطط الخماسي الأول):

Programme complémentaire de soutien à la croissance – PCSC

ونتيجة لتحسن الوضعية المالية للجزائر بعد إرتفاع سعر النفط صحاري بلند الجزائري حيث بلغ38.35 دولار سنة 2004 مما نتج عنه تراكم إحتياطي صرف بلغ حوالي 43.11 مليار دولار وعليه تم إقرار برنامج تكميلي لدعم النمو، وهدفه إستكمال الإصلاحات السابقة لتكون مستعدة للإنفتاح على الإقتصاد العالمي.

قدرت الإعتمادات المالية الأولية المخصصة لهذا البرنامج بمبلغ 8.705 ملايير دج (114 مليار دولار) بما في ذلك مخصصات البرنامج السابق 1.216 مليار دينار ومختلف البرامج الإضافية، لاسيما برنامجي الجنوب والهضاب العليا، والبرنامج التكميلي الموجه لإمتصاص السكن الهش، والبرامج التكميلية المحلية،أما الغلاف المالي الإجمالي المرتبط بهذا البرنامج عند إختتامه

---

[1] زايري بلقاسم،إدارة إحتياطات الصرف وتمويل التنمية في الجزائر، مجلة بحوث إقتصادية عربية، الجمعية العربية للبحوث الإقتصادية ،العدد41، ،مصر ،2008،ص21.

[2] كريم زرمان،التنمية المستديمة في الجزائرمن خلال برنامج دعم الإنعاش الإقتصادي(2001-2009)، مجلة أبحاث إقتصادية وإدارية،العدد7 ،جامعة بسكرة،2010،ص200.

[3] بنك الجزائر،التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي للجزائر2004،جويلية 2005،ص161-167.

في نهاية سنة 2009 فقد قدرب 9.680 مليار دينار (حوالي 130 مليار دولار)، بعد إضافة عمليات إعادة التقييم للمشاريع الجارية ومختلف التمويلات الإضافية الأخرى حيث كان يهدف هذا البرنامج إلى عصرنة المنظومة المالية .

ج-برنامج توطيد النمو الإقتصادي المخطط الخماسي الثاني للتنمية 2010-2014:

Programme de consolidation de la croissance économique – PCCE

وهو مخطط تحصيلي لدعم النمو خصصت له السلطات 21.21مليار دينار(286 مليار دولار،130 مليار دولار منها لإنهاء المشاريع الكبرى الجاري إنجازها، وإطلاق مشاريع جديدة بما يعادل 156 مليار دولار، كما يخصص أكثر من40 % من مواردها لتحسين التنمية البشرية وتطوير الهياكل التعليمية [1]،وعليه فالملاحظ أن هذا البرنامج يلمس بأن هناك جهود كبيرة للدولة من أجل التنمية الإقتصادية للبلد فالجزائر خصصت خلال سنوات (2010-2014) غلافا ماليا لم يسبق لبلد سائر في طريق النمو أن خصصه ، والذي من شأنه تطوير الجهود التي شرع فيها من 10سنوات في دعم هندسة التنمية الإقتصادية والإجتماعية وكان هدف برنامج الإستثمارات العمومية لسنة(2010-2014) أهداف أهمها:تحسين التنمية البشرية،مواصلة تطوير المنشآت القاعدية الأساسية وتحسين الخدمة العمومية، دعم تنمية الإقتصاد الوطني،التنمية الصناعية و تشجيع إنشاء مناصب الشغل.

وقد بررت السلطات العمومية إنتهاجها لسياسة الإنعاش هذه خاصة بضرورة تدارك التأخر في التنمية الموروث عن الأزمة الإقتصادية – المالية والسياسية – الأمنية التي مرت بها البلاد، وبعث حركية الإستثمار والنمو من جديد.

الفرع الثاني :مؤشرات الإقتصاد الكلي في الجزائر

عزمت الجزائر على تطوير البنية الإستثمارية وتحسين المناخ الإستثماري وفيما يلي نوجز ما يهم المستثمر أن يعلمه عن وضعية الإقتصاد الجزائري:

أولا- النمو الإقتصادي للناتج الداخلي الإجمالي:

أوضح التقرير السنوي الصادر عن بنك الجزائر لسنة 2017 تباطأ النشاط الإقتصادي الوطني، المقاس بنمو إجمالي الناتج الداخلي الخام، بشكل ملحوظ بسبب التراجع القوي لوتيرة توسع قطاع المحروقات من حيث القيمة، وقدر إجمالي الناتج الداخلي الخام بأكثر من 18 ألف مليار دينار سنة 2017 بينما سجل 406.8 17 مليار دينار سنة 2016 ولم يكن نموه من حيث الحجم

[1] نبيل بوفليح، دراسة تقيميه لسياسة الإنعاش الإقتصادي المطبقة في الجزائر في الفترة(2000-2010)، مجلة الأكاديمية للدراسات الإجتماعية والإنسانية، العدد 09،2013 ،ص48 .

إلاّ بنسبة 1.6 % مقابل 3.3% في 2016 و3.7% سنة 2015 و التي كان الناتج الداخلي الخام يقدر فيها ب 16702.1 مليار دج و الذي إنخفض أيضا مقارنة بسنة 2014 الذي كان يتجاوز فيها 17 ألف مليار دج ونسبة نمو تقدر ب 3.8 % و ذلك نتيجة التأثر بإنخفاض أسعار النفط، مما يدل على وجود علاقة قوية تربط بين تطورات الناتج وتطورات أسعار النفط والواضح هو أن أصل عدم الإستقرار في النمو الإقتصادي بشكل عام ونمو الناتج الداخلي الإجمالي بشكل خاص، يرجع إلى عدم الإستقرار في حصيلة إيرادات قطاع المحروقات التي تتأثر بشكل كبير بتقلبات أسعار النفط في الأسواق العالمية و هو نفس الوضع الذي ساد بعد أزمة إنخفاض أسعار البترول سنة 2008 حيث إنخفض نمو الناتج الداخلي سنة 2009 إلى 1.6 % ليتحسن مع تحسن أسعار النفط بداية من سنة 2010 و الجدول التالي يوضح تطور حجم الناتج الداخلي الخام في الجزائر خلال الفترة 2000-2017:

جدول رقم(3-10): تطور الناتج الداخلي الإجمالي خلال الفترة2000-2017/الوحدة:مليار دج

السنة	2000	2001	2002	2003	2004	2005
إجمالي الناتج الداخلي	4123.5	4260.8	4537.7	5264.2	6150.4	7563.6
% نمو الناتج الداخلي	969.7	1168.3	1402.7	1599.0	5.2	5.1
% نمو الناتج الداخلي- خارج المحروقات-	-	-	-	-	6.2	4.7
السنة	2006	2007	2008	2009	2010	2011
إجمالي الناتج الداخلي	8520.6	9306.2	10993.8	9968.0	11991.6	14588.5
% نمو الناتج الداخلي	2.0	3.0	2.4	1.6	3.6	2.9
% نمو الناتج الداخلي- خارج المحروقات-	5.6	6.3	6.7	9.6	6.3	6.2
السنة	2012	2013	2014	2015	2016	2017
إجمالي الناتج الداخلي	16209.6	16647.9	17228.6	16702.1	17406.8	18906.6
% نمو الناتج الداخلي	3.4	2.8	3.8	3.7	3.3	1.6
% نمو الناتج الداخلي- خارج المحروقات-	7.2	7.3	5.6	5.0	2.3	2.6

المصدر: بنك الجزائر، التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي للجزائر، مختلف الأعداد(2000-2017).

في حين، خارج المحروقات، نلاحظ من الجدول أعلاه أن نمو إجمالي الناتج الداخلي إكتسب 0.3 نقطة مئوية ليبلغ 2.6% سنة 2017 مقابل2.3 % في سنة 2016 بعدما كان

يتجاوز نسبة 7% في سنة 2013 قبل إنهيار أسعار النفط ، وهو ماينعكس على التشغيل حيث لم يُصْحَب النمو الطفيف خارج المحروقات بتحسن في نسبة البطالة، التي إرتفعت إلى11.7 %من القوى العاملة، أي ما يعادل 1.44 مليون عاطل عن العمل، مقابل10.5% في سنة 2016 وبالمثل، إرتفعت نسبة البطالة عند الشباب (16-24 سنة) إلى 28.3% في سنة 2017 مقابل 26.7% في عام 2016 [1].

و يتوقع نمو في النشاط الإقتصادي للسنوات 2018-2020 كمايلي:

جدول رقم(3-11): توقع تطور الناتج الداخلي الإجمالي 2018-2020 **الوحدة:مليار دج**

السنة	2018	2019	2020
إجمالي الناتج الداخلي	**20892.3**	**22720.8**	**23950.1**
% نمو الناتج الداخلي	**4.0**	**4.2**	**4.6**
إجمالي الناتج الداخلي-خارج المحروقات	**16733.5**	**17928.0**	**19068.0**
% نمو الناتج الداخلي	**3.4**	**3.8**	**3.8**

المصدر: وزارة المالية،تقرير تقديمي لمشروع قانون المالية سنة2018 و توقعات سنتي2019-2020،ص23

حيث يتوقع أن يصل نسبة نمو إجمالي الناتج الداخلي سنة 2018 إلى مستوى (4.0 %) يفوق بذلك تلك المستويات المسجلة خلال سنتي 2016 و2017 بنسبة قليلة حيث سجلت نسبة (3.3 %) و(1.6 %)على التوالي لتتحسن خلال سنة 2019 و سنة 2020 مع التحسن المتوقع في أسعار النفط بينما خارج المحروقات يتوقع نمو بنسبة تصل إلى (3.4%) في سنة 2018 مقارنة مع (2.6%) التي سجلت سنة 2017 و يستمر التحسن خلال سنتي 2019 و 2020 بنفس النسبة (3.4%).

ثانيا- الميزان التجاري:

يبين الجدول رقم (3-12) أدناه أن الميزان التجاري حقق فائضا خلال عشر سنوات متتالية و يعود ذلك إلى الزيادة المعتبرة في صادرات المحروقات خاصة بعد سنة 1999 ، الناتجة عن الإرتفاع في الأسعار من جهة و زيادة الكمية المصدرة من جهة أخرى.

[1] التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي للجزائر2017 الصادر عن بنك الجزائر، مرجع سابق،ص14.

جدول رقم(3-12):تطور رصيد الميزان التجاري خلال الفترة 2000-2017 الوحدة:مليار دولار

السنة	2000	2001	2002	2003	2004	2005
رصيد الميزان التجاري	12.3	9.61	6.70	11.14	14.27	26.47
السنة	2006	2007	2008	2009	2010	2011
رصيد الميزان التجاري	34.06	34.24	40.6	7.78	18.2	25.96
السنة	2012	2013	2014	2015	2016	2017
رصيد الميزان التجاري	20.16	9.88	0.45	-18.03	-20.12	-14.41

المصدر:بنك الجزائر،التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي للجزائر،مختلف الأعداد(2000-2017).

حقق الحساب الجاري لميزان المدفوعات الجزائري إتجاها تصاعديا خلال الفترة (2000-2008) متزامنا مع التحسن الذي عرفته أسعار النفط خلال نفس الفترة ،لتسجل سنة 2009 أول إنخفاض قدر ب 32.8 مليار دولار متأثرة بالأزمة العالمية، ليعرف رصيد ميزان التجاري تحسن بعد ذلك حتى نهاية سنة 2014 ،التي إرتفعت فيها الواردات من السلع إلى 59.7 مليار دولار[1] هذه الوتيرة المتزايدة للواردات التي بدأت منذ سنة 2004 وتسارعت إنطلاقا من عام 2008 حيث وصلت إلى 37.4 سنة 2009 لتصل بذلك إلى حوالي 5 أضعاف ماكانت عليه سنة 2000 (11.71مليار دولار)، بينما عرفت سنة 2014 تراجع في رصيد الميزان التجاري قدر ب 9.4 مليار دولار على الرغم من مستوى عالي لأسعار النفط و كذا إنخفاض الصادرات من المحروقات في 2015 و2016 (33.08 مليار دينار و 27.9 مليار دولار على التوالي)[2] ،إلى جانب المستوى الذي وصلت إليه الواردات من السلع، على الرغم من إنخفاضها في2015 و2016 بنسبة 3.2% بين السنتين[3] (52.65 مليار دولار و 49.4 مليار دولار على التوالي) عرف الحساب الجاري وكذا الرصيد الإجمالي لميزان المدفوعات عجز جد مرتفع فاق 16 % من إجمالي الناتج الداخلي في 2015 و2016 في حين سمح التحسن والإرتفاع في أسعار البترول في سنة 2017 وكذا الصادرات من المحروقات، بتقليص عجز الحساب الجاري إلى 12.6 % من إجمالي الناتج الداخلي لكن يبقى هذا المستوى من العجز مرتفعاً، ما يستوجب جهودا إضافية وموجهة للخفض من الإستيعاب المحلي، على المدى القصير، وذلك لضمان إستمرارية ميزان المدفوعات.

[1] التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي للجزائر2015 الصادر عن بنك الجزائر، مرجع سابق، ص168.

[2] التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي للجزائر2016 الصدر عن بنك الجزائر، مرجع سابق، ص50.

[3] المرجع نفسه، ص51.

ثالثا-الإحتياطات الدولية:

لطالما تمتعت الجزائر بإحتياطي صرف أجنبي مهم جدا، حيث سجل أعلى إحتياطي سنة 2013 قدر ب194 مليار دولار وهو قدر مهم جدا بحيث يغطي ما قيمته ثلاث سنوات(36 شهرا) من الواردات من السلع والخدمات[1]، والملاحظ على إحتياطي الجزائر من الصرف الأجنبي هو تزايده المتواصل إنطلاقا من سنة 2000 أي تزامنا مع الإرتفاع أسعار النفط عالميا و بالتالي إرتفاع حصيلة الصادرات البترولية فقد قدر إحتياطي الجزائر في هذه السنة ب11.9 مليار دولار لينتقل إلى56.18 مليار دولار سنة 2005 وليتضاعف بعد ذلك ليصل سنة 2007 إلى 110.18 مليار دولار في حين بلغ معدل تغطية الواردات من السلع والخدمات من طرف إحتياطات الصرف الرسمية نقطة الذروة خلال هذه السنة ب40 شهرا[2]، و واصل الإحتياطي بهذا الإيقاع وبتزايد ملحوظ لدرجة أنه أصبح يمثل أكثر من100 % من الناتج المحلي الإجمالي كما حدث سنة 2009 أين وصل إلى نسبة108% بقيمة 148.9 مليار دولار، وواصل الإرتفاع حيث سجل قيمة 162.2 مليار دولار، 182.2 مليار دولار و190.6 مليار دولار سنوات 2010،2012،2011 على التوالي[3] إلى غاية سنة 2014 أي شهدت هذه السنة إنخفاض أسعار النفط ونتيجة لذلك تقلّصت الإحتياطات الرسمية للصرف(بإستثناء الذهب) حيث سجل إحتياطي الدولة من العملة الصعبة حوالي 193 مليار دولار في نهاية جوان 2014 قبل أن تنخفض مرة أخرى إلى 185 مليار دولار في نهاية شهر سبتمبر، ثم إلى 178.9 مليار دولار نهاية ديسمبر 2014 فتكون الجزائر بذلك قد خسرت مايقارب 15 مليار دولار من إحتياطات صرفها خلال سنة بسبب إنخفاض أسعار النفط و إستمر الإحتياطي في الإنخفاض ليصل إلى144.13 مليار دولار في نهاية ديسمبر 2015 ثم إلى 114.1 مليار دولار في نهاية سنة 2016 لتسجل نهاية العام 2017 رصيد 97.33 مليار دولار[4]. و هو ما يوضحه الجدول التالي:

---

[1] التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي للجزائر2017 الصادر عن بنك الجزائر، مرجع سابق، ص153.

[2] بنك الجزائر،التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي للجزائر2008، سبتمبر2009، ص87.

[3] التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي للجزائر2012 الصادر عن بنك الجزائر، مرجع سابق، ص252.

[4] التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي للجزائر2017الصادر عن بنك الجزائر، المرجع نفسه،ص48.

جدول رقم(3-13):تطور إحتياطات الصرف الرسمية 2000-2017 الوحدة:مليار دولار

السنة	2000	2001	2002	2003	2004	2005
إحتياطي الصرف	11.9	17.96	23.11	32.92	43.11	56.18
السنة	2006	2007	2008	2009	2010	2011
إحتياطي الصرف	77.78	110.18	143.1	148.91	162.22	182.22
السنة	2012	2013	2014	2015	2016	2017
إحتياطي الصرف	190.66	194.01	178.93	144.13	114.13	97.33

المصدر: بنك الجزائر،التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي للجزائر،مختلف الأعداد(2000-2017).

رابعا-الميزانية العامة:تعتبر الميزانية العامة المرآة العاكسة للدولة وسجل رصيد الميزانية العامة تغيرات خلال الفترة (2009-2017) كما هو موضح في الجدول التالي:

جدول رقم(3-14) : تطور رصيد الميزانية العامة في الجزائر الوحدة:مليار دج

السنة	2009	2010	2011	2012	2013
رصيد الميزانية العامة	570.3-	133.2-	63.5-	718.8-	66.6-
السنة	2014	2015	2016	2017	
رصيد الميزانية العامة	1257.3-	2553.2-	2187.4-	1206.5-	

المصدر: بنك الجزائر ،التقرير السنوي للتطور الإقتصادي والنقدي للجزائر،مختلف الأعداد(2009-2017).

سجلت الميزانية العامة في عام 2017 للسنة التاسعة على التوالي عجزا و ذلك بداية من سنة 2009 التي و على الرغم من الإستقرار النسبي لنفقات ميزانية التجهيز، كانت أرصدة الميزانية الإجمالية في حالة عجز كبير(5.7% من الناتج المحلي الإجمالي) وكان رصيد السالب للميزانية العامة راجع إلى تدهور الإيرادات الضريبية البترولية التي تراجعت ب (-41 %)،بينما لم يشكل العجز للسنوات 2010 و 2011 إلا (0.6 %) و(0.4 %) من الناتج المحلي الإجمالي[1]، لكن هذا العجز في الميزانية العامة للجزائر عاد وإرتفع سنة 2012 ليقدر بنسبة 4.8 % بما يعادل 17 مليار دولار، والسبب في ذلك راجع إلى الزيادة المطردة في النفقات العامة(وتمثلت هذه الزيادة أساسا في عملية دفع مؤخرات الأجور والتعويضات المطبقة من طرف الحكومة سنة 2012) و التي قدرت ب22.5% و خاصة فيما يخص النفقات الجارية منها التي تزايدت بمعدل 27.2% [2]، و إرتفع العجز مرة أخرى في سنة 2015 بعد الإنخفاض الذي عرفته سنة 2013 ليصل إلى أكثر

[1] التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي للجزائر2012 الصادر عن بنك الجزائر، مرجع سابق،ص95.

[2] المرجع نفسه،ص95.

من الضعف (103% مقارنة بمستواه في 2014) ليبلغ ما قيمته 2553.2 مليار دينار أي مايعادل 15.3 % من إجمالي الناتج المحلي سنة 2015 مقابل عجز نسبته (7.3 %من إجمالي الناتج المحلي) سنة 2014 [1]،و تطلب تمويله اللجوء للسنة الثانية على التوالي إلى إقتطاعات معتبرة، بواقع 53%من قائم الإدخارات المالية للدولة لدى بنك الجزائر(صندوق ضبط الإيرادات).

ونتج الإرتفاع الكبير للعجز في سنة 2015 مقارنة بسنة 2014على حد سواء، عن الإنخفاض في إيرادات الميزانية (-11.1%) المرتبطة بالإنخفاض في الإيرادات الجبائية للمحروقات (- 30%) وعن الإرتفاع في نفقات الميزانية (9.4%) و يعتبر العجز الميزاني لسنة 2015 الأكثر إرتفاعا منذ سنة 2009[2].

وإستمر العجز في ميزانية العامة بنسبة 13.5 %من إجمالي الناتج المحلي سنة 2016 و الذي تم تمويله هو الآخر من صندوق ضبط الإيرادات و الذي بلغ حده الأدنى في سنة 2016 برصيد 740 مليار دولار[3].

في حين عرفت سنة 2017 تراجع ملحوظ في عجز الميزانية مع بداية تحسن أسعار النفط و تخطيها عتبة 50 دولار للبرميل إذ قدر العجز بنسبة 6.4% من إجمالي الناتج المحلي و بقيمة 1206.5 مليار دينار و الذي تم تمويله بواقع 61.3% من خلال آخر إقتطاع من صندوق ضبط الإيرادات المستنفذ حاليا و الباقي باللجوء إلى تمويلات من طرف بنك الجزائر في إطار التمويل غير التقليدي[4].

خامسا-معدل التضخم:يتميز بكونه في مستويات غير مقبولة فلطالما تراوح بين ال(4-10 %) كما أنه في تزايد مستمر خلال السنوات الأخيرة،و ذلك بداية من سنة 2007 التي يعود فيها السبب إلى الإرتفاع العام في أسعار المنتجات المستوردة لاسيما أسعار المنتجات الفلاحية بعد الإستقرار الذي عرفه سنتي 2005 و2006 بنسبة 1.4% و2.3 % على التوالي ،سجل سنة 2007 نسبة 3.7 % و على الرغم من أنه تقلص من5.7 % سنة 2009 إلى 3.9 % سنة 2010 إلا أنه إرتفع بعد ذلك بسبب الإرتفاع الحاصل على مستوى الأجور المدفوعة بأثر رجعي ضمن السياسة الإجتماعية المطبقة من طرف الحكومة الجزائرية، وأثر بذلك على أسعار المواد الغذائية، ليصل

---

[1] التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي للجزائر2015 الصادر عن بنك الجزائر، مرجع سابق،ص77.

[2] المرجع نفسه،ص77.

[3] التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي للجزائر2016 الصادر عن بنك الجزائر، مرجع سابق،ص69.

[4] التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي للجزائر2017 الصادر عن بنك الجزائر، مرجع سابق ،ص57.

معدل التضخم سنة 2011 إلى 4.5% في إرتفاع آخر وهو الأمر الذي إستمر إلى غاية سنة 2012 ليصل مستوى 8.9% كذروة لم تسبق له من قبل،و تكمن أهم محددات التضخم في سنة 2012 أساسا في زيادة الكتلة النقدية والتي تساهم في نسبة التضخم بنسبة 84 %[1] ،وبعد الذروة التي بلغت 8.9 % والمسجلة في نهاية 2012 و جانفي 2013 إتخذ التضخم السنوي المتوسط إتجاه تنازلي، تواصل إلى غاية أوت 2014 ، ليغير إتجاهه في الشهر الموالي نحو الإرتفاع إلى غاية سبتمبر من سنة 2015 حيث بعد التراجع المعتبر للتضخم خلال سنتي2013 و2014 سجل 5.3 % في سبتمبر 2015 و4.8% بنهاية السنة[2] ،وتجدر الإشارة إلى أن الإرتفاع في التضخم المسجل في سنة 2015 لم يكن مرتبط بالتوسع النقدي في هذه السنة، كون هذا الأخير لم يتجاوز0.1% وهي أدنى نسبة تاريخيا[3]، وإستمر هذا التسارع في معدل التضخم سنة 2016 ، ليبلغ 6.4% فيماعرفت سنة 2017 نوع من الإنخفاض مقارنة 2016 ليسجل نسبة 5.6% و يتوقع أن يستمر معدل التضخم الإنخفاض ليصل إلى ما نسبته 5.5%،4% و3.5% خلال سنوات2020،2018،2019 على التوالي[4].

المطلب الثاني : تطور الإستثمار المحلي في الجزائر

إن إعتماد الدولة الجزائرية على عائدات النفط كأساس مرجعي لتمويل مشاريعها التنموية وخاصة القطاع الصناعي بإعطائه الأولوية للإستثمار فيه عن باقي القطاعات الأخرى، جعلها تربط مصير مخططاتها وبرامجها الإقتصادية بسعر النفط على المستوى الدولي، هذا ما نتج عنه صدمة وكارثة إقتصادية خلال النصف الأخير من سنوات الثمانينات بسبب إنهيار أسعار النفط وبالتالي حدث أكبر إنهيار إقتصادي في الجزائر مؤديا إلى خلل مزدوج في ميزانية الدولة وميزان المدفوعات، إذ أصبح الإقتصاد الوطني يعاني من إختلال هيكلي كبير تعثر عن إثره أداء الإقتصاد الجزائري وأصبحت لأول مرة معدلات نمو الإقتصاد تتسم بالسلبية بعد مرحلة هامة من التطور والتوسع، و الملاحظ على الإقتصاد الجزائري تكرر نفس مظاهر التراجع الإقتصادي كلما تراجعت أسعار البترول و ذلك بالنظر إلى طبيعته فهو إقتصاد ريعي يعتمد على قطاع واحد و هو المحروقات ،و بالموازة مع الإمكانيات التي تزخر بها الجزائر مازال مسار التنمية بطيء مما دعا

---

[1] التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي للجزائر2012 الصادر عن بنك الجزائر،مرجع سابق ،ص52.

[2] التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي للجزائر2015 الصادر عن بنك الجزائر،مرجع سابق ،ص47.

[3] المرجع نفسه ،ص47.

[4] وزارة المالية، تقرير تقديمي لمشروع قانون المالية لسنة 2018 و توقعات لسنتي 2019-2020 ،الجزائر،ص22.

الدولة للتوجه إلى سياسة تشجيع الإستثمار والترويج له بالنظر إلى الفرص المتوفرة في القطاعات الواعدة ،وكان من أولويات الحكومة إستهداف الإستثمارات المحلية والأجنبية خارج المحروقات ،وقد أدت التدابير المتخذة ثمارها كما يوضح الجدول التالي تطور حجم الإستثمار بالجزائر :

جدول رقم(3-15):تطور حجم الإستثمار الجزائري خلال الفترة2000-2016/ الوحدة مليار دج

السنة	2000	2001	2002	2003	2004	2005
إجمالي الإستثمار	969.7	1168.3	1402.7	1599.0	2046.7	2395.4
السنة	2006	2007	2008	2009	2010	2011
إجمالي الإستثمار	2583.9	3220.4	4113.6	4672.6	4968.1	5551.4
السنة	2012	2013	2014	2015	2016	2017
إجمالي الإستثمار	6347.4	7223.6	7848.4	8466.2	8826.8	/

المصدر: بنك الجزائر،التقرير السنوي للتطور الإقتصادي والنقدي للجزائر،مختلف الأعداد(2000-2016).

كان الإستثمار في البداية يتسم بضغوط قوية وغير مشجعة تتعلق أساسا بما يلي:تخوف البنوك من دعم الإستثمار، ضعف الشبكات والوسائل المالية، نقص تهيئة المناطق الصناعية مما يجعلها غير قادرة على إستقطاب الإستثمار ،إجراءات إدارية معقدة ،عدم إستقرار الأنظمة الجبائية والضغوط الضريبية المفروضة على الأنشطة الإنتاجية ،العوائق البيروقراطية وضغوط العقار،إلا أنه عرف تطورا من خلال تطور الوضع العام الذي عرفته المؤسسات المكلفة بترقية الإستثمار،وهي المجلس الوطني للإستثمار(CNI) و الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار (ANDI) و التي حلت محل وكالة ترقية ودعم الإستثمار(APSI) حيث سجلت عدة مشاريع إستثمارية خلال الفترة (2002-2017) أدت إلى خلق العديد من مناصب شغل كما هو موضح في الجدول أدناه:

جدول رقم(3-16) :عدد المشاريع الإستثمارية المصرح بها حسب القطاع 2002-2017

قطاع النشاط	عدد المشاريع	%	القيمة بمليون دينار جزائري	%	مناصب الشغل	%
الزراعة	1 342	2,12%	260 750	1,82%	55 240	4,49%
البناء	11 031	17,44%	1 331 679	9,31%	242 428	19,68%
الصناعة	12 698	20,08%	8 373 763	58,56%	538 558	43,73%
الصحة	1 093	1,73%	221 383	1,55%	25 968	2,11%
النقل	29 267	46,28%	1 164 966	8,15%	158 780	12,89%
السياحة	1 266	2,00%	1 228 830	8,59%	77 158	6,26%
الخدمات	6 531	10,33%	1 272 057	8,90%	125 014	10,15%
التجارة	2	0,00%	10 914	0,08%	4 100	0,33%
الاتصالات	5	0,01%	436 322	3,05%	4 348	0,35%
المجموع	63 235	100%	14 300 664	100%	1 231 594	100%

المصدر: الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار ، تاريخ الإطلاع 2019/04/12 على الموقع:
http://www.andi.dz/index.php/ar/declaration-d-investissement

يتبين من خلال الإحصائيات المذكورة في الجدول أن الدولة مازالت تولي إهتماماتها لتنمية القطاع الصناعي بما أنه يعد قطاعا منتجا، إذ خصص له أكبر حجم من الإستثمارات قدر بأكثر من 8.3 مليار دج كترخيص مالي يهدف إلى خلق هياكل إنتاج منتجات صناعية، لتكون نسبتها إلى مجموع الإستثمارات الأخرى 58.5% ويرجع هذا الإهتمام بالقطاع الصناعي إلى الأولوية التي أعطتها الدولة لسياسة التصنيع التي إنطلقت بعد الإستقلال وتفسر أهمية الإستثمارات الصناعية –بكون التنمية السريعة لصناعتنا – ضرورية لنمو إقتصاد البلاد.

فالقطاع الصناعي يعتبر قطاعا أساسيا في تحقيق أهداف الإستقلال الإقتصادي، كما أن دوره أساسي لبلوغ الأهداف الرامية إلى تلبية حاجات السكان وخلق مناصب العمل،و يتضح من خلال القطاع المنتج مدى حرص الدولة على تنمية القطاع الزراعي أيضا، ويتبين هذا من خلال عدد المشاريع التي بلغت 1342 مشروع وبمبلغ 750 260 مليون دج موزعة على الري، الزراعة النباتية والحيوانية، الغابات والصيد البحري، فهي تمثل نسبة (1.8%) من النفقات الإجمالية للفترة (2002–2017).

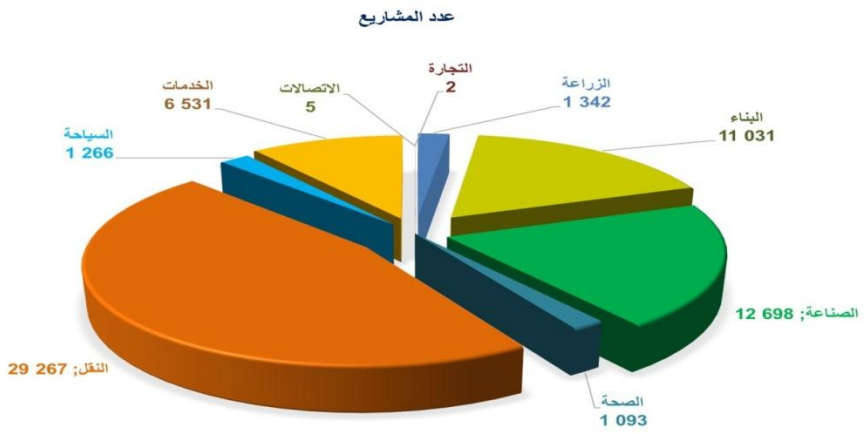
ولقد إهتمت الدولة أيضا بالقطاعات شبه المنتجة(النقل ،السياحة، الإتصالات ،التجارة)، حيث خصصت لها إستثمارات بلغت أكثر من 2.9 مليار دج، كما بلغ عدد المشاريع 540 30 مشروع ،وكان توزيع الإستثمارات كما يلي :النقل 1.1 مليار دج، السياحة 1.2 مليار دج، التجارة 914 10 مليون دج والإتصالات 322 436 مليون دج، لقد كانت الأولوية الأولى في توزيع الإستثمارات شبه المنتجة تتمثل في جهاز النقل ذلك أن الدولة أرادت تطوير جهاز النقل الداخلي لتسهيل عمليات نقل البضائع والأشخاص سواء عن طريق تجديد وسائل النقل القديمة أو عن طريق توسيع جهاز النقل البري(أي بالسكك الحديدية وعبر الطرق) وذلك بالحصول على مركبات إضافية (قاطرات، شاحنات وحافلات) دون أن ننسى وسائل النقل الجوي والنقل البحري حيث تم إعتماد مايزيد عن29 ألف مشروع في قطاع النقل خلال الفترة من (2002–2017) مثلت بذلك نسبة 46.2 %من إجمالي المشاريع المعتمدة خلال نفس الفترة.

أما الأولوية الثانية في توزيع الإستثمارات شبه المنتجة فكانت تتمثل في السياحة و التي بلغت نسبة الإستثمارات فيها (8.5%) بإجمالي 266 1 مشروع ،والأولوية الأخيرة في توزيع هذه الإستثمارات تمثلت في الإتصالات والتجارة، حيث بلغت نسبة الإتصالات في الإستثمارات 3.05 % بينما التجارة فقد بلغت نسبتها0.08 % وهي نسبة ضعيفة جدا في مجموع الإستثمارات.

كما حظي القطاع غير المنتج (البناء ،الصحة،الخدمات) أهمية بالغة في إستثمارات الدولة في هذه الفترة حيث بلغ مايزيد عن 2.8 مليار دج أي ما يعادل نسبة 19.75 % إلى المجموع

الكلي، قطاع البناء إمتص أكبر حصة بلغت 1.3مليار دج وبنسبة 9.31 % ، يليه قطاع الخدمات بمبلغ 057 272 1 مليون دج بنسبة 8.9 % ، ثم الصحة بإجمالي قدر بقيمة 383 221 مليون دج أي بنسبة 1.55 % من قيمة الإستثمارات ممثلة في 1093 مشروع من إجمالي المشاريع المسجلة أو المصرح بها ،و هو ما يوضحه الشكل التالي:

شكل رقم(3-10) : عدد المشاريع الإستثمارية المصرح بها حسب القطاع 2002-2017



المصدر: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ،تاريخ الإطلاع 2019/04/12 على الموقع:
http://www.andi.dz/index.php/ar/declaration-d-investissement

يتضح من الشكل أعلاه أن قطاع النقل يصنف في المرتبة الأولى من حيث عدد المشاريع بـ 29267 مشروعا و بنسبة 46.2% من إجمالي عدد المشاريع المصرح بها حسب الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمارخلال الفترة (2002-2017) ،و يحتل قطاع البناء المرتبة الثالثة بنسبة 17.4% من إجمالي عدد المشاريع وتعزى هذه النتيجة، بسبب توجه الدولة لمنحها المشاريع المتعلقة بنشاطات النقل والبناء للقطاع الخاص.

بينما يحتل قطاع الصناعة المرتبة الثانية من حيث إستفادته من حجم المشاريع بـ 12698 مشروعا ونسبة 20% وبحجم إستثمار بأكثر من8 مليون دج بنسبة 58.5 % من مجموع التكاليف الإجمالية للإستثمار ،غير أن القطاع الفلاحي لم يتحصل سوى على 1342 مشروعا و هو ما يمثل نسبة2.1% من مجموع عدد المشاريع، وبحجم إستثمار قدره 260750 مليون دج بنسبة1.8%من إجمالي التكاليف الإستثمارية وهي نسب ضئيلة جدا بالمقارنة مع الصناعة والبناء والنقل والخدمات رغم توجه الدولة إلى تشجيع قطاع الزراعة، من خلال التدعيم والإعانات الممنوحة من طرف الدولة للفلاحين في السنوات الأخيرة، على إعتبار أن قطاع الزراعة يعتبر قطاع حيوي ومهم يضمن الأمن الغذائي للمواطنين ويقلل من التبعية للخارج.

– أما بالنسبة لقطاع السياحة لم يستقطب سوى 1266 مشروع أي بنسبة تعادل 2%من إجمالي عدد المشاريع المصرح بها خلال نفس الفترة علما أن قطاع السياحة يعتبر مهم هو الآخر بإعتباره جاذب للعملة الصعبة عن طريق السواح الأجانب، و الدور الذي يلعبه في رفع قيمة الدينار الجزائري.

أما فيما يخص مناصب الشغل المحققة حسب كل قطاع فيوضح الشكل التالي توزيع المناصب في الجزائر خلال الفترة من 2002–2017:

شكل رقم(3–11) : عدد مناصب الشغل المصرح بها حسب القطاع خلال الفترة 2002–2017



المصدر: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ، تاريخ الإطلاع 2019/04/12 على الموقع:
http://www.andi.dz/index.php/ar/declaration-d-investissement

يتضح من خلال الشكل أعلاه المتعلق بتوزيع الإستثمارات المصرح بها خلال الفترة (2002–2017) وعدد مناصب الشغل التي يوفرها كل قطاع، أن وزن القطاع المنتج (الزراعة) من المتوسط السنوي للإستثمارات الكلية ضعيف بحيث يوفر مناصب الشغل وذلك بنسبة 4.5% أي مايعادل 240 55 منصب شغل من إجمالي المناصب المحققة و هو بذلك يحتل المراتب الأخيرة في توفير مناصب الشغل، أما قطاع الصناعة فيحقق نسبة 43.7 % من مناصب الشغل و بذلك يحتل المرتبة الأولى من حيث عدد مناصب الشغل المحققة ب558 538 منصب في حين يوفر قطاع النقل مايقارب 780 158 منصب شغل بنسبة 12.9 % و الذي يحتل بذلك المرتبة الثالثة أما قطاع البناء فهو يساهم بنسبة 17.4% من حيث عدد المشاريع و نسبة 19.6 % من حجم مناصب الشغل المحققة فهو يحتل المرتبة الثانية ب 428 242 منصب شغل،أما قطاع السياحة فهو يوفر مايقارب 158 77 منصب شغل،و يوفر قطاع الخدمات 014 125 منصب

شغل أي مانسبته 10.15% من المناصب المصرح بها و هو بذلك يحتل المرتبة الرابعة من حيث مناصب الشغل المحققة.

أما على حسب نوع النشاط أو القطاع فإن المشاريع المصرح بها لسنة 2018 فهي كمايلي:

جدول رقم(3-17):المشاريع الإستثمارية المصرح بها حسب نوع النشاط لسنة 2018

قطاع النشاط	عدد المشاريع	%	القيمة بمليون دينار	%	مناصب الشغل	%
الزراعة	226	5.48	82833	4.94	9292	6.48
البناء	927	22.47	121535	7.25	12300	8.58
الصناعة	2293	55.59	1038684	61.97	92211	64.34
الصحة	122	2.96	55478	3.31	4601	3.21
النقل	3	0.07	1617	0.10	132	0.09
السياحة	299	7.25	310079	18.5	17047	12.15
الخدمات	255	6.18	65923	3.93	7377	5.15
المجموع	4125	100	1676149	100	143320	100

المصدر: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار

http://www.andi.dz/index.php/ar/declaration-d-investissement تاريخ الإطلاع 2019/04/15.

نلاحظ من الجدول رقم أعلاه أن عدد مشاريع قطاع الصناعة بلغ 2293 مشروعا بنسبة 55.5 % بمبلغ 684 038 1 مليون دينار جزائري و هو بذلك يوفر مايقارب 211 92 منصب شغل أي نسبة 64.4%من إجمالي المناصب المحققة و هو بذلك يحتل مركز الصدارة بين القطاعات الأخرى في عدد المشاريع و كذا الأمر في مناصب الشغل التي يوفرها ، في حين يحتل قطاع النقل المرتبة الأخيرة، من حيث عدد المشاريع والبالغة 3 مشاريع فقط بمبلغ 1617 مليون دينار دج من إجمالي الإستثمارات المصرح بها و لا يوفر إلا 132 منصب شغل أما قطاع البناء يحتل المرتبة الثانية في عدد المشاريع المصرح بها و المرتبة الثالثة في عدد مناصب الشغل التي يوفرها أما قطاع الزراعة فهو لا يوفر إلا مانسبته 6.4 %من مناصب الشغل المحققة أي 9292 منصب شغل من خلال 226 مشروع مصرح به خلال سنة 2018.

ونلاحظ أن المبالغ المخصصة للإستثمار تعتبر ضخمة مقارنة مع عدد المشاريع 4125 مشروع وقيمة إستثمارات إجمالية تقدر ب 149 676 1 مليون دينار جزائري.

أما الملاحظة الأخرى، تتمثل في التناسب بين عدد مشاريع قطاع الصناعة التي تقدر بـ 2293 مشروع بحجم إستثمار قدره 684 038 1 مليون دج وهذا ما يفسر إهتمام الدولة بقطاع الصناعة .

و كان التوزيع القطاعي للإستثمارات من خلال القيمة المضافة التي يحققها كل قطاع موزعة حسب الجدول التالي:

جدول رقم(3-18):معدل النمو لأهم القطاعات (القيمة المضافة%) خلال الفترة 2000-2017

السنة	2000	2001	2002	2003	2004	2005
المحروقات	4.9	-1.6	3.7	8.8	3.3	5.8
الفلاحة	-5.0	13.2	-1.3	19.7	3.1	1.9
الصناعة	-	2.0	2.9	1.5	2.6	2.5
الأشغال العمومية و البناء	5.1	2.8	8.2	5.5	8.0	7.1
الخدمات	3.1	3.8	5.3	4.2	7.7	6.0
السنة	2006	2007	2008	2009	2010	2011
المحروقات	-2.5	-0.9	-3.2	-0.8	-2.2	-3.3
الفلاحة	4.9	5.0	-3.8	21.1	4.9	11.6
الصناعة	2.8	0.8	6.2	8.5	3.4	4.2
الأشغال العمومية و البناء	11.6	9.8	8.7	8.5	8.9	5.2
الخدمات	6.5	6.8	8.6	7.7	7.3	7.3
السنة	2012	2013	2014	2015	2016	2017
المحروقات	-3.4	-6.0	-0.6	0.2	7.7	-3.0
الفلاحة	7.2	8.2	2.5	6.0	1.8	1.2
الصناعة	5.1	4.0	4.0	4.8	3.8	4.8
الأشغال العمومية و البناء	8.2	6.8	6.8	4.7	5.0	4.4
الخدمات	6.4	8.5	8.1	5.3	2.9	3.8

المصدر: بنك الجزائر،التقرير السنوي للتطور الإقتصادي والنقدي للجزائر،مختلف الأعداد(2000-2017).

1-الإنتاج الفلاحي(قطاع الفلاحة) :

بينما كان نمو القيمة المضافة السنوي على أساس الحجم إيجابيا منذ سنة 2001 خلال الفترة 2000 إلى 2017 حقق قطاع الفلاحة سنة 2008 أسوء أداء له منذ ثمانية سنوات لا يماثله سوى الركود الذي عرفته سنة 2000 فتراجعت بذلك قيمتها المضافة لتسجل قيمة سالبة قدرت ب(-3.8) سنة 2008، ليشهد بعدها قطاع الفلاحة نمو معتبر مع نهاية سنة2009 حيث وصل إلى عتبة نمو بلغت21.1 % وهذا راجع إلى توفر الشروط المناخية الملائمة من جهة، والتحفيزات المقدمة من قبل الحكومة من جهة أخرى، خاصة تلك التحفيزات المتعلقة بأسعار الحبوب المضمونة عند الإنتاج، وذلك الإجراء الإستثنائي من طرف رئيس الجمهورية والمتعلق بمسح ديون جميع الفلاحين، الأمر الذي أدى إلى تحفيز الفلاحين على تحقيق مردود زراعي فاق كل التوقعات، إذ بلغ 5.3 مليون طن مع نهاية سنة 2009 ، مقابل 1.7 مليون طن سنة 2008 والشيء الذي يلاحظ على قطاع الفلاحة أنه لا يقتصر فقط على المحاصيل الزراعية، بل يتعدى ذلك إلى الإنتاج الحيواني، إنتاج الكروم إنتاج الحليب، إنتاج الزيتون، وغيرها من المنتجات الفلاحية الأخرى، حيث ساهم هذا القطاع بنسبة9.3% من القيمة المضافة الإجمالية نهاية سنة 2009، و بعد النمو الإستثنائي الذي عرفته سنة 2009 المتأتي من وفرة في إنتاج الحبوب [1]عاد نمو الفلاحة إلى معدلات أكثر تواضعا إلى غاية سنة 2014 التي عرفت تراجع بنسبة5.7 %حيث لم تسجل سوى نسبة نمو في القيمة المضافة قدرت ب 2.5 [2]%.

وإنخفضت وتيرة نمو القيمة المضافة لقطاع الفلاحة، من حيث الحجم، للمرة الثانية على التوالي حيث بلغت 1.2% في سنة 2017، مقابل 1.8% في سنة 2016 و6.0% في سنة 2015 حيث يوظّف هذا القطاع 1102 مليون شخص، أي ما يعادل 10.1% من القوى المشتغلة، وتُقدَّر القيمة المضافة المُولَّدة في هذا القطاع ب 2319 مليار دينار سنة 2017، مُمثّلةً 16.2%من القيمة المضافة للإقتصاد بمفهومه الحقيقي و 12.3% من إجمالي الناتج الداخلي،و بسبب ضعف نموه في سنة 2017 ، كما كان عليه الحال في سنة 2016 ، لم يساهم هذا القطاع إلاّ بنسبة 8.9 % في النمو الإجمالي و إلاّ ب 6.7% في النمو خارج المحروقات كما كان عليه الحال في سنة 2016[3] ،خَصَّ التراجع في نمو الفلاحة أغلب المحاصيل الزراعية،مع مستويات

---

[1] التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي للجزائر2010 الصادر عن بنك الجزائر، مرجع سابق، ص24.

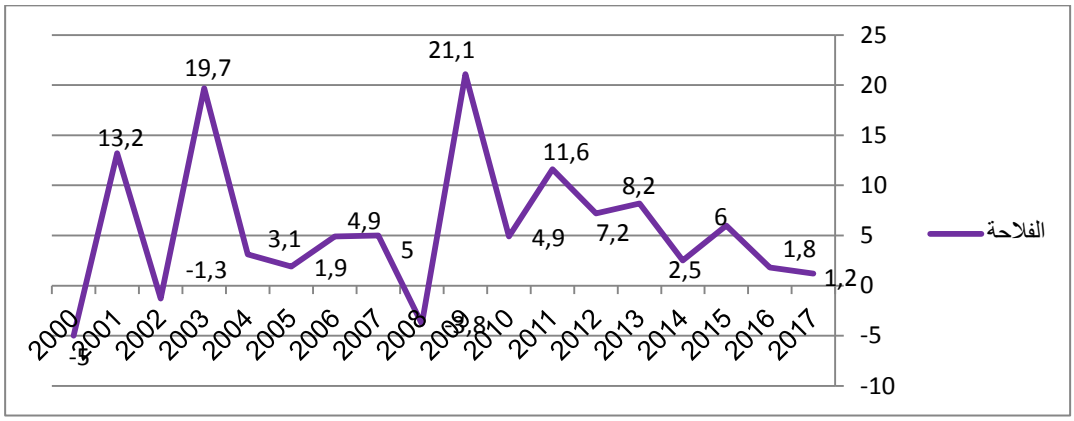
[2] بنك الجزائر،التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي للجزائر2014 ،جويلية 2015،ص22.

[3] التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي للجزائر2017 الصادر عن بنك الجزائر، مرجع سابق،ص15-16.

نمو سلبية في العديد من المنتجات و يرتب القطاع الفلاحي في المرتبة الثانية من حيث خلق الثروات من بين القطاعات التي تشكل الإقتصاد الوطني خارج المحروقات.

وعلى الرغم من الجهود المبذولة من قبل الدولة، لا يزال القطاع بعيدا عن تحقيق النتائج المرجوة، إذ نلاحظ أن الإنتاج الحالي لا يغطي سوى نسبة 70% من إحتياجات السوق كما يواجه القطاع كثرة الطلب المتزايد والذي يشهد نموا متضاعفا وذلك في بيئة إقتصادية متأزمة أكثر فأكثر و يوضح الشكل التالي منحنى تطور معدل القيمة المضافة لقطاع الفلاحة في الجزائر خلال الفترة (2000-2017):

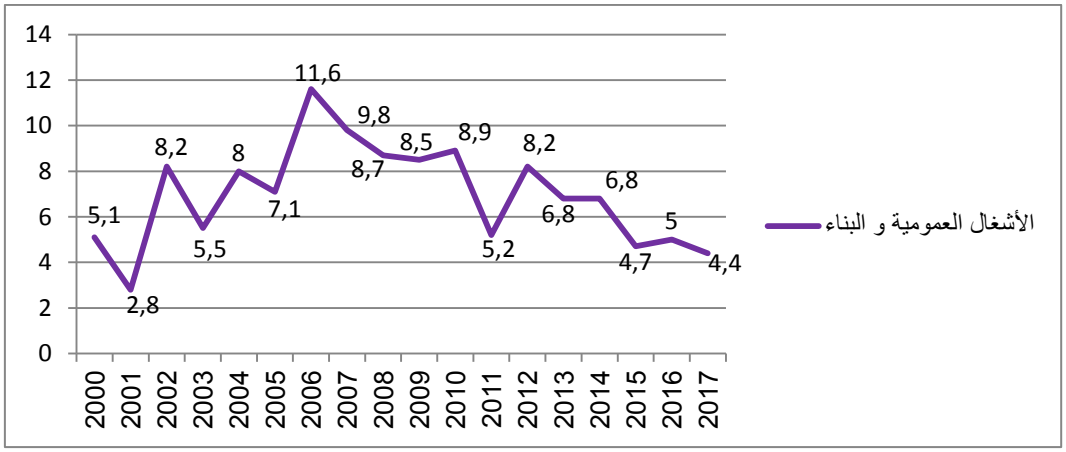
شكل رقم(3-12): تطور نمو معدل القيمة المضافة لقطاع الفلاحة في الجزائر خلال الفترة (2000-2017)



المصدر : من إعداد الباحث بالإعتماد على معطيات الجدول رقم(3-18).

2- قطاع البناء و الأشغال العمومية: يوضح الشكل التالي منحنى تطور معدل القيمة المضافة لقطاع البناء و الأشغال العمومية في الجزائر خلال فترة الدراسة (2000-2017):

شكل رقم(3-13): تطور نمو معدل القيمة المضافة لقطاع البناء و الأشغال العمومية في خلال الفترة (2000-2017)



المصدر : من إعداد الباحث بالإعتماد على معطيات الجدول رقم(3-18).

عرف قطاع البناء و الأشغال العمومية تطورا كبيرا خلال فترة سياسة دعم النمو الإقتصادي، حيث وصلت نسبة نموه إلى8.5 %مع نهاية سنة 2009، محتلا بذلك المركز الثالث من خلال مساهمته في إنتاج الثروة الوطنية، إلا أن نسبة النمو تراجعت بداية من 2013 و حتى سنة 2017 متأثرة بإنهيار أسعار المحروقات، كما يساهم القطاع أيضا بنسبة 7% من القيمة المضافة الإجمالية أو من إجمالي الناتج الداخلي نهاية سنة 2017 بعدما كان يساهم بأكثر من 10% نهاية سنة 2014 وما يعاب على هذا القطاع أن جزء كبير منه مرتبط بنفقات التجهيز (الإستثمار) للدولة، حيث تكاد تنعدم مساهمة القطاع الخاص في نمو هذا القطاع، بالإضافة إلى ذلك أنه مرتبط بوضع الميزانية، وهذا ما يؤدي إلى فقدانه إلى الصلابة والقوة والأمر الذي يلاحظ على هذا القطاع أنه يعاني من التأخر في إنجاز وإنطلاق المشاريع.

مدعوماً بالنفقات العمومية لفائدة قطاع السكن، التي إزدادت بنسبة 19.7% في سنة 2017 وبالحفاظ على مستوى عال للنفقات العمومية في البنى التحتية، على الرغم من إنخفاضها بنسبة 17% تواصل توسع النشاط في هذا القطاع بوتيرة قدرها4.4% في تراجع 0.6 نقطة مئوية مقارنة بسنة 2016 من حيث القيمة، تُقَدَّر الثروة الناجمة عن قطاع البناء والأشغال العمومية والرَّيْ ب 2213.6 مليار دينار، ممثلة بذلك نسبة 15.4 %من القيمة المضافة للإقتصاد بمفهومه الحقيقي و11.7% من إجمالي الناتج الداخلي،و يُشغّل هذا القطاع 1847 مليون شخص (17 % من القوى المشتغلة) ،كما ساهم نشاط هذا القطاع في نمو إجمالي الناتج الداخلي بواقع 32.3% وساهم في نمو إجمالي الناتج الداخلي خارج المحروقات بنسبة 24.4%[1] لسنة 2017.

و فيما يخص نشاطات القطاع و في إطار البرنامج الجديد (2015-2019) ،الذي منحت فيه الأولوية إلى إنهاء المشاريع الجارية وفك العزلة عن المناطق النائية ،فتم بهذا الصدد تم تخصيص4300 مليار دولار لقطاع الأشغال العمومية من أجل تطوير الهياكل الأساسية الخاصة بالطرق والهياكل الهندسية،فيما أبقى قطاع السكن والعمران على برنامجه المقرر للفترة المذكورة، حيث تقرر إنجاز1.6 مليون سكن بمختلف الصيغ من أجل الإستجابة للطلبات على السكن والقضاء بذلك على السكن الهش.

3-قطاع الخدمات:

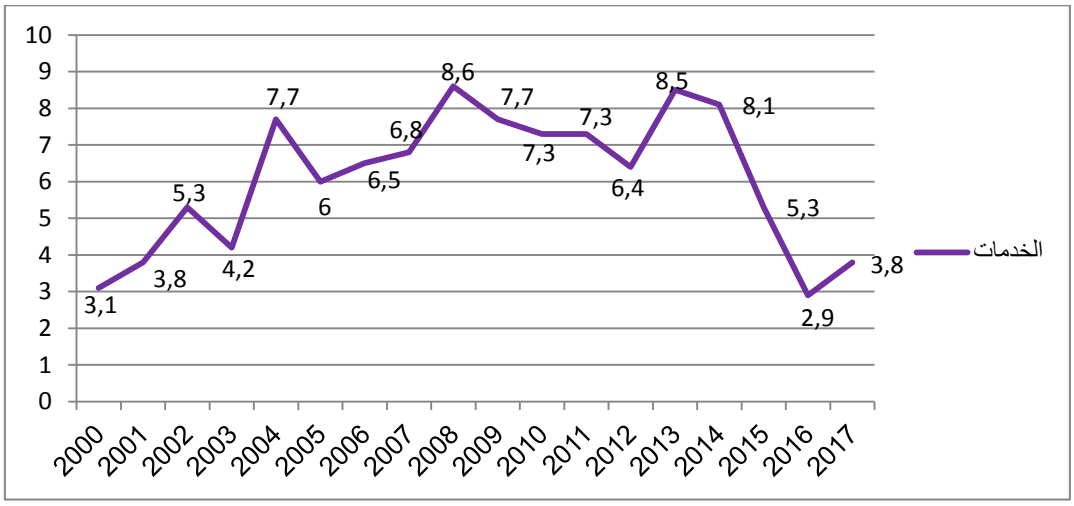
يعد قطاع الخدمات ثاني قطاع من حيث إنتاج الثروة الوطنية و الأول في الإنتاج خارج المحروقات حيث يحتفظ هذا القطاع بدوره كمحرك للإقتصاد الوطني، و وصلت نسبة نموه إلى 3.8 % مع نهاية سنة 2017 ، أي أنه عرف إنخفاضا ملحوظا خلال فترة 2014 حتى نهاية

[1] التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي للجزائر2017 الصادر عن بنك الجزائر، مرجع سابق، ص17-18.

سنة 2017، حيث إنتقل من8.1 % في نهاية سنة 2014 إلى 5.3 %و نسبة 2.9 % في سنة 2015 و2016 على التوالي ، و يرتبط تباطؤ وتيرة توسع هذا النشاط أساسا بتراجع النشاط في الفرعين الرئيسيين "التجارة "و "النقل و الإتصالات "اللذان شهد نموهما إنخفاضا.

و تمثل مساهمة قطاع الخدمات مايقارب ما نسبته 27.3 %من إجمالي الناتج الداخلي لسنة 2017، و ساهم نمو القطاع بواقع 65.3 % في نمو إجمالي الناتج الداخلي[1] ،و يبين الشكل التالي منحنى تطور معدل نمو القيمة المضافة لقطاع الخدمات في الجزائر خلال الفترة (2000-2017):

شكل رقم(3-14): تطور نمو معدل القيمة المضافة لقطاع الخدمات في الجزائر خلال الفترة (2000-2017)



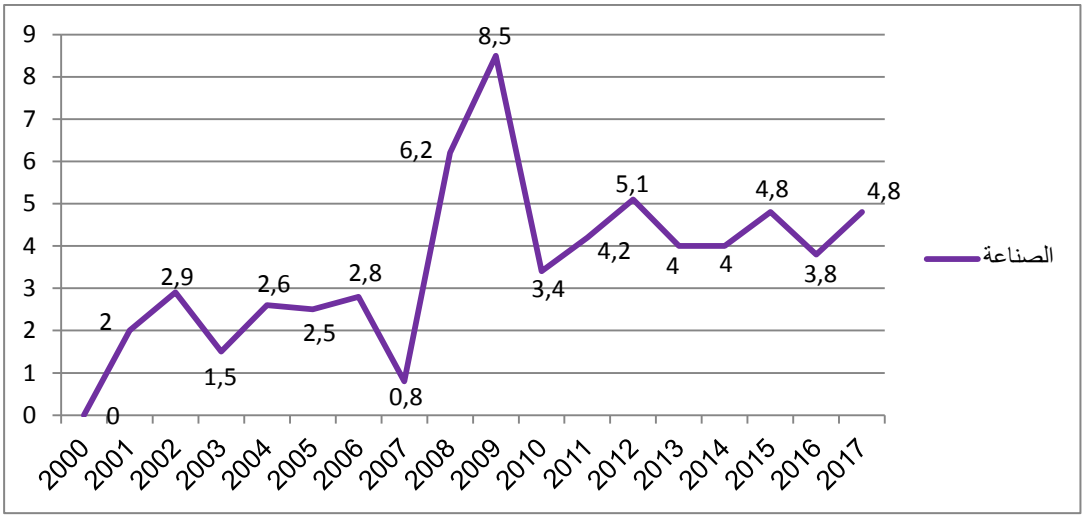
المصدر : من إعداد الباحث بالإعتماد على معطيات الجدول رقم(3-18).

4- قطاع الصناعة:

لا تزال الصناعة العمومية المحرك الرئيسي للإزدهار الإقتصادي في بلادنا، إذ تستمر في تسجيل نتائج متناقضة ومتباينة فيما يخص الإنتاج، على الرغم من الدعم والمساهمات متكررة للدولة في كل من المجال القانوني و المالي و التنظيمي، و يبين الشكل رقم (3-15) أدناه منحنى تطور معدل نمو القيمة المضافة لقطاع الصناعة في الجزائر خلال الفترة (2000-2017) :

[1] التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي للجزائر2017 الصادر عن بنك الجزائر، مرجع سابق، ص19.

شكل رقم(3-15): تطور نمو معدل القيمة المضافة لقطاع الصناعة في الجزائر خلال الفترة (2017-2000)



المصدر : من إعداد الباحث بالإعتماد على معطيات الجدول رقم(3-18).

إرتفعت في سنة 2012 القيمة المضافة لقطاع الصناعة (خاص وعمومي) بنسبة 5.1% وهي نسبة معتبرة مقارنة بمتوسط وتيرة نمو هذا القطاع خلال الثلاثة عشر سنة الأخيرة (ما يقارب 4.1%)[1]،و واصل النشاط الصناعي سنة 2015 إرتفاعه حيث إكتسب نمو بنسبة 0.8 نقطة مئوية لتصل إلى 4.8% وتساهم الصناعة بنسبة 5.4% في تدفق الثروة ،في حين بلغ في سنة 2016 معدل توسع النشاط الصناعي بنسبة 3.8% ، في تراجع بنقطة مئوية واحدة، أي أضعف معدل نمو بعد معدل نمو الزراعة (1.8 %) والخدمات (2.9 %) وبلغت مساهمة هذا القطاع في توسع إجمالي الناتج الداخلي 6.2 % فقط بعيدا عن قطاعات النشاط الأخرى التي تولد جميعها ما بين (12 %و28 %) من التدفق السنوي للثروة المنتجة(إجمالي الناتج الداخلي) [2]وهي تشغل بذلك المرتبة الأخيرة ضمن القطاعات خارج المحروقات.

أما سنة 2017 ، تعد وتيرة توسع النشاط في قطاع الصناعة الأكثر إرتفاعاً، بنسبة 4.8 % و بلغ تدفق الثروة المنتجة من طرف هذا القطاع 1037 مليار دينار جزائري، ما يمثل 5.5 %من إجمالي الناتج الداخلي ويساهم توسعه بواقع 17% في النمو الإجمالي للنشاط الإقتصادي[3]، مقابل 6.2% في سنة 2016.

---

[1] التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي للجزائر2012 الصادر عن بنك الجزائر، مرجع سابق، ص37.

[2] التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي للجزائر2016 الصادر عن بنك الجزائر، مرجع سابق،ص28.

[3] التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي للجزائر2017 الصادر عن بنك الجزائر، مرجع سابق،ص21.

المطلب الثالث: واقع الإستثمار الخاص في الجزائر

تتزايد أهمية الإستثمار الخاص نظرا لدوره الأساسي في الحياة الإقتصادية بإعتباره عاملا محددا للنمو الإقتصادي وتطوير الإنتاجية، حيث يعتبر كمولد رئيسي للدخل القومي ويعمل على توفير فرص الشغل وتعزيز قدرة الصادرات على المنافسة، بالإضافة إلى تخفيف العبئ على ميزانية الدولة لتمويل مشاريع الخدمات العامة،فهو يعد أحد المحركات الأساسية للتنمية شرط توفر البيئة أو المناخ الملائم بإطاره التشريعي وتقديم الحوافز، وبصفة أخص تقليص حجم المعوقات التي تقف أمامه.

لقد عرف القطاع الخاص في الجزائر إنطلاقة حسنة أثناء دخول الجزائر إقتصاد السوق عكس ما كان عليه في السابق أين كانت معدلات مشاركة هذا القطاع ضعيفة، فقد ساهم في إنجاز مشاريع إستثمارية مختلفة في جميع القطاعات مما أدى إلى رفع عدد مناصب العمل حيث تجاوزت المليون منصب خلال الفترة 2002-2017 .

و سيتم التركيز على الإستثمار في مجال المؤسسات الصغيرة و المتوسطة التي تمثل النصيب الأكبر من الإستثمار الوطني الخاص وذلك من خلال معرفة حجم الإستثمارات المنجزة و معرفة القطاعات الأكثر إستقطابا لهذه الإستثمارات.

والجدول التالي يبين حصة إستثمارات القطاع الخاص مقارنة بإستثمارات القطاع العمومي للفترة (2002-2017) المصرح بها حسب الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار:

جدول رقم(3-19):عدد المشاريع الإستثمارية المصرح بها حسب الحالة القانونية في الجزائر خلال الفترة (2002-2017)

الحالة القانونية	عدد المشاريع	%	القيمة بمليون دينار جزائري	%	مناصب الشغل	%
الخاص	61 926	98,8%	8 570 379	88,2%	1 050 246	94,5%
العمومي	1 197	1,1%	4 518 781	10,7%	131 914	4,9%
المختلط	112	0,1%	1 211 505	1,0%	49 434	0,7%
المجموع	63 235	100%	14 300 664	100%	1 231 594	100%

المصدر:الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار، تاريخ الإطلاع 2019/04/17.
على الموقع: http://www.andi.dz/index.php/ar/declaration-d-investissement

لقد تم تسجيل خلال الفترة مابين سنة 2002 و 2017 أكثر من 14.3 مليار دج كإلتزامات إستثمار تم التصريح بها لدى الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار و يمثل هذا المبلغ أكثر من63 ألف مشروع إستثماري من المحتمل أن يساهم في خلق أكثر من مليون منصب عمل.

ويتبين من الجدول أعلاه أن عدد المشاريع الإستثمارية للقطاع الخاص فاقت تلك المشاريع المصرح بها للقطاع العمومي حيث بلغت 61 926 مشروع من أصل 63 235 مشروع مصرح به و التي خصص لها مبلغ يفوق 4.5 مليار دولار محققة 1 050 246 منصب عمل خلال الفترة (2002-2017) أي بنسبة 94.5 % ولهذا فهو يعتبر أهم قطاع منشأ لمناصب العمل.

وبالنظر إلى الإحصائيات المدونة في الجدول، نرى بأنها تعطي صورة عن التحولات التي تجري داخل الإقتصاد الوطني بإعطاء مكانة هامة للقطاع الخاص بالمشاركة في بناء هيكل إقتصاد متطور خاصة في مجال الشغل، فهو وفي ظل إقتصاد السوق سيعمل دائما على توفير مناصب عمل لإرتفاع عدد المستخدمين بهذا القطاع.

وما يمكن ملاحظته، أيضا أنه وفي سنوات الأخيرة تم تشجيع إستثمارات القطاع الخاص أكثر من إستثمارات القطاع العمومي وهذا حسب نسب القروض الموجهة لهذين القطاعين حيث يحوز القطاع الخاص على أعلى نسبة تمويل و كانت نسبة التمويل لسنة 2017 موزعة بنسبة 52.8 % للقطاع الخاص مقابل 47.2 % للقطاع العمومي[1].

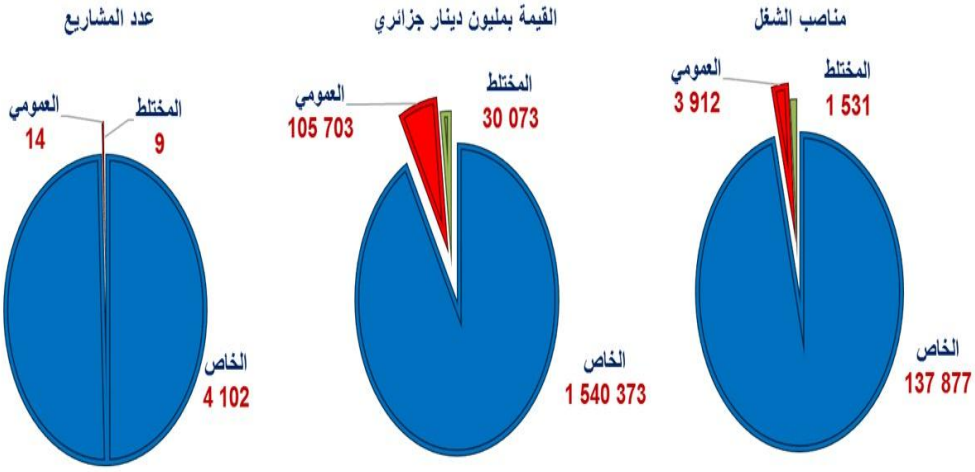
ورغم هذه الأرقام، إلا أن دور القطاع الخاص في التشغيل بالجزائر ما زال ضعيفا مقارنة بدول العالم.

و يبين الجدول التالي عدد المشاريع الإستثمارية المصرح بها في القطاع الخاص لسنة 2018 حسب بيانات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار:

[1] التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي للجزائر 2017 الصادر عن بنك الجزائر، مرجع سابق، ص151.

جدول رقم(3-20):عدد المشاريع الإستثمارية المصرح بها حسب الحالة القانونية لسنة 2018

الحالة القانونية	عدد المشاريع	%	القيمة بمليون دينار جزائري	%	مناصب الشغل	%
الخاص	4 102	99,44%	1 540 373	91,90%	137 877	96,20%
العمومي	14	0,34%	105 703	6,31%	3 912	2,73%
المختلط	9	0,22%	30 073	1,79%	1 531	1,07%
المجموع	4 125	100%	1 676 149	100%	143 320	100%



المصدر: الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار ، تاريخ الإطلاع 2019/04/17 على الموقع:
http://www.andi.dz/index.php/ar/declaration-d-investissement

ويتبين من الجدول أعلاه أيضا أن عدد المشاريع الإستثمارية للقطاع الخاص لسنة 2018 و المصرح بها طرف الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار فاقت تلك المشاريع للقطاع العمومي حيث بلغت 102 4 مشروع في مقابل 14 مشروع فقط للقطاع العمومي محققة مناصب عمل مايقارب138 ألف منصب عمل أي بنسبة 96.2 % في مقابل 2.7% التي يحققها القطاع العمومي.

و عملت السلطات الجزائرية منذ أن باشرت الإصلاحات الإقتصادية على تحرير المبادرة الفردية و تشجيع القطاع الخاص على الإستثمار في جميع القطاعات الإقتصادية، و يتمثل التوجه العام لهذه السياسة في تشجيع القطاع الخاص على الإستثمار في مجال إنشاء مؤسسات صغيرة و متوسطة و التي تعتبر الفاعل الرئيسي الذي تقوم عليه الإستراتيجية الوطنية للتنمية.

وشهد الإستثمار بإنشاء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تطورا مهما منذ بداية تنفيذ برامج الإصلاح الإقتصادي و لكن إرتفعت وتيرة إنشاء المؤسسات أكثر منذ إنشاء وزارة خاصة بترقية

المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الصناعة التقليدية سنة 1994[1] ،و يوضح الجدول التالي حجم تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر خلال الفترة 2000-2017.

جدول رقم(3-21):تطور عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر2000-2017

السنة	2000	2001	2002	2003	2004	2005
القطاع الخاص	179893	188564	189552	207949	225449	245842
القطاع العام	788	788	788	788	778	874
الإجمالي	180681	181469	190340	434176	226227	246716
السنة	2006	2007	2008	2009	2010	2011
القطاع الخاص	269806	293946	392013	586903	618515	658737
القطاع العام	739	666	626	591	557	572
الإجمالي	270545	294612	392639	587494	619072	659309
السنة	2012	2013	2014	2015	2016	2017
القطاع الخاص	711275	777259	851511	934037	1022231	1074236
القطاع العام	557	557	542	532	390	267
الإجمالي	711832	777816	852053	934569	1022621	1074503

المصدر: نشرية المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة للسنوات من 2000-2017 أعداد مختلفة على الموقع: http://www.mdipi.gov.dz/?Bulletin-de-veille-statistique تاريخ الإطلاع 2019/04/27.

من خلال الجدول نلاحظ أن عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تزايد مستمر حيث يرجع هذا التطور المعتبر والملحوظ في عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة إلى نمو القطاع الخاص الذي زاد بأكثر من ستة أضعاف حيث إنتقل من 893 179 مؤسسة سنة 2000 إلى 170 930 1 مؤسسة في نهاية سنة 2017 في المقابل سجلت المؤسسات الصغيرة و المتوسطة العمومية إنخفاضا خلال نفس الفترة ب 521 مؤسسة و يرجع ذلك لعمليات التصفية و الخوصصة التي باشرتها الدولة في إطار التوجه نحو إقتصاد السوق.

إن قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة يمثل حولي 99.9%من النسيج الإقتصادي الوطني حيث بلغ عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة نهاية الفصل الأول من سنة 2018 حوالي 170 093 1 مؤسسة 99.98% منها تنتمي إلى القطاع الخاص أي 908 092 1 مؤسسة في

[1] المرسوم التنفيذي رقم 94-211 المؤرخ في 18 جويلية 1994 ،يحدد صلاحيات وزير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد47 الصادرة في20 جويلية 1994 ،ص14.

مقابل 0.02 % منها تنتمي إلى القطاع العام (262 مؤسسة)،محققة عمالة تفوق 2.6 مليون عامل إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2018 [1] ،و بالرغم من كل المجهودات المبذولة من طرف السلطات العمومية في مجال خلق و ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تبقى كثافة القطاع أقل من المعدل المقبول دوليا و المقدر ب45 مؤسسة صغيرة و متوسطة لكل 1000 ساكن، فحسب الإحصائيات الخاصة بالسداسي الأول من 2018،قدرت كثافة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ب26 مؤسسة صغيرة و متوسطة لكل1000 ساكن[2]،و يبين الجدول التالي تصنيف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في القانون الجزائري:

جدول رقم(3-22) :تصنيف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في القانون الجزائري

المعيار / المؤسسة	عدد العمال	رقم الاعمال السنوي	الحصيلة السنوية
الصغيرة جدا	9-1	أقل من 40 مليون دج	لا تتجاوز 20 مليون دج
الصغيرة	49-10	لاتتجاوز 400 مليون دج	لا تتجاوز 200 مليون دج
المتوسطة	250-50	مابين 400 مليون دج و 4 مليار دج	مابين 200 مليون دج إلى مليار دج

المصدر:القانون رقم 17-02 المؤرخ في10 جانفي 2017 المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة،الجريدة الرسمية العدد 02 الصادرة في 11جانفي 2017،ص05-06.

أما توزيع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب نوع المؤسسة في الجزائر كان كما يلي:

جدول رقم(3-23) :توزيع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب نوع المؤسسة في الجزائر

نوع المؤسسة	عدد المؤسسات	النسبة%
الصغيرة جدا	1 068 027	97.7
الصغيرة	21 863	2.0
المتوسطة	3 280	0.3

Source: **Ministère de l'Industrie et des Mines, Bulletin d'information statistique de la PME n°33, édition novembre 2018, p 06-07.**

[1]Ministère de l'Industrie et des Mines, Bulletin d'information statistique de la PME n°33, édition novembre 2018, p 06-07.

[2] Bulletin d'information statistique de la PME n°33,o.p,p 07.

تمثل المؤسسات الصغيرة جدا أعلى نسبة في تركيب المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ذلك بنسبة 97.7 % بينما تستحوذ المؤسسات الصغيرة على نسبة 2 %أما المؤسسات المتوسطة فهي لا تمثل سوى نسبة 0.3 %.

في حين حسب قطاع النشاط و لمعرفة توجه الإستثمارات نحو مختلف القطاعات الإقتصادية كان توزيع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر لسنة 2018 كمايلي:

جدول رقم(3-24) :توزيع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الخاصة في الجزائر حسب قطاع النشاط لسنة 2018

قطاع النشاط	العدد	النسبة(%)
الفلاحة	**6877**	**0.62**
المحروقات،الطاقة،المناجم و الخدمات المتصلة بها	**2936**	**0.26**
البناء و الأشغال العمومية	**182477**	**16.69**
الصناعات التحويلية	**97728**	**8.94**
الخدمات (بما فيها المهن الحرة)	**338201**	**51.36**
الحرف التقليدية	**241494**	**22.09**
المجموع	**1 092 908**	**100**

Source: **Bulletin d'information statistique de la PME n°33, o.p, p 11.**

نلاحظ من خلال الجدول تمركز المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الخاصة في قطاع الخدمات بنسبة 51.36% أي حوالي نصف المؤسسات تنتمي إلى هذا القطاع الذي تغلب عليه المؤسسات التجارية ب 38% (128481 مؤسسة) و مؤسسات النقل ب 17% (57926 مؤسسة) في المرتبة الثانية نجد قطاع الحرف التقليدية بنسبة 22.09 % ثم يليه قطاع البناء والأشغال العمومية بنسبة 16.69% بينما لا يمثل القطاع الصناعي سوى 8.94 % ب 97728 مؤسسة فقط [1]، و هذه النسبة ضعيفة بالنسبة لبلد غني بالطاقة وله تجربة لأكثر من خمسين سنة في القطاع الصناعي، أما بالنسبة لأهم الصناعات التحويلية نجد في المرتبة الأولى الصناعات الغذائية بنسبة 30.3% ب 29624 مؤسسة ثم صناعة الخشب والورق بنسبة 20.7 % ب 20294 مؤسسة[2].

[1] Bulletin d'information statistique de la PME n°33, o.p, p 36.

[2] Bulletin d'information statistique de la PME n°33,o.p, p 36.

إن هذه النسب تبين أيضا فشل السياسات المتبعة لتطوير القطاعات المنشئة للثروة وفرص العمل كقطاع الفلاحة، الصناعة و السياحة، حيث نلاحظ توجه عام لقطاع الخدمات والأشغال العمومية هذا ما يفسر بالعوامل التالية: أولا سوق البناء و الأشغال العمومية عرف تطورات هامة نظرا لحجم المشاريع الخاصة بالسكنات والبنى التحتية التي أنجزت خلال السنوات الأخيرة، ثانيا قطاع الخدمات والبناء تتطلب إستثمارات ضعيفة نسبيا عند الإنطلاق مقارنة مع القطاعات الأخرى كذلك لا تتطلب هذه القطاعات الإبداع والتمكن من التقنيات الحديثة في التسيير والإنتاج و التسويق.

أما المؤسسات الصغيرة و المتوسطة العمومية فتتركز في قطاع الفلاحة بنسبة 36.6% من حيث عدد المؤسسات و قد ساهم هذل القطاع من خلال المؤسسات المنتمية إليه في تشغيل 13.7 %من إجمالي عدد العاملين في المؤسسات العمومية بما يعادل 3025 عامل أما في المرتبة الثانية نجد قطاع الصناعة بنسبة28.6 % و الذي يشغل مايزيد عن 7734 عامل بنسبة 35% من إجمالي عدد العمال، ثم يليه قطاع الخدمات بنسبة 24.8% من حيث عدد المؤسسات و الذي يحتل المرتبة الثانية في عدد العاملين ب 7366 عامل أي مانسبته 33.3 %من إجمالي عدد العاملين بينما لا يمثل قطاع البناء و الأشغال العمومية سوى نسبة 9.1% من حيث عدد المؤسسات و نسبة 16.9 %من حيث عدد العمال (3738 عامل) أما قطاع المناجم لم يشغل سوى 210 عامل حسب الإحصائيات لسنة 2018 كما هو موضح في الجدول التالي:

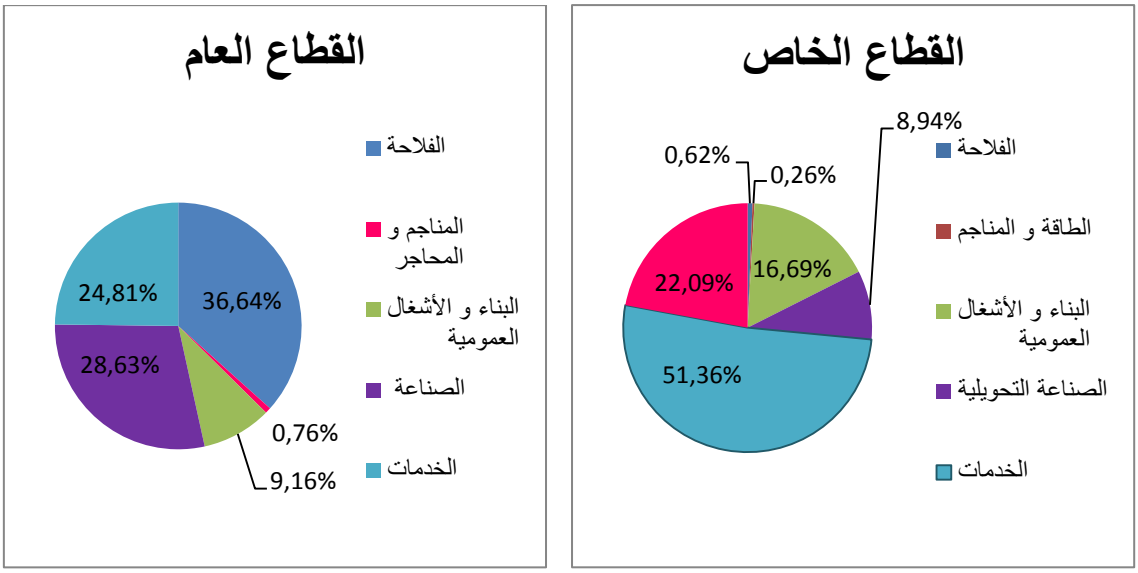
جدول رقم(3-25):توزيع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة العمومية حسب قطاع النشاط

قطاع النشاط	العدد	مؤسسات صغيرة جدا		مؤسسات صغيرة		مؤسسات متوسطة		النسبة (%)
		عدد المؤسسات	عدد العمال	عدد المؤسسات	عدد العمال	عدد المؤسسات	عدد العمال	
الصناعة	75	1	1	17	529	57	7204	28.63
الخدمات	65	0	0	14	422	51	6944	24.81
البناء و الأشغال العمومية	24	0	0	1	44	23	3694	9.16
الفلاحة	96	21	107	60	1500	15	1418	36.64
المناجم و المحاجر	2	0	0	1	42	1	168	0.76
المجموع	262	22	108	93	2537	147	19248	100

Source: **Bulletin d'information statistique de la PME n°33, o.p, p 10.**

و يوضح الشكل رقم (3-16) أدناه توزيع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في القطاعين العام و الخاص في الجزائر حسب قطاع النشاط لسنة 2018:

شكل رقم(3-16) :توزيع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في القطاعين العام و الخاص في الجزائر حسب قطاع النشاط لسنة 2018



المصدر : من إعداد الباحث بالإعتماد على معطيات الجدول رقم (3-24) والجدول رقم (3-25).

أما على حسب الطبيعة فكانت المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر موزعة كمايلي:

جدول رقم(3-26):توزيع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الخاصة في الجزائر حسب طبيعتها لسنة 2018

طبيعة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	2017	العدد				المجموع إلى نهاية السداسي الأول 2018
		نمو	شطب	تجديد النشاط	إنشاء	
شخص طبيعي	609344	18875	3421	4870	17426	628219
شخص معنوي	464892	203-	17718	3057	14458	464689
المجموع	1074236	18672	21139	7927	31884	1092908

Source: Bulletin d'information statistique de la PME n°33,o.p, p 14.

من حيث طبيعة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الخاصة يلاحظ أن أغلب المؤسسات المنشأة هي مؤسسات تتمتع بالشخصية الطبيعية حيث عرف السداسي الأول من سنة 2018 إنشاء مايعادل 426 17 مؤسسة بينما 870 4 مؤسسة جددت نشاطها في مقابل إنشاء 458 14 مؤسسة تتمتع بالشخصية المعنوية خلال نفس الفترة.

بينما من ناحية توفير مناصب الشغل التي تحققها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة فكانت موزعة خلال الفترة 2001- نهاية السداسي الأول من سنة 2018 كمايلي:

جدول رقم(3-27):عدد مناصب الشغل التي توفرها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة خلال الفترة 2001-2018

السنة	2001	2002	2003	2004	2005	2006
مناصب الشغل	634375	684341	705000	838504	1157856	1252647
السنة	2007	2008	2009	2010	2011	2012
مناصب الشغل	1355399	1540000	1546584	1625686	1724197	1848117
السنة	2013	2014	2015	2016	2017	S1/2018
مناصب الشغل	2001892	2157232	2371020	2540698	2655470	2690246

Source : Ministère de l'Industrie et des Mines ,Bulletin d'information statistique de la PME ,divers annee(2001-S1/2018).

من خلال الجدول السابق نلاحظ زيادة مستمرة في عدد مناصب الشغل التي توفرها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حيث خلال فترة الممتدة من سنة2001 إلى نهاية السداسي الأول من سنة 2018 تم خلق مايزيد عن 2.6 مليون منصب عمل(حيث توفر المؤسسات الصغيرة و المتوسطة العمومية 073 22 عامل) و ترجع هذه الزيادة في مناصب الشغل إلى نمو المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الخاصة التي تشغل أكثر من 99.1% من العمال(173 668 2 عامل) ، و بلغت أعلى نسبة زيادة بين سنتي 2004 و2005 بنسبة 38 % وأدنى نسبة زيادة بين سنتي 2008و 2009 ب نسبة 0.4% كما بلغ معدل النمو السنوي المتوسط أكثر من 10%، وهذا ما ساهم في إنخفاض معدلات البطالة التي إنتقلت من27.3 % سنة 2001 إلى 15.3 % سنة 2005لتصل إلى10 % سنة 2010 و 11.2 % سنة 2015 ، بينما إنخفضت إلى 10.5% سنة 2016 لتعرف سنة 2017 نسبة (11.7 %)[1] ،بينما متوسط ما توظف كل مؤسسة فهو ما بين 2 و 3 عمال.

[1] التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي للجزائر2017 الصادر عن بنك الجزائر، مرجع سابق، ص143.

أما فيما يخص توزيع المشاريع الإستثمارية فكانت موزعة حسب المناطق كمايلي:

جدول رقم(3-28) :توزيع المشاريع الإستثمارية حسب المناطق خلال السداسي الأول2018

الجهة	العدد	نسبة(%) التمركز
الشمال	**438 260**	**70**
الهضاب العليا	**136 899**	**22**
الجنوب	**53 060**	**8**
الإجمالي	**628 219**	**100**

Source: **Bulletin d'information statistique de la PME n°33, o.p, p11** .

تظهر الإحصائيات الخاصة بالإستثمار الخاص بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة تركز المشاريع حول المناطق الحضرية الكبرى(ولايات الشمال) إذ أن حوالي 70% من الإستثمارات أنجزت في ولايات :"الجزائر، وهران، تيبازة، البويرة و تيزي وزو، البليدة و قسنطينة،عنابة و تلمسان" و يرجع السبب في ذلك إلى توفر الهياكل القاعدية في هذه الولايات و قربها من مختلف الإدارت العمومية الخاصة في الجزائر العاصمة التي تضم لوحدها 16 %من إجمالي عدد المشاريع (أنظر الملحق رقم 3-3).

في حين أن مشاريع الإستثمار حسب طبيعة التمويل يوضحها الجدول التالي توزيعها:

جدول رقم (3-29):مشاريع الإستثمار المصرح بها حسب طبيعة التمويل إلى غاية السداسي الأول لسنة 2018

مشاريع الإستثمار	العدد	%	المبلغ/مليون دج	%	مناصب الشغل	%
إستثمار محلي	**2016**	**99.46**	**802940**	**94.67**	**69565**	**94.22**
إستثمار أجنبي	**11**	**0.54**	**45173**	**5.33**	**4271**	**5.78**
الإجمالي	**2027**	**100**	**852053**	**100**	**73836**	**100**

Source: **Bulletin d'information statistique de la PME n°33, o.p, p 18.**

يعتبر التمويل أحد أهم المشاكل التي تواجه تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة إلى جانب مشكل العقار ،حيث يوضح الجدول أعلاه أن نسبة تمويل المشاريع 99 % منها تمويل محلي في حين أن تمويل الأجنبي لا تصل نسبته 1 % .

و في تحليل الإستثمار المتعلق بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ، حيث تعتبر المشروعات المصغرة من أكثر أنواع المشروعات الإستثمارية تماشيا مع هدف تقليص البطالة و أقلها تعقيد من حيث شروط الإنشاء ،خاصة بعدما تم إستحداث عدة هيئات لمرافقة و دعم المنشئين في تجسيد مشاريعهم الإستثمارية ، يوضح الجدول الموالي بعض الإحصائيات عن توزيع المشاريع المصغرة المعتمدة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب حسب قطاعات النشاط إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2018:

جدول رقم(3-30) :وضعية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب قطاعات النشاط 2018

قطاعات النشاط	عدد المشاريع	%	عدد مناصب العمل المتوقعة	متوسط عدد العاملين	تكلفة الإستثمار الوحدة :دج
الفلاحة	55232	14,76	130155	2	202 177 508 536
حرفيين	42772	11,43	125799	3	109 955 451 632
البناء و الأشغال العمومية	33144	8,85	96532	3	126 376 742 933
الري	545	0,15	2021	4	3 198 085 711
الصناعة	25586	6,84	74081	3	117 501 970 312
الصيانة	9699	2,59	22367	2	25 510 378 974
الصيد البحري	1131	0,30	5549	5	7 499 507 851
المهن حرة	10323	2,76	23230	2	25 891 374 915
الخدمات	106992	28,58	248915	2	345 093 884 199
النقل المبرد	13385	3,58	24 132	2	33 767 158 812
النقل البضائع	56530	15,10	96 237	2	145 557 153 559
النقل المسافرين	18986	5,07	43681	2	46 632 841 373
المجموع	374325	100	892699	2	1 189 162 058 806

Source: **Bulletin d'information statistique de la PME n°33, o.p, p28.**

وحسب الإحصائيات المتوفرة فقد تركزت أهم المشاريع في قطاع الخدمات الذي يمثل حوالي 28.5 %من إجمالي المشاريع الممولة و يتوقع أن يشغل حوالي 915 248 عامل ،ثم يليه قطاع النقل (مسافرين،بضائع و نقل مبرد) بنسبة 23.7% (901 88 مشروع ممول) وعدد عمال في حدود 050 164 عامل ، ويمثل هذان القطاعان حوالي 52.2 % من المشاريع و 46.2% من مناصب العمل المتوقعة، تأتي الفلاحة في المرتبة الثالثة ب 232 55 مشروع، أما إذا أردنا تحليل

هذه الإستثمارات من حيث متوسط تكلفة الإستثمار لكل مشروع فنجد أنها تباينت من قطاع لآخر، فقد سجلت أعلى تكلفة في قطاعي الري و الصيد البحري حيث قدرت التكلفة المتوسطة للمشروع في القطاعين بقيمة 5.8 مليون دج و6.6 مليون دج على التوالي ،وجاء القطاع الصناعي في المرتبة الثالثة بمتوسط تكلفة يصل إلى4.5 مليون دج أما بقية القطاعات فكانت تكلفة إنجاز المشروع فيها تتراوح بين 2.5 مليون دج كما هو الحال في قطاع النقل بكل أشكاله و3.7 مليون دج وهي تكلفة الخاصة بقطاع البناء و الأشغال العمومية و التي يحتل بها المرتبة الرابعة.

أما بالنسبة لمتوسط إنشاء منصب عمل فإن المؤسسات الصغيرة تضم في المتوسط عاملين إلى ثلاث عمال و هو مايجعل تكلفة إنشاء منصب عمل مرتفعة نسبيا إذ تتراوح بين 873 ألف دج في قطاع الحرفيين و1.5 مليون دج كأعلى قيمة في قطاع الري.

و تعتبر إشكالية التمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من أهم الصعوبات التي توجهها حيث يعاني أصحاب المشاريع المصغرة من صعوبات كبيرة للحصول على التمويل إذ أن عدد الملفات التي حضيت بالموافقة من طرف الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب يفوق بكثير عدد الملفات التي تم تمويلها فكان العدد الإجمالي للمشاريع الممولة يقدر ب 325 374 مشروع في نهاية السداسي الأول سنة 2018 أما الملفات الموافق عليها من طرف الوكالة يقدر ب 411 703 مشروع أي أنه 53 % من المشاريع الموافق عليها فقط تم تمويلها و يعتبر قطاع نشاط المهن الحرة ،البناء و الأشغال العمومية و نقل البضائع أكبر القطاعات التي تحصل على تمويل بنسبة 82%و 68 %و 76% على التوالي ،كما يوضح الجدول و الشكل التاليين ذلك:

جدول رقم(3-31):وضعية المشاريع الممولة و الموافق عليها من طرف الوكالة الوطنية لدعم و تشغيل الشباب إلى نهاية السداسي الأول من سنة 2018

قطاعات النشاط	عدد الإعتمادات الممنوحة من طرف الوكالة	عدد المشاريع الممولة	%
الفلاحة	132 242	55232	41,76
الحرفيين	79 457	42772	53,83
البناء و الأشغال العمومية	48 092	33144	68,91
الري	1 551	545	35,13
الصناعة	61 939	25586	41,30
الصيانة	7 110	9699	136,41
الصيد البحري	2 261	1131	50,02
المهن حرة	12 589	10323	82,00
الخدمات	232 244	106992	46,06
النقل المبرد	23 295	13385	57,45
النقل البضائع	73 432	56530	76,98
النقل المسافرين	29 199	18986	65,02
المجموع	703 411	374325	53,21

Source: **Bulletin d'information statistique de la PME n°33, o.p, p27-28 .**

شكل رقم(3-17) : وضعية المشاريع الممولة و الموافق عليها من طرف الوكالة الوطنية لدعم و تشغيل الشباب إلى نهاية السداسي الأول من سنة 2018



المصدر : من إعداد الباحث بالإعتماد على معطيات الجدول رقم(3-31).

من خلال ماهو مبين في الشكل السابق فإن أكثر من نصف المشاريع المعتمدة من طرف الوكالة تم تمويلها من طرف البنوك 53% ، و لم تحظ بعض القطاعات إلا بتمويل ضعيف كما هو الحال بالنسبة لقطاعات الري ، الصناعة و الفلاحة و التي لم تتجاوز فيها نسبة التمويل مشاريعها 50 % و كانت بنسبة 41 % في قطاعي الصناعة و الفلاحة و 35 % في قطاع الري.

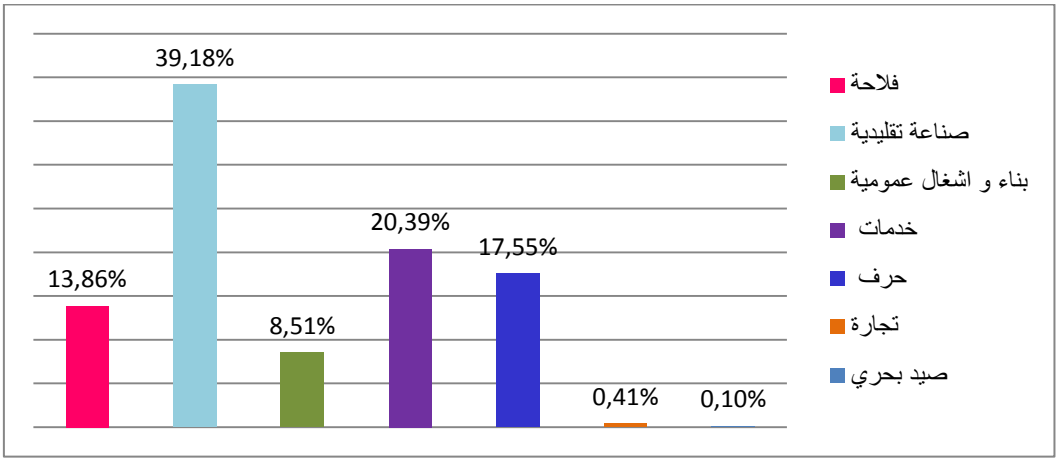
أما حسب الإحصائيات الوكالة الوطنية لتسيير القروض المصغرة في الجزائر فإن عدد القروض الممنوحة إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2018 قدرت ب 926 844 قرض كان موزعة على مختلف قطاعات النشاط كمايلي :

جدول رقم(3-32):توزيع القروض الممنوحة حسب قطاع النشاط سنة 2018

قطاعات النشاط	عدد القروض الممنوحة	مبلغ القرض الممنوح دج	%
الفلاحة	117 134	7 433 009 868	13.86
الصناعة التقليدية	331 023	15 995 425 321	39.18
البناء و الأشغال العمومية	71 879	5 783 400 634	8.51
الحرفيين	148 260	8 098 101 652	17.55
التجارة	3 583	882 383 573	0.42
الصيد البحري	804	101 097 887	0.10
الخدمات	172 243	15 654 481 531	20.39
المجموع	844 926	53 947 900 466	100

Source : ANGEM ,Bulletin d'information statistique de la PME n°33, o.p, p31.

شكل رقم(3-18):توزيع نسبة القروض الممنوحة حسب قطاع النشاط في الجزائر 2018



المصدر : من إعداد الباحث بالإعتماد على معطيات الجدول رقم(3-32).

تعاني جميع المؤسسات الإقتصادية من صعوبة حصولها على التمويل البنكي لمشاريعها إلا أننا نلاحظ أن مؤسسات القطاع الخاص أصبح لها أكبر حظ في الإستفادة من القروض مقارنة بمؤسسات العمومية، كما هو موضح في الجدول التالي:

جدول رقم(3-33): نسبة توزيع القروض للإقتصاد حسب القطاع في الجزائر 2000-2017

السنة	2000	2001	2002	2003	2004	2005
القطاع الخاص(%)	29.4	31.3	43.5	42.6	44.00	50.4
القطاع العام(%)	70.6	68.6	56.5	57.3	56.00	49.6
السنة	2006	2007	2008	2009	2010	2011
القطاع الخاص(%)	55.5	55.1	54.00	51.9	55.3	53.2
القطاع العام(%)	44.5	44.8	46.00	48.1	44.7	46.7
السنة	2012	2013	2014	2015	2016	2017
القطاع الخاص(%)	52.4	52.8	48.00	49.3	50.00	51.4
القطاع العام(%)	47.6	47.2	52.00	50.7	50.00	48.6

المصدر: بنك الجزائر،التقرير السنوي للتطور الإقتصادي والنقدي للجزائر،مختلف الأعداد(2000-2017).

نلاحظ من خلال الإحصائيات المالية أن القروض الموجهة للقطاع الخاص عرفت نمو خلال الفترة من 2000 إلى 2017 حيث بلغت في سنة 2000 بنسبة 29.4 % لتصبح سنة 2017 في حدود 51.4% من إجمالي القروض أي بمعدل نمو وصل إلى 74% حيث بلغت القروض الممنوحة للفروع الإقتصادية 8880 مليار دج في سنة 2017 ممولة القطاع الخاص 4568.3 مليار دج في إرتفاع بقيمة 970 مليار دج مقارنة مع سنة 2016 أي بمعدل زيادة 1.9%.

خلاصة الفصل الثالث:

بعد تحليل النتائج المحققة في إطار تنفيذ برنامج الإنعاش الإقتصادي والبرنامج التكميلي لدعم النمو وصولا إلى البرنامج الخماسي الثالث، نستنتج أن أثر سياسة الإنعاش الإقتصادي على النمو لم يكن قويا بالدرجة المتوقعة موضحة من خلال مجموعة من النتائج كمايلي:

-تبين أن قطاع المحروقات لا زال يمثل أحد المكونات الرئيسية للناتج المحلي الخام، وأن النمو خارج المحروقات، وعلى الرغم من معدله الهام نسبيا، بقي هشا، و بالرغم من الجهود الإصلاحية المبذولة إلا أنها لا لم تستطع تحرير الإقتصاد الجزائري من هيمنة قطاع المحروقات عليه حيث يعتبر قطاع المحروقات القطاع المحرك الأساسي للإقتصاد مع النظر إلى الضعف المسجل في مستويات نمو القطاعات غير البترولية، مما يجعل الإقتصاد الجزائري حسسا لتقلبات أسعار النفط.

-السياسة الإنفاقية في الجزائر مرتبطة إرتباطا شديدا بالوضعية المالية التي تمر بها والتي تحددها مستويات أسعار النفط في السوق النفطية، حيث أن الجزائر تبنت سياسة إنفاق إنكماشية خلال فترة إنحسار الموارد المالية والتي تزامنت مع أسعار النفط المنخفضة، وقد تبنت سياسة إنفاق توسعية منذ بداية الألفية الثالثة والتي تزامنت مع الوفرة المالية الكبيرة التي ولدتها المستويات المرتفعة لأسعار النفط، لتعود إلى إتباع سياسة إنكماشية تقشفية خلال فترة الأزمة النفطية الأخيرة بداية من سنة 2014.

-إن الإستثمارات لم تلعب دورها في ترقية الصادرات خارج المحروقات (أنظر الملحق رقم3-4)، ولم تلعب دورها في إمتصاص البطالة إلا بنسبة ضئيلة ليبقى الدور الريادي لإستثمارات المحروقات، ويأخذ نصيب الأسد خاصة من الإستثمار الأجنبي المباشر.

- إن واقع الإستثمار العام و الإستثمار الخاص يعاني من العراقيل و الصعوبات التي تحد من تطورهما و يستدعي رسم سياسة محددة لضبط دور كل قطاع في التنمية، فبالرغم من الجهود المبذولة و المكرسة لترقية و تشجيع الإستثمارات المحلية و الخاصة منها، إلا أن حجم الإستثمارات المسجلة في البلاد لم تكن تتناسب بأي حال من الأحوال مع مستوى الطموحات، حيث تكشف الأرقام الإحصائية للنشاط الإستثماري ما بين 2002 و2017 مدى الإزدواجية التي لا تزال قائمة بين الخطاب الرسمي و الواقع و الممارسة، فيما يخص قيمة الإستثمارات المرصودة خلال هذه الفترة و ما تم تجسيده فعليا من الإستثمارات المعلن عنها ،و تركزت مجمل إنتقادات الخبراء الجزائريين و الأجانب حول البطء المسجل في إحداث تغييرات فعلية و ميدانية للمحيط الإقتصادي و مناخ الإستثمار.

-من خلال تتبعنا للأرقام والإحصائيات المذكورة في هذا الفصل، يتبين مدى إهتمام الدولة وحرصها على إنجاز المشاريع الإستثمارية، ذلك لأنها قامت بتخصيص مبالغ معتبرة في ميزانيتها من أجل الإنفاق الإستثماري، إذ إستثمرت الدولة ما يقارب 1580 مليار دينار نهاية سنة 2017 من الأموال العمومية لإنجاز الهياكل القاعدية والسكنات ،كما يظهر هذا الإهتمام من خلال إتخاذ خطوات تصحيحية على مستوى الإقتصاد الكلي بما يضمن زيادة الإستثمار والتكوين الرأسمالي الإجمالي للإقتصاد الجزائري، ويأتي هذا الأمر في صلب السياسات الإقتصادية والإصلاحية التي إنتهجتها الجزائر من خلال برامج الإصلاح الإقتصادي والتي كانت دائما تهدف إلى زيادة نسبة التكوين الرأسمالي إلى الناتج المحلي الإجمالي للوصول إلى المستويات المرغوبة(أنظر الملحق رقم3-5).

-إن البيئة المؤسساتية التي يعمل في ظلها القطاع الخاص حاليا غير الملائمة (المنتظر منه لعب الدور الحاسم في تنشيط الإقتصاد الوطني، في ظل إقتصاد السوق)على الرغم من الجهود التي تبذلها السلطات العمومية الجزائرية بهذا المجال لتنميته ليكون قائدا للنمو في مراحل قادمة من التنمية الإقتصادية الوطنية، إلا أن الواقع العملي يكشف جملة من الصعوبات لازلت تواجهها هذه المؤسسات، مثل: صعوبة الوصول إلى التمويل ، صعوبة الوصول إلى العقار الصناعي، صعوبات جبائية و بيروقراطية إدارية، نقص المعلومات و غياب الشفافيةو غيرها، مما يؤدي بدوره لإنتشار ظاهرة الرشوة و الفساد الإقتصادي أي عدم توفر بيئة أعمال ملائمة.

-كان تحدي الحكومة في الخماسية الممتدة ما بين 2014 و 2019 لبناء إقتصاد بارز قائم على المعرفة وفي مستوى المطالب الإنتاجية والقدرة التنافسية إذ يجب على قطاع الفلاحة كمعول عليه بديلا لقطاع المحروقات من خلال إستراتيجياته ضمان الإكتفاء الذاتي من الغذاء المحلي،بل وحتى الإنتقال إلى التصدير،و يبقى القطاع الفلاحي من أضخم القطاعات التي ينبغي إستغلالها وجعله يلعب دوره كاملا في إستراتيجية التنمية الشاملة و أحد البدائل للقضاء على التبعية النفطية.

فهذه النتائج المتواضعة نسبيا، مقارنة بحجم بالموارد المالية الموظفة، تمكن من القول بأن سياسة الإنعاش في الجزائر تواجه مشكلة نقص في الفعالية، بإعتبار أن أحد الأهداف الأساسية المتوخاة منذ إنتهاج هذه السياسة وهو تحقيق نمو خارج المحروقات حقيقي ومستمر، بحيث يكون له أثر قوي على التشغيل والتنمية الشاملة للبلاد، ويسمح بتنويع الإقتصاد وفك تبعيته المفرطة للخارج (المتمثلة في تصدير المحروقات وإستيراد كل شيء تقريبا بعائداتها)، لا يزال بعيد المنال.

أما فيما يتعلق ببيئة الإستثمارات الأجنبية وملائمة مناخ الإستثمار لها فسيتم التطرق إليها في الفصل القادم.

الفصل الرابع

تمهيد:

تسعى أغلب الحكومات إلى توفير الظروف الإقتصادية و السياسية و الإجتماعية و غيرها من الظروف المناسبة و المشجعة للإستثمار داخل الوطن و خارجه و لهذا تلجأ إلى إصدار التشريعات و رفع العراقيل و منح التسهيلات بأنواعها المختلفة(قانونية و مالية و جبائية ...) والتي تنتج في مجملها ما يسمى بالمناخ الإستثماري الملائم و الجاذب للنشاط الإستثماري، و على إعتبار إن واقع الإستثمار الأجنبي المباشر في أي بلد هو دالة وإنعكاس لبيئة ومناخ الإستثمار المهيأ في هذا البلد ، ظهرت الحاجة إلى صياغة و إقرار أطر قانونية تنظم العلاقات بين الأطراف المختلفة في عمليات أنشطة الإستثمارات الأجنبية، إلا أن ذلك لا يعد كافيا من وجهة نظر المستثمر الأجنبي، حيث ومن أجل حماية إستثماراته يحث على عقد إتفاقيات ثنائية مع الدول المضيفة، بالإضافة إلى إتفاقيات إقليمية ومتعددة الأطراف كنوع من الضمان لحماية إستثمارتهم.

تعتبر الجزائر إحدى الدول التي أبدت رغبتها في الإندماج العالمي خاصة بعد تعثر مسيرة التنمية المطبقة في ظل النظام الإشتراكي ،مما ألزم السلطات الجزائرية على تبني إصلاحات إقتصادية شاملة من أجل تحسين مناخ الإستثمار،فقد عمدت الجزائر في مطلع التسعينات وهي مرحلة بداية الإصلاحات الإقتصادية والتوجه نحو إقتصاد حر، إلى وضع سياسة تحفيزية وهذا بغية إستقطاب الإستثمار الأجنبي المباشر و زيادة فرص الإستثمار الخاص ، فوضعت الدولة مجموعة من الإمتيازات الجبائية والضمانات الممنوحة للمستثمرين في إطار قوانين ترقية الإستثمار و بذلت مجهودات أخرى لتهيئة المناخ الملائم للإستثمار، تمثلت في إنشاء هيئات عمومية لخدمة الإستثمار كان الهدف منها تدعيم وتسهيل عمليات الإستثمار المحلية و الأجنبية. ،كما دعمت سياسة التحفيز على الإستثمار الأجنبي المباشر بإبرام عدة إتفاقيات دولية في مجال الإستثمار مع الدول الأجنبية.

ويبقى السؤال المطروح حول مدى فعالية قوانين الإستثمار والإتفاقيات الدولية المبرمة في مجال الإستثمار، وإنعكاساتها على واقع إستثمار الإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر؟ ونجيب عن هذا التساؤل في هذا الفصل ،من خلال المبحثين التاليين:

المبحث الأول: واقع الإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر.

المبحث الثاني:تحليل مناخ الإستثمار الأجنبي في الجزائر بالإعتماد على بعض المؤشرات الإقليمية و الدولية.

المبحث الأول: واقع الإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر

بعد التطرق إلى المجهودات المبذولة من طرف الجزائر لإستقطاب الإستثمار الأجنبي و تهيئة المناخ الإستثماري وذلك بتطبيق الإصلاحات المتعرض لها سابقا، بداية من قانون الإستثمار لسنة 1966 ووصولا إلى قانون الإستثمار سنة 2016 بالإضافة لذلك سياسات الإنفتاح وتدعيم ميكانيزمات إقتصاد السوق ومسار التنافس فضلا عن الإجراءات التحفيزية بمنح المزايا، وعليه نحاول في هذا المبحث التطرق إلى الضمانات الممنوحة للمستثمرين و ما حققته فعلا هذه الإصلاحات أو بعبارة أخرى نتساءل ما الذي إستطاعت جلبه على الواقع هذه التسهيلات والإصلاحات.

المطلب الأول: ضمانات الإستثمار الممنوحة ضمن قانون الإستثمار الجزائري

بالإضافة إلى الإمتيازات الممنوحة للمستثمرين، في مختلف الأنظمة المذكورة سابقا النظام العام والنظام الخاص ونظام مناطق أقصى الجنوب والتي كان الهدف منها تشجيع الإستثمار وخاصة الإستثمار الأجنبي المباشر والإستثمار في القطاع الخاص، وإنفتاح الجزائر على هذه

الإستثمارات إنما هدفه أيضا إرساء قواعد إقتصاد السوق من أجل خلق مناصب جديدة للشغل والحصول على العملة الصعبة، إلا أن هذه الإمتيازات الممنوحة في ظل قانونين الإستثمار لا توصل إلى نتائج جيدة ما لم تتوج بضمانات على المستويين الداخلي والدولي.

الفرع الأول: ضمانات الإستثمار الممنوحة على المستوى الداخلي

تتجلى الضمانات الداخلية الممنوحة للإستثمارات في الحماية القانونية والحماية القضائية:

أولا-الحماية القانونية: تتمثل الحماية القانونية في الضمانات المصرح بها في الفصل الرابع من القانون رقم16-09 المتعلق بترقية الإستثمار و تتلخص في:

- يتلقى الأشخاص الطبيعيون والمعنويون الأجانب معاملة منصفة و عادلة فيما يخص الحقوق و الواجبات المرتبطة بإستثمارتهم مع مراعاة أحكام الإتفاقيات الثنائية و الجهوية و المتعددة الأطراف الموقعة من قبل الدولة الجزائرية [1].

-لا تسري الأثار الناجمة عن مراجعة أو إلغاء هذا القانون التي قد تطرأ في المستقبل على الإستثمار المنجز في إطار هذا القانون إلا إذا طلب المستثمر ذلك صراحة، وعليه فإن المستثمر

[1] المادة 21 من القانون رقم 16-09 المتضمن ترقية الإستثمار، مرجع سابق،ص21.

محمي من التغيرات التي تطرأ في التشريع الجزائري[1] في المستقبل، وهذا ما يؤدي إلى تجميد القانون الجزائري المتعلق بالإستثمارات وهذا يعتبر تقييد للتشريع الجزائري ومن أجل أن يطمئن المستثمرون الأجانب.

-لا يمكن أن تكون الإستثمارات المنجزة موضوع إستيلاء إلا في الحالات التي المنصوص عليها في التشريع المعمول به و يترتب على هذا الإستيلاء و نزع الملكية التسخير تعويض عادل و منصف[2].

- يمكن أن تكون الإستثمارات التي تستفيد من الإمتيازات المنصوص عليها بموجب القانون رقم 16-09 المتعلق بترقية الإستثمار ،موضوع تنازل من أجل ممارسة النشاط الذي يتعلق بالإستثمار المسجل شريطة الحصول على ترخيص من الوكالة أو مركز تسيير المزايا المختص إقليميا، ويلتزم مستأنف الإستثمار أمام الوكالة بالوفاء بكل الإلتزامات التي تعهد بها المستثمر الأول والتي سمحت بالإستفادة من تلك المزايا و في حالة عدم إلتزامه،تسحب هذه المزايا [3].

ثانيا- الحماية القضائية:

إن الضمان القضائي للإستثمارات يمثل في قضاء الدولة الجزائرية أو اللجوء إلى التحكيم الدولي إذا وجدت إتفاقيات ثنائية أو متعددة الأطراف أبرمتها الدولة الجزائرية مع دولة المستثمر ،كما نص القانون رقم16-09 المتعلق بترقية الإستثمار على أنه: " يخضع كل خلاف يطرأ بين المستثمر الأجنبي والدولة الجزائرية يتسبب فيه المستثمر ،أو يكون بسبب إجراء إتخذته الدولة الجزائرية في حقه،للجهات القضائية الجزائرية المختصة إقليما، إلا في حدود وجود إتفاقيات ثنائية أو متعددة الأطراف أبرمتها الدولة الجزائرية تتعلق بالصلح والتحكيم، أو في حالة وجود إتفاق مع المستثمر ينص على بند تسوية يسمح للطرفين بالإتفاق على تحكيم خاص[4].

الفرع الثاني: ضمانات الإستثمار الممنوحة على المستوى الدولي

من الضمانات الأساسية الممنوحة للمستثمرين على المستوى الدولي هي إنضمام الجزائر إلى الإتفاقية الخاصة بتسوية المنازعات المتعلقة بالإستثمارات بين الدول ورعايا الدول الأخرى،

---

[1] المادة 22 من القانون رقم 16-09 المتضمن ترقية الإستثمار، مرجع سابق،ص22.

[2] المادة 23 من القانون رقم 16-09 المتضمن ترقية الإستثمار،المرجع نفسه،ص22.

[3] المادة 29 من القانون رقم 16-09 المتضمن ترقية الإستثمار،المرجع نفسه،ص23.

[4] المادة 24 من القانون رقم 16-09 المتضمن ترقية الإستثمار،المرجع نفسه،ص22.

والموافقة على الإتفاقية المتضمنة إحداث الوكالة الدولية لضمان الإستثمارات[1] و غيرها من الإتفاقيات الدولية المتعددة الأطراف أو الثنائية.

أولا-إنضمام الجزائر إلى المركز الدولي لتسوية منازعات الإستثمار (ICSID)[(*)]:

من أجل حل منازعات الإستثمار بين الدول والمستثمرين الأجانب أنشأت الإتفاقية الخاصة بتسوية منازعات الإستثمار التي تقوم بين الدول وبين رعايا الدول الأخرى المبرمة "بواشنطن" و التي دخلت حيز التنفيذ في 14 أكتوبر 1966 بتوقيع 154 دولة متعاقدة، بموجب المادة(01) الأولى منها مركزا دوليا لتسوية منازعات الإستثمار هو المركز الدولي لتسوية منازعات الإستثمار ويعتبر هذا المركز هيئة متخصصة في تسوية المنازعات التي تنشب بين الدول المتعاقدة والمستثمرين الأجانب من الأفراد أو الشركات الخاصة، ويقوم هذا المركز بإدارة التحكيم وفقا لما تقضي به الإتفاقية ويضم هذا المركز 162 دولة متعاقدة حاليا[2].

ومن الشروط الأساسية لصحة تقديم النزاع إلى محكمة المركز يجب تقديم التصريح الكتابي لكلا الطرفين (الدولة المضيفة للإستثمار والمستثمر الأجنبي).

ولهذا المركز أهمية قصوى من حيث أنه يمكن للأفراد الوقوف على قدم المساواة مع الدول ذات السيادة في إجراءات التحكيم ،وبالتالي فإن إنضمام الجزائر إلى هذا المركز في 22 مارس 1996 يعتبر في حد ذاته ضمان للمستثمرين الأجانب، حتى يكونوا مطمئنين لرؤوس أموالهم المستثمرة داخل الوطن الجزائري.

ثانيا- المصادقة على إتفاقية إنشاء الوكالة الدولية لضمان الإستثمار:

لقد تمت إتفاقية إنشاء الوكالة الدولية لضمان الإستثمار في 11 أكتوبر 1985 بمدينة "سيول" تحت رعاية البنك الدولي للإنشاء والتعمير، و كان الهدف الذي أنشأت من أجله هذه الوكالة حسب ما جاء في المادة (02) من الإتفاقية: "هدف الوكالة هو تشجيع تدفق الإستثمار للأغراض الإنتاجية فيما بين الدول الأعضاء وعلى الخصوص إلى الدول النامية الأعضاء"، وذلك

---

[1] الأمر رقم95-04 المؤرخ في 21 جانفي1995 ،يتضمن الموافقة على إتفاقية تسوية المنازعات المتعلقة بالإستثمارات بين الدول ورعايا الدول الأخرى ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد7 الصادرة في 15 فيفري 1995،ص07.

[(*)]ICSID: the international center for settlement of investment disputes.

[2] https://icsid.worldbank.org تاريخ الإطلاع 2019/03/16

تكملة لأنشطة البنك الدولي للإنشاء والتعمير وشركة التمويل الدولية ومنظمات التمويل الدولية الأخرى، وتقوم الوكالة تحقيقا لهذا الهدف بما يلي:

– إصدار ضمانات بما في ذلك المشاركة في التأمين وإعادة التأمين ضد مخاطر غير التجارية، لصالح الإستثمارات في دولة عضو التي تعد من الدول الأعضاء الأخرى.

– القيام بأوجه النشاط المكملة المناسبة التي تستهدف تشجيع تدفق الإستثمارات إلى الدول النامية الأعضاء فيما بينها.

– ممارسة أية صلاحيات ثانوية أخرى، كلما كان ذلك ضروريا أو مرغوبا فيه لخدمة الهدف منها.

وبمصادقة الجزائر على الإتفاقية المتضمنة إحداث الوكالة الدولية لضمان الإستثمارات في 21 جانفي1995 بموجب المادة (01) من الأمر 95-04 المؤرخ في 21 جانفي 1995 المتضمن الموافقة على إتفاقية تسوية المنازعات المتعلقة بالإستثمارات بين الدول ورعايا الدول الأخرى و التي نصت: "يوافق على الإتفاقية المتضمنة إحداث الوكالة الدولية لضمان الإستثمارات الموافق عليها من طرف مجلس محافظي البنك الدولي للإنشاء و التعمير بتاريخ 05 أكتوبر1985"، و بذلك يكون قد وفرت للمستثمرين الأجانب، ضمان آخر لا يقل أهمية عن الضمانات الأخرى، يزيد من ثقة و إطمئنان المستثمرين الأجانب، وكذلك بإنضمام الجزائر إلى المعاهدات الدولية المتعددة الأطراف والثنائية المتعلقة بالإستثمارات الخارجية تكون قد حققت الشروط الأساسية لضمان الإستثمارات الأجنبية ومهدت الطريق إلى إرساء قواعد إقتصاد السوق وتحرير الإقتصاد الوطني.

ثالثا– تسوية منازعات الإستثمار في إطار الإتفاقيات الدولية:

إن المشرع الجزائري لم يكتف بالنص على مبدأ إختصاص المحاكم الوطنية في تسوية منازعات الإستثمار في التشريع الخاص المتعلق بالإستثمار فحسب، بل قام بتجسيده أيضا في بعض الإتفاقيات الثنائية والمتعددة الأطراف التي أبرمتها مع الدول في إطار الحماية و الترقية المتبادلة للإستثمار فقد نصت على خضوع منازعات الإستثمار الأجنبي لإختصاص المحاكم الوطنية ، حيث تضمن الإتفاق الإيطالي الجزائري الموقع في 1991/05/18 على هذا المبدأ حينما نصت على أنه ":إذا لم يسوى الخلاف بتراضي الطرفين يرفع النزاع إلى جهة التقاضي المختصة ...في الدولة المتعاقدة التي تم الإستثمار على إقليمها ".

إن رغبة الحكومات في تسهيل تدفقات الإستثمار الأجنبي المباشر تجسد في زيادة ملحوظة

للإتفاقيات الثنائية، مما يسفر إلى تحرير التدفقات الإستثمارية وتنظيمها وتعظيمها وحمايتها، وتكمن أهمية هذه الإتفاقيات في تحديد إلتزامات كل من أطراف هذه الإتفاقية والممثلين بدولة الأصل (الأم) والدولة المستضيفة للإستثمارات الأجنبية[1] ، و أهم مواضيع البنود التي تضمنها عادة كل إتفاقية ثنائية والتي من خلالها تتحدد مسؤولية كل طرف إتجاه الآخر[2] :

-دخول وتأسيس المشروعات الإستثمارية، من خلالها يتم تحديد أنواع الأنشطة التي يسمح للمستثمر الأجنبي أن يقوم بها في الدولة المضيفة للإستثمار.

-الحوافز، وتعكس هذه البنود إلتزام سياسة الدولة تجاه تشجيع الإستثمارات الأجنبية.

-المعاملة الوطنية ومعاملة الدولة الأولى بالرعاية، وفيها تلتزم الدولة المضيفة ضمن الإتفاقية على معاملة الإستثمارات الأجنبية نفس معاملتها للإستثمار المحلي أو أية دولة ثالثة تتمتع بميزات الدولة الأولى بالرعاية، وذلك تجنبا لأي مظهر من مظاهر التفرقة على أساس جنسية المستثمر.

-المعاملة العامة، معاملة منصفة وعادلة أو حماية وضمان كاملين، تتضمن إتفاقيات الإستثمار نصوصا واضحة تحدد حدا أدنى من المعاملة التي تقدمها الدولة المضيفة لأصحاب الإستثمارات الأجنبية، وتتلخص هذه المعاملة في أحد الأمرين :إما معاملة منصفة وعادلة، أو حماية وضمان كاملين من أي توغل أو تعدي سواء من جانب الدولة ذاتها أو من الجهات الأخرى الخاصة.

-المصادرة أو التأميم، تضع إتفاقيات الإستثمار كثيرا من القيود على حق الدولة المضيفة للإستثمار في مصادرة أو تأميم الإستثمار، بما في ذلك وعلى وجه الخصوص الإلتزام بدفع تعويضات عادلة في حالة المصادرة أو التأميم.

-تحويل الأموال، تضمن كثير من إتفاقيات الإستثمار الثنائي حق التحويل الحر لإراداتها المتأتية من المشروع الإستثماري، أو وضع قائمة بالمدفوعات التي يمكن تحويلها من العملة الصعبة.

-تسوية المنازعات، هناك نوعان من الآليات التي تتطرق لهما إتفاقية الإستثمار فيما يتعلق بتسوية المنازعات الإستثمارية، أولهما آليات وإجراءات تسوية المنازعات التي تنشب بين الدول الأطراف في الإتفاقية، وتلك التي تعالج المنازعات التي تنشأ بين المستثمر والدولة المضيفة للإستثمار.

أما فيما يخص الإتفاقيات المتعددة الأطراف فقد نصت الإتفاقية الخاصة بإستثمار رؤوس الأموال العربية في الدول العربية على إختصاص القضاء الوطني في معاملة المستثمر العربي، بالإضافة إلى نص الإتفاقية على إمكانية لجوء المستثمر العربي إلى القضاء الوطني المختص إلى

---

[1] المؤسسة العربية لضمان الإستثماروإئتمان الصادرات، إتفاقيات الإستثمار الدولية،التعريف والمدى،الكويت،2003، ص01.

[2] المرجع نفسه، ص12.

حين إنشاء محكمة الإستثمار العربية وذلك للفصل في النزاع ،وقد منعت الإتفاقية مسألة اللجوء إلى القضاء المزدوج، مع ترك الخيار للمستثمر العربي في حالة نشوب نزاع بينه وبين الدولة العربية المضيفة له بطرحه إما أمام القضاء الوطني للبلد المضيف أو أمام محكمة الإستثمار العربية .

بالرغم من أنه أصبح من حق الأجنبي اللجوء إلى القضاء الوطني للدولة المضيفة له ،فإنه مازالت إشكالات و مخاوف تواجه المستثمر الأجنبي من اللجوء إلى القضاء الوطني، منها التفرقة بين الوطنيين و الأجانب ونظرا للإشكالات و الصعوبات التي تواجه المستثمر الأجنبي أمام القضاء الوطني في الدولة المضيفة، فقد أقدمت الكثير من الدول النامية في إطار إصلاح الأنظمة الإستثمارية والقانونية أو القضائية ، وموازة لهاعلى إنشاء محاكم وطنية متطورة لا تقل عن مثيلاتها في الدول المتقدمة إرضاء للمستثمرين الأجانب أن يلجؤ إليها لإستصدار أحكام موضوعية محايدة في منازعات الإستثمار وأقرب تطبيق بارز بالجزائر في الإأصلاح القضائي هو إستحداث للأقطاب المتخصصة المنوه عنها بالمادة (32) فقرتين(2) و (5) من قانون الإجراءات المدنية والإدارية[1] للنظر على سبيل الحصر في سبعة حالات من نشاط التجارة الدولية التي يمكن أن يكون في منازعاتها مستثمرا أجنبيا.

و بالرغم من الإصلاحات القانونية والقضائية بالدول المضيفة فإن المستثمر الأجنبي لا يتمتع بالرضا التام لهذا القضاء ويرفض اللجوء إليه مفضلا خيار اللجوء إلى التحكيم التجاري الدولي في حالة فشل المساعي الودية وعدم النجاح في حل النزاع لأنه يعتقد بأن الضمانات التي توفرها له الدول المضيفة لا تتمتع بالفاعلية إذ يضل أمر تقديرها عند المنازعة بين أيدي القضاء الوطني.

ولتكملة سياسيات تهيئة الإستثمار التي إبتدأتها الجزائر، قامت بعقد سلسلة من الإتفاقيات الدولية متعددة الأطراف والثنائية لجلب أكبر عدد ممكن من المستثمرين الأجانب إلى الدول المتعاقد معها والتي من بينها:

1-الإتفاقية المغاربية المتعلقة بتشجيع وضمان الإستثمار بين دول إتحاد المغرب العربي التي تم توقيعها سنة 1990 حيث تمت المصادقة على إتفاقية تشجيع وضمان الإستثمار بين دول إتحاد المغرب العربي المشكلة من (الجزائر، تونس، ليبيا، المغرب وموريتانيا) في الجزائر بتاريخ 23

[1] القانون رقم 08-09 المؤرخ في 25 فيفري 2008،المتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 21 الصادرة في23 أفريل 2008 ،ص06.

جويلية سنة 1990[1]، جاء ذلك تطبيقا للمادة (03) من معاهدة إنشاء إتحاد المغرب العربي التي تم الموافقة عليها من قبل الجزائر بتاريخ 01 أفريل 1989[2].

ومن ثم فإن تشجيع الإستثمارات وضمانها بمقتضى هذه الإتفاقية، يدعم التنمية ويعزز التبادل التجاري، والمنافع المشتركة بين بلدان الإتحاد، وكذلك يمنح رؤوس الأموال والإستثمارات لكل بلد من هذه البلدان معاملة جيدة وبذلك تكون الجزائر قد دخلت أول مرة في تاريخها، في إطار إتفاقية متعددة الأطراف في ميدان الإستثمارات، وقد نصت هذه الإتفاقية على كيفية معاملة الإستثمار في هذه البلدان، والضمانات المالية والقانونية والقضائية الممنوحة لها في هذا الإطار.

وهناك عدة ضمانات مالية وقانونية وقضائية أدرجت ضمن إتفاقية إتحاد المغرب العربي نظرا لتخوف دول الإتحاد من بعضها البعض وحتى تتفادى النزاعات المستقبلية فيما يتعلق بالإستثمار.

أما الضمانات المالية تتجلى في حرية تحويل رأس المال وعوائده أو أي مدفوعات أخرى، بدون آجال متعلقة بالإستثمار،وينجز هذا التحويل بعملة قابلة للتحويل حسب سعر الصرف الرسمي الجاري به العمل في تاريخ التحويل،وتتعلق الضمانات المالية كذلك في ضمان التعويض عن الأضرار، التي تلحق بالمستثمر الناتجة بفعل الطرف المتعاقد أو إحدى سلطاته العامة أو المحلية أو مؤسساته بمايلي[3]:

– المساس بأي من الحقوق والضمانات المقررة للمستثمر في هذه الإتفاقية.

– الإخلال بأي من الإلتزامات والتعهدات الدولية المفروضة على عاتق الطرف المتعاقد أو عدم القيام بما يلزم لتنفيذها سواءا كان ناشئا عن عمد أو إهمال.

– الإمتناع عن تنفيذ حكم قضائي واجب النفاذ ذي صلة مباشرة بالإستثمار ويكون التعويض هنا نقديا إذا تعذر إزالة الضرر و تكون قيمة التعويض مساوية لما لحق المستثمر من ضرر تبعا لنوع الضرر و مقداره.

---

[1] المرسوم الرئاسي رقم 90–420 المؤرخ في 22 ديسمبر 1990،يتضمن المصادقة على الإتفاقية لتشجيع وضمان الإستثمار بين دول إتحاد المغرب العربي الموقعة في الجزائر بتاريخ 23 جويلية 1990، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 6 الصادرة في 6 فيفري 1991، ص05.

[2] القانون رقم 89–04 المؤرخ في 01 أفريل 1989 ،المتضمن الموافقة على معاهدة إنشاء إتحاد المغرب العربي الموقعة في "مراكش" بتاريخ 17 فيفري 1989، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 14 الصادرة في 5 أفريل 1989،ص03.

[3] المادة 11 ،المادة 12، المادة 13 من إتفاقية تشجيع وضمان الإستثمار بين دول إتحاد المغرب العربي الموقعة في الجزائر بتاريخ 23 جويلية 1990، المرجع نفسه،ص07.

– التسبب بأي وجه آخر بالفعل أو بالامتناع في إحداث ضرر للمستثمر المغاربي بمخالفة الأحكام القانونية النافذة في الدولة التي يقع فيها الإستثمار.

أما الضمانات القانونية، تتمثل في عدم تأميم أو إنتزاع إستثمارات رعايا أي من أحد الأطراف المتعاقدة والنزاعات التي قد تنشب بين دولة من دول الإتحاد والمستثمر فإنها تعرض على الهيئة القضائية لدول إتحاد المغرب العربي[1].

2–الإتفاقية العربية الخاصة بإستثمار رؤوس الأموال العربية في الدول العربية عام 1995 و المنعقدة بين دول الجامعة العربية الأطراف فيها وذلك إنطلاقا من هدف تعزيز التنمية العربية الشاملة و التكامل الإقتصادي العربي و إيمانا بأن علاقات الإستثمار بين الدول العربية تشغل في العمل الإقتصادي العربي المشترك مجالا أساسيا و إقتناعا منها بأن توفير مناخ ملائم للإستثمار يتطلب وضع قواعد الإستثمار القانونية في إطار نظام قانوني واضح و موحد و مستقر يعمل على تسهيل إنتقال رؤوس الأموال العربية و توظيفها ،حيث تسمح الدول الأطراف في هذه الإتفاقية بإنتقال رؤوس الأموال العربية فيما بينها بحرية و تشجع و تسهل إستثمارها و ذلك وفقا لخطط و برامج التنمية الإقتصادية في الدول الأطراف و بما يعود بالنفع على الدولة المضيفة و المستثمر وتتعهد بأن تحمي المستثمر و تصون له الإستثمار وعوائده وحقوقه (المادة 02 من الإتفاقية).

أما فيما يتعلق بضمان الإستثمار تقوم المؤسسة العربية لضمان الإستثمار و إئتمان الصادرات بالتأمين على الأموال المستثمرة بموجب هذه الإتفاقية حسب الشروط و الأحكام المنصوص عليها في إتفاقية إنشاء المؤسسة العربية لضمان الإستثمار و إئتمان الصادرات و تعديلاتها و الأنظمة و القواعد الصادرة بموجبها،بينما تسوية النزاعات الناشئة تتم عن طريق التوفيق أو التحكيم أو اللجوء إلى محكمة الإستثمار العربية لحين إنشاء محكمة العدل العربية[2].

3–الإتفاقية المتعلقة بالتشجيع والحماية المتبادلة للإستثمارات بين الجزائر والإتحاد لإقتصادي البلجيكي اللكسمبورغي سنة1991 حيث تم التوقيع على هذا الإتفاق في 24 أفريل 1991[3] وقد جاءت هذه الإتفاقية بضمانات متعلقة بالتعويضات التي يتحصل عليها المستثمر عند نزع

---

[1] المادة 15،المادة16،المادة17،المادة18،المادة 19 من إتفاقية تشجيع وضمان الإستثمار بين دول إتحاد المغرب،مرجع سابق،ص07–08.

[2] المادة 22،المادة23،اللمادة24،المادة 25 والمادة 28 من الإتفاقية الموحدة لإستثمار رؤوس الأموال العربية في الدول العربية،مرجع سابق،ص07.

[3] المرسوم الرئاسي رقم91–345 المؤرخ في 5 أكتوبر1991 ،المتضمن مصادقة على الإتفاق المبرم بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية و الإتحاد الإقتصادي البلجيكي اللكسمبورغي ،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 46 الصادرة في6 أكتوبر 1991 ،ص05.

الملكية،كما يشجع فيها كل طرف من الأطراف المتعاقدة الإستثمارات على إقليمه من قبل مستثمري الطرف الآخر المتعاقد و التي يتم فيها معاملة هذه الإستثمارات بمعاملة منصفة و عادلة.

4-الإتفاقية حول الترقية والحماية المتبادلة للإستثمارات بين الجزائر و إيطاليا سنة1991 حيث تم التوقيع على هذا الإتفاق في 18 ماي1991[1] و ذلك رغبة منهما في تدعيم التعاون الإقتصادي بين الدولتين وإقتناعا منهما بأن تشجيع و الحماية المتبادلة لهذه الإستثمارات تساهم في تحفيز عمليات تحويل رؤوس الأموال و التكنولوجيا بين الدولتين المتعاقدتين،حيث تستفيد الإستثمارت القائمة من حماية و أمن ثابتين تامين وكاملين بعيدا عن كل إجراء غير مبرر أو تمييزي ،و لا يمكن لأي من الدولتين القيام بتدابير نزع الملكية ،التأميم،الحجز أو أي إجراء آخر يترتب عليه نزع أو منع الملكية[2].

وسعت الجزائر لسنوات طويلة إلى اللجوء إلى تأطير الاستثمارات المباشرة عن طريق توقيع الإتفاقيات الدولية الثنائية بالإحتكام الدائم للنصوص التأسيسية الوطنية، خوفا من أن تفد سيادتها وتهدد مصالحها الإقتصادية ويوضح الجدول التالي عدد أهم الإتفاقيات الإستثمار الدولية التي أبرمتها الجزائر مع دول مختلفة.

جدول رقم(4-1):عدد إتفاقيات الإستثمار المبرمة من طرف الجزائر إلى نهاية سنة 2017

الإتفاقيات الإستثمارية	الإتفاقيات الثنائية الدولية	إتفاقيات تجنب الإزدواج الضريبي	إتفاقيات أخرى
عدد الإتفاقيات المبرمة	*47	*33	*7

المصدر: الأونكتاد على الموقع https://investmentpolicyhub.unctad.org و الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار على الموقع:http://www.andi.dz/index.php/ar/97-aspect-juridique/accords-conventions تاريخ الإطلاع 2019/02/26 . *أنظر الملحق رقم(4-1).

المطلب الثاني:تطور تدفقات الإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر

تدفق الإستثمار الأجنبي المباشر نعني به ما دخل فعلا في تلك السنة كإستثمارات جديدة،أو هو الفرق بين مخزون الإستثمارات أو التغير في الإستثمارات الأجنبية المباشرة لسنتين متتاليتين.

---

[1] المرسوم الرئاسي رقم91- 346 المؤرخ في5 أكتوبر 1991 ،المتضمن مصادقة على الإتفاق المبرم بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة الجمهورية الإيطالية،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 46 الصادرة في 6 أكتوبر 1991،ص09.

[2] المادة04 من الإتفاق المبرم بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة الجمهورية الإيطالية،المرجع نفسه،ص11.

ويعتبر مستوى الإستثمار الأجنبي المباشر مؤشرا جيدا لمعرفة مدى تقدير المستثمرين الأجانب للمؤسسة الإقتصادية في كل بلد و إعتمدت الجزائر مقاربة جديدة للإستثمار تهدف إلى إحداث نمو إقتصادي بالتركيز على التغييرات الإجرائية والقانونية و التشريعية التي أحدثتها المراسيم التنفيذية والقوانين التي صدرت وسمحت بتنظيم الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار وإنشاء المجلس الوطني للإستثمار،وغيرها من هيئات وذلك بهدف توفير المناخ المناسب لجلب الإستثمارات الأجنبية المباشرة، لذلك يمكن أن ندرج بعض الإحصائيات حول مستوى الإستثمار الأجنبي في الجزائر.

الفرع الأول :الإستثمارات الأجنبية الواردة إلى الجزائر

تعتبر الجزائر من الدول ذات الطبيعية الخاصة لتدفقات الإستثمار الأجنبي المباشر الوارد إليها،و التي تعمل منذ صدور القانون رقم90-10 المتعلق بالنقد و القرض على جلب المزيد من الإستثمارات الأجنبية المباشرة، حيث قبل سنة 1990 كان موقف الجزائر من الإستثمار الأجنبي المباشر موقفا سلبيا معتبرا هذا النوع من الإستثمار الوجه الإقتصادي للإستعمار الحديث لتتغير هذه النظرة مع التطورات و التغيرات الحاصلة و سنتطرق في هذا الجزء إلى إستعراض حجم المتدفق من و إلى الجزائر من هذه الإستثمارات خلال الفترة (2000-2018).

أولا-تدفقات الإستثمارات الأجنبية المباشرة الواردة إلى الجزائر:

تعرف تدفقات الإستثمار الأجنبي المباشر الواردة إلى الجزائر تذبذبا من سنة لأخرى و يبين الجدول رقم(4-2) و الشكل رقم(4-1) أدناه تتبع لحركة الإستثمار الأجنبي الوارد إلى الجزائر خلال الفترة من (2000-2018):

جدول رقم(4-2): تطور تدفق الإستثمار الأجنبي الوارد إلى الجزائر للفترة (2000-2018)

الوحدة:مليون دولار

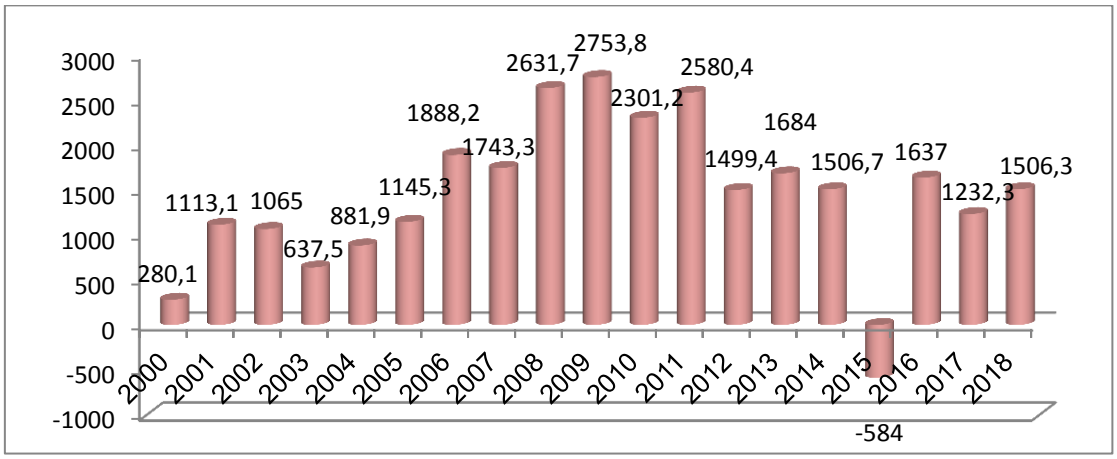
السنة	2000	2001	2002	2003	2004	2005
حجم تدفق الإستثمارات	280.1	1113.1	1065	637.9	881.9	1145.3
نسبة إلى PIB (%)	0.51	2.02	1.87	0.94	1.03	1.11
السنة	2006	2007	2008	2009	2010	2011
حجم تدفق الإستثمارات	1888.2	1743.3	2631.7	2753.8	2301.2	2580.4
نسبة إلى PIB (%)	1.61	1.29	1.54	2.01	1.43	1.29
السنة	2012	2013	2014	2015	2016	2017
حجم تدفق الإستثمارات	1499.4	1684	1506.7	-584	1637	1232.3
نسبة إلى PIB (%)	0.72	0.80	0.70	-0.35	1.02	0.74
السنة	2018					
حجم تدفق الإستثمارات	1506.3					
نسبة إلى PIB (%)	0.84					

المصدر:الأونكتاد https://unctadstat.unctad.org/wds/TableViewer/tableView.aspx

تاريخ الإطلاع 2019/08/15.

حققت الجزائر مستويات مقبولة من الإستثمارات الأجنبية بعد أن قامت بوضع قانون جديد للإستثمار سنة 1993 بغية تحفيز الإستثمار الأجنبي و قدمت لأجل ذلك عدة مزايا مالية للمستثمرين دون التمييز بين المقيمين منهم و غير المقيمين ،لكن من خلال ملاحظة النتائج لم تكن متناسبة مع الطموحات المرجوة.

شكل رقم(4-1):تطور تدفق الإستثمار الأجنبي إلى الجزائر للفترة 2000-2018



المصدر :من إعداد الباحث بالإعتماد على معطيات الجدول رقم (4-2).

ونلاحظ من خلال الشكل أعلاه أن تدفقات الإستثمار الأجنبي المباشر الوارد إلى الجزائر خلال الفترة (2000-2005) قد شهد فترة مهمة، حيث إنتقلت التدفقات من280.1 مليون دولار سنة 2000 إلى1113 مليون دولار سنة 2001(تشكل قطاعات الصيدلة والحديد والصلب والتعدين والصناعات الغذائية أهم القطاعات المستقطبة للإستثمار خارج المحروقات)،و تجاوز المليار دولار أيضا سنة 2002 و التي إحتلت فيها الجزائر المرتبة الثالثة إفريقيا حسب تقرير الأونكتاد لسنة 2002 في جذب الإستثمار الأجنبي ،إلا أن هذه التدفقات قد إنخفضت نسبيا سنة 2003 بمعدل نمو سالب ليصبح أن الإرتفاع السابق كان إستثنائيا غير نابع من تحسن في مناخ الإستثمار،ليعاود حجم هذه التدفقات الإرتفاع سنة 2004 بسبب بيع الرخصة الثالثة للهاتف النقال لشركة"WATANIYA" للإتصالات الكويتية و واصلت إرتفاعها إنطلاقا من سنة 2005 بشكل متذبذب لتتعد المليار دولار مرة أخرى سنة 2005 ، وتعزوا الأونكتاد هذا الإرتفاع إلى [1]:

-الإستثمار الكبير المسجل في قطاع المحروقات والذي تهيمن عليه الشركات الأمريكية والبريطانية والفرنسية.

-بيع الجزائر للرخصة الثانية من الهاتف النقال و دفع شركة"ORASCOM" المصرية للقسط الأول من هذه الرخصة.

-خوصصة شركة الصناعات الجديدة بالحجار لشركة "ISPAT" الهندية.

فالحكم المسبق على تحسن مناخ الإستثمار في الفترة السابقة يعتبر أولي لأن كل الإستثمارات تقريبا تم تحقيقها في قطاع المحروقات إذا أن الإستثمارات الأجنبية خارج قطاع المحروقات لم تمثل سوى نسبة ضئيلة لا تتعدى 1 % من الناتج الداخلي الخام ، ففي سنة 2005 شهدت الجزائر تحسن ملحوظ بتجاوز المليار دولار بسبب إستقرار الوضع الأمني،و تواصل التحسن في سنة 2006 و سنة 2007 حيث تعود الزيادات الأخيرة نظرا للتسديد المسبق للديون عام 2006 ، ومع نمو إحتياطي الصرف الأجنبي نتيجة تحسن أسعار المحروقات إرتفعت الجدارة الإئتمانية للدولة في الأسواق المالية الدولية الأمر الذي قلل من تخوف المستثمرين الأجانب من عدم قدرة الإقتصاد على توفير عملة أجنبية كافية لتحويل الأرباح ، وتوالت الزيادة سنة 2008 رغم الأزمة العالمية لتصل إلى أعلى قيمة لها سنة 2009 بقيمة فاقت 2750 مليار دولار والسبب في ذلك هو تحسين مؤشرات الإقتصاد الكلي وإستقرار التوازنات الإقتصادية والتي تبعتها تحفيزات خاصة إعتمدتها الجهات المعنية بالإستثمار،رووفقا للأونكتاد فإن قدرات الجزائر في جذب الإستثمار الأجنبي المباشر تطور تدريجيا مقارنة ببعض دول شمال إفريقيا، فقد تحسن المناخ

[1] المؤسسة العربية لضمان الإستثماروإئتمان الصادرات، تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية، الكويت ،2014، ص14 .

الإستثماري فيها وتتمتع بجانبية قطاع المحروقات الذي عرف أضخم الصفقات مثل تلك الموقعة بين شركة النفط والغاز الجزائرية "سوناطراك" و الشركة البريطانية"بريتيش بتروليوم "لتطوير حقل للغاز في منطقة "عين صالح" بلغت قيمتها حوالي3 مليار دولار،لتسجل سنة 2010 إنخفاض نتيجة للتراجع في قيمة تدفقات الإستثمارات المباشرة العربية البينية ، إلا أن طبيعة الإستثمارات الأجنبية المباشرة الواردة إلى الجزائر لطالما كانت مذبذبة، فقد رجعت ونهضت سنة 2011 مقارنة بسنة 2010 ، ويرجع ذلك إلى تأثير قانون المالية التكميلي لسنة 2010 الذي يعطي الأولوية للمؤسسات الجزائرية هي ولو كان مبلغ التكاليف الممنوحة من طرفهم أكبر من تلك الممنوحة من طرف المؤسسات الأجنبية ويصل الفارق إلى 25% في بعض الحالات،إضافة إلى التوقف المفاجئ للإستثمارات الأجنبية في قطاع المحروقات التي كانت تمثل ما يعادل 90% من الإستثمارات الأجنبية سنويا بالجزائر لكنها تراجعت بعد ذلك على خلفية ملف الفساد بشركة "سوناطراك."

وإستمر هذا التراجع لتصل تدفقات الإستثمار الأجنبي المباشر سنة 2012 إلى أدنى مستوى منذ سنة 2006، ويرجع ذلك الإنكماش الحاصل في إنتاج المحروقات بسبب إلتزام الجزائر ضمن مجموعة الأوابك بنظام الحصص مما أثر سلبا في مستويات الإستثمارات الأجنبية المباشرة الوافدة ولكن أيضا الإستثمارات الجزائرية في الخارج، وهنا يبرز تأثير توقف أو تباطؤ نشاطات شركة "سوناطراك "بالخصوص التي كانت تشكل أهم مصدر للإستثمارات الأجنبية، في الجزائر، حيث إنهارت التدفقات الوافدة إلى الجزائر بصورة كبيرة جدا ما بين سنة 2011 و سنة 2012، و في سنة 2015 أصبح رصيد تدفق الإستثمار الأجنبي إلى الجزائر سالب و يرجع السبب في ذلك إلى إنهيار أسعار المحروقات في السداسي الثاني لسنة 2014، لتعرف سنة 2018 عودة التحسن حيث وصل حجم التدفق إلى 1.5 مليار دولار.

ثانيا–مخزون التراكمي للإستثمارات الأجنبية المباشرة الواردة إلى الجزائر:

أما بالنسبة لمخزون الجزائر التراكمي من الإستثمارات الأجنبية المباشرة الواردة إليها، فنجد أنها متواضعة مقارنة بتلك في الدول العربية الأخرى والدول النامية.

كما أنها على مر فترة طويلة عرفت تذبذبا كبيرا في التدفقات الواردة إليها وحتى إنسحابا لبعض الإستثمارات إلا أن حجم مخزونها وإنطلاقا من سنوات بداية تجاوز أزمة الإستقرار الإقتصادي في الجزائر عرف تزايد ملحوظا حيث منذ أن كان سنة 2000 يقدر بقيمة 3.3 مليار دولار و بنسبة 6.1 % من إجمالي الناتج المحلي إرتفع سنة 2008 إلى مستوى 14.4 مليار دولار متزامنا في ذلك مع الإرتفاع غير المسبوق في التدفقات الواردة إلى الجزائر في نفس السنة ممثلا نسبة مهمة من الناتج المحلي الإجمالي قدرت بنسبة 8.4 % وإستمر هذا المخزون في

التزايد إلى أن وصل سنة 2012 إلى مستوى قدره 23.6 مليار دولار ممثلا نسبة 11.3% من الإجمالي الناتج المحلي، ثم وصل نهاية سنة 2017 إلى حدود 29.10 مليار دولار بنسبة 17.3 % من إجمالي الناتج المحلي و عرفت سنة 2018 تسجيل مخزون قدر بقيمة 30.6 مليار دولار و بنسبة 16.9 % من الناتج المحلي ، ويعود ذلك للجهود المضيئة التي بذلتها الجزائر، من خلال تطويرها لنظامها الوطني المتعلق بالإستثمار، وإنفتاحها خاصة بداية من أواخر التسعينات على الإستثمار الأجنبي المباشر أو الإقتصاد الجديد، وعليه يمكن الحكم بأن الجزائر أصبحت من الدول التي نجحت في البقاء على تدفقاته بشكل إيجابي خلال السنوات الماضية الأخيرة كما هو موضح في الجدول و الشكل التاليين:

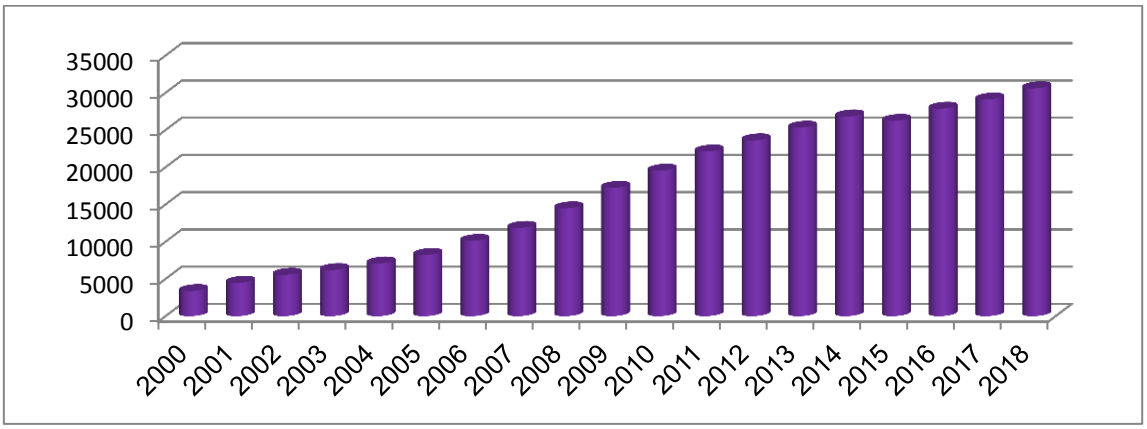
جدول رقم(4-3): تطور حجم المخزون التراكي للإستثمارات الأجنبية الواردة إلى الجزائر خلال الفترة (2000-2018)

الوحدة : مليون دولار

السنة	2000	2001	2002	2003	2004	2005
مخزون تراكم الإستثمارات	3379	4492	5557	6195	7077	8222
نسبة إلى PIB (%)	6.1	8.1	9.7	9.1	8.3	7.9
السنة	2006	2007	2008	2009	2010	2011
مخزون تراكم الإستثمارات	10110	11854	14485	17239	19540	22121
نسبة إلى PIB (%)	8.6	8.7	8.4	12.5	12.1	11.0
السنة	2012	2013	2014	2015	2016	2017
مخزون تراكم الإستثمارات	23620	25317	26824	26227	27864	29096
نسبة إلى PIB (%)	11.3	12.0	12.5	15.8	17.4	17.3
السنة	2018					
مخزون تراكم الإستثمارات	30602					
نسبة إلى PIB (%)	16.9					

المصدر:الأونكتاد https://unctadstat.unctad.org/wds/TableViewer/tableView.aspx تاريخ الإطلاع 2019/08/15.

شكل رقم(4-2):تطور أرصدة الإستثمار الأجنبي الواردة إلى الجزائر للفترة (2000-2018)



المصدر :من إعداد الباحث بالإعتماد على معطيات الجدول رقم (4-3).

الفرع الثاني :الإستثمارات الأجنبية الصادرة من الجزائر

لقد صنف التقرير الصادر عن مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، الجزائر ضمن الدول الأقل نشاطا وإستقطابا للإستثمار وكذا من بين الدول ذات حجم الإستثمارات ضعيفة في الخارج.

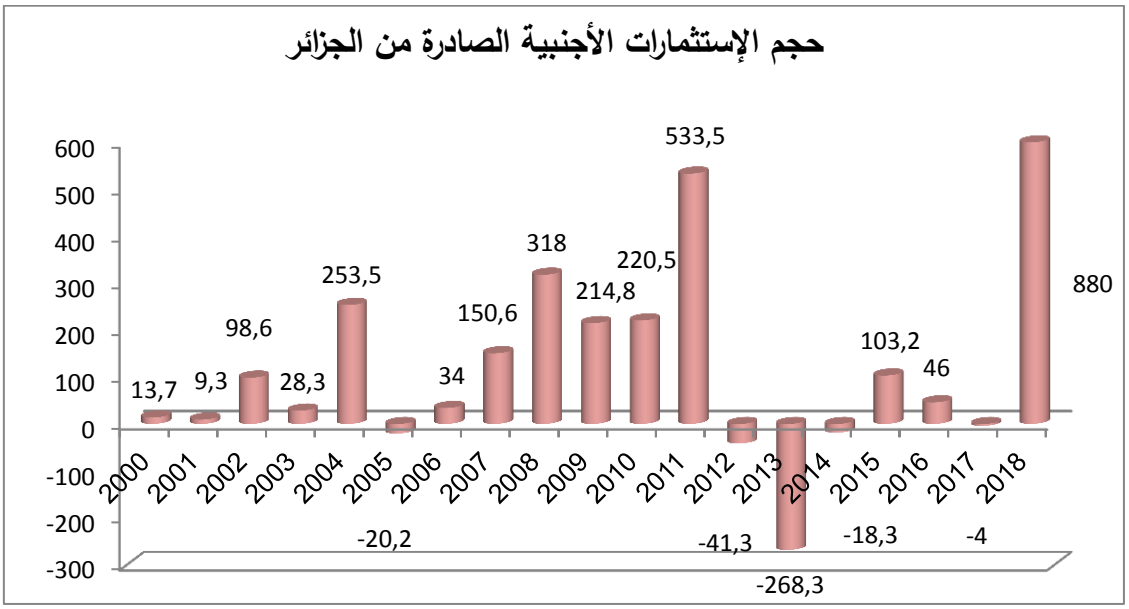
أولا-تدفقات الإستثمارات الأجنبية المباشرة الصادرة من الجزائر:تعرف تدفقات الإستثمار الأجنبي الصادرة من الجزائر تذبذبا -هي الأخرى-من سنة لأخرى و يبين الجدول و الشكل التاليين تتبع لحركة الإستثمار الأجنبي الصادرة من الجزائر خلال الفترة من (2000-2018):

جدول رقم(4-4) :تطور تدفق الإستثمار الأجنبي الصادر من الجزائر الوحدة:مليون دولار

السنة	2000	2001	2002	2003	2004	2005
حجم تدفق الإستثمارات	13.7	9.3	98.6	28.3	253.5	-20.2
نسبة إلى PIB (%)	0.03	0.02	0.17	0.04	0.30	-0.02
السنة	2006	2007	2008	2009	2010	2011
حجم تدفق الإستثمارات	34	150.6	318	214.8	220.5	533.5
نسبة إلى PIB (%)	0.03	0.11	0.19	0.16	0.14	0.27
السنة	2012	2013	2014	2015	2016	2017
حجم تدفق الإستثمارات	-41.3	-268.3	-18.3	103.2	46.0	-4.0
نسبة إلى PIB (%)	-0.02	-0.13	-0.01	0.06	0.03	-0.00
السنة	2018					
حجم تدفق الإستثمارات	880					
نسبة إلى PIB (%)	0.49					

المصدر :الأونكتاد https://unctadstat.unctad.org/wds/TableViewer/tableView.aspx تاريخ الإطلاع 2019/08/15.

شكل رقم (4-3) :تطور تدفق الإستثمار الأجنبي الصادر من الجزائر للفترة (2000-2018)



المصدر :من إعداد الباحث بالإعتماد على معطيات الجدول رقم (4-4).

إن الإستثمارت الأجنبية المباشرة الصادرة من الجزائر هي الأضعف مغاربيا إذا ما إستثنينا موريتانيا و هذا راجع لضعف القدرات المالية للمستثمرين المحليين وإعتمادهم في الإستثمار المحلي على تمويل البنوك المحلية فقط، و يبقى القطاع الوحيد المستثمر في الخارج هو قطاع الطاقة ممثلا في شركة "سوناطراك" وأغلبها عقود شراكة مع دول إفريقية آسياوية و دول أمريكا الجنوبية، ويبين الشكل أعلاه تدفقات الإستثمار الأجنبي المباشر الصادرة من الجزائر خلال الفترة (2000-2018)، حيث نلاحظ من خلال الجدول أن تدفقات الإستثمار الأجنبي المباشر الصادر من الجزائر ضعيفة جدا حيث سجلت الجزائر سنة 2005 تدفقات بالسالب للإستثمار الأجنبي المباشر في الخارج، لترتفع هذه التدفقات من حوالي 34 مليون دولار سنة 2006 إلى حوالي 318 مليون دولار سنة 2008 حيث تضاعفت بحوالي 8 مرات عن سنة 2006 ،لترجع و تنخفض سنتي2009 و 2010 لتسجل على التوالي 215 مليون دولار و 221 مليون دولار متأثرة بالأزمة المالية العالمية، لترجع و ترتفع سنة 2011 مسجلة حوالي 534 مليون دولار و بالتالي نلاحظ أن الجزائر سجلت سنة 2011 أحسن نتيجة بالنسبة للإستثمارات الأجنبية المباشرة الصادرة لتعود و تنخفض سنة 2012 مسجلة قيمة سلبية قدرت بحوالي 41 مليون دولار و إستمرت و تفاقت القيمة السلبية سنة 2013 ، مع تراجع سنة 2014 لتتحسن القيمة لتخرج من القيمة السالبة لتصل 103 مليون دولار سنة 2015 و بقيت منخفضة سنة 2016 و واصلت الإنخفاض لتصل وتسجل قيمة سالبة مرة أخرى قدرت ب4 مليون دولار سنة 2017 إلا أن سنة 2018 عرفت تحسنا مسجلة رصيد موجب ب 880 مليون دولار.

ثانيا-مخزون التراكمي للإستثمارات الأجنبية المباشرة الصادرة من الجزائر:

من واقع بيانات الإستثمارات الأجنبية المباشرة وفق إحصائيات الأونكتاد كشفت تلك البيانات عن حجم المحزون التراكمي للإستثمارات الصادرة من مختلف الدول و كانت نصيب الجزائر منها كما هو موضح في الجدول و الشكل أدناه :

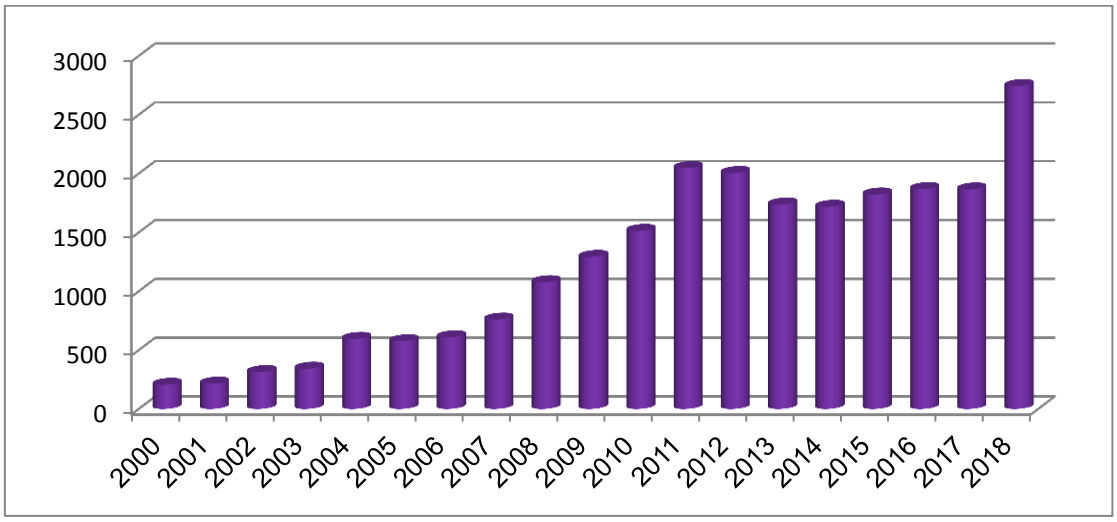
جدول رقم(4-5) : تطور حجم المخزون التراكي للإستثمارات الأجنبية الصادرة من الجزائر للفترة (2000-2018) **الوحدة : مليون دولار**

السنة	2000	2001	2002	2003	2004	2005
مخزون تراكم للإستثمارات	205	215	313	342	595	575
نسبة إلى PIB (%)	0.38	0.39	0.55	0.50	0.70	0.56
السنة	2006	2007	2008	2009	2010	2011
مخزون تراكم للإستثمارات	609	759	1077	1292	1513	2046
نسبة إلى PIB (%)	0.52	0.56	0.63	0.94	0.94	1.02
السنة	2012	2013	2014	2015	2016	2017
مخزون تراكم للإستثمارات	2005	1737	1718	1822	1868	1865
نسبة إلى PIB (%)	0.96	0.83	0.80	1.10	1.17	1.11
السنة	2018					
مخزون تراكم للإستثمارات	2744					
نسبة إلى(%) PIB	1.52					

المصدر:الأونكتاد https://unctadstat.unctad.org/wds/TableViewer/tableView.aspx **تاريخ الإطلاع 2019/08/15.**

بالنظر إلى معطيات الجدول أعلاه يتبين أن مخزون الإستثمار الأجنبي المباشر الصادر من الجزائر خلال الفترة 2000-2018 محدودا جدا إذ لم يتجاوز في أحسن الأحوال 2046 مليون دولار وذلك سنة 2011 ، أما سنة 2000 فلم تتجاوز القيمة 200 مليون دولار مما يشكل تناقض واضح في تدفق الإستثمار الأجنبي المباشر من وإلى الجزائر،إن هذا الوضع يعبر عن تأخر إنفتاح الإقتصاد الجزائري على الإقتصاديات الخارجية، فضلا عن صعوبة النفاذ إلى الأسواق الأجنبية، بسبب حدة المنافسة العالمية لتعتبر سنة 2018 مخالفة تماما حيث سجلت أعلى قيمة منذ بداية الألفية بقيمة 2744 مليون دولار و بنسبة 1.52 % من الناتج المحلي الداخلي.

شكل رقم(4-4) :تطور أرصدة الإستثمار الأجنبي الصادرة من الجزائر للفترة(2000-2018)



المصدر :من إعداد الباحث بالإعتماد على معطيات الجدول رقم (4-5).

الفرع الثالث : المشاريع الإستثمارية الأجنبية المصرح بها في الجزائر

من خلال تقارير الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار "ANDI" و هي الهيئة المكلفة رسميا بموجب قانون تطوير الإستثمار، بضمان ترقية الإستثمارات في الجزائر و تطويرها و متابعتها و تسهيل إجراءات تأسيسها ،والتي تبين أن الإستثمار الأجنبي يبدو محدودا من خلال حجمه مقارنة بحجم الإستثمارات الوطنية المعلنة و المصرح بها ، فخلال الفترة الممتدة بين سنة 2002-2017 تم التصريح لدى الوكالة بإنجاز ما يزيد عن 63 235 مشروع إستثماري ، لم تبلغ مجموع الإستثمارات الأجنبية المباشرة منها سوى 901 مشروع إستثماري أي أن الإستثمارات الأجنبية لا تمثل سوى 1.42% من إجمالي الإستثمارات في الجزائر خلال الفترة ما بين(2002-2017) وهو ما يبينه الجدول و الشكل التاليين :

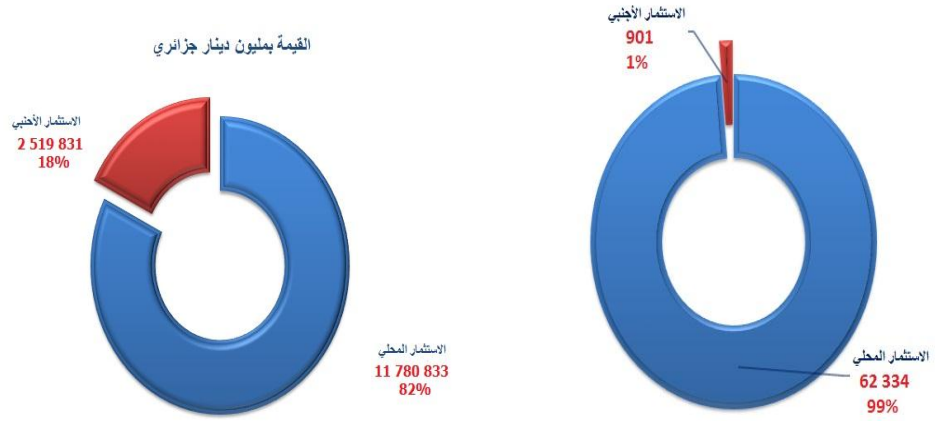
جدول رقم(4-6) :عدد المشاريع الإستثمارية الأجنبية المصرحة بها في الجزائر للفترة الممتدة خلال الفترة (2002-2017)

نوع الاستثمار	عدد المشاريع	%	القيمة بمليون دينار جزائري	%	مناصب الشغل	%
الاستثمار المحلي	62 334	**98,58%**	11 780 833	**82,38%**	1 098 011	**89,15%**
الاستثمار الأجنبي	901	**1,42%**	2 519 831	**17,62%**	133 583	**10,85%**
المجموع	**63 235**	**100%**	**14 300 664**	**100%**	**1 231 594**	**100%**

المصدر:الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار ، تاريخ الإطلاع 2018/09/21.

على الموقع : http://www.andi.dz/index.php/ar/declaration-d-investissement/bilan-des-declarations-d-investissement-annee-2018

شكل رقم(4-5) :عدد المشاريع الإستثمارية الأجنبية المصرحة بها في الجزائر للفترة الممتدة خلال الفترة (2002-2017)

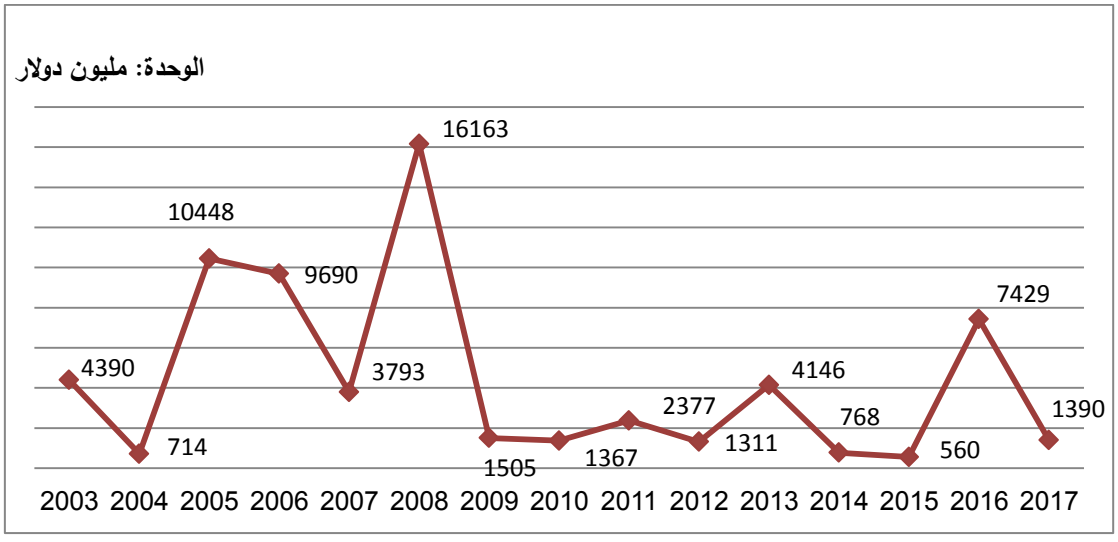


المصدر:الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار، تاريخ الإطلاع 2018/09/21.

على الموقع:-http://www.andi.dz/index.php/ar/declaration-d-investissement/bilan-des-declarations-d-investissement-annee-2018

نلاحظ أن عدد مشاريع الإستثمار الأجنبي المباشر خلال الفترة 2002-2017 تقدر 901 مشروع أي بنسبة 1 % من إجمالي المشاريع المصرح بها من طرف الوكالة الوطنية للإستثمار وهي نسبة ضئيلة جدا مقارنة بمشاريع الإستثمار المحلي وإستحوذ الإستثمار الأجنبي المباشر على نسبة 18% من المبالغ المستثمرة بقيمة تخطت 2.5 مليون دينار جزائري و يبين الشكل التالي تطور قيمة المشاريع الإستثمارية الواردة إلى الجزائر خلال الفترة الممتدة من 2003-2017:

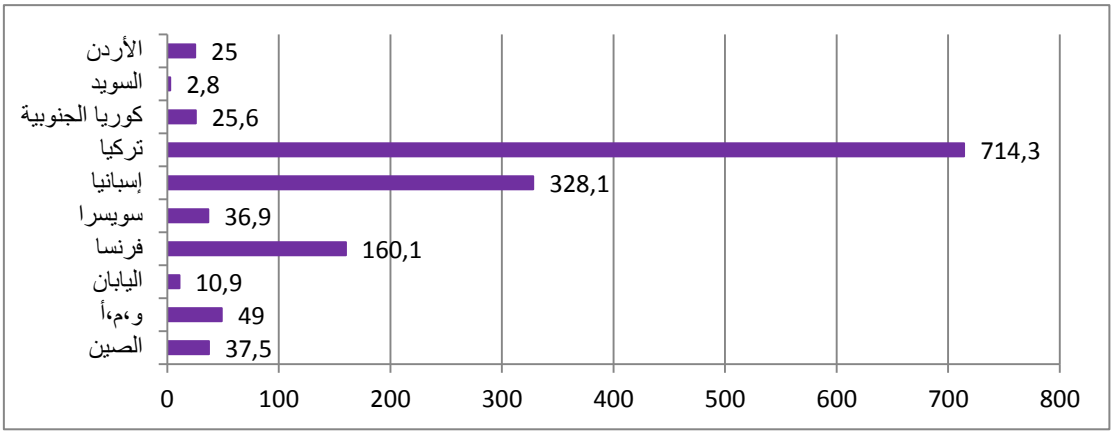
شكل رقم(4-6) :تطور المشاريع الإستثمارية الجديدة الواردة إلى الجزائر خلال الفترة (2003-2017)



المصدر:من إعداد الباحث بالإعتماد على بيانات المؤسسة العربية لضمان الإستثمار وإئتمان الصادرات في تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية 2018،الكويت،2018،ص61.

و بلغ عدد المشاريع الإستثمارية الأجنبية المباشرة الجديدة الواردة إلى الجزائر خلال هذه الفترة حوالي 421 مشروع بتكلفة قدرت ب051 66 مليون دولار و بمجموع 345 شركة مستثمرة و عرفت سنة 2017 لوحدها مجموع إستثمار يقدر بقيمة 1390.2 مليون دولار موزعة كمايلي (أنظر الشكل رقم (4-7) و الشكل رقم (4-8)) ،أما سنة 2018 رصدت 18 مشروع إستثماري آخر بقيمة 9259 مليون دولار ل 17 شركة مستثمرة توفر 10349 منصب شغل[1].

شكل رقم(4-7) : تدفقات الإستثمار الأجنبي إلى الجزائر حسب الدول المستثمرة لسنة 2017



المصدر :من إعداد الباحث بناءا على بيانات المؤسسة العربية لضمان الإستثمار وإئتمان الصادرات على الموقع: http://dhaman.net/ar/research-studies/annual-report-latest/ تاريخ الإطلاع2018/10/11

شكل رقم(4-8) : حصيلة المشاريع الإستثمارية المصرح بها في الجزائر لسنة 2017



المصدر :الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار، تاريخ الإطلاع 2018/09/21 على الموقع:
http://www.andi.dz/index.php/ar/declaration-d-investissement/bilan-des-declarations-d-investissement-annee-2018

[1] المؤسسة العربية لضمان الإستثمار وإئتمان الصادرات، تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية،الكويت،2019، ص16.

جدول رقم(4-7) : حصيلة المشاريع الإستثمارية المصرح بها في الجزائر لسنة 2017

المشاريع الاستثمارية	عدد المشاريع	%	القيمة بمليون دينار جزائري	%	مناصب الشغل	%
الاستثمار المحلي	4941	97,7%	1633545	85,7%	153093	91,3%
الاستثمار الأجنبي	116	2,3%	271663	14,3%	14525	8,7%
المجموع	5 057	100%	1 905 207	100%	167 618	100%



المصدر:الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار ، تاريخ الإطلاع 2018/09/21 على الموقع:
http://www.andi.dz/index.php/ar/declaration-d-investissement/bilan-des-declarations-d-investissement-annee-2018

حسب تقارير الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار فإن الإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر يبدو ضعيفا و محدودا من خلال حجمه و قيمته، مقارنة بحجم و قيمة الإستثمارات الوطنية المعلنة و المصرح بها، رغم مختلف الجهود المبذولة من أجل ترقية هذا الإستثمار و إستقطاب مؤسساته، فخلال سنة 2017 تم التصريح لدى الوكالة بإنجاز ما يزيد عن 5000 مشروع إستثماري بقيمة إجمالية قدرها 1905 مليار دينار،لم تبلغ منها الإستثمارات الأجنبية سوى 116 مشروع إستثماري بقيمة إجمالية تقدر ب 272 مليار دينار، أي أن الإستثمارات الأجنبية لم تمثل من الإستثمارات المعلنة في الجزائر خلال سنة 2017 سوى نسبة تقارب 2.3 % من حيث عدد المشاريع و14.3% من حيث القيمة الإستثمارية.

بينما عرفت سنة 2018 تراجع للإستثمارت الكلية المصرح بها و خاصة الإستثمارت الأجنبية التي شهدت تراجع كبير من حيث عدد المشاريع كما هو موضح في الجدول و الشكل التاليين:

شكل رقم(4-9) : حصيلة المشاريع الإستثمارية المصرح بها في الجزائر لسنة 2018



المصدر:الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار ، تاريخ الإطلاع 2019/02/03 على الموقع:
http://www.andi.dz/index.php/ar/declaration-d-investissement/bilan-des-declarations-d-investissement-annee-2018

جدول رقم(4-8) : حصيلة المشاريع الإستثمارية المصرح بها في الجزائر لسنة 2018

المشاريع الاستثمارية	عدد المشاريع	%	القيمة بمليون دينار جزائري	%	مناصب الشغل	%
الاستثمار المحلي	4 105	99,5%	1 530 299	91,3%	133 666	93,3%
الاستثمار الأجنبي	20	0,5%	145 850	8,7%	9 654	6,7%
المجموع	4 125	100%	1 676 149	100%	143 320	100%



المصدر:الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار، تاريخ الإطلاع 2019/02/03 على الموقع:
http://www.andi.dz/index.php/ar/declaration-d-investissement/bilan-des-declarations-d-investissement-annee-2018

بلغ إجمالي المشاريع المصرح بها لسنة 2018 حوالي 4125 مشروع بعدما كان يتجاوز 5000 مشروع سنة 2017 كان نصيب الإستثمارات الأجنبية منها 20 مشروع فقط بعدما تخطى 100 مشروع إستثماري سنة 2017 أي بنسبة أقل من1 % من حيث عدد المشاريع و بنسبة 8.7% من حيث القيمة الإستثمارية .

المطلب الثالث:التوزيع الجغرافي و القطاعي للإستثمار الأجنبي المباشر الوارد إلى الجزائر

تستثمر في الجزائر مجموعة من أكبر الدول المتقدمة في العالم، وبالتالي تحقق الإستفادة الأكبر كون هذه الدول لا تستثمر إلا بقيم ضخمة.

الفرع الأول :التوزيع الجغرافي للإستثمار الأجنبي المباشر الوارد إلى الجزائر

كان التوزيع الجغرافي للإستثمار الأجنبي المباشر الوارد إلى الجزائر حسب أهم الدول المستثمرة من خلال عدد المشاريع و الشركات المستثمرة في الجزائر و كذا الدول و الشركات المستقبلة للإستثمارات الجزائرية.

أولا–تدفقات الإستثمار الأجنبي المباشر حسب أهم الدول المستثمرة في الجزائر:

للإطلاع بصورة واضحة عن الإستثمار الأجنبي في الجزائر يجب التعرف على أهم رؤوس الأموال الأجنبية المستثمرة في الجزائر كما هو ممثل في الجدول التالي:

جدول رقم(4–9) : أهم الدول المستثمرة في الجزائر ما بين جانفي 2013– ديسمبر2017

الدولة	التكلفة (مليون دولار)	عدد المشاريع	عدد الشركات
الصين	3.539	10	5
سنغافورة	3.151	3	1
إسبانيا	2.565	10	6
تركيا	2.313	4	4
ألمانيا	380	7	7
جنوب افريقيا	350	1	1
فرنسا	330	12	10
سويسرا	330	4	4
إيطاليا	232	1	1
المملكة المتحدة	212	2	2
دول أخرى	892	28	28
الإجمالي	14.293	82	69

المصدر:تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية 2018،مرجع سابق، ص61.

جدول رقم(4-10): أهم 5 شركات المستثمرة في الجزائر مابين جانفي 2013- ديسمبر2017

البلد	الشركة	التكلفة (مليون دولار)
الصين	Engineering Corporation China State Construction	3.300
سنغافورة	Indorama	3.151
إسبانيا	Grupo Ortiz Construccion yServicios Del Mediterraneo	2.209
تركيا	Tosyali Holding	1.397
تركيا	Taypa Tekstil	900

المصدر:تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية 2018،مرجع سابق، ص62.

كما تمثله الأرقام الموضوحة في الجدول أعلاه فإن الصين هي أهم مستثمر في الجزائر خلال الفترة 2013- 2017 بحجم إستثمار قدر ب3.5 مليار دولار مستثمر في السنوات الأخيرة كمستثمر لفترات طويلة المدى و بإجمالي 10 مشاريع تابعة ل5 مؤسسات ناشطة على المستوى المحلي، ثم سنغافورة في المرتبة الثانية بإجمالي إستثمار قدر بقيمة 3.1 مليار دولار خلال نفس الفترة لتليها دول الإتحاد الأروبي بإجمالي إستثمار قدر ب 3.7 مليار دولار و32 مشروع إستثماري حيث وقعت الجزائر إتفاقيات الشراكة على المستوى السياسي والإقتصادي مع ثلاث دول أساسية من جنوب أوروبا (إسبانيا، فرنسا، إيطاليا) في مجال الإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر وهي موجودة أساسا في قطاع المحروقات، الصناعات الغذائية(DANONE)، الخزف، الكيمياء، الصيدلة، الصناعات المصنعة(MICHELIN) والصناعات الفولاذية.

أما من ناحية الدول المصدرة للجزائر تتمثل في دول الموضحة في الجدول التالي:

جدول رقم(4-11) : أهم الدول المصدرة للجزائر سنة 2017

أهم الدول التي تصدر السلع إلى الجزائر عام 2017	القيمة (مليون دولار)
الصين	6.789
فرنسا	5.631
روسيا	4.621
ألمانيا	3.570
إيطاليا	3.442
إسبانيا	3.014
تركيا	1.713
الأرجنتين	1.471
كوريا الجنوبية	1.238

المصدر:تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية 2018 ،مرجع سابق، ص62.

في حين تتمثل أهم السلع التي تستوردها الجزائر في الآلات و المعدات بمختلف أنواعها بنسبة كبيرة تليها المستلزمات من الحديد والصلب في المرتبة الثانية و الحبوب في المرتبة الثالثة بإجمالي بلغ 3079 مليون دولار سنة 2017 ، موزعة كما هو موضح الجدول التالي:

جدول رقم(4-12) : أهم السلع المصدرة للجزائر سنة 2017

أهم السلع التي تستوردها الجزائر عام 2017	القيمة (مليون دولار)
الآلات والمفاعلات وغلايات الماء	801
الآلات والمعدات الكهربائية وأجزاؤها	398
مركبات أخرى غير السكك الحديدية والترام	344
مستلزمات من الحديد والصلب	292
الحبوب	275
الحديد والفولاذ	241
البلاستيك ومصنوعاته	204
الوقود المعدني والزيوت ومنتجات التقطير	194
منتجات صيدلانية	189
منتجات الألبان	141

المصدر:تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية 2018،مرجع سابق، ص62.

أما أهم الدول المستوردة من الجزائر وأهم السلع التي تصدرها الجزائر سنة 2017 فهي موضح في الجدوليين التاليين:

جدول رقم(4-13) : أهم الدول المستوردة من الجزائر سنة 2017

أهم الدول التي تستورد السلع من الجزائر عام 2017	القيمة (مليون دولار)
إيطاليا	5.599
إسبانيا	5.169
الولايات المتحدة	3.989
فرنسا	3.833
البرازيل	2.313
المملكة المتحدة	1.739
ألمانيا	1.318
بلجيكا	1.229
الهند	932
هولندا	901

المصدر:تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية 2018،مرجع سابق، ص62.

جدول رقم(4-14) : أهم السلع االمستوردة من الجزائر سنة 2017

أهم السلع التي تصدرها الجزائر عام 2017	القيمة (مليون دولار)
الوقود المعدني والزيوت ومنتجات التقطير	33.823
المواد الكيميائية غير العضوية والمعادن الثمينة	383
الأسمدة	327
السكريات والحلويات والسكر	282
المواد الكيميائية العضوية	56
الملح والكبريت والحجر والجص والإسمنت	56
الفاكهة والمكسرات	53
الآلات والمفاعلات وغلايات الماء	42
الزجاج والأواني الزجاجية	31
سفن وقوارب وهياكل عائمة	19

المصدر:تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية 2018، مرجع سابق، ص62.

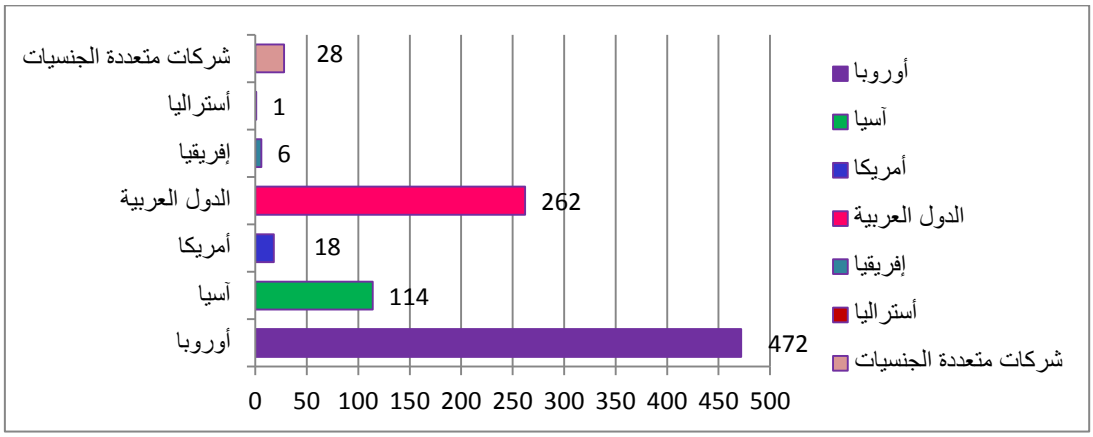
في حين تصريح الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار فيما يخص توزيع الإستثمارات التي تشارك الأجانب حسب الجهات و الدول المستثمرة فكان عددها موزع و مبينة حسب الجدول و الشكل التاليين:

جدول رقم(4-15) : توزيع المشاريع التي تشرك أجانب حسب الجهات المستثمرة في الجزائر (2017-2002)

المناطق	عدد المشاريع	القيمة بمليون دينار جزائري	مناصب الشغل
اوربا	472	1 148 208	78 415
فيما بيها الاتحاد الاوربي	332	666 499	**44 646**
اسيا	114	169 732	11 761
امريكا	18	68 813	3 737
الدول العربية	262	1 057 257	34 462
إفريقيا	6	39 686	609
استراليا	1	2 974	264
متعدد الجنسيات	28	33 160	4 335
المجموع	**901**	**2 519 831**	**133 583**

المصدر:الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار ، تاريخ الإطلاع 2018/09/21 على الموقع :
http://www.andi.dz/index.php/ar/declaration-d-investissement/bilan-des-declarations-d-investissement-annee-2018

شكل رقم(4-10) : عدد المشاريع التي تشرك أجانب حسب الجهات المستثمرة 2002-2017



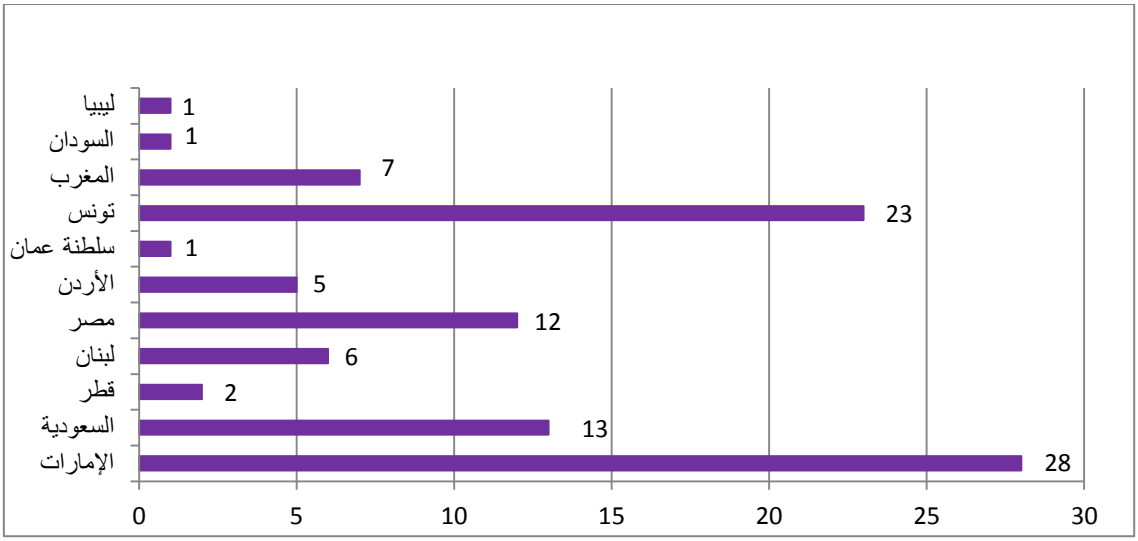
المصدر: من إعداد الباحث بالإعتماد على معطيات الجدول رقم(4-15)

فيما يخص توزيع مشاريع الإستثمار الأجنبي المباشر المصرح بها لدى الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار (ANDI)، في إطار الشراكة مع الدول الأجنبية خلال فترة (2002-2017) تعتبر أوروبا الشريك الأول للجزائر،ب 472 مشروع، تليها الدول العربية كشريك ب 262 مشروع.

ثانيا-تدفقات الإستثمارات الأجنبية العربية البينية:

تعرف تدفقات الإستثمارات الأجنبية المباشرة العربية البينية الواردة إلى الجزائر تذبذبا واضحا و عدم إستقرار من سنة لأخرى و فيما يلي تتبع لحركة الإستثمار الأجنبي العربي في الجزائر و نستعين بالشكل أدناه فكدولة مستقبلة كانت المشاريع من حيث العدد و التكلفة خلال الفترة (2003-2017) موزعة كالتالي:

شكل رقم (4-11):عدد المشاريع الإستثمارية العربية البينية للفترة (2003-2017)



المصدر :المؤسسة العربية لضمان الإستثمار وإئتمان الصادرات ، تاريخ الإطلاع 2018/10/12 على الموقع:

/http://dhaman.net/ar/research-studies/annual-report-latest

جدول رقم(4-16) :التكلفة الإجمالية للمشاريع الإستثمارية العربية للفترة (2003-2017)

الدولة	التكلفة الإجمالية للمشروع /مليون دولار
الإمارات	15 257
السعودية	933
قطر	2 150
لبنان	63
مصر	4 338
الأردن	112
سلطة عمان	2
تونس	1 023
المغرب	129
ليبيا	321
السودان	11
الإجمالي	24 337

المصدر :المؤسسة العربية لضمان الإستثمار وإئتمان الصادرات ، تاريخ الإطلاع 2018/10/11 على الموقع:
http://dhaman.net/ar/research-studies/annual-report-latest/

من خلال بيانات الجدول أعلاه يلاحظ أن أكبر نصيب من الإستثمارات العربية البينية المتدفقة نحو الجزائر خلال فترة (2003-2017) حققته دولة الإمارات العربية المتحدة ب28 مشروع وبقيمة إجمالية قدرت بأكثر من 15 مليار دولار حيث بلغت حصتها من إجمالي هذه الإستثمارات حوالي 62.7 %، ثم تليها دولة مصر ب12 مشروع وقيمة تخطت4 مليار دولار و بنسبة 17.8 % ، ثم قطر بحصة قدرها 2.1 مليار دولار (8.8%) ومشروعين قائمين ، تليها تونس ب 23 مشروع ونسبة 4.2 % من إجمالي الإستثمارات العربية البينية تم السعودية ب 13 مشروع بعدها المغرب و لبنان و الأردن ب6،7 و5 مشاريع على التوالي ليكون نصيب كل من السودان ،سلطة عمان و ليبيا بمشروع واحد فقط.

أما في ما يتعلق بالإستثمارات البينية الصادرة من الجزائر إلى الدول العربية هي أيضا بدورها ضئيلة جدا مقارنة بمثيلاتها من الدول العربية، حيث بلغت خلال نفس الفترة 1015 مليون دولار وهو ما يعادل 0.30 % من مجموع الإستثمارات البينية الصادرة عربيا، بينما بلغ إجمالي المشاريع البنية العربية في الجزائر 99 مشروع إستثماري كدولة مستقبلة للإستثمار ، في مقابل 5

مشاريع كدولة مستثمرة توزعت بمشروع واحد في دولة العراق و آخر في اليمن و 3 مشاريع في تونس و قدرت التكلفة الإجمالية للمشاريع بقيمة 45 و 850 و 121 مليون دولار على التوالي.

الفرع الثاني :التوزيع القطاعي للإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر

وفقا للإحصائيات المتوفرة حول نصيب كل قطاع إقتصادي من الإستثمارات الأجنبية المباشرة في الجزائر، والتي تعد نوعا ما صحيحة خاصة الحديثة منها، الموضحة في الجدول و الشكل التاليين و المصرح بها حسب الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار في الجزائر:

جدول رقم(4-17) : التوزيع القطاعي للإستثمارات الأجنبية المباشرة في الجزائر خلال الفترة (2002-2017)

قطاع النشاط	عدد المشاريع	%	القيمة بمليون دينار جزائري	%	مناصب الشغل	%
الزراعة	13	1,44%	5 768	0,23%	641	0,48%
البناء	142	15,76%	82 593	3,28%	23 928	17,91%
الصناعة	558	61,93%	2 050 277	81,37%	81 413	60,95%
الصحة	6	0,67%	13 572	0,54%	2 196	1,64%
النقل	26	2,89%	18 966	0,75%	2 407	1,80%
السياحة	19	2,11%	128 234	5,09%	7 656	5,73%
الخدمات	136	15,09%	130 980	5,20%	13 842	10,36%
الاتصالات	1	0,11%	89 441	3,55%	1 500	1,12%
المجموع	901	100%	2 519 831	100%	133 583	100%

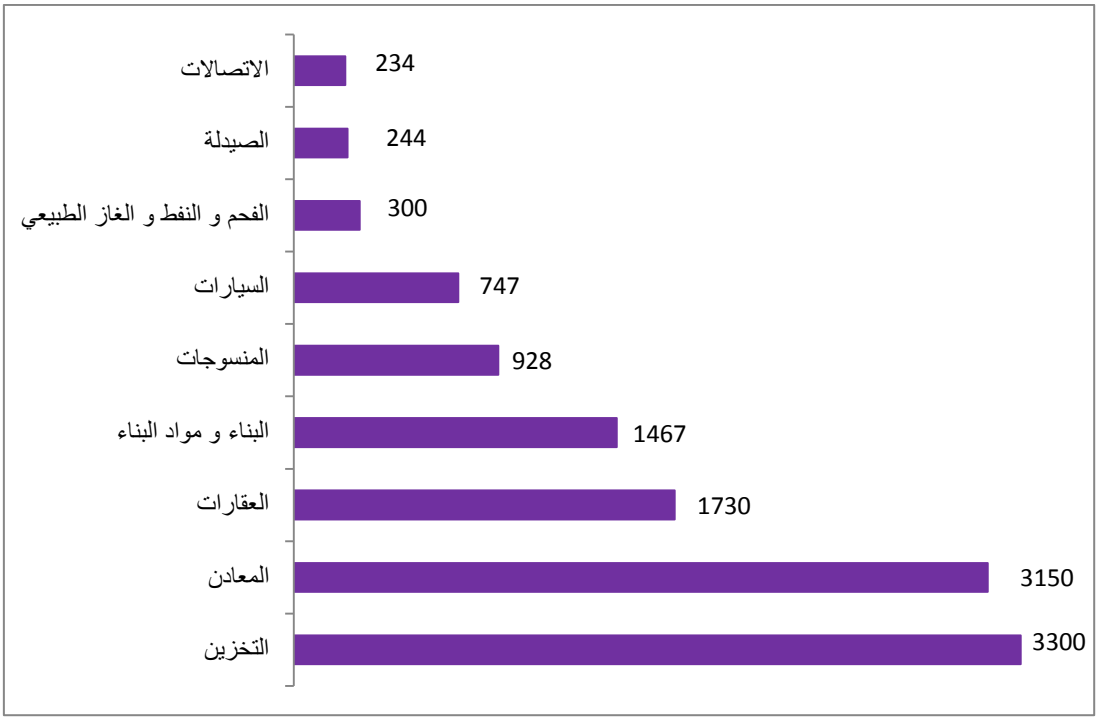
المصدر:الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار، تاريخ الإطلاع 2018/09/21 على الموقع:
http://www.andi.dz/index.php/ar/declaration-d-investissement/bilan-des-declarations-d-investissement-annee-2018

بتحليل معطيات الجدول أعلاه نجد أن الإستثمارات الأجنبية المباشرة في الجزائر في القطاعات الأخرى غير النفطية محدودة، وذلك رغم الفرص والمؤهلات التي يتمتع بها كل قطاع سواء الزراعة،الخدمات،السياحة،الصناعة وغيرها حيث أنه منذ سنة 2003 إلى 2017 فإن المشاريع الإستثمارية الأجنبية في الجزائر المجمعة لم تحقق سوى 726 مشروع إستثماري.

حيث أن هذه الإستثمارات الأجنبية قد توزعت بشكل غير متوازن على عدد من قطاعات الإقتصاد الوطني، حيث إحتل قطاع الصناعة والخدمات الصدارة بنسبة 81 % و5.2 % بالترتيب من

إجمالي قيمة المشاريع المقامة وذلك بسبب إرتفاع المردودية لهذين القطاعين لدى الشركات الأجنبية على المدى القصير، ولم تحظى باقي القطاعات إلا بنصيب متواضع رغم أهميتها مثل قطاع الزراعة وقطاع الصحة فهي من القطاعات التي لا يحقق الربح إلا على المدى الطويل وهو الأمر الذي يتجنبه المستثمرين الأجانب، لذلك نجد أن قطاع الزراعة لا يمثل سوى 0.23 % من إجمالي الإستثمارات المحققة، ناهيك عن قطاع النقل الذي يعتبر راكدا بالكامل فلا نشهد أية حركة مهمة في جانبه، كما أن تصنيف الإستثمارات المنجزة في القطاع الصناعي خلال هذه الفترة يبرز بأن هنالك هيمنة لهذا القطاع على جميع المستويات بنسبة (18 %، 20%،40 %) على التوالي وتتمثل أهم الصناعات في الصناعة الغذائية،الصناعة الكيميائية المطاط و البلاستيك بالإضافة إلى صناعات الصلب ،المعدنية الميكانيكية و الكهربائية و يبين الجدول التالي عدد المشاريع الإستثمارية الأجنبية حسب أهم القطاعات في الجزائر مابين جانفي 2003- ديسمبر 2017:

شكل رقم(4-12) :عدد المشاريع الإستثمارية الأجنبية حسب أهم القطاعات في الجزائر مابين جانفي 2003- ديسمبر 2017



المصدر : من إعداد الباحث بالإعتماد على بيانات المؤسسة العربية لضمان الإستثمار وإئتمان الصادرات، تاريخ الإطلاع 2018/12/21 على الموقع:

/http://dhaman.net/ar/research-studies/annual-report-latest

و حسب التوزيع القطاعي فإن الجزائر تركز إستثمارتها بشكل كبير على قطاع النفط و الغاز الطبيعي حيث قدر إجمالي إستثمارت للفترة (2003-2017) بقيمة 850.2 مليون دولار،و بلغت قيمة الاستثمار 161.3 مليون دولار في قطاع الغداء و التبغ.

المبحث الثاني: تحليل مناخ الإستثمار في الجزائر من خلال المؤشرات الإقليمية و الدولية

كما سبق و أوردنا أن مناخ الإستثمار هو محصلة تفاعل مجموع المتغيرات التي تختلف من بلد لآخر،فهو مجمل الظروف الإقتصادية والسياسية والإجتماعية و القانونية والتي تشكل البيئة التي يتم فيها الإستثمار فكل هذه الظروف تؤثر على قرار الإستثمار وإقبال المستثمرين الأجانب إلى بلد معين دون الآخر.

تناولنا في المبحث الأول من الفصل الأول مناخ الإستثمار و مكوناته و مؤشرات قياسه بصفة عامة دون إسقاط ذلك على الحالة الجزائرية، و في هذا المبحث نحاول تقييم مناخ الإستثماري الجزائري بالإعتماد على بعض المؤشرات الدولية و الإقليمية المتاحة المستخدمة في قياس مدى ملاءمة ظروف بيئة الأعمال الجزائرية لجلب المستثمرين الأجانب و تغيراتها بإتجاه التحسن أو التراجع.

المطلب الأول :ترتيب الجزائر ضمن المؤشرات العامة قياس مناخ الإستثمار

تكتسي مؤشرات تقييم مناخ الإستثمار أهمية كبيرة لدى المستثمرين عند إتخاذهم لقرار الإستثمار، لكونها تلعب دورا كبيرا في رسم صورة عن المحيط الذي تتم فيه الأعمال في البلد المعني، ونظرا للعدد الكبير لهذه المؤشرات قمنا بإختيار مجموعة منها لنحاول من خلالها التعرف على وضع المناخ الإستثماري الجزائري .

أولا- مؤشر الحرية الإقتصادية:index of economic freedom

تعني الحرية الإقتصادية في مفهومها العريض، حماية حقوق الملكية الخاصة للأصول وتوفير مجالات لحرية الإختيار الإقتصادي للأفراد، وتعزيز روح المبادرة والإبداع، كما تعني غياب الإكراه القسري للحكومة في عمليات الإنتاج والتوزيع والإستهلاك للسلع والخدمات من غير مستلزمات حماية المصلحة العامة[1] ،و يهدف مؤشر الحرية الإقتصادية إلى قياس درجة التضييق التي تمارسها السلطة (الحكومة) في مواجهة الحرية الإقتصادية لأفراد المجتمع[2]،و هو أداة فعالة في أيدي صانعي السياسة الإقتصادية و مسؤولي الإستثمار و رجال الأعمال.

كما يساهم مؤشر الحرية الإقتصادية في إعطاء صورة عامة حول مناخ الإستثمار في البلد لكونه يأخذ بالإعتبار التطورات المتعلقة بالمعوقات الإدارية والبيروقراطية ووجود عوائق للتجارة ومدى سيادة القانون وقوانين العمالة، وإزدادت أهمية مؤشر الحرية الإقتصادية وتتبعه من قبل

[1] تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية 2002، مرجع سابق، ص82.

[2] المؤسسة العربية لضمان الإستثمارو إئتمان الصادرات، نشرة ضمان الإستثمار،العدد الثالث،الكويت، 2006 ، ص18.

المستثمرين بالدرجة الأولى وكذلك أصحاب القرار والمسؤولين لجهة خلق إنطباع إيجابي عن البلد، و يدعم عمليات الترويج للإستثمار لإستقطاب حصة متزايدة من الإستثمار الأجنبي المباشر.

شمل مؤشر الحرية الإقتصادية 186 دولة في عام 2018 بينها 14 دولة عربية، وقد تصاعد مؤخرا إهتمام الدول بموقعها في هذا المؤشر وقياس درجة تحسنها عبر السنين في مجال الحرية الإقتصادية .

صنفت الجزائر خلال الفترة 2000-2013 كما هو موضح في الشكل رقم (4-13) أدناه ضمن منطقة الحرية الإقتصادية الضعيفة لتتراجع ضمن منطقة الحرية الإقتصادية المعدومة منذ سنة 2013 إلى غاية سنة 2019 ، ووفق مؤشر الحرية الإقتصادية لعام 2019 إحتلت الجزائر المرتبة 171 عالميا من أصل 186 دولة لتتقدم مرتبة واحدة مقارنة مع ترتيب سنة 2018 أين إحتلت المرتبة 172 عالميا، أما على المستوى العربي فقد تحصلت الجزائر على المرتبة 14 من أصل 14 دولة عربية و بذلك تستمر الجزائر ضمن منطقة الحرية الإقتصادية المعدومة.

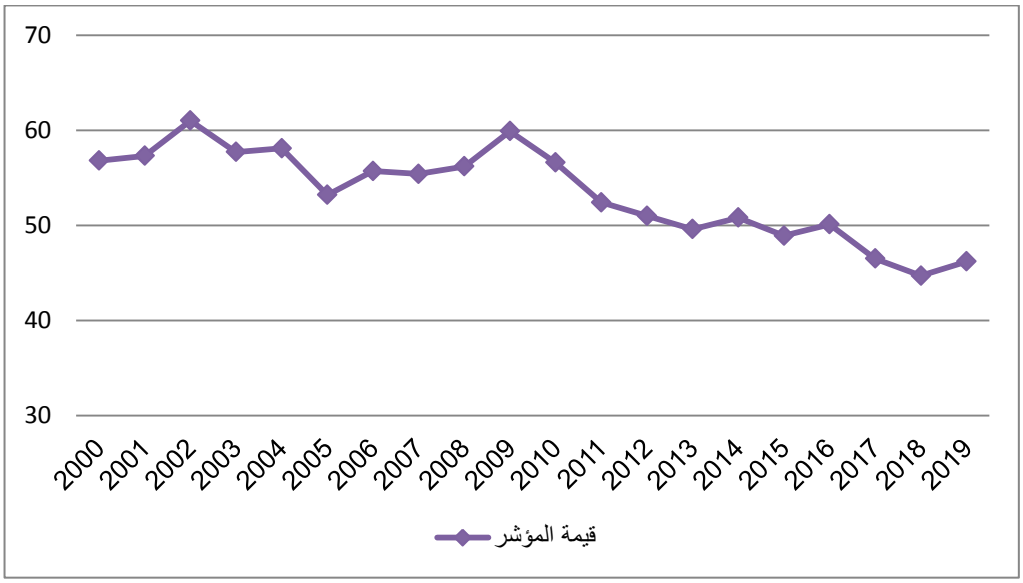
ويرجع الترتيب المتأخر للجزائر ضمن مؤشر الحرية الإقتصادية، إلى تدهور مراتبها ضمن المؤشرات الفرعية المكونة له، على غرار المؤشر الفرعي لحرية الأعمال، حرية التجارة و حرية الإستثمار و حرية القطاع المالي،التي حصدت فيها مراتب متأخرة ، هذا بالإضافة إلى معايير أخرى تم قياسها كالملكية الفكرية ومحدودية الفساد و نزاهة الحكومة،وهذا الوضع بالنسبة إلى الجزائر يؤكد ضرورة إعادة النظر في تهيئة مناخ الأعمال، بإعتباره يؤثر في قرارات المستثمرين الأجانب.

كما تبقى الجزائر بعيدة عن أسس الحرية المحددة من طرف مؤسسة" فرايزر" الكندية[1]، التي تقيس درجة الحرية ضمن 5 مؤشرات فرعية (حجم الحكومة و يتعلق الأمر بحجم إنفاقها والضرائب المفروضة والمشروعات التي تقوم بها، والبيئة القانونية وحقوق الملكية والتي تتعلق بالقوانين التي تنظم الإقتصاد وإستقرارها، وحرية التجارة الدولية ومدى وجود ضمانات وتشريعات تنظمها، وفرة السيولة وتشريعات الإئتمان إضافة إلى قوانين الإستثمار في البلاد التي تتعلق بالأعمال وتنظيم رأس المال البشري) كما هو مو ضح في الجدول رقم (4-18) حيث إحتلت الجزائر سنة 2017 المرتبة 159 من بين 162 دولة شملها التقرير ضمن منطقة الدول ذات أقل حرية ، بعيدا عن ترتيب تونس التي إحتلت المرتبة(122) و المغرب (92)،بعدما كانت تحتل المرتبة 157 عالميا سنة 2016 و على المستوى العربي إحتلت الجزائر المرتبة ما قبل الأخيرة من بين 18 دولة عربية في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا متقدمة على دولة واحدة وهي ليبيا، لتستمر الجزائر ضمن

[1] https://www.fraserinstitute.org/economic-freedom تاريخ الإطلاع 2018/12/10

نفس المنطقة طيلة فترة من (2000-2017) (أنظر الملحق رقم 4-2) وهذا يفسر بإستمرار القيود على الحريات في عدة مجالات كالملكية و حرية تحويلات العملة و رؤوس الأموال، بالإضافة إلى حجم تدخل الحكومة و مؤسسات الدولة في الإقتصاد.

شكل رقم(4-13) : تطور قيمة مؤشر الحرية الإقتصادية في الجزائر 2000-2019



المصدر: https://www.heritage.org/index **تاريخ الإطلاع 2019/10/18.**

يعتمد المؤشر على 6 مستويات في تصنيف الدول، الأول "الإقتصاد الحر"ويشمل الدول التي تتراوح درجاتها على مؤشر الحرية بين (80-100) ، والثاني هو "إقتصاد حر إلى حد كبير" للدول التي تتراوح درجاتها بين (70-79.9)، بينما يضم المستوي الثالث"دول ذات إقتصاد متوسطة الحرية" وتتراوح درجاتها بين (60-69.9)، في حين يضم التصنيف الرابع الدول"ذات إقتصاد الغير الحر إلى حد كبير أو درجة الحرية ضعيفة" وتتراوح درجاتها بين (50-50.9)، ويضم المستوى الخامس الدول "ذات إقتصاد مكبوت أو حرية معدومة "وتتراوح درجاتها بين (40- 49.9)[1]، في حين يشمل آخر مستوى الدول غير المصنفة ،وتنعكس درجة الحرية الإقتصادية على الناتج المحلي الإجمالي للفرد، فكلما كانت الدولة أكثر حرية إقتصاديًا، كان نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي أكبر.

ويبين الشكل أن الجزائر منذ بداية سنة 2000 تصنف ضمن منطقة الدول ذات الحرية الإقتصادية الضعيفة نظرا لتأخرها في معظم المؤشرات الفرعية سيادة القانون،حجم الحكومة، الكفاءة التنظيمية و الأسواق المفتوحة حتى سنة 2013 ، إلا أن السنوات الأخيرة تراجع ترتيبها

[1] https://www.heritage.org/index تاريخ الإطلاع 2018/12/10

إلى فئة الدول الإقتصادية ذات الحرية المنعدمة حيث أصبحت تتذيل التريب العالمي و حتى العربي وهوما يؤكد بأن البلاد لا تزال تعتبر دولة منفرة للإستثمارات الأجنبية، الأمر الذي يؤكده حجم الإستثمارات المباشرة المتدفقة إلى البلد.

الجدول رقم (4-18):ترتيب الجزائر ضمن المؤشرات الفرعية لمؤشر الحرية الإقتصادية لمؤسسة "فرايزر" لسنة 2017

المؤشرات الفرعية	الترتيب عالميا	قيمة المؤشرمن (أصل10 نقاط)
حجم الحكومة	**161**	**3.58**
النظام القانوني وحقوق الملكية	**97**	**4.73**
المال السليم	**117**	**7.34**
قانون الإستثمار	**152**	**5.41**
حرية التجارة الخارجية	**160**	**2.77**

المصدر: https://www.fraserinstitute.org/economic-freedom/map?geozone=world&page=map&year=2017&countries=DZA
تاريخ الإطلاع2018/12/10.

صنف تقرير معهد "فرايزر" الجزائر ضمن آخر الدول العشر في مجال الحرية الإقتصادية، ووضع المعهد الكندي والدولي المتخصص علامة 4.77 نقطة من مجموع 10 نقاط للجزائر، التي جاءت متأخرة كثيرا على المستوى الإقليمي والدولي وفقا للمقاييس المعتمدة في قائمة ضمت 162 دولة.

وإعتمد التقرير على جملة من المؤشرات، من بينها حجم دور الحكومة والأداء الحكومي وحجم النشاط التي أخذت الجزائر فيها 3.58 نقطة و المرتبة 161 عالميا أما بالنسبة للمنظومة القانونية وحقوق الملكية فإن الجزائر تحصلت على 4.73 نقطة مع تحسن ترتيبها إلى المرتبة 97 عالميا بعدما كانت تتجاوز المرتبة 100 في سنوات سابقة مثلا 123 سنة 2012 ، مقابل 7.34 لمؤشر وفرة السيولة 7.34 و تحسن وضع ترتيب الجزائر في مجال قانون الشروع في الأعمال بـ 5.41 نقطة أما فيما يتعلق بحرية التجارة الدولية، فإن تقييم الجزائر يظل متواضعا بـ2.77 نقطة و المرتبة 160 عالميا و هي كلها مراتب متأخرة جدا.

ثانيا–مؤشر الشفافية: corruption perception index

مع نهاية سنة 2001 أصدرت منظمة الشفافية الدولية لأول مرة " التقرير العالمي حول مدركات الفساد" ويحاول المؤشر عبر مجموعة من المسوحات و مصادر معلومات معتمدة تحديد مدى تفشي الفساد في الدولة و تأثيره في مناخ الإستثمار كأحد المعوقات داخلها .

يصدر مؤشر الشفافية عن منظمة الشفافية الدولية التي تعرف عدم الشفافية على أنه: "إستغلال المناصب العامة لتحقيق منافع خاصة " و يرصد المؤشر درجة الشفافية من خلال قياس مدى تفشي الفساد بين موظفي القطاع العام و رجال السياسة[1].

حيث تدعو منظمة الشفافية الدولية إلى تكثيف الجهود لمحاربة الفساد وتبني سياسة النفس الطويلة للوصول إلى بيئة أكثر شفافية في أداء الأعمال، إذ تبين أن تغير الفكرة السائدة عن الفساد في بلد ما لا يتوقع أن يتم بسرعة من دون بذل جهود ملموسة في أوساط رجال الأعمال، وحتى العامة من الشعب،و تعكس معالجة حقيقية لمشكلة الفساد .

و في سنة 2005 إستحدث هذا المؤشر قائمتين الأولى تخص الدول العشر الأكثر شفافية و الثانية الدول العشر الأقل شفافية، و قد شمل 159 دولة منها تسع عشرة دولة عربية لم تصنف أي منها في القائمتين المذكورتين[2].

يغطي هذا المؤشر 180 دولة منها 18 دولة عربية حتى سنة 2018 ، وقد أظهر المؤشر تحسنا طفيفا عبر السنوات الماضية رغم تصاعد الإهتمام الدولي بمشكلة تفشي الفساد وتأثيرها على قرار المستثمر وجاذبية البلد كموقع إستثماري.

ويظهر الجدول التالي ترتيب الجزائر عربيا ودوليا ضمن مؤشر الشفافية خلال الفترة (2010–2018)، حيث نلاحظ أن الجزائر لا تزال تتأرجح في المراتب الأخيرة بدرجات متواضعة، نتيجة غياب الإرادة السياسية لمحاربة الفساد، وضعف الدور الرقابي للبرلمان وهيئات الرقابة الرسمية على أداء الحكومات، بالإضافة إلى غياب المساءلة والمحاسبة والعقاب، وضعف دور الإعلام ومنظمات المجتمع المدني في الرقابة على الحكومات ومساءلتها، إلى جانب ضعف دور وتأثير الهيئة المكلفة بمكافحة الفساد.

---

[1] تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية 2005 ، مرجع سابق، ص71 .

[2] المرجع نفسه، ص71.

جدول رقم(4-19) :ترتيب الجزائر ضمن مؤشر الشفافية الدولية خلال الفترة (2010-2018)

السنة	الترتيب عربيا	الترتيب عالميا	نقطة	عدد الدول ضمن المؤشر
2010	6	105	29	178
2011	11	112	29	182
2012	11	105	34	179
2013	10	94	36	177
2014	9	100	36	175
2015	9	88	36	167
2016	10	108	34	176
2017	10	112	33	180
2018	10	105	35	180

المصدر :منظمة الشفافية الدولية، تاريخ الإطلاع 2018/11/18 على الموقع :

https://www.transparency.org

كان ترتيب الجزائر متذيذبا بداية من سنة 2010 حيث إحتلت المرتبة 105 عالميا من أصل 178 دولة ،و إنتقل الترتيب سنة 2011 إلى المرتبة 112و المرتبة 105 مرة أخرى سنة 2012 ثم إحتلت المرتبة 94 سنة 2013 من بين 177 دولة شملها التقرير وهذا يعني مستوى جد مرتفع للفساد حسب محللي مخاطر الفساد والخبراء في مناخ الأعمال، بعدما تراجعت الجزائر في تقرير الشفافية الصادر بداية ديسمبر2014 إلى المرتبة 100 من بين 175 دولة شملها التقرير بدرجة 36 من 100 درجة و صنفت في المرتبة 88 عالميا و هي أحسن ترتيب لها خلال الفترة (2010-2018) إلى أنها تأخرت مرة أخرى و إحتلت المرتبة 112 من أصل 180 دولة سنة 2017 و المرتبة 10 عربيا و ذلك بتراجعها بأربع مراتب مقارنة بسنة 2016 التي إحتلت فيها المرتبة 108 عالميا من أصل 176 دولة ،إلا أن سنة 2018 عرفت بعض التحسن بإحتلالها المرتبة 105 عالميا متقدمة بذلك ب7مراتب عن سنة 2017 ولكن تبقى دائما في مراتب متأخرة.

وحسب منظمة الشفافية فإن العديد من الدول مازالت بحاجة ماسة إلى الشفافية في تعاملات القطاع العمومي، وبالنسبة للجزائر كان لملفات الفساد التي طفت إلى السطح سنة 2013 وعلى رأسها قضية ما عرف ب"سوناطراك 2" تأثيرا واضحا، علما أن منظمة الشفافية الدولية تعطي حيزا واسعا في تقاريرها حول الفساد في قطاع المحروقات، إلى جانب منظمات أخرى تركز على الشفافية في قطاع النفط .

كما أن أغلب حالات الفساد مرتبطة بالمشروعات العامة الممولة من الحكومة في مختلف القطاعات والتي كانت كمصادر للإغتناء غير المشروع وغسيل أموال،و ظهرت إلى السطح عدة

قضايا فساد إرتبطت بتمويل مشاريع البنى التحتية والطاقة، بالإضافة إلى غياب الشفافية في تنفيذ الميزانية وتهرب ضريبي ورشاوى ونزيف أموال(وتحتل الجزائر مرتبة متقدمة حسب تقرير خبراء البنك الإفريقي ومؤسسة النزاهة المالية العالمية في حجم نزيف الأموال ب 15.25 مليار دولار خلال الفترة 2004-2013)[1].

ثالثا- مؤشر التنافسية العالمية:Global Competitiveness Index

تعتبر المؤشرت الخاصة بالتنافسية من أهم و أحدث المؤشرات العالمية المعتمدة من طرف المستثمرين في الحكم على مناخ الأعمال حيث تمكن الشركات الأجنبية من معرفة قدرة الدولة على توفير مزايا تنافسية .

إحتلت الجزائر المرتبة 87 عالميا من بين 138 دولة تقرير التنافسية لسنة 2016-2017 و هو نفس الرتبة لسنة 2015-2016 بين 140 دولة بعد ما عرفت تنافسية الإقتصاد الجزائري تقدما لتصل إلى المرتبة 79 عالميا خلال تقرير التنافسية العالمية 2014-2015 من بين 144 دولة مقارنة مع المرتبة 100 خلال العام 2013-2014 و بعد ما إحتلت المرتبة 86 و87 على التوالي خلال تقارير سنة 2010-2011 و2011-2012 كما هو موضح في الجدول التالي:

جدول رقم(4-20) : تطور ترتيب الجزائر ضمن مختلف تقارير التنافسية العالمية

المؤشر	2013-2012	2014-13	2015-14	2016-15	2017-16	2018-17
الترتيب	144/110دولة	148/100	144/79	140/87	138/87	137/86
القيمة	3.7	3.8	4.1	4.0	4.0	4.1

المصدر:

https://www.weforum.org/reports/the-global-competitiveness-report-2017-2018

تاريخ الإطلاع 2018/11/21.

و تعتبر القوانين الضريبية ومعدلات الضرائب وإمكانية الحصول على التمويل هي أهم المشكلات التي تواجه رجال الأعمال خلال مزاولتهم الأعمال في الجزائر، فتراجع مرتبة الجزائر حسب مؤشر التنافسية العالمي مرده إلى الأداء المتواضع للجزائر حسب بعض المحاور الأساسية والتراجع الكبير في مرتبة الجزائر حسب المحاور الأخرى، حيث إعتمد تصنيف التنافسية العالمية على دراسة حالة كل دولة وفقا ل 114 مؤشر جزئي ضمن 12 معيارا من مقاييس التنافسية العالمية والتي تشمل أساسا جودة المؤسسات، والبنية التحتية، وإستقرار الإقتصاد، إلى جانب مدى

[1] Dev Kar and Joseph Spanjers ,Illicit Financial Flows from Developing Countries: 2004-2013, Rapport annual of Global Financial Integrity,09 December 2015,p 09.
https://gfintegrity.org/report/illicit-financial-flows-from-developing-countries-2004-2013/

تاريخ الإطلاع 2018/12/10

إستفادة أكبر عدد من المواطنين من التعليم الأساسي والرعاية الصحية القاعدية، والتعليم العالي والتكوين المهني، فضلا عن جودة سوق البضائع والخدمات والسوق المالية، ومستوى التقدم التكنولوجي، وحجم السوق، ومدى قوة الإبداع في النشاطات الإقتصادية، والتي يمكن عرضها في الجدول رقم(4-21) أدناه.

و تجدر الإشارة إلى أن منتدى الإقتصاد العالمي كشف عن تغير منهجية قياس عدد من المؤشرات الفرعية بداءا من تقرير سنة 2018 ووفقا للمنهجية الجديدة لم تشهد الجزائر تعديلات في التصنيف حيث إحتلت المرتبة 92 عالميا و 11 عربيا من أصل 141 دولة شملها التقرير بعد أن سجلت قيمة المؤشر 53.8 درجة من أصل 100 درجة في ظل المنهجية الجديدة ،بينما إحتلت المرتبة 89 عالميا ، في حين حافظت على مركزها في الترتيب العربي من أصل 141 في تقرير سنة 2019 بقيمة 56.3 درجة وأظهر التقرير تحسن الجزائر في عدد من المؤشرات الفرعية حيث إحتلت المركز 38 في مؤشر حجم السوق و هو أفضل ترتيب لها و المركز 56 في مؤشر الصحة بينما إحتلت المركز 131 في مؤشر سوق العمل ،و 111 في مؤشر الأنظمة المالية و المركز 102و 86 و93 في مؤشرات إستقرار الإقتصاد الكلي،مؤشر الإبداع و القدرة على الإبتكار،مؤشر ديناميكية الأعمال على التوالي و المرتبة 111 في مؤشر المؤسستية (أنظر الملحق رقم4-3)، إلا أن ذلك لا ينفي بطء الجزائر في الثورة الصناعية والإبتكار ومفاهيم الإقتصاد المعرفي الجديد، وأبان التقرير أيضا عن عدم نجاعة التحسينات الإقتصادية التي أطلقتها الحكومة، وهو ما يفسر الرتبة المتأخرة التي منحت للجزائر عالميا و حتى على المستوى العربي حيث ضلت تتذيل الترتيب في العديد من المؤشرات الفرعية للمؤشر كما هو موضح في الجدول التالي:

جدول رقم(4-21) :تصنيف الجزائر ضمن مؤشر التنافسية العالمية لسنة 2017-2018

المؤشرات الفرعية	الترتيب/137	الرصيد
مجموعة المتطلبات الأساسية	82	4.4
1-المؤسسات	88	3.6
2-البنية التحتية	93	3.6
3-بيئة الإقتصاد الكلي	71	4.6
4-الصحة و التعليم الابتدائي	71	5.8
معززات الكفاءة	102	3.7
5- التعليم العالي و التدريب	92	4.0
6-فعالية سوق الخدمات	129	3.6
8-فعالية سوق العمل	133	3.3
9-تطور السوق المالي	125	3.1
10- الجاهزية التكنولوجية	98	3.4
11-حجم السوق	36	4.8
عوامل التطور و الإبتكار	118	3.1
11-تطور الأعمال	122	3.3
12- الإبتكار	104	2.9

المصدر:

https://www.weforum.org/reports/the-global-competitiveness-report-2017-2018

تاريخ الإطلاع 2018/11/21

ويرجع مؤشر التنافسية العالمي تحسن الأداء الجزائر في المؤشر سنة2017-2018 بتقدم مرتبة واحدة مقارنة بالسنة السابقة إلى تحسن بعض المعايير التي لها علاقة مباشرة بمناخ الإستثمار ونشاطات المستثمرين، وتعتبر المؤشرات الفرعية للتنافسية العالمية خير دليل على ذلك، فقد صنفت الجزائر من أصل 137 دولة سنة 2017-2018 في الرتبة 82 من حيث مجموعة المتطلبات الأساسية برصيد 4.4 نقطة وتقدمت بستة (6) مركز مقارنة بسنة 2016 -2017 ، ومن حيث مجموعة معززات الكفاءة عرفت أيضا تقدما بمركزين بعدما إحتلت المرتبة 110 خلال العام2016 برصيد 3.6 نقطة، أما من حيث مجموعة الإبتكار والتطوير تقدم ترتيب الجزائر حسب هذه المجموع بمرتبة واحدة مقارنة بترتيب العام 2016 برصيد 3.1 نقطة محتلة بذلك المرتبة118.

رابعا-المؤشر المركب للتنافسية العربية: يقوم المعهد العربي للتخطيط بالكويت بإصدار تقرير دوري منذ سنة 2003 لدراسة تنافسية الإقتصادات العربية في الأسواق الدولية، يستند في حساباته إلى مقارنة البلدان العربية بمجموعة من الدول غير العربية تم إختيارها كمؤشر مركب لقياس

مستوى التنافسية[1]، وتم بناء مؤشر مركب للتنافسية من مؤشرين فرعيين هما: التنافسية الجارية التي تركز على الأداء الجاري والعوامل التي تؤثر فيه مثل الأسواق ومناخ الأعمال وعمليات الشركات وإستراتيجيتها، والتنافسية الكامنة التي تعني القدرات طويلة الأجل التي تؤثر في التنافسية (أنظر الملحق رقم 4-4)، وعندما يتم التمييز بين هذين النوعين من التنافسية فإن الهدف يكمن في الوصول إلى محددات إستدامة القدرة التنافسية وليس إلى تقييم حالتها الراهنة فقط.

وإحتلت الجزائر ضمن آخر تقرير أصدره المعهد العربي للتخطيط و الذي كان سنة 2012 مرتبة متأخرة في ترتيب مؤشر التنافسية العربية حيث إحتلت المرتبة 24 في سنة 2012 من أصل 30 دولة تم المقارنة بينها،كما يظهره الجدول التالي:

جدول رقم(4-22) : ترتيب الجزائر ضمن مؤشر التنافسية العربية لسنة 2012

الدولة	مؤشر التنافسية الجارية	مؤشر التنافسية الكامنة	مؤشر التنافسية العربية
القيمة	0.39	0.33	0.36
الترتيب	24	22	24

المصدر: المعهد العربي للتخطيط، تقرير التنافسية العربية،الإصدار الرابع ،الكويت،2012،ص28.

و الملاحظ أن الجزائر حققت أداء أفضل في مجال التنافسية الجارية منه في التنافسية الكامنة رغم ذلك هناك نقاط ضعف في مجال التنافسية الجارية لجهة بيئة الأعمال و ديناميكية الأسواق و تبين البيانات الواردة في تقرير التنافسية العالمية ذلك ،ومن خلال الجدول أعلاه نلاحظ أيضا أن الجزائر إحتلت المرتبة 24 في تصنيف التقرير وهي مرتبة متأخرة جدا بالنسبة للدول العربية من ناحية الأداء الإجمالي للإقتصاد الجزائري، وهذا كون الإقتصاد الجزائري إقتصاد ريعي بالدرجة الأولى، وهو نفس المرتبة بالنسبة لمؤشر التنافسية العربية الجارية، أما مؤشر التنافسية الكامن فإحتلت فيه الجزائر المرتبة 22 و التي تعتبر من المراتب العشر الأخيرة أيضا.

خامسا- مؤشر سهولة أداء الأعمال: the ease of doing business index

يقيس مؤشر سهولة أداء الأعمال، مدى تأثير القوانين والإجراءات الحكومية على الأوضاع الإقتصادية، مع التركيز على قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بهدف وضع أسس للقياس والمقارنة بين أوضاع بيئة الأعمال في الدول المتقدمة وفي الدول النامية [2].

---

[1] المعهد العربي للتخطيط، تقرير التنافسية العربية، الكويت،2003 ،ص03.

[2] تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية 2002، مرجع سابق،ص02-03.

ويرصد هذا المؤشر متوسط النسب المئوية التي تسجلها الدول في المؤشرات الفرعية المكونة له بحيث كلما إنخفضت القيمة المستخلصة، دل ذلك على سهولة أداء الأعمال في القطر والعكس صحيح.

ويفترض هذا المؤشر إفتراضات معينة حول منشأة الأعمال (الشركة المستثمرة) وتتمثل هذه الإفتراضات فيما يلي:

-أن تكون شركة ذات مسؤولية محدودة، وإذا كان هناك أكثر من شكل من الشركات ذات المسؤولية محدودة في البلد المعني، يتم إختيار أكثر الأشكال شيوعا بين الشركات المحلية.

-أن تزاول نشاطها في أكثر مدن البلد المعنى سكانا.

-أن تكون مملوكة بالكامل (100 %) لمواطنين محليين، ويمتلكها خمسة أفراد ليس من بينهم شخصية إعتبارية.

-أن يبلغ رأس مالها الإبتدائي عند التأسيس عشرة أمثال متوسط دخل الفرد السنوي في نهاية عام 2008، على أن يكون مدفوعا نقدًا.

-أن تزاول أنشطة صناعية أو تجارية عامة، أو تقوم بأنشطة تتصل بالتجارة الخارجية، ولا تتعامل في منتجات تخضع لنظام ضريبي خاص، مثل المشروبات الكحولية أو التبغ، و أن لا تستخدم عمليات إنتاجية شديدة التلوث.

-أن تكون مستأجرة لمباني تجارية ومكاتب إدارية، وألا تكون مالكة لأية أصول عقارية.

-ليست مؤهلة للإستفادة من حوافز إستثمارية أو أية مزايا خاصة.

-أن يعمل لديها ما لا يقل عن 10 موظفين وما يصل إلى 50 موظفا بعد شهر واحد من بدء عملها، على أن يكون جميعهم من مواطني هذا البلد.

-لديها رقم أعمال يبلغ على الأقل مائة مثل متوسط دخل الفرد السنوي.

-ألا يقل عدد الصفحات عقد التأسيس الشركة 10 صفحات.

و إحتلت الجزائر المرتبة 157 عالميا في ترتيب سهولة ممارسة نشاط الأعمال لسنة 2019 متقدمة بتسع مراتب عن سنة 2018 (المرتبة 166 عالميا) ، حيث إحتلت المرتبة 157 من أصل 190 دولة شملها التقرير سنة 2019 و إحتلت مرتبة متأخرة على المستوى العربي و هي 16 عربيا من بين 20 دولة عربية متقدمة على كل من "العراق ،سوريا، ليبيا و جمهورية اليمن" في المرتبة الأخيرة.

وبينت دراسة مقارنة بين متوسط أداء الدول العربية و دول منظمة التعاون الإقتصادي والتنمية "OECD" وجود الجزائر ضمن الدول ذات الأداء الأسوأ من المتوسط العربي بنسبة 20 %

في بعض مكونات مؤشر بدء المشروع كإستخراج التراخيص وتسجيل الممتلكات و الحصول على الإئتمان و توصيل الكهرباء كما يوضحه الجدول التالي:

جدول رقم(4-23) : ترتيب الجزائر ضمن مؤشر سهولة الأعمال لسنة 2019

المؤشر	المؤشر الفرعي		المؤشر	المؤشر الفرعي	
بدء المشروع المرتبة 150 عالميا	عدد الإجراءات	12	إنفاذ العقود المرتبة 112 عالميا	عدد الإجراءات	45
	الزمن (الأيام)	17.5		الزمن (الأيام)	630
	التكلفة (% من دخل الفرد)	11.8		التكلفة(%من قيمة المطالبة)	21.8
إستخراج التراخيص المرتبة 129 عالميا	عدد الإجراءات	19	تسوية حالات التعثر المرتبة 76 عالميا	عدد الإجراءات	/
	الزمن (الأيام)	136		الزمن (السنوات)	1.3
	التكلفة (% من قيمة المستودع)	7.8		التكلفة (% من الممتلكات)	7.0
تسجيل الملكية المرتبة 165 عالميا	عدد الإجراءات	10	توصيل الكهرباء المرتبة 106 عالميا	عدد الإجراءات	5
	الزمن (الأيام)	55		الزمن(الأيام)	93
	التكلفة (% من قيمة العقار)	7.1		التكلفة(% من دخل الفرد)	1478.3
حماية المستثمرين المرتبة 168عالميا	مؤشر نطاق الإفصاح (0-10)	4	التجارة عبر الحدود المرتبة 173 عالميا	تكلفة التصدير(التقيد بإجراءات الوثائق-دولار)	374
	مؤشر نطاق مسؤولية أعضاء مجلس الإدارة (0-10)	1		تكلفة الاستيراد (التقيد بإجراءات الوثائق-دولار)	400
	مؤشر سهولة قيام المسهاهمين باقامة الدعاوى(0-10)	5		الوقت اللازم للتصدير (ساعة)	149
	مؤشر نطاق حقوق المساهمين	3		الوقت اللازم للإستيراد (ساعة)	96
دفع الضرائب المرتبة 156 عالميا	المدفوعات (عدد المرات سنويا)	27	الحصول على الإئتمان المرتبة 178 عالميا	مؤشر قوة الحقوق القانونية (0-12)	2
	الزمن (عدد الساعات سنويا)	265		مؤشر عمق المعلومات الإئتمانية (0-8)	0

المصدر: http://www.doingbusiness.org/en/reports/global-reports/doing-business-2019

تاريخ الإطلاع 2019/03/05.

قامت الجزائر بإجراء إصلاحات ساهمت في تحسنها في بعض مجالات بيئة أداء الأعمال لكنها غير كافية لأنها لم تشمل بيئة أداء الأعمال ككل ،و من بين هذه الإصلاحات إصدار تعليمات للبنوك و المؤسسات المالية لإبلاغ مكتب تسجيل القروض غير المسددة مما زاد من

المعلومات المتاحة بشأن المقترضين المحتملين كما تم تخفيض معدل ضريبة الشركات من30 % إلى25 % و تم إقرار لوائح جديدة لتسهيل تراخيص البناء، خفض تكلفة نقل الملكية،وتخفيض معدل ضريبة الدخل على الشركات في بعض القطاعات من25 % إلى19 %،و تم إعتماد قوانين جديدة للإجراءات المدنية كزيادة كفاءة المحاكم بهدف تعزيز سرعة إنفاذ العقود التجارية ،وصنفت هذه الإصلاحات في خانة الإصلاحات المؤدية إلى تسهيل ممارسة أنشطة الأعمال، وفي مجال الحصول على الإئتمان منحت الجزائر المقترضين حق الإطلاع و التحقق من بياناتهم الشخصية الخاصة بهم.

وبمقارنة الجزائر مع أحسن دولة عربية في المؤشرات الفرعية لمؤشر بيئة أداء الأعمال نجد أنه يقدر عدد الإجراءات اللازمة لتأسيس مشروع إستثماري في الجزائر ب 12 إجراء ، في الوقت الذي لا يتعدى في أحسن دولة عربية وهي "الإمارات العربية المتحدة "إجرائين وإحتلت الجزائر بذلك المرتبة 150 عالميا في ترتيب بدء النشاط التجاري ،وفيما يخص الإجراءات اللازمة لإستخراج التراخيص نجد المشرع الجزائري يعتمد معيار الجهة المختصة حيث كلما زادت أهمية مشاريع البناء بإعتبارها وطنية أو جهوية أو إستراتيجية كان الإختصاص للوالي أو الوزير المكلف بالتعمير وكان ميعاد التحقيق الممنوح لرئيس المجلس الشعبي البلدي عندما يختص بمنح رخصة بناء بصفته ممثلا للبلدية و قد تم تخفيضها من 22 إجراء إلى19 بمعدل 136 يوم في المقابل لايتعد عددها في أحسن دولة عربية وهي "الإمارات العربية المتحدة " ب14 إجراء و معدل 50 يوم و يدل هذا على أن تعامل المستثمر الأجنبي في الجزائر يتم مع عدة جهات رسمية للحصول على التراخيص والموافقات بفعل الدور الشكلي للشباك الوحيد الذي تم إنشاؤه بناء على الأمر رقم 01-03 لعام 2001 حيث لم تلعب دورها في تقليص عدد الإجراءات اللازمة لإستخراج التراخيص محتلة بذلك المرتبة 129 عالميا في ترتيب إستخراج تراخيص البناء، ورغم تخفيض عدد الإجراءات اللازمة لتسجيل العقار في الجزائر من 14 إجراء إلى 10 بما يعادل 55 يوم عمل نجد أن أحسن دول عربية وهي "الإمارات العربية "و "السعودية"- تستغرق إجراءاين أي ما يعادل يوم ونصف ، لاشك أن إرتفاع الإجراءات و الوقت في مؤشر تسجيل الملكية في الجزائر يدل على ضعف أمن ملكية الأراضي، كالممتلكات الأخرى الخاصة بالعملية الإستثمارية، بمعنى غياب نظام فعال لتسجيل الممتلكات و بقيت الجزائر تحتل المرتبة 165 في مجال تسجيل الملكية، و تم تقليص عدد إجراءات إنفاذ العقود في الجزائر من 47 إجراء إداري إلى45 بما يعادل 630 يوم، بينما يستغرق إصدار حكم نهائي في العقود 390 يوما وهو وقت طويل مقارنة "بموريتانيا" التي يستغرق فيها الوقت اللازم لإصدار حكم نهائي في العقود 190 يوما و لاشك أن هذا يدل على أن بيئة التعاقدات في الجزائر غير آمنة إلى المستوى الذي يسمح بالحد من المخاطر وخفض التكاليف

الخاصة بمختلف المعاملات وإحتلت بذلك المرتبة 112 عالميا في ترتيب إنقاذ العقود،حيث يتطلب خروج شركة من السوق الجزائري 2.5 سنة وفي إنتظار ذلك تتحمل تكلفة تقدر ب7 % من رأس المال ، في الوقت الذي يقدر زمن الخروج من السوق في أحسن دولة عربية وهي "لبنان" 1.5 سنة و مايعادل 1% كتكلفة من رأس المال، و هذا دليل قوي على القيود الكبيرة المفروضة على المستثمرين في حالة رغبتهم في الخروج من السوق الجزائري، كمايتضح كذلك إرتفاع إجمالي الضرائب التي يتحملها المستثمر الأجنبي كنسبة من الأرباح في الجزائر رغم تقليصها من74.2 % إلى 66 % وهذا مقارنة بأحسن دولة عربية وهي "قطر" ب 11.3% و التي تمثل إشتراكات العمل فقط حيث أن " قطر" هي الأفضل من دون ضرائب ويعود سبب إرتفاع إجمالي الضرائب في الجزائر إلى إرتفاع نسبة إشتراكات العمل (31.1 %من الأرباح) و كذلك إرتفاع الضرائب الأخرى(26.7 %من الأرباح) رغم إنخفاض نسبة ضريبة أرباح الشركات، كما يلاحظ إرتفاع تكلفة تصدير(أو إستيراد) كل شحنة نتيجة إرتفاع عدد الوثائق و الأيام اللازمة لذلك و إحتلت الجزائر المرتبة 156 عالميا في ترتيب دفع الضرائب، وفي مجال الحصول على الإئتمان نتج عن منح الجزائر المقترضين حق الإطلاع و التحقق من بياناتهم الشخصية الخاصة بهم زيادة نسبة تغطية المكاتب العامة للمعلومات الإئتمانية كتحسن الوضع في الجزائر ومع هذا لم يتحسن ترتيب الجزائر في مؤشر الحصول على الإئتمان حيث إحتلت الرتبة 17 عربيا و 178عالميا، الجدير بالذكر أنه فيما يخص مؤشر توصيل الكهرباء مازالت الجزائر في مؤخرة الدول العربية حيث تحتل المركز 11 عربيا و106 عالميا مقارنة بصاحبة المركز الأول عربيا و عالميا "الإمارات العربية" حيث نلاحظ أن عدد الإجراءات 5 في مقابل إجرائين لدولة "الإمارات العربية"،أما فيما يخص الوقت اللازم لتوصيل الكهرباء و الذي يستغرق 93 يوما وهي فترة طويلة مقارنة بباقي الدول العربية التي يستغرق معظمها أقل من ذلك في المقابل نجد "الإمارات" هي الأفضل ب 10 أيام فقط وهو ما يبين تقدمها في ترتيب هذا المؤشر (الأولى عربيا)،و إحتلت الجزائر المرتبة 168 عالميا في ترتيب حماية المستثمرين الأقلية و التجارة عبر الحدود المرتبة 173 عالميا ،و هي كلها مراتب متأخرة لابد على الدولة العمل أكثر لتحسين ترتيبها ضمن أغلب المؤشرات الفرعية.

سادسا– مؤشر "كوف" للعولمة: KOF Index of Globalisation

يتم إحتساب المؤشر الكلي للعولمة من خلال ثلاثة مؤشرات فرعية تقيس الأبعاد الثلاثة : العولمة الإقتصادية، العولمة الإجتماعية، العولمة السياسية، وكان تصنيف الجزائر ضمن المؤشر خلال الفترة (2012–2017) كما يوضحها الجدول:

الجدول رقم(4-24) : تطور ترتيب الجزائر ضمن مؤشر "كوف" للعولمة (2012-2017)

المؤشر	مؤشر"كوف" للعولمة		المؤشرات الفرعية					
الدولة			العولمة الإقتصادية		العولمة السياسية		العولمة الإجتماعية	
الجزائر	الترتيب	الرصيد	الترتيب	الرصيد	الترتيب	الرصيد	الترتيب	الرصيد
2012	95	55.92	104	52.36	48	85.46	131	35.85
2013	103	52.37	118	47.13	51	83.94	133	35.28
2014	117	49.33	139	39.72	53	83.66	140	34.95
2015	117	49.36	139	40.49	55	82.04	138	35.21
2016	114	55.87	165	37.79	54	80.68	150	49.13
2017	108	52.33	136	47.02	55	81.66	137	35.55

المصدر:https://www.kof.ethz.ch/en/ تاريخ الإطلاع 2018/02/20.

أصدرت مؤسسة "KOF" الإقتصادية السويسرية نتائج مؤشرها الدولي للعولمة والذي يقيس أداء الدول من حيث مدى إندماجها في عملية "العولمة" على المستويات الإقتصادية والإجتماعية والسياسية، ويتم حساب المؤشر من خلال تقدير المؤشرات الثلاثة الفرعية و التي تقيس الأبعاد الثلاثة للعولمة : العولمة الإقتصادية، العولمة الإجتماعية و العولمة السياسية ، ويلاحظ من الجدول أعلاه تأخر الجزائر في الترتيب العالمي للعولمة من سنة لأخرى حيث إحتلت الجزائر المرتبة 108 في تقرير سنة 2017 بتحسن ستة مراتب مقارنة بسنة 2016 وبعد ماكان ترتيب الجزائر في مؤشر كوف للعولمة متأخرا جدا و جاءت في الرتبة 117 في سنتي 2014 و2015 والمرتبة 114 سنة 2016 تحسن ترتيبها سنة 2017 وهذا يرجع الى تحسن ترتيبها في المؤشرات الفرعية لهذا المؤشر،والتي توحي بتحسن وضعية المناخ الإجتماعي(الرتبة 137) الذي تحسن ب13 مرتبة في التصنيف مقارنة مع السنة السابقة والمناخ الإقتصادي(الرتبة 136) تقدم ب 9 مراتب وعرف المناخ السياسي (الرتبة 55) بتأخر مرتبة واحدة عن تصنيف سنة 2016 ،إلا أنها مازالت تصنف ضمن الدول الأقل إنطلاقا نحو العولمة هذا طبعا يدل من جديد على فشل الإصلاحات المطبقة ضمن الخطط التنموية المنتهجة، وبالتالي تناقص فرص الظفر بنسب أعلى من الإستثمارات الأجنبية المباشرة الوافدة إلى شمال إفريقيا.

سابعا-مؤشر القدرة على الإبداع: global innovation index

المؤشر العام للإبداع الذي يصدر من المنظمة الدولية للملكية الفكرية (**wipo**)التابع للأمم المتحدة بالتعاون مع جامعة" جونسون كورنال" والمعهد الأوروبي المتخص في إدارة الأعمال سنويا

منذ سنة 2007 و يعتمد هذا المؤشر على عدة معايير منها المتعلقة بالإطار المؤسساتي و العنصر البشري والبحث العلمي والبنى التحتية ومستوى حداثة أو تطور السوق وبيئة الأعمال والمعرفة والمنتجات التكنولوجية والإختراع والمنتجات المبتكرة و يصنف المؤشر الإقتصادات المختلفة إستنادا إلى 80 مؤشرا تستكشف رؤية واسعة للإبتكار ، بما في ذلك البيئة السياسية والتعليم والبنية التحتية وتطور الأعمال[1].

و إحتلت الجزائر المرتبة 110 عالميا من أصل 126 دولة و 18 عربيا من أصل 19 دولة عربية في التقرير الخاص بسنة 2018 ضمن هذا المؤشر وبذلك تأخرت بمرتبتين مقارنة بسنة 2017 التي إحتلت فيها المرتبة 108 عالميا، و كذلك تراجعت الدولة إلى المرتبة 113 من التصنيف العالمي الذي ضم 129 دولة شملها التقرير و 18 عربيا في تقرير الصادر لسنة 2019 و بذلك تراجعت 3 مراكز مقارنة مع سنة 2018 ،هذا الترتيب المتأخر يتطلب من الجزائر مراجعة إستراتيجيتها في جوانب الإبداع الذي هومحرك للتنمية ،و ذلك على الرغم من إعلان رئيس المدير العام للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي بالجزائر، في تصريحات أن الحكومة خصصت لتمويل البحث العلمي ميزانية سنوية قدرها 20 مليار دينار إبتداء من العام 2018 وحتى سنة 2023، (حوالي 173 مليون دولار) بعد أن كانت لا تتجاوز 5 مليارات دينار سنويا[2]، أي تم رفع حجم الميزانية بنسبته 1% من إجمالي الناتج المحلي بعد عرفت سنة 2017 مساهمة بنسبة 0.53% من إجمالي الناتج المحلي[3]،إلا أن نسبه 1% لا تستجيب للمعايير العالمية، حيث المعدل العام الدولي يبلغ نحو 3%[4] و هو ما يظهر في ترتيب الجزائر في مراتب متدنية ضمن المؤشرات الفرعية لمؤشر القدرة على الإبداع كما هو موضح في الجدول التالي :

---

[1] https://www.wipo.int/publications تاريخ الإطلاع 2019/10/31

[2] https://www.scidev.net/mena/funding/news/Leap-financing-scientific-research-Algeria.html تاريخ الإطلاع 2019/10/31

[3] https://data.albankaldawli.org/indicator/GB.XPD.RSDV.GD.ZS تاريخ الإطلاع 2019/10/31

[4] محمد طوالبية، لامية حروش ،البحث العلمي والتطوير في الجزائر: الواقع ومستلزمات التطوير،الأكاديمية للدراسات الإجتماعية والإنسانية ، قسم العلوم الإجتماعية، العدد 19، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف ،الجزائر،جانفي 2018،ص40.

جدول رقم(4-25) :ترتيب الجزائر ضمن مؤشر القدرة على الإبداع لسنة 2019

الدولة	القيمة /100	الترتيب/129
الإطار المؤسساتي	51.1	106
العنصر البشري والبحث العلمي	27.9	74
البنى التحتية	42.1	81
حداثة السوق	34.1	122
تطور بيئة الأعمال	18.1	126
المعرفة والمنتجات التكنولوجية	12.3	113
المنتجات المبتكرة	14.3	117

source :Cornell University, INSEAD and the world Intellectua Property Organization, global innovation index 2019, Energizing the world with Innovation, 12th edition,p21.

ثامنا- مؤشر جاهزية البنية الرقمية:Networked Readiress Index

منذ بدأ صدور التقرير الدولي لتكنولوجيا المعلومات "Clobal information Technology Report" عام2001 عن المنتدى الإقتصادي العالمي "World Economic Forum" ، برزت أهميته كأداة تقيس قيمة وميزة في تحديد نقاط قوة وضعف الدول المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والإتصالات، وكذلك في تقييم تقدمها في هذا المجال، إضافة إلى ذلك يسلط التقرير الضوء على الأهمية المتزايدة لتطبيق وتنمية تكنولوجيا المعلومات في المجال الإقتصادي، ويشتمل التقرير على مؤشر جاهزية البنية الرقمية الذي يقيس مدى جاهزية الدولة للمساهمة في تطوير وتنمية تكنولوجيا المعلومات و الإتصالات، ومدى إستفادتها في التطور المستمر في هذا القطاع، ويهدف المؤشر بشكل رئيسي إلى مساعدة صانعي القرار على فهم العوامل المركبة المتنوعة الواجب توفرها لتحقيق التقدم في هذا المجال، وبالتالي مساعدتهم في تحقيق أهداف التنمية المرجوة.

ويقيس المؤشر مدى جاهزية الدولة للمساهمة في تطوير و تنمية تكنولوجيا المعلومات والإتصالات من خلال 70 مؤشرا فرعيا منها 32 مؤشر(45%) بيانات كمية وباقي المؤشرات نوعية تعتمد على مسح أراء الخبراء في الدول التي شملها التقرير[1]، و يتكون مؤشر جاهزية البنية الرقمية من مؤشرات فرعية، يحتوي كل مؤشر فرعي على عدد من الأعمدة تتمثل أهمها في :

[1] تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية 2010، مرجع سابق،ص151-152.

-بيئة تقنية المعلومات والإتصالات، وتشمل بيئة السوق، البيئة السياسية والإطار التنظيمي وبيئة البنية التحتية.

-مدى جاهزية الشرائح الرئيسية لتقنيات المعلومات والإتصالات، وتشمل جاهزية الأفراد، جاهزية رجال الأعمال وجاهزية الحكومة.

-مدى إستخدام الشرائح الرئيسية لتقنيات المعلومات والإتصالات، وتشمل إستخدام الأفراد، إستخدام رجال الأعمال، و إستخدام الحكومة.

-محور الأثر الإقتصادي والإجتماعي، يشمل قياس أثر إنتشار و إستخدام تكنولوجيا المعلومات والإتصالات على كل من الإقتصاد والمجتمع، على الرغم من أنَ قياس أثر تكنولوجيا المعلومات والإتصالات هي عملية معقدة، إلا أن هذا المحور تم تصميمه ليشتمل على أكبر قدر ممكن من الآثار الإقتصادية والإجتماعية الناجمة عن تكنولوجيا المعلومات و الإتصالات.

وإمتد الغطاء الجغرافي للمؤشر سنة 2016 ليغطي 139 دولة، وجاء ترتيب الجزائر في مرتبة متأخرة عربيا(المرتبة 12 من بين 15 دولة شملها التقرير) والمرتبة 117 عالميا من أصل 139 دولة برصيد 3.2 و المرتبة 120 سنة 2015 من أصل143 دولة برصيد 3.1 و سنة 2014 إحتلت الجزائر المرتبة 129 من أصل 148 دولة برصيد3.1 [1]،مما يدل على أن جاهزية البنية الرقمية في الجزائر لا تزال في مستويات ضعيفة مقارنة بالترتيب الضعيف الذي حصلت عليه في مختلف المؤشرات الفرعية المكونة للمؤشر جاهزية البنية الرقمية لسنة 2016 و كما هو موضح في الجدول التالي:

[1] http://reports.weforum.org/global-information-technology-report-2016/networked-readiness-index تاريخ الإطلاع 2019/02/28

جدول رقم(4-26) :ترتيب الجزائر في مؤشر جاهزية الشبكات (IRN) لسنة 2016

المؤشرات الفرعية	الترتيب	الرصيد
أ-البيئة التكنولوجية	131	3.1
1-البيئة التشريعية و التنظيمية	123	3.0
2-بيئة الأعمال و الإبتكار	133	3.2
ب-الجاهزية التكنولوجية	95	4.3
3-بيئة البنية الرقمية التحتية و المحتوى	80	3.9
4-القدرة على تحمل التكاليف	99	4.4
5-المهارات	89	4.6
ج-الإستخدام التكنولوجي	125	2.8
6-إستخدام الافراد	103	2.8
7-إستخدام مؤسسات الأعمال	133	2.9
8-إستخدام الحكومة	130	2.7
د-الأثر	129	2.6
9-الأثر الإقتصادي	124	2.6
10-الأثر الاجتماعي	132	2.7

المصدر: World Economic Forum(WEF), the global information technology report 2016

من خلال التمعن في المؤشر، نلاحظ بأن الجزائر بعيدة في مجال إدماج التكنولوجيات الحديثة للإعلام و الإتصال في الإقتصاد من خلال خلق بنية معلوماتية تسمح بتأهيل الإقتصاد الجزائري للنمو السريع و المتوازن مع متطلبات العالم الحديث، و جاءت الجزائر في مرتبة متأخرة في التقرير العالمي لتكنولوجيا المعلومات والإتصالات لسنة 2016 مما يعني أن ملامح تكنولوجيا الإعلام و الإتصال في الجزائر والتي تعتبر القاعدة الأساسية للبيئة الرقمية ضعيفة نوعا ما مقارنة بالدول العربية الأخرى و إعتبارا للإمكانيات و المؤهلات التي تكتسبها الجزائر، حيث يفسر هذا بالضعف في كل المؤشرات الفرعية ومحاور هذا المؤشر كسوء البنية التحتية(المرتبة80) وضعف جاهزية المهارات(المرتبة 89) مع نقص في إستعمال هذه التكنولوجيا(المرتبة 125)،كما أن إستعمال هذه التكنولوجيا في الهيئات والمؤسسات الحكومية متأخر جدا(المرتبة 130) ،الأمر الذي يستدعي إعادة النظر فيها.

تاسعا-مؤشر التنمية البشرية:Human Development index

لم يعد النظر لمناخ الإستثمار يقتصر فقط على الإهتمام بمراقبة مؤشرات أداء الإقتصاد الكلي بل يمتد ليشمل المؤشرات الإجتماعية، وأهم ما إبتكرته تقارير التنمية البشرية أدوات جديدة

للقياس، ولا سيما دليل التنمية البشرية الذي أطلق في التقرير الأول وهو مؤشر التنمية البشرية الذي يصدر منذ 1990 عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي **United Nations Development Programme(UNDP)** ،وكان المبدأ الأساسي لدليل التنمية البشرية، الذي أعتبر تحولا في عام 1990 على أنه لا ينبغي أن يقتصر قياس التنمية الوطنية على نصيب الفرد من الدخل، كما جرت العادة لفترة طويلة من الزمن، بل ينبغي أن يشمل أيضا الإنجازات المحققة في الصحة والتعليم وقد أدى تصنيف البلدان حسب القيمة التي سجلتها في دليل التنمية البشرية إلى تحول في الخطاب الإنمائي، فلم يعد نصيب الفرد من الدخل المؤشر الوحيد إلى التقدم في التنمية.

و تجدر الإشارة أن دليل التنمية البشرية هو دليل مركب يركز على الأبعاد الأساسية الثلاثة للتنمية البشرية وهي: القدرة على عيش حياة مديدة وصحية و تقاس بالعمر المتوقع عند الولادة، والقدرة على إكتساب المعرفة و تقاس بمتوسط سنوات الدراسة والعدد المتوقع لسنوات الدراسة، والقدرة على تحقيق مستوى معيشي لائق وتقاس بنصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي[1].

ووضعت على مر السنين أدلة إضافية لحساب الأبعاد الأخرى للتنمية البشرية، وتحديد الفئات المتأخرة عن مسار التقدم البشري ورصد توزيع التنمية البشرية و أطلقت في عام 2010 ثلاثة أدلة لرصد الفقر وعدم المساواة وتمكين المرأة، ضمن أبعاد مختلفة للتنمية البشرية :دليل الفقر المتعدد الأبعاد الذي يقيس أبعاد الفقر التي لا صلة لها بالدخل، ودليل التنمية البشرية معدلا بعامل عدم المساواة، ودليل الفوارق بين الجنسين الذي يركز على تمكين المرأة، وفي عام 2014 أطلق دليل التنمية حسب الجنس و الذي يقارن قيمة دليل التنمية البشرية بين الإناث والذكور[2]، و يبين الجدول التالي تطور قيمة مؤشر التنمية البشرية في الجزائر في الفترة 2000-2017:

جدول رقم(4-27) : تطور قيمة مؤشر التنمية البشرية في الجزائر2000-2017

الجزائر	2000	2010	2012	2014	2015	2016	2017
قيمة المؤشر	**0.644**	**0.729**	**0.740**	**0.747**	**0.749**	**0.752**	**0.754**

المصدر: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية لسنة 2018،أدلة التنمية البشرية ومؤشراتها، التحديث الإحصائي لسنة 2018،ص27.

إنتقلت الجزائر إلى تصنيف ضمن مجموعة الدول ذات تنمية بشرية مرتفعة وفق دليل التنمية البشرية منذ سنة 2010،و إحتلت سنة 2017 المرتبة 85 مسجلة تراجعا بمرتبتين مقارنة مع سنة

[1] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية لسنة 2018،المرجع نفسه، ص11.

[2] المرجع نفسه،ص11.

2016 التي إحتلت فيها المرتبة 83 ضمن مجموعة الدول ذات التنمية البشرية المرتفعة من أصل 189 دخلت الترتيب سنة 2017 و هي بذلك تحتل المرتبة الأولى مغاربيا.

وحسب التصنيف المذكور في الجدول أعلاه فقد إنتقل مؤشر التنمية البشرية للجزائر بين سنتي 1990 و2017 من0.577 إلى 0.754 أي أنه سجل إرتفاعا بنسبة 30.6 بالمائة و بقي المؤشر على منحى تصاعدي منذ سنوات 2000 حيث إنتقل من 0.644 في سنة 2000 إلى 0.749 سنة 2015 ثم إلى 0.754 سنة 2017.

وبالنظر إلى طريقة حساب المؤشر، فإن التحسن الملاحظ يرجع إلى تحسن في بعض المؤشرات الفرعية كإرتفاع نسبة المسجلين في التعليم العالي الذي شهد إرتفاعا متواصلا مع بداية الألفية الثالثة، وكذا إنخفاض نسبة الأمية ،وإرتفاع متوسط العمر المتوقع عند الولادة، ولكن الواقع يثبت تدني التنمية البشرية بمؤشرات مهمة منها الفقر وتدهور الأجور الحقيقية لفئات معينة، ونقص الجودة والكفاءة لليد العاملة .

و إرتفع معدل العمر لدى الولادة في الجزائر و إنتقل من 76.1 سنة 2016 إلى 76.3 سنة في 2017 و ذلك بفارق صغير و بلغ 77.6 سنة بالنسبة للنساء و75.1 سنة بالنسبة للرجال ، و توضح معطيات ذات الوثيقة أن العدد المتوقع لسنوات الدراسة إنتقل من 14.3 سنة 2016 إلى14.4 سنة 2017 في حين بقي متوسط سنوات الدراسة على حاله خلال هاتين السنتين أي 8 سنوات، وعرف تمدرس النساء إرتفاعا مقارنة بالرجال حيث إنتقل الى14.6 سنة 2016 مقابل 14.1 سنة 2017 [1]، وبلغ الناتج الوطني الخام للفرد 13.802 دولار سنة 2017 مقابل 13.809 دولار سنة 2016 بتسجيل فارق بين الجنسين حيث قدر ب 23.181 دولار بالنسبة للرجال مقابل 4.232 دولار فقط بالنسبة للنساء[2].

بينما صنف التقرير الصادر عن منتدى الإقتصاد العالمي وهيئة"ميرسير" للإستشارات الإستراتيجية الأمريكية، الجزائر مجددا في ذيل ترتيب الدول العربية وحتى الإفريقية في مجال التنمية البشرية، إستنادا إلى مؤشرات التنمية العامة، حيث جاءت الجزائر في الرتبة 115 عالميا من أصل 189 بلد و 12 عربيا و17 إفريقيا وأظهر التقرير مجددا نسبية الإصلاحات المعتمدة في قطاعات النشاط الإقتصادي وفي مجالات الصحة والتعليم، إذ تبقى الجزائر متأخرة مقارنة بالكثير من البلدان العربية والإفريقية، رغم إنفاق الجزائر ميزانية سنوية تقدر ما بين 5 و7 مليار دولار سنويا في مجال التعليم و تم تخصيص أكثر من 31.7 مليار دينار برسم قانون المالية 2019

[1] تقرير التنمية البشرية لسنة 2018،مرجع سابق،ص34.

[2] المرجع نفسه،ص34.

إلا أن ترتيبها عالميا ظل متأخرا في تقدير الهيئات الدولية (المرتبة 106) ، ونفس الأمر ينطبق على الصحة التي تستفيد من ميزانيات معتبرة تتراوح بين 2.5-3.6 مليار دولار خلال السنوات الأخيرة، وما يعادل 39.8 مليار دينار رصدت للقطاع في قانون مالية سنة 2019[1] ، لكنه مازال يعاني من الإختلالات والنقائص مع ضعف المنشآت القاعدية ومستويات الخدمة، كما صنف التقرير أيضا الجزائر في المرتبة الأخيرة ضمن الدول ذات الدخل المتوسط، متأخرة عن معظم البلدان الصاعدة .

عاشرا-مؤشر المعرفة العالمي:Global Knowledge Index

إحتلت الجزائر المرتبة 104 من أصل 134 دولة سنة 2018 و الثالثة مغاربيا مسجلة بذلك تراجع 8 مراكز مقارنة بسنة 2017 الذي إحتلت فيه المرتبة 96 عالميا من أصل 131 دولة في "مؤشر المعرفة العالمي" الذي أطلقته مؤسَّسة محمد بن راشد آل مكتوم للمعرفة، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ضمن مشروع المعرفة العربي، لتكون بذلك في ذيل ترتيب الدول، متقدمة عن "سوريا" و"اليمن" اللذين هما تحت وطأة الحرب.

ويستند المؤشر على سبعة مؤشِّرات قطاعية، تتمثل في التعليم قبل الجامعي، والتعليم التقني والتدريب المهني، التعليم العالي، والبحث والتطوير والإبتكار، وتكنولوجيا المعلومات و الإتصالات، والإقتصاد، إضافة إلى مؤشِّر عام عن البيئات التمكينية[2]،وتكمن أهمية هذا المؤشر في تزويد صانعي القرار والباحثين والمجتمع المدني والقطاع الخاص بالبيانات اللازمة للعمل معا على تقييم وتخطيط وتنفيذ السياسات التي تزيد من توظيف المعرفة كمحرك رئيسي لتحقيق التنمية المستدامة[3].

وحصلت الجزائر على 38 نقطة بالنسبة للمتوسط العالمي البالغ 48 نقطة سنة 2018 وتحقق الجزائر أسوأ درجاتها في فئة "التعليم التقني والتدريب المهني والتعليم العالي" حيث تحتل المرتبة 122، وكذلك في فئة "البيئة التمكينية" حيث تحتل المرتبة 117، وتحقق الجزائر أفضل درجاتها في فئة "البحث والتطوير والإبتكار"، حيث يحتل البلد المرتبة 58 كما هو موضح في الجدول التالي:

---

[1] القانون رقم17-11 المؤرخ في 27 ديسمبر2017 ،المتضمن قانون المالية لسنة 2018،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 76 الصادرة في 28 ديسمبر2017 ،ص66.

[2] المعهد العربي للتخطيط، دليل المؤشرات التنموية الدولية و قواعد البيانات، الطبعة الأولى،الكويت ،أفريل 2019،ص65 .

[3] مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للمعرفة والمكتب الإقليمي للدول العربية،برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير المعرفة والثورة الصناعية الرابعة تحليل نتائج مؤشر المعرفة العالمي 2017، دار الغرير للطباعة والنشر، دبي،2017،ص16.

جدول رقم(4-28) :تصنيف الجزائر ضمن مؤشر المعرفة العالمي لسنة 2018

المؤشر	المرتبة	القيمة
التعليم قبل الجامعي	85	50.6
التعليم التقني والتدريب المهني	122	38.0
التعليم العالي	80	36.6
البحث والتطوير والإبتكار	58	24.8
تكنولوجيا المعلومات والإتصالات	107	37.2
الإقتصاد	115	36.1
مؤشر عام عن البيئات التمكينية	117	47.4

المصدر:http://www.knowledge4all.com ، تاريخ الإطلاع 2019/03/06

نلاحظ من خلال الجدول أن الجزائر حققت أسوء النتائج على مستوى مؤشر التعليم التقني والتدريب المهني و الذي يقيس مدى إرتباط التعليم بسوق العمل، وتقدير إمكانيات مؤسسات الإعداد والتدريب للنهوض برأس المال البشري وتأهيله لتوفير فرص الإدماج المهني للشباب المتعلم، و الذي تزداد أهميته مع التحول التدريجي والمستمر نحو إقتصاد المعرفة، ويضم مؤشر التعليم التقني والتدريب المهني محورين هما: التكوين والتدريب المهني وسمات سوق العمل [1]، و صنفت الجزائر في التقرير الصادر عن مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للمعرفة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لسنة 2018 بإحتلالها المرتبة 122 ضمن مجموعة الدول التي تعاني إقتصاداتها من فجوات عميقة بين العرض والطلب سواء تعلق الأمر بالتوظيف أو بالتكوين،و على مستوى محور التكوين والتدريب المهني على حد سواء، وهي دول تفتقد للتوازن بين مكونات منظومة التعليم التقني والتدريب المهني من جهة، وسوق العمل من جهة ثانية، وتكون فيها العلاقة بين قطاع التعليم التقني والتدريب المهني وأرباب العمل ضعيفة أو موسمية و يظهر ذلك من خلال التفاوت في قيمة محوري المؤشر فقيمة المحور الأول التكوين والتدريب المهني لا تتعدى 24.5 مقابل 58.3 لمحور سمات سوق العمل.

أحد عشر-مؤشر ريادة الأعمال العالمي: Global Entrepreneurship Index

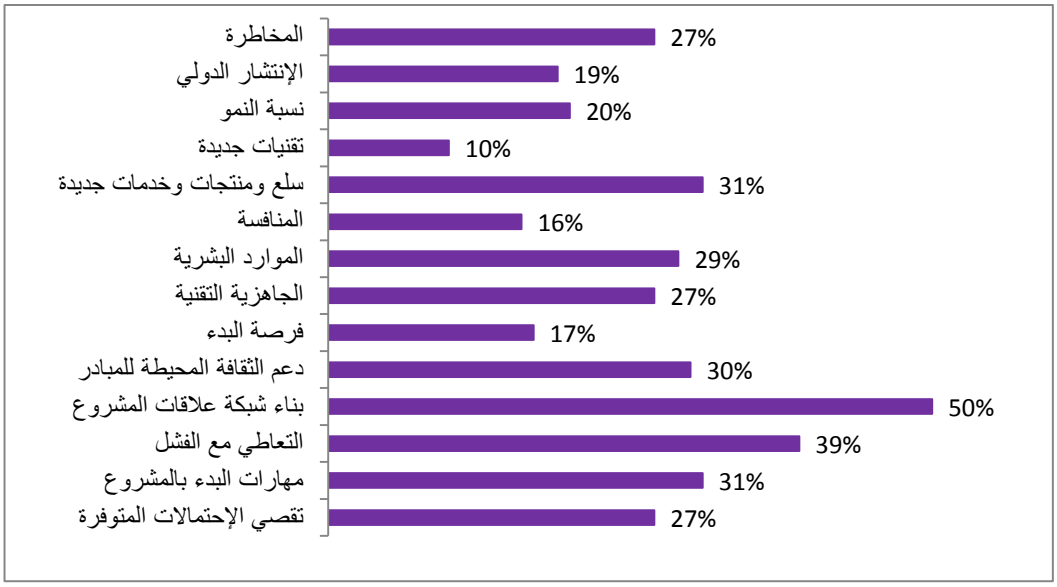
يصدر المؤشر عن المعهد العالمي لريادة الأعمال منذ عام 1999 وبشكل سنوي ويقيس مؤشر ريادة الأعمال العالمي سلامة البيئة التنظيمية للمشاريع في137 دولة يغطيها المؤشر، ويساعد المؤشر في تصنيف الدول حسب أداءها، يتناول المؤشر ثلاث ركائز أساسية هي :ريادة

[1] تقرير المعرفة والثورة الصناعية الرابعة تحليل نتائج مؤشر المعرفة العالمي 2017،مرجع سابق،ص28.

الأعمال والنشاط الريادي وأركان الطموح الريادي تتوزع تحت هذه الركائز الثلاثة 14 مؤشر رئيسي يحتوي كل منها على متغير فردي ومؤسسي يتوافق مع جوانب الإقتصاد الكلي والفرعي[1]،يتم قياسها وتقييمها من مجموعة من الخبراء ورواد الأعمال من أرقى المؤسسات الأكاديمية والتمويلية والشركات الكبرى حول العالم.

و إحتلت الجزائر المرتبة 80 عالميا في مؤشر ريادة الأعمال و المرتبة 13 عربيا في تقرير سنة 2018 الصادر عن المعهد العالمي لريادة الأعمال بحصولها على نسبة إجمالية متوسطة بلغت 24.7.% ،مع أحسن ترتيب في مؤشر بناء شبكة علاقات المشروع بنسبة 50 % و أضعف فئة في التقنيات الجديدة أو عملية الإبتكار بنسبة 10%، كما هو موضح في الشكل التالي:

الشكل رقم(4-14) :ترتيب الجزائر ضمن مؤشر ريادة الأعمال العالمي لسنة 2018



Source: The Global Entrepreneurship Index 2018, The Global Entrepreneurship and Development Institute, Washington, D.C, USA,p44.

يتبين أن الجزائر سجلت معدل تطور مؤشر ريادة الأعمال، بالنسبة لفرص المقاولات الناشئة بلغ 17 بالمائة، و29 بالمائة بالنسبة للرأسمال البشري، و16 بالمائة في المنافسة، و10 بالمائة في سيرورة الإبتكار، و19 بالمائة في التدويل.

بينما تصنيف مؤشر ريادة الأعمال لعام 2019 و الصادر عن مجلة (CEOWORLD) العالمية، و الذي يستند في تصنيفه على قياس عدد من المتغيرات شملت: الإبتكار والتنافسية والبنية التحتية، علاوة على قياس مهارات العمالة، وتقييم القدرة على الوصول إلى رأس المال،

[1] المعهد العربي للتخطيط، دليل المؤشرات التنموية الدولية و قواعد البيانات،مرجع سابق،ص29 .

بالإضافة إلى الإنفتاح في الأعمال والذي شمل 100 دولة سنة 2019 ووفقا لنتائج المؤشر، فقد جاءت الجزائر في المركز 94 عالمياً و بالرتبة التاسعة عربيا، وبواقع 12.39 نقطة[1].

المطلب الثاني : ترتيب الجزائر ضمن مؤشرات قياس المخاطر القطرية للإستثمار

نستعرض تصنيف الجزائر ضمن مؤشرات تقويم المخاطر القطرية التي تمكنا من الحصول عليها خلال فترة معينة لمعرفة وضع الجزائر فيها ومعرفة قدرتها على جاذبية الإستثمار الأجنبي المباشر ضمن حدود إقليمها.

أولا–المؤشر المركب للمخاطر القطرية: The composite countre risk index

يغطي المؤشر 17 دولة عربية من أصل 140 دولة يشملها المؤشر وغرضه قياس المخاطر المتعلقة بالإستثمار في أول تعامل تجاري مع البلد المضيف وقدرته على مقابلة إلتزاماته المالية وسدادها، كما يصدر مؤشر مركب مستقبلي بإستخدام النهج ذاته لإحتساب المخاطر القطرية وبحسب المؤشر لسنة 2016 فقد جاء ترتيب الجزائر كما هو موضح في الجدول التالي:

جدول رقم(4–29) : ترتيب الجزائر ضمن مؤشر المركب المخاطر القطرية لسنة 2016

المؤشر	الترتيب عالميا	الترتيب عربيا	قيمة المؤشر	التصنيف
مخاطر قطرية	113	11	60.5	درجة مخاطرة معتدلة
مكونات المؤشر	مخاطر مالية	مخاطر سياسية	مخاطر إقتصادية	
القيمة	41.0	57.5	28.0	
التصنيف	أحسن تصنيف خلال السنة	/	أسوء تصنيف في السنة	
القيمة	67.0	/	55.3	

المصدر: https://epub.prsgroup.com تاريخ الإطلاع 2019/01/12.

و حسب دليل المؤشر المركب للمخاطر القطرية هناك علاقة عكسية بين قيمة المؤشر و درجة المخاطرة فكلما إرتفع المؤشر إنخفضت درجة المخاطرة .

و من خلال معطيات الجدول نلاحظ أن الجزائر صنفت ضمن درجة المخاطرة المعتدلة نظرا لقيمة المؤشر التي بلغت 60.5 نقطة مع تصنيفها ضمن مؤشر المخاطر المالية كأحسن تصنيف خلال السنة.

[1] https://ceoworld.biz/2019/08/14/best-countries-for-entrepreneurship-for-2019

تاريخ الإطلاع 10 /2019/10

ثانيا- مؤشر الكوفاس للمخاطر القطرية: Coface Country Risk index

صنفت الجزائر وفق مؤشر الكوفاس ضمن درجة المضاربة خلال ثلاث سنوات 2002-2004 نتيجة للبيئة الإقتصادية والسياسية غير المستقرة التي عرفتها في فترة التسعينيات، لكن بحلول سنة 2005 تحسن مستوى هذا المؤشر وإنتقل إلى درجة الإستثمار بدلاً من المضاربة وحافظت على نفس الدرجة حتى سنة 2015 كما هو موضح في الجدول أدناه نتيجة لتحسن الوضعية المالية للجزائر،غير أنها تبقى قريبة جداً من درجة المضاربة الأمر الذي يحتم العمل أكثر من أجل الحصول على تصنيف أحسن وأنسب لدرجات الإستثمار الأولى A1 و A2.

جدول رقم(4-30): تطور ترتيب الجزائر ضمن مؤشر الكوفاس للمخاطر القطرية

البيان/ السنوات	2002	2003	2004	2005	2010-2006
مستوى المؤشر	B	B	B	A4	A4
درجة الإستثمار/المضاربة	المضاربة	المضاربة	المضاربة	الإستثمار	الإستثمار
البيان/ السنوات	2014	2015	2016	2017	2019-2018
مستوى المؤشر	B	A4	C	C	C
درجة الإستثمار/المضاربة	المضاربة	الإستثمار	المضاربة	المضاربة	المضاربة

المصدر: https://www.coface.com/fr ، تاريخ الإطلاع 2019/01/13.

عرف ترتيب الجزائر في مؤشر الكوفاس للمخاطر القطرية تحسنا حيث أصبحت الجزائر من الدول ذات المخاطر المنخفضة إبتداء من سنة 2004 يعني هذا التصنيف أنه يرجح أن يكون للبيئة السياسية والإقتصادية غير المستقرة تأثير أكبر على سجل السداد السيئ أصلا، و إنتقلت سنة 2005 إلى الدرجة الإستثمارية (A4) تعني هذه الدرجة أن سجل المدفوعات المتقطع، قد يصبح أسوء حالا مع تدهور الأوضاع السياسية والإقتصادية، ورغم ذلك فإن إمكانية عدم السداد تبقى مقبولة، وبقيت الجزائر مصنفة في هذه الدرجة طوال السنوات التالية ويعود إنتقال الجزائر إلى هذا التصنيف إلى تحسن الأوضاع المالية للإقتصاد الجزائري في السنوات الأخيرة، إضافة إلى إستقرار الأوضاع السياسية وإلى تحسن المناخ الإستثماري ككل ويعود هذا التحسن بالدرجة الأولى إلى إنخفاض المديونية الخارجية وإلى الإحتياطات من العملة الصعبة المعتبرة هذا يعود أساسا إلى إرتفاع أسعار المحروقات حيث تجاوز سعر البترول عتبة 100 دولار للبرميل في السنوات الأخيرة الماضية.

وإنتقل تصنيف الجزائر ضمن المؤشر إبتداءا من 2016 حتى سنة 2019 إلى درجة المضاربة (C) مما يعني أنه قد تؤدي البيئة السياسية و الإقتصادية شديدة التقلب إلى تدهور أكبر في سجل السداد السيئ أصلا و ذلك كتبعات و نتيجة لإنهيار أسعار النفط بداية من نهاية سنة 2014 و تراجع إحتياطات الدولة من العملة الصعبة و غيرها من المؤشرات الإقتصادية التي عرفت تراجع كبير على غرار نسبة نمو الناتج المحلي الخام و إرتفاع نسبة الدين العام إلى الناتج المحلي الخام.

ثالثا-مؤشر اليورومني للمخاطر القطرية:Euromoney country risk index

سجلت الجزائر تراجع في رصيدها في مؤشر اليورومني لسنة 2018 إنخفاض ب1.61 نقطة مئوية خلال الرباعي الثالث من السنة و إنخفاض بنسبة 1.68 نقطة مئوية خلال الرباعي الأخير لنفس السنة[1]، و صنفت بذلك ضمن مجموعة الدول ذات المخاطر المرتفعة من أصل 186 دولة ضمن المؤشر (146 دولة تحسنت لتصبح آمنة مقارنة مع سنة 2017 و 37 دولة صنفت دول خطيرة و 3 دول لم تتغير وحافظت على نفس التصنيف).

رابعا-مؤشر الإنستيتيوشنال إنفستور للتقويم القطري: Institutional Investor Country Credit index

إحتلت الجزائر المرتبة 70 عالميا خلال تصنيف الصادر عن مجلة الانستيتيوشنال انفستور و ذلك خلال شهر سبتمبر 2015 و المرتبة 72 خلال تقرير شهر مارس 2016 بقيمة 47.8 نقطة لتتأخر بمرتبة واحدة في شهر سبتمبر 2016 لتسجل المرتبة 73 بقيمة 46.6 نقطة[2](يذكر أن تقرير مجلة الإنستيتيوشنال إنفستور يصدر مرتين سنويا شهري مارس وسبتمبر).

لتصنف الجزائر بذلك ضمن مجموعة المخاطر المرتفعة حيث كلما إنخفض رصيد الدولة دل ذلك على إرتفاع درجة المخاطرة فيها.

خامسا- الأداء في مؤشر الضمان لجاذبية الإستثمار: Performance in Dhaman Investment Attractiveness Index

مؤشر ضمان لجاذبية الإستثمار هو مقياس مركب يوضح مدى توافر إمكانات جذب الإستثمار في دول العالم من خلال رصد 56 متغيرا في مختلف المجالات الإقتصادية والإجتماعية والمؤسسية وبناء على قيم تلك المتغيرات في كل دولة يقوم المؤشر بمنح كل دولة درجة معينة من إجمالي 100 درجة ثم يقوم بترتيبها من الأفضل إلى الأسوء بحسب القيم الأعلى للدرجات[3]،ضمن

---

[1] https://www.euromoneycountryrisk.com2019/ 01/21 تاريخ الإطلاع

[2] https://www.institutionalinvestor تاريخ الإطلاع 2019/01/21

[3] تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية 2019، مرجع سابق،ص07.

ثلاثة مجوعات:مجموعة المتطلبات الأساسية،مجموعة العوامل الكامنة،مجموعة العوامل الخارجية الإيجابية ،ولتسهيل العرض وإستخلاص النتائج تم توزيع المتغيرات المكونة للمؤشر على 11 مؤشراً فرعياً تضم إستقرار الإقتصاد الكلي،الوساطة المالية والقدرات التمويلية، البيئة المؤسسية، وبيئة أداء الأعمال، حجم السوق وفرص وسهولة النفاذ إليه، الموارد البشرية والطبيعية، عناصر التكلفة، الأداء اللوجستي، إقتصاديات التكتل، ،مؤشر عوامل التميز والتقدم التكنولوجي، مؤشر الإتصالات وتكنولوجيا المعلومات ،وفيما يتعلق بمؤشر سنة 2019 فقد إستقر عدد الدول المدرجة فيه عند 109 دولة من مختلف أنحاء العالم من بينها 16 دولة عربية[1].

وعليه يتكون مؤشر ضمان لجاذبية الإستثمار من 3 مجموعات رئيسية يندرج تحتها 11 مؤشراً فرعياً تتفرع بدورها إلى 57 متغيراً كمياً (أنظر الملحق رقم 4-5) و يوضح الجدوليين و الشكليين التاليين تطور ترتيب الجزائر ضمن المؤشر ضمان جاذبية الإستثمار للفترة 2013 حتى سنة 2019:

جدول رقم(4-31) :تطور أداء الجزائر في مؤشر ضمان جاذبية الإستثمار2013-2019

المؤشر	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019
الترتيب	**81**	**81**	**83**	**83**	**83**	**86**	**84**
القيمة	**33**	**33**	**32**	**34**	**34**	**34**	**33**

المصدر: تقرير الإستثمار في الدول العربية 2019، مرجع سابق، ص56 .

يلاحظ من قيمة المؤشر تصنيف الجزائر ضمن دول ذات الأداء المنخفض في جذب الإستثمار الأجنبي لسنة 2019 مع التراجع في أدائها مقارنة بسنة 2018 حيث إنخفضت جاذبية الجزائر للإستثمار الأجنبي المباشر بدرجة طفيفة نتيجة إنخفاض قيمة المؤشر سنة 2019 إلى 33 نقطة مقارنة مع 34 نقطة سنة 2018، كما يبين التقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية لسنة 2019 الصادر عن المؤسسة العربية لضمان الإستثمار و إئتمان الصادرات أن أهم ما تشكو منه الدول العربية هو ضعف العوامل الخارجية لاسيما إنخفاض مستوى التقدم التكنولوجي ،إرتفاع نسبة التضخم وإرتفاع نسبة العجز في الميزانية العمومية إلى الناتج المحلي الإجمالي ،وكذلك تحديات على مستوى البيئة المؤسسية و بيئة أداء الأعمال ،و مستوى رأسمال البشري[2].

أما تطور الجزائر في الأداء للمؤشر ضمان جاذبية الإستثمار ضمن المجموعات الرئيسية كان كالتالي:

---

[1] المرجع نفسه،ص07.

[2] المرجع نفسه،ص10.

جدول رقم(4-32) : تطور ترتيب الجزائر ضمن الأداء في المجموعات الثلاث الرئيسية لمؤشر ضمان الإستثمار خلال الفترة (2013-2019):

المؤشر	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019
مجموعة المتطلبات الأساسية	41.6	46.6	45.8	45.1	47	46	47
مجموعة العوامل الكامنة	35.9	37.5	37.7	38.3	42	38	36
مجموعة العوامل الخارجية الإيجابية	6.0	15.0	18.6	19.4	18	18	18

المصدر: المؤسسة العربية لضمان الإستثمار وإئتمان الصادرات، تقرير الإستثمار في الدول العربية، مختلف السنوات(2013-2019) .

ترتبط جاذبية الدول للإستثمار الأجنبي بثلاث مجموعات رئيسية من المحددات، تتألف كل مجموعة من عدد من المؤشرات الفرعية التي تساهم في حصر العوامل الكلية والمؤسسية والمعايير المعتمدة معن طرف المحرك والفاعل الرئيسي في مجال الإستثمار الأجنبي[1]، و لا شك أن المتطلبات الأساسية أو المقومات الضرورية التي تمكن الدولة المستضيفة من جذب الإستثمار تعد شرطاً أساسيا في جذب المستثمرين وتضم مجموعة المتطلبات الأساسية أربعة مؤشرات من المؤشرات الأحد عشر الفرعية المكونة للمؤشر العام للجاذبية وهي : مؤشر الأداء الإقتصادي الكلي ومؤشر الوساطة المالية والقدرات التمويلية ومؤشر البيئة المؤسسية وأخيرا مؤشر بيئة أداء الأعمال، ومقارنة بمؤشر عام2018 إرتفع الأداء في مجال المتطلبات الأساسية في الدول العربية و في الجزائر كما هو موضح في الشكل رقم (4-16) و يرجع ذلك إلى التحسن في الأداء في مؤشر إستقرار الأداء الإقتصادي حيث إحتلت المرتبة 19 عالميا أنظر الشكل رقم (4-17).

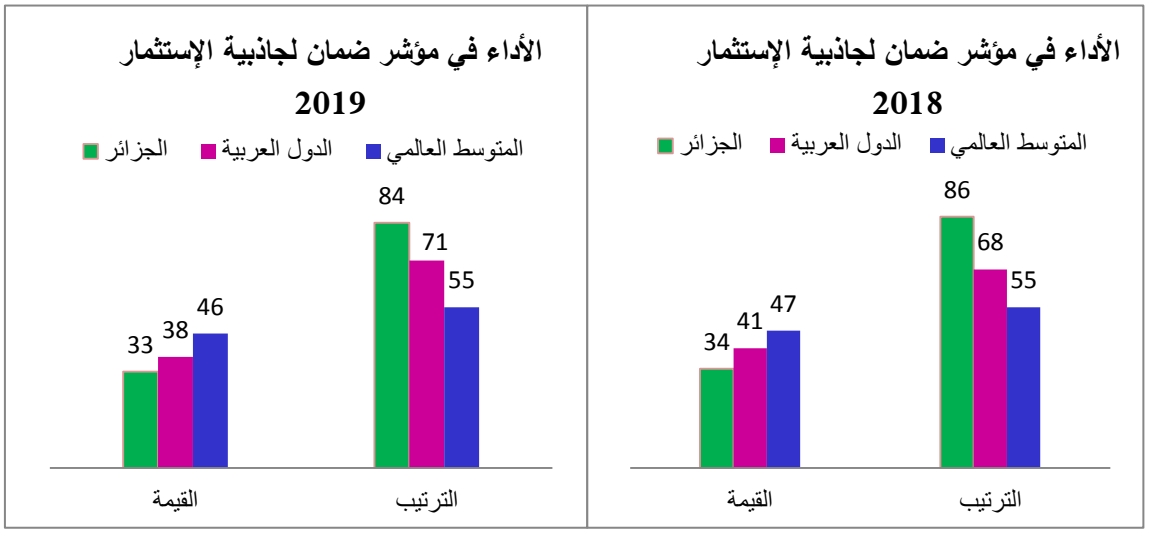
أما فيما يخص مجموعة العوامل الكامنة و التي يستند كبار المستثمرين في إتخاذ قراراتهم وخصوصا الشركات متعددة الجنسية تجاه الإستثمار في بلد معين من عدمه، إلى مجموعة من المحددات يطلق عليها العوامل الكامنة، خصوصا وأن تلك الشركات تعد أحد أهم قنوات التمويل الدولي والإستثمار الأجنبي المباشر، كما أن وجودها يعتبر حافزا رئيسيا لدخول المزيد من الإستثمارات، وتضم المجموعة 9 مؤشرات من المؤشرات الأحد عشر الفرعية المكونة للمؤشر العام للجاذبية وهي : مؤشر حجم السوق وفرص النفاذ إليه، مؤشر الموارد البشرية والطبيعية،مؤشر عناصر التكلفة ومؤشر الأداء اللوجستي وأخيرا مؤشر الإتصالات وتكنولوجيا المعلومات[2] و إرتفع

[1] تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية 2019،مرجع سابق،ص24.

[2] المرجع نفسه،ص29.

أداء الدول العربية في المؤشر مجموعة العوامل الكامنة بينما إنخفض الأداء في الجزائر بإنخفاض قيمة المؤشر بنقطتين في سنة 2019 مقارنة بسنة 2018 على الرغم من تحسن في ترتيب العالمي للجزائر ضمن مؤشر عناصر التكلفة و مؤشر الموارد الطبيعية و البشرية بإحتلال المرتبة 55 و51 على التوالي سنة ،2019 أما فيما يخص أداء الجزائر ضمن مجموعة الثالثة مجموعة العوامل الخارجية الإيجابية و التي تمثل مجموعة العناصر المختلفة التي تعزز مقومات الدولة على صعيد إندماجها في الإقتصاد العالمي وكذلك إمتلاكها لمقومات التقدم التكنولوجي وتضم المجموعة مؤشرين من المؤشرات الأحد عشر الفرعية المكونة للمؤشر العام للجاذبية وهما مؤشر إقتصادات التكتل ، ومؤشر عوامل التميز والتقدم التكنولوجي[1]،عرفت الجزائر إستقرار في المجموعة عند قيمة 18 نقطة وهي نفس القيمة منذ سنة 2017 مع تحسن الترتيب العالمي في مؤشر إقتصاديات التكتل بإحتلالها المرتبة 53 عالميا(أنظر الشكل رقم 4-16).

شكل رقم(4-15) :الأداء في مؤشر ضمان لجاذبية الإستثمار لسنتي 2018 و 2019

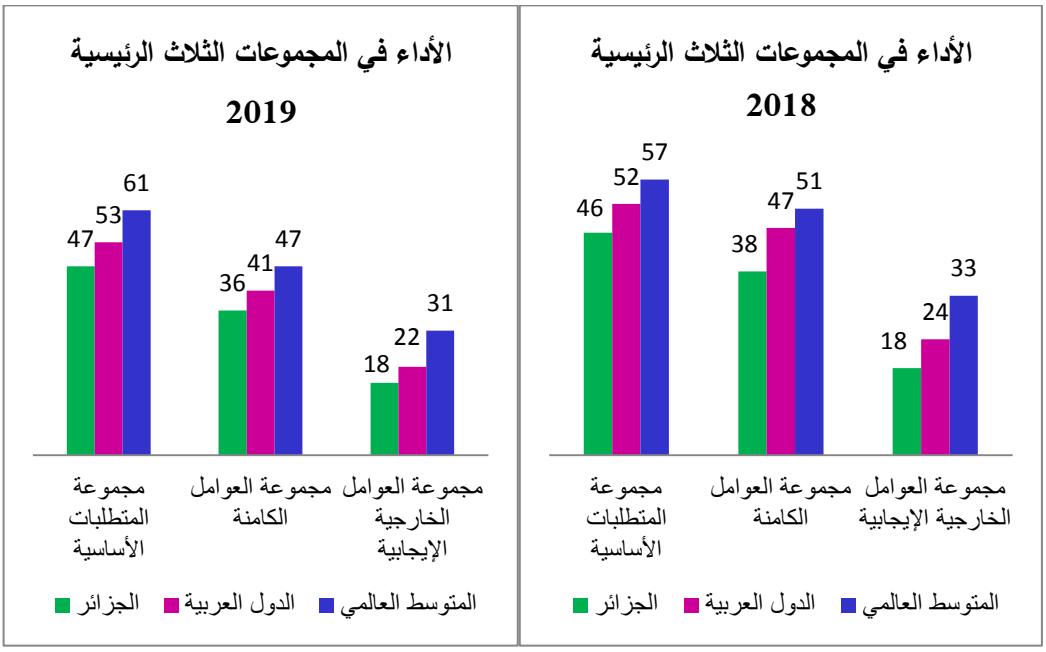


المصدر:تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية 2018، مرجع سابق،ص60.

المصدر: تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية 2019،مرجع سابق،ص56.

[1] تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية 2019،مرجع سابق،ص30.

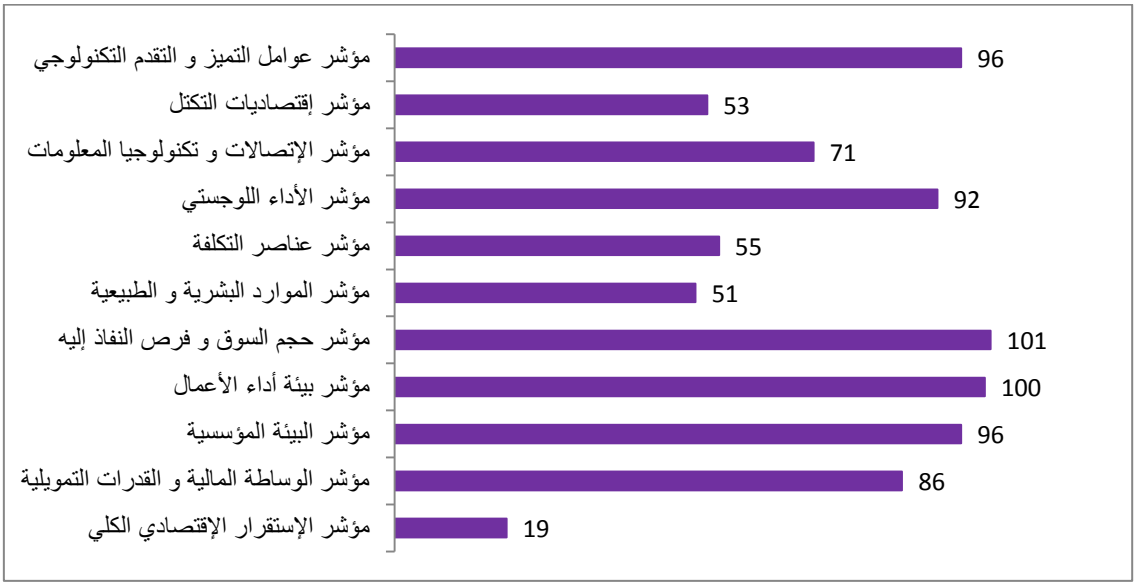
شكل رقم(4-16) :تطور الأداء في المجموعات الرئيسية لمؤشر ضمان لجاذبية الإستثمار



المصدر: تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية 2018،مرجع سابق،ص60.

المصدر: تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية 2019،مرجع سابق،ص56.

شكل رقم(4-17) :الترتيب العالمي في المؤشرات الفرعية للمؤشر العام لضمان جاذبية الإستثمار 2019



المصدر : تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية 2019،مرجع سابق،ص56.

المطلب الثالث:معوقات الإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر

نتيجة لتوجه الجزائر لسياسة تشجيع الإستثمار الأجنبي المباشر أعربت العديد من الشركات الأجنبية عن نيتها للإستثمار في الجزائر من خلال حصولها على الإعتماد من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار لكن مع مرور السنوات لم يتجسد الإ القليل من المشاريع المبرمجة، وهو ما أثار جملة من التساؤلات عن أسباب عدم تدفق الإستثمارات الأجنبية المباشرة إلى الجزائر على الرغم من الحوافر والتسهيلات التي وضعت لهذا الغرض و الجهود المبذولة لتحسين مناخ الإستثمار في الجزائر وتشجيع الإستثمارات الأجنبية، والتي أدت إلى تحقيق نتائج إيجابية على مستوى المؤشرات الإقتصادية الكلية، إلا أن المناخ يبقى متقلبا، وغير مؤهلا تأهيلا كافيا لإستقطاب الإستثمارات الأجنبية ، بل حتى لإشراك القطاع الخاص في تحقيق النمو الإقتصادي المطلوب و هذا ما يدل على وجود معوقات تحول دون تحسن المناخ الإستثماري في الجزائر و الذي إنعكس بالسلب على تدفقات الإستثمارات الأجنبية المباشرة حيث أن حجم الإستثمارات الأجنبية المسجلة لم تكن تتناسب بأي حال من الأحوال مع مستوى الطموحات فقد كانت هذه الإستثمارات بعيدة كل البعد عن ما كان متوقعا و أن أغلبيتها في ميدان المحروقات،و إذا كان ضعف الإستثمار الأجنبي خلال فترة التسعينات مرده إلى عدم الإستقرار السياسي و الأمني و المالي فبماذا يفسر إستمرار هذه الوضعية مع بداية الألفية الثالثة بالرغم من تجاوز هذه الحالة و تحسن المؤشرات الإقتصادية الكلية للجزائر و إعتماد الإطار التنظيمي و التشريعي المحفز،و تتطلب الإجابة على هذا التساؤل التعرض إلى مختلف المعوقات في المجالات الإقتصادية، الإجتماعية ، و السياسية و التنظيمية التي كانت عثرة في طريق زيادة تدفقات الإستثمارات الأجنبية إلى الجزائر، وعليه يمكن تلخيص أهم معوقات الإستثمار في الجزائر كما يلي:

الفرع الأول:المعوقات الإقتصادية

من بين المعوقات الإقتصادية التي ساهمت في ضعف الإستثمارات الأجنبية الواردة إلى الجزائر مايلي:

أولا- الإستقرار السياسي:

لغياب الإستقرار السياسي أثر كبير على تدفق الإستثمارات الأجنبية المباشرة في القطاعات خارج المحروقات خاصة، حيث أن العلاقة قوية بين غياب هذا العامل في بلد وتحفيز جلب الإستثمار و نظرا للوضعية الإقتصادية والأمنية التي عرفتها الجزائر خلال التسعينات فإن أهم هيئات ضمان الإستثمار وعلى رأسها " الكوفاس "من خلال تقديرها لخطر البلاد، قامت بتصنيف الجزائر من بين البلدان ذات الخطر الجد مرتفع، ولهذا قامت برفع علاوات تأمين الإستثمارات ضد

المخاطر السياسية إلا أن هذه الزيادة لم تكن المحدد الأساسي لغياب الإستثمارات الأجنبية المباشرة عن الجزائر، فرغم تحسن وضعية الجزائر فيما يتعلق بالمخاطر المرتبطة بالإستثمار حيث أصبحت الجزائر من الدول ذات المخاطر المنخفضة إبتداء من سنة 2004 فإن الدور الذي لعبته وسائل الإعلام الوطنية والأجنبية جعلت المستثمر الأجنبي لا يفكر حتى في زيارة الجزائر ناهيك عن الإستثمار فيها[1].

ثانيا –العقار:

العقار يشكل أحد أهم الصعوبات لإنشاء و تطوير القطاع الخاص الوطني و الأجنبي و جعله أكثر ديناميكية في الجزائر، فالعقار عامل مساعد جدا على إستقرار المستثمرين حيث أن الإشكال يكمن أساس في طول المدة الزمنية التي تستغرقها عملية رد هيئات منح قرار إستغلال العقار وهي الهيئة المكلفة بالعقار ولجنة التنشيط المحلي لترقية الإستثمار على مستوى الشباك الوحيد ويتمثل دورها في التنازل على أراضي الأملاك العمومية للمستثمرين المعتمدين من قبل الوكالة الوطنية ترقية و تطوير الإستثمار إضافة إلى:

–الإعلام بالعقارات الصناعية المتاحة على مستوى كل ولاية،بالإضافة إلى طرق و إجراءات عقد الصفقات وتحقيقها.

–تسهيل الإجراءات المرتبطة بالحصول على العقود والتصريحات الواجبة التحضير.

غير أن هذه اللجان أصبحت عقبة إضافية أمام إقتناء الأراضي الصناعية، حيث منحت نفسها مهام ليست من صلاحيتها إذ أصبحت تقرر في فرصة المشروع عوض تسهيل تحقيقه.

ومن أهم العراقيل والمشاكل التي تعترض الحصول على العقار ما يلي[2]:

* طوال مدة رد الهيئات المكلفة بتخصيص العقار الصناعي والتي تفوق سنة.

* نقل الإجراءات وتقديم نفس الملفات أمام هيئات ترقية الإستثمار، هيئات تخصيص العقار ومرة أخرى أمام مسيري العقار.

* تخصيص الأراضي بتكاليف باهظة تشمل تكاليف التهيئة دون خضوع هذه الأراضي لأي تهيئة أو في مناطق وهمية لعدم إنشائها بعد، نظرا لوجود نزاع حول ملكيتها.

* عدم توافق طبيعة الأراضي الصناعية المخصصة ونوع النشاط.

* أمن المنطقة الصناعية.

---

[1]علي همال، آفاق الإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر في ظل إتفاق الشراكة الأورو –متوسطية، مخبر الدراسات الإقتصادية المغاربية، 2002 ،ص06.

[2] المرجع نفسه،ص 04–05.

المشكل الثاني الذي يعاني منه المستثمرون بعد مشكلة عدم الحصول على العقار هو مشكل عدم تسوية الوضعية القانونية للعقارات التي بحوزتهم فعدم إمتلاكهم لعقود الملكية سيحرمهم من الحصول على التمويل البنكي (عدم توفر الضمان) فغياب عقود الملكية لدى المستفيدين من الأراضي الصناعية ، حيث ما يقدم لهم هو مجرد عقد إداري لا يعترف بقوته القانونية من قبل البنوك التي ترفض بذلك قبوله كضمان لمنح القروض،ومن أجل إيجاد حل لهذه المسألة تدخلت السلطات العمومية في إطار برامج ترقية الاستثمار الفلاحي والصناعي لتسوية الوضع القانوني للعديد من الأراضي، إذ انتقلت التسوية القانونية للعقارات إلى 52 % سنة 2003 ، ويعود سبب التأخر في
تسوية الكثير من القضايا العالقة إلى تداخل الصلاحيات بين مديرية أملاك الدولة و دواوين الترقية و التسيير العقاري ، وإلى عدم وضوح المسؤوليات فيما يتعلق بتعين الأطراف المعنية بمنح الأراضي وكتابة عقود ملكيتها.[1]

و يتعلق المشكل الثالث فيما يخص العقار بتسيير المناطق الصناعية و تجدر الإشارة إلى عدم وجود جرد دقيق للأراضي و العقارات المبنية المتاحة و التي يمكن عرضها على المستثمرين لإقامة مشاريعهم فلا توجد قاعدة بيانات وطنية يمكن إستغلالها في ضمان التسيير الأمثل لملف العقار،و ينتج عن ذلك عدم تطابق الإحصائيات المقدمة التي تختلف بإختلاف المصادر أي هناك تضارب في الإحصائيات الصادرة من مختلف الهيئات.

و عدم إمتلاك السلطات المحلية لمخططات مسح دقيقة لمختلف الأراضي المتاحة في إقليم الولاية، بإستثناء الأملاك التابعة للدولة تبقى العديد من الأراضي ذات ملكية غير معروفة، وموزعة بدون شهادات ملكية للمستثمرين، مما أدى إلى نشوب العديد من النزاعات بين المالكين الأصليين والسلطات المحلية ، وبالتالي عرقلة عملية الإستثمار، كما أظهرت نتائج التحقيقات المنجزة حول مسألة العقار في الجزائر إلى وجود عدد كبير من الأراضي غير المستغلة ، حيث يوجد حوالي 30% من المساحة الكلية المتوفرة غير مستغلة، وقد بينت تقديرات وزارة الصناعة إلى أن حجم العقار الصناعي المتاح يقدر ب 180 مليون متر مربع ، بينما بلغ حجم الطلبات المودعة لدى الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار 80 مليون متر و بهذا يتبين أن الأزمة ليست في نقص العقار بقدر ماهي مشكلة غياب الشفافية في توزيع الأراضي[2].

---

[1] طعابة حدة ، لحاق عيسى،معوقات الإستثمار الأجنبي في الجزائر، مجلة الدراسات القانونية والسياسية ، المجلد الخامس، العدد 01، جامعة عمار ثليجي،الأغواط ، جانفي2019 ،ص152.

[2] مولاي لخضر عبد الرزاق،شعيب بونوة، دور القطاع الخاص في التنمية الإقتصادية بالدول النامية:دراسة حالة الجزائر، مجلة الباحث،العدد7 ،جامعة قاصدي مرباح،ورقلة، 2009،ص147.

وقامت السلطات العمومية بمبادرة لوضع حد لأزمة العقار الموجه لإنجاز مشاريع إستثمارية و ذلك بتعديل الأمر رقم 06-11 المؤرخ في 30 أوت 2006 [1] بالأمر رقم 08-04 الذي ألغى تماما التنازل و إقتصر فقط على منح الإمتياز بالمزاد العلني أو منح الإمتياز بالتراضي ، لغلق الباب على المستثمرين الوهميين الذين يطمعون في الحصول على العقار لإكتسابه فقط[2]،كما أن عدم إستغلالها في الإستثمار يعرض صاحبها لإسقاط حق الإمتياز، كأحد الحلول لإسترجاع الأراضي الموجهة للإستثمار الصناعي و التي حولها المستفيدون منها لأغراض أخرى، بالإضافة إلى المادة (104) من قانون المالية لسنة 2018[3] المعدلة للمادة (76) في قانون المالية التكميلي لسنة 2015 من بين أحدث التدابير الرامية لحل هذا المشكل حيث استحدثت هذه المادة رسما على عاتق كل مستفيد من قطعة أرض صناعية عن طريق التنازل و لم يستغلها في أجل ثلاث سنوات من إستلامها، و تقدر نسبة هذا الرسم بـ 5 بالمائة من القيمة التجارية لقطعة الأرض المعنية إضافة إلى هذا فإن دفع الرسم من طرف المستفيد لا يعفيه من المتابعة القضائية و فسخ عقد التنازل.

ثالثا- مشكل التمويل و عجز القطاع المصرفي:

رغم سياسة تحرير معدلات الفائدة، والسماح بإنشاء مصارف خاصة محلية و أجنبية، إذ تتوفر المنظومة المصرفية الجزائرية حتى نهاية سنة 2017 على 29 مصرف ومؤسسة مالية 14 منها مصارف خاصة برؤوس أموال أجنبية[4]، إلا أنها لم تساهم في حل مشكل تمويل الإستثمارات بسبب صعوبة وغموض ظروف العمل التي عززت درجة المخاطر،كما أن سياسات الإصلاح المصرفي كانت دون مستوى الطموح ويتأكد هذا الأمر من خلال:

-إستمرار سيطرة المصارف العامة على حصة تفوق 87% من إجمالي الودائع والقروض الممنوحة للإقتصاد سنة2017 ، نظرا لهيمنة المصارف العمومية من خلال شبكاتها ووكالاتها الموزعة على كامل التراب الوطني(1145) وكالة في نهاية ديسمبر2017 مقابل 355 وكالة خلال نفس السنة

---

[1] الأمر06- 11 المؤرخ في 30 أوت 2006، يحدد شروط وكيفيات منح الإمتياز و التنازل عن الأراضي التابعة للأملاك الخاصة للدولة و الموجهة لإنجاز مشاريع إستثمارية ،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد 53 الصادرة في30 أوت 2006،ص04.

[2] الأمر08- 04 المؤرخ في01 سبتمبر 2008، يحدد شروط وكيفيات منح الإمتياز على الأراضي التابعة للأملاك الخاصة للدولة والموجهة لإنجاز مشاريع إستثمارية،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية،العدد 49 الصادرة في3 سبتمبر 2008،ص4.

[3] المادة 104 من القانون رقم 17-11 المتضمن قانون المالية لسنة 2018 ،مرجع سابق، ،ص45.

[4] التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي للجزائر2017 الصادر عن بنك الجزائر، مرجع سابق،ص68.

لتمثل بذلك ما يقارب ربع شبكات الوكالات المصرفية والتي تتموقع أساساً في شمال البلاد،حيث بلغ مجموع القروض المصرفية الموجهة للإقتصاد8878 مليار دينار سنة 2017 مقابل 7908 مليار دينار سنة 2016[1].

-ضعف الرقابة المصرفية مما نتج عنه إنتشار ظاهرة الفساد برزت في شكل تحويلات غير مشروعة للأموال المصرفية بالإضافة إلى فقدان الثقة في القطاع المصرفي بعد الفساد الذي عرفته البنوك الخاصة كقضية بنك الخليفة وقضية البنك التجاري والصناعي الذي تم سحب الإعتماد منه وقضية" union bank "[2].

-ثقل الإجراءات و البروقراطية في المعاملات البنكية، ففي الوقت الذي تستغرق فيه دراسة ملف طلب قرض عدة شهور وقد تتجاوز السنة في البنوك العمومية ،في المقابل لا تستغرق أسبوعا في بنك أجنبي بالجزائر وهو "Société Générale "[3] ، أما فيما يخص العمليات المصرفية الجارية، فإن مدة تحصيل شيك من نفس البنك و في نفس المدينة تصل إلى أسبوعين، أما مدة التحصيل من بنك مختلف و في مدينة أخرى فقد تتعدى 5 أسابيع.

-شدة الضمانات التي تطلبها البنوك لتغطية قروضها، والتي عادة ما تكون في شكل رهن رسمي لعقارات مبنية أو غير مبنية، كما تشترط المصارف الجزائرية ضمانات مبالغ فيها تعادل مرتين قيمة القرض[4].

-غياب الشفافية في تمويل الإستثمارات بالنسبة للقطاع المصرفي .

-ضعف إستخدام التكنولوجيا.

-غياب الوعي و الثقافة المصرفية.

-محدودية صلاحيات الوكالات البنكية في عملية منح القروض بسبب عدم الإستقلالية النسبية .

---

[1] التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي للجزائر2017 الصادر عن بنك الجزائر، مرجع سابق،ص77.

[2] بن بوزيان محمد، شكوري سيدي محمد، التحرير المالي وأثره على النمو الإقتصادي- دراسة حالة الجزائر،ورقة بحثية مقدمة ضمن فعاليات الملتقى الوطني تحت عنوان المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية والإقتصادية، بشار، 25 أفريل 2006،ص09.

[3] سليمان ناصر،تأهيل المؤسسة المصرفية العمومية بالجزائر،الأسلوب والمبررات،ورقة بحثية مقدمة ضمن الملتقى الدولي تحت عنوان متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية،جامعة حسيبة بن بوعلي،الشلف يومي17/ 18 أفريل 2006،ص 594 .

[4] سعيد بريبش،عبد اللطيف بلغرسة،إشكالية تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر بين معوقات المعمول ومتطلبات المأمول،ورقة بحثية مقدمة ضمن الملتقى الدولي تحت عنوان متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية،جامعة حسيبة بن بوعلي،الشلف يومي17/ 18 أفريل 2006،ص325.

كما وجّه خبراء إقتصاديين إنتقادات لاذعة للنظام البنكي الجزائري ويعتبرونه عائقا رئيسيا لتطوير الإستثمارات الأجنبية المباشرة في الجزائر خلال السنوات الأخيرة،وألّح هؤلاء على إنعدام فعالية النظام البنكي الوطني، وضرورة مراجعته ليصبح أساس الإستثمار الوطني والأجنبي.

وبسبب العائق المصرفي أشار صندوق النقد الدولي في تقرير له أنّ الجزائر تعاني من مشاكل نوعية بشأن المؤسسات المالية ويتعلق الأمر خصوصا بقدرة جلب والحفاظ على تدفقات الإستثمار.

ورد إمتناع البنوك في وقت ما عن أي تمويلات ومنح القروض، إلى تراكم الأموال لديها دونما توظيف، وهو ما جعل خبراء إقتصاديون يدعون إلى إتخاذ تدابير عاجلة تكفل مرونة أكبر للتمويلات البنكية، وتسهيل حركة رؤوس الأموال بين البنوك والمؤسسات، كما تسبّب التشريع المعمول به في عدم تفعيل دور البنوك في النشاط الإقتصادي نتيجة عراقيل في دراسة ملفات التمويل[1] .

رابعا- قطاع وهمي (إقتصاد موازي) معتبر:

يشكل الإقتصاد غير الرسمي عنصر أساسي من المشهد الإجتماعي والإقتصادي في الجزائر فحسب تقرير أصدره البنك العالمي بعنوان"قضايا نظام الإدارة العامة لسنة" 2006 و من خلال المسح الذي شمل الجزائر أشار التقرير بأن هناك من إثنتي عشر عاملا سلبيا يؤثر على بيئة الأعمال في الجزائر، كان من بين هذه العوامل منافسة القطاع الموازي الحادة، فقد أكدت الإحصائيات الرسمية أن القطاع الموازي في الجزائر يسيطر لوحده على45 %من الكتلة النقدية المتداولة في السوق الوطنية ويمثل تقريبا 24.9 % من الناتج الداخلي الخام في سنة 2017[2]، و قد تم إحصاء نحو 700 سوق موازية ينشط فيها حسب وزارة التجارة أكثر من 100 ألف شخص يمثل 14% من إجمالي التجار المسجلين في السجل التجاري[3] (المقدر ب1.9 أكثر مليون مسجل الفصل الأول من سنة 2017)[4] ،هذا الوضع أضعف من قدرة الدولة المؤسسية وزعزع عنصر الثقة فيها ،وتنامي حجمه أصبح يلحق أضرارا معتبرة بالمؤسسات العاملة بطريقة نظامية، والمجبرة

---

[1] هوام علاوة،عربي يزيد،عوائق تمويل الإستثمار في الجزائر(دراسة قانونية) ،جامعة باتنة الجزائر،مقالة منشورة بمجلة دراسات و أبحاث،ص149.

[2] التقرير السنوي للتطور الإقتصادي و النقدي للجزائر2017 الصادر عن بنك الجزائر، مرجع سابق،ص148.

[3] والي نادية ،المعوقات الاقتصادية والسياسية للإستثمارات الأجنبية في كل من الجزائر وتونس والمغرب، جامعة أكلي محند أولحاج كلية الحقوق والعلوم السياسية ،قسم الحقوق،ص09.

[4] www.commerce.gov.dz/statistique,centre national de registre de commerce تاريخ الإطلاع 2019/02/26

على تحمل أعباء جبائية و شبه جبائية، هذا بالإضافة إلى الإنتشار الواسع لعملية التقليد و هذا أمر غير مشجع مطلقا للمستثمرين الأجانب.

خامسا-الإقتصاد الجزائري إقتصاد ريعي: بالرغم من تبني الإصلاحات و التحول الذي عرفته الجزائر في النهج الإقتصادي من الإقتصاد المخطط إلى إقتصاد السوق إلا أن هذه الصفة مازالت الميزة الأساسية للإقتصاد الجزائري[1] وهذا إن دل على شيء فإنه يدل على جمود بنية نمو الإقتصاد الجزائري، فبالرغم من أن هناك تحسن في مستويات النمو الإقتصادي، إلا أن هيكل النمو الإقتصادي لايزال يعتمد على قطاع المحروقات بشكل كبير حيث مساهمة قطاع المحروقات في إجمالي القيمة المضافة تدعمت أكثر بعد تبني الإصلاحات الإقتصادية، في حين نجد أن قطاع الفلاحة و الصناعة كانت مساهمتها ضعيفة وعليه فإن تعزيز إمكانية إستيراد الإقتصاد الجزائري للصدمات الناتجة عن أي إنخفاض حاد في أسعار النفط و بالتالي إنهيار كل مؤشرات التوازن الإقتصادي و الإجتماعي و هو ما حدث مؤخرا في الإقتصاد الجزائري كنتيجة للإنهيار في الأسعار التي عرفته أواخر سنة 2014 و من قبله أزمة سنة 1986 وسنة 2008.

سادسا-توفر البنية التحتية الملائمة: تتمثل في شبكات النقل البري، البحري والجوي، شبكات الإتصالات السلكية واللاسلكية وإمدادات الطاقة(نفط، كهرباء، وغاز) فوجود البنية التحتية الملائمة وفق المعايير الدولية يقلل من تكاليف الإنتاج ويساعد المؤسسات على المنافسة،و يكون حافزا لجذب الإستثمار الأجنبي المباشر، لذا تحتل المنشآت القاعدية صدارة الإشكاليات المعاصرة للتنمية و التوازن وتعتبر أساس النمو الإقتصادي والتقدم الإجتماعي، حيث بين تقرير البنك العالمي لسنة 1994 تحت عنوان "منشآت قاعدية من أجل التنمية" أهمية هذا القطاع الحيوي فمن مهام الدول المضيفة توفير مثل هذه البنية المناسبة ، فمشكل التأخر في الهياكل الأساسية خاصة سلسلة الموانئ التي تعالج كل السلع المستوردة في الجزائر و التي تعاني من نقص كبير في الهياكل و التجهيزات الأساسية (scanner) على الرغم من الجهود التي بذلت و أضفت نوع من التحسن على ميناء الجزائر العاصمة بالخصوص الذي يعتبر أهم ميناء لعبور معظم السلع و نفس الكلام يقال على الطرق و المطارات و المياه و الإتصالات، إلا أنه مازال أمام الدولة عمل الكثير لتسهيل إنسياب الإستثمارات الأجنبية.

سابعا-غموض و نقص ضمانات تحويل الأرباح إلى الخارج: رخص الأمر رقم 01-03 المتعلق بتطوير الإستثمار، بتحويل الرأسمال المستثمر و العائدات الناتجة عنه بشرط أن تكون مساهمة المستثمر الأجنبي في شكل عملة صعبة حرة التحويل يتأكد البنك المركزي (بنك الجزائر) من

[1] والي نادية ، مرجع سابق،ص10.

إستيرادها[1] ، و ليس في أشكال أخرى غير نقدية و يفهم من هذا عدم الترخيص بتحويلات رأس المال و أرباح المستثمرين الأجانب الذين يقيمون أو يساهمون بإستثمارات تقنية دون حصة نقدية في رأسمال المشروع، أي أن تحويل حقوق إستغلال الملكية الصناعية و التجارية و المهارات الأخرى غير مرخص بها وفقا لهذا القانون.

أما المساهمات العينية للأجانب في مشاريع إستثمارية داخل الجزائر، فلا يوجد أي ضمان لتحويل الرأسمال المستثمر و لا أرباحه سواء كان التحويل كليا أو جزئيا، بدليل عدم الإشارة إلى ذلك في المادة الوحيدة (31) من الأمر رقم01-03 التي تناولت هذا الموضوع و لا في بقية مواد قانون تطوير الإستثمار المتضمن في الأمر المذكور، و لا في تعديلاته المدرجة سنة 2006 وسنة 2016 لا حتى في النظام رقم 05-03 المؤرخ في6 جوان 2005 و المتعلق بالإستثمارات الأجنبية[2] الذي أصدره بنك الجزائر كنص تطبيقي للمادة (31) السالفة الذكر و هو أحد عوائق الإستثمارات الأجنبية المباشرة في الجزائر التي تستدعي إحتساب المساهمات غير النقدية، و منها حقوق الملكية الصناعية و براءات الإختراع، كأحد مكونات مساهمة الطرف الأجنبي في رأسمال المشروع المشترك بين طرف وطني و آخر أجنبي مع ضمان إمكانية تحويل عوائده إلى الخارج.

ثامنا-ضعف مساهمة القطاع الخاص:

صحيح أن السلطات العمومية الجزائرية عملت على سن العديد من التشريعات و إنشاء عدد من الهياكل و صناديق الدعم وتفكيك الصعوبات التي تعيق نشاط القطاع الخاص، إلا أنه في الواقع العملي كثيرا ما يشتكي المتعاملون الإقتصاديون المحليون و الأجانب من العراقيل الإدارية، فالإجراءات التي بسطها القانون تعقدت ميدانيا، أي أن سرعة إنتاج النصوص القانونية لم تواكبها حركة مماثلة على مستوى التنفيذ و المتابعة بغرض إدخال مرونة معتبرة على التشريعات الموجودة و تكييفها وفق الحالات و المستجدات الإقتصادية و رغم الجهود التي تبذلها السلطات العمومية الجزائرية بهذا المجال و تنميته ليكون قائدا للنمو في مراحل قادمة من التنمية الإقتصادية الوطنية، إلا أن الواقع العملي يكشف جملة من الصعوبات لازالت تواجهها هذه المؤسسات، مثل: صعوبة الوصول إلى التمويل ، صعوبة الوصول إلى العقار الصناعي، صعوبات جبائية و بيروقراطية إدارية، نقص الخبرة الإدارية في التسيير و التعامل مع السوق، نقص المعلومات و غياب الشفافية، مما يؤدي بدوره لإنتشار ظاهرة الرشوة و الفساد الإقتصادي فمن أجل إيجاد نظام قانوني وقضائي

---

[1] المادة 31 من الأمر 01-03 المتعلق بتطوير الإستثمار،مرجع سابق،ص08.

[2] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد53 الصادرة في 31 جويلية 2005،ص27.

فعال لجذب المستثمرين ، و يكمل سياقه بطريقة تتناغم مع الإستثمارات التي تعير أهمية كبرى للإطار القانوني الملائم والفعال والملبي لحاجيات تطور القطاع الخاص عن طريق تقديمه لتحفيزات وضمانات يحتاج إليها بقصد تطويره وإنفتاحه، ليصبح مكمل على الصعيد الدولي، والذي يعد ولا يزال الرهان الذي يجب على الجزائر تحقيقه من خلال إكمال سياق المجهودات الذي لن يكون إلا عن طريق خلق جو تساهمي بين المنتجين، و المطبقين للقواعد القانونية و لقد أضحت لغة الحوار اليوم السبيل الوحيد لإرضاء كافة الأطراف و إنشاء منظومة قانونية واقعية فلا يكفي إنتاج قواعد قانونية تمتاز بالمثالية إلا أن عملية تطبيقها على أرض الواقع تكشف إستحالة تطبيقها و تقبلها مما سوف يؤدي لنفور المستثمر وتغييره لخططه نحو بلدان أخرى أكثر ملاءمة لتوقعاته.

تاسعا-معدل التضخم : يؤثر هذا المعدل تأثيرا عكسيا على القيمة الحقيقية للنقود (القدرة الشرائية)، فكلما كان مرتفع إنخفضت القيمة الحقيقية للنقود ومعها القيمة الحقيقية للمداخيل أيضا مما ينعكس سلبا على المداخيل الصافية الحقيقية للأفراد و المؤسسات، و يوضح الجدول التالي تطوره في الجزائر:

جدول رقم(4-32) :تطور معدل التضخم في الجزائر للفترة 2000-2017 **الوحدة:%**

السنة	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006
معدل التضخم	0.3	4.2	1.4	4.3	4.0	1.4	2.3
السنة	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013
معدل التضخم	3.7	4.9	5.7	3.9	4.5	8.9	3.3
السنة	2014	2015	2016	2017	2018		
معدل التضخم	2.9	4.8	6.4	5.6	4.3		

المصدر:البنك العالمي،مؤشرات التنمية العالمية على الموقع أدناه:

https://databank.albankaldawli.org/data/source/world-development-indicators

تاريخ الإطلاع 2019/11/13.

إن الإرتفاع في معدل التضخم يؤدي إلى إفساد المناخ الإستثماري من خلال تدني الثقة في العملة الوطنية و ما يترتب عن ذلك من تأثيرات مباشرة على سياسة التسعير و تكاليف الإنتاج و الأرباح، حيث إن إنخفاض تكاليف الإنتاج يعتبر حافزا للشركات متعددة الجنسيات للإستثمار بالخارج، فمعدل التضخم يؤثر على تكاليف الإنتاج من جهة وعلى حجم الأرباح من جهة أخرى، وعليه فمعدلات التضخم المنخفضة تساعد على جذب الإستثمارات وهو مالا يتحقق في الإقتصاد الجزائري الذي يتميز بالتذبذب و الإنخفاض المستمر في قيمة العملة خاصة في السنوات الأخيرة .

كما ينظر إليه في بعض الأحيان على بإعتباره مؤشر لدرجة الإستقرار السياسي خصوصا في الأقطار التي تعاني من معدلات مرتفعة من التضخم .

الفرع الثاني: المعوقات القانونية و الإدارية

تمثل العراقيل الإدارية والقانونية أحد الكوابح الرئيسية لتحسين مناخ الأعمال وجذب الرأسمال الأجنبي، إذ أن ما يميز الإجراءات الإدارية في الجزائر هو البيروقراطية و الروتين في الإجراءات وإنجاز المعاملات، فعلى الرغم من وجود تشريعات في مجال الإستثمار و إلمامها بشتى العناصر القانونية التي تهم المستثمر الأجنبي لحماية أمواله و تحويلها إلا أن هذه التشريعات و كغيرها من التشريعات الأخرى تفتقر إلى التجسيد و التطبيق ، و بالتالي نجدها جوفاء لا تنم عن الروح الحقيقية التي تجعل التطبيق يصل إلى نفس المستوى من التشريع النظري، بالإضافة إلى أن الإجراءات القانونية هي الأخرى تتميز بكثرة القوانين وتضاربها وغموضها في بعض الأحيان، فالقيود الواردة على تملك العقارات والأراضي،عدم إستقرار قوانين الإستثمار،إضافة إلى عدم تناسب هذه القوانين مع التطورات و الأوضاع و المستجدات العالمية.

و مع أن قانون الإستثمار يمنح العديد من التسهيلات و الإمتيازات ، فإن نتائج الدراسة التي قام بها (Gilles Garcia) أحد خبراء البنك العالمي سنة 2003 تشير إلى عدم مقدرة السلطات على تجسيد العملي لسياستها فيما يخص ترقية الإستثمار، فالمتعاملون الإقتصاديون في مواجهة العديد من العراقيل[1]، ومن أهم العوائق القانونية والإدارية التي تحول دون تطور الإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر ما يلي:

أولا-الفساد الإداري:

إن الفساد الإداري هو سوء إستخدام المنصب أو السلطة لأغراض شخصية ويكون ذلك بإبتزاز المتعاملين أو الحصول على الرشوة، فيعتبر قيام الموظف أو المسؤول بتطبيق خدمة قانونية مكلف بأدائها مقابل الحصول على رشوة فساد، وكذلك تعتبر الحالة المعاكسة فسادا عند تقديم خدمة يمنعها القانون كتسريب المعلومات السرية وتقديم التراخيص غير مسموح بها قانونا.

و نظرا لأن الرشوة تعتبر أحد العوامل التي يراعيها المستثمر في مشاريعه و حسب تقارير البنك العالمي فإن الإستثمار في الجزائر مازال رهينا بالبيروقراطية و الرشوة و في هذا الإطار أصدرت الجزائر جملة من التشريعات تصب جلها في معالجة ظاهرة الفساد الإقتصادي و يتعلق الأمر بالقانون رقم 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد و مكافحته[2] إلى أنه مع ذلك مازال ترتيب الجزائر

---

[1] منصوري الزين،آليات تشجيع و ترقية الإستثمار كأدة لتمويل التنمية الإقتصادية، أطروحة دكتوراه في العلوم الإقتصادية، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر،2006،ص152.

[2] القانون رقم06-01 المؤرخ في20 فيفري 2006 ،المتعلق بالوقاية من الفساد و مكافحته،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد14 الصادرة في8 مارس2006،ص04.

في مراتب متأخرة في تقرير الشفافية الدولية لمدركات الفساد، حيث إحتلت المرتبة 105 عالميا سنة 2018.

ثانيا–عدم توافر الشفافية في المصالح الجمركية:

إن من بين القطاعات التي تشجع على إنتقال الإستثمارات الأجنبية المباشرة هو وجود مصالح جمركية تعمل بشفافية في الدول المضيفة وصلاحية هذا الجهاز فعالا في إستقبال المستثمرين الأجانب وهذا في بداية الأمر عن القيام بزيارة إستطلاعية لمعرفة الظروف الإقتصادية و الإجتماعية و السياسية للدول النامية، والملاحظ في الكثير من الدول النامية التي تمتاز بجهاز جمركي بيروقراطي متعفن أدى بالكثير من رجال الأعمال إلى الرجوع حيث أتو، وتلعب الجمارك دورا فعالا في هذه العملية للأسباب التالية [1]:

–إن وجود تسهيلات جمركية وإدارة فعالة تسمح بإنتقال البضائع و التجهيزات من دولة لأخرى.

–إن وجود مصالح جمركية تساهم في تشجيع الصادرات تكون حافزا للمستثمرين على القيام بمشاريع يكون هدفها الإنتاج بغرض الطلب المحلي و التصدير إلى الخارج.

–إن إحترام مصالح الجمارك للقوانين الدولية وخاصة فيما يخص القوانين الجمركية في متابعة المعاملات الإقتصادية الغير قانونية،هذا بإحترام القانون وتطبيقه على كل المتعاملين الإقتصاديين يجعل السوق يسودها روح المنافسة والشفافية.

–إن تطبيق الإجراءات الخاصة لمكافحة الغش والتزييف في المعاملات التجارية وحقوق الملكية الفكرية يساعد على ممارسة الإستثمارات في مناخ موثوق به ومقبول.

–إن موضوع الإسراع والأخذ بعين الإعتبار قيمة الوقت في المعاملات الإقتصادية تكون حافزا للأجانب بأن يستثمروا في الدول النامية، لأن التهاون يضيع الكثير من الوقت وهذا ما يؤدي إلى جعل الكثير من المستثمرين يغيرون مواقع إستثماراتهم.

ثالثا– مشكل النظام القضائي الغير فعال:

فعلى الرغم من الإصلاحات الحديثة و القوانين الهامة التي أدخلت على جهاز العدالة، فإن الإجراءات التنفيذية مازالت طويلة و غير فعالة.

إن المشرع الجزائري من خلال إصداره لقانون الإجراءات المدنية الجديد كان الهدف منه هو العمل على تقليص آجال حل النزاعات إلا أن هذا العمل يجب إرفاقه بمجهودات أكبر تمس أيضا عملية تأهيل القضاة و المشاركين الآخرين الفاعلين في هذا الجهاز من محامين و موثقين و محضرين قضائيين، وهذا من خلال العمل على إيجاد الهياكل القاعدية و المعرفية الكفيلة لتحديث

[1] بلعوج بلعيد، معوقات الإستثمار في الجزائر، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا ،الجزائر،العدد 04،ص 80.

و تجديد معارفهم، و هنا يبرز دور المدرسة العليا للقضاة ، و كذا التعجيل لفتح مدرسة المحامين، و غيرها من المشاريع التي أصبحت ضرورة ملحة لتطوير هذا المجال.

و تشكل البيروقراطية و نقص الثقة في جهاز العدالة و خاصة لتسوية النزاعات التجارية و غياب المحاكم التجارية و ثقافة حقيقة للتحكيم، كل هذا يشكل هاجس و غموض كبير يحول دون تدفق الإستثمارات الأجنبية للبلد[1].

أما عن وجهة نظر القطاع الخاص إزاء فعالية النظام القضائي في معالجته للنزاعات التجارية، فأغلبية المؤسسات إشتكت خاصة من بطء المحاكم، فحوالي56 % من المؤسسات التي لجأت للمحاكم خلال السنوات الأخيرة ينظرون إلى النظام القضائي الجزائري بأنه لم يكن مطلقا سريع في حل أو معالجة قضايا الأعمال،كما تشتكي الشركات أيضا من أن السلطة القضائية نادرا ما تتمكن من فرض تنفيذ القرارات الصادرة من قبلها، لذلك نجد معظم النزاعات خاصة تلك المتعلقة بتحصيل الديون الغير مدفوعة ، في وقت أثبتت فيه الدراسات الحديثة أن نوعية و فعالية النظام القضائي في ميدان تنفيذ العقود يلعب دور كبير في تحسين تنافسية الإقتصاد الوطني، لأنه يسمح في ظله بضمان إحترام العقود و القانون ليشكل بذلك عامل أساسي يسمح برفع جاذبية سوق الإستثمارات.

رابعا– رفض التحكيم الدولي:

ضعف التحكيم بإعتباره وسيلة ودية لفك النزاعات يشكل أحد العوائق أمام الشراكة الأجنبية، حيث أن الشريك الأجنبي يرفض الإحتكام للقضاء الجزائري بسبب ضعف هذه المؤسسة و يفضلون التحكيم الدولي للإستفادة من مزايا القوانين الأجنبية.

حيث يؤكد رؤساء المؤسسات الإقتصادية الجزائرية أن الإستمرار في رفض التحكيم الدولي يعطل العديد من مشاريع الشراكة و يرد بعضهم تأخر دخوله في الممارسات الإقتصادية إلى التسيير الإشتراكي، حيث لم يكن يسمح لجميع المؤسسات باللجوء إليه[2].

و يكمن المشكل الأساسي في عدم إطلاع المؤسسات الجزائرية على هذه الممارسة التي تعتبر حديثة في المحيط الإقتصادي الجزائري، بالإضافة إلى تكلفة التحكيم فمن الضروري حث المؤسسات الجزائرية على تبني هذه الطريقة المتعامل بها دوليا إذ غالبا ما تخسر المؤسسة الجزائرية القضايا بسبب عدم معرفة القوانين التي تسير التجارة الدولية و الشراكة، و في هذا المجال يبقى الخلاف الذي جمع بين المؤسسة الجزائرية للمنظفات " إيناد " مع الشركة الألمانية "

---

[1] منصوري الزين،مرجع سابق،ص154.

[2] المرجع نفسه،ص153.

هنكل " مرجعية للعديد من أرباب العمل الجزائريين، بعد أن كانت نتيجة التحكيم لصالح الجانب الجزائري ممثلا في شركة المنظفات "إيناد "[1].

خامسا- عدم وجود سوق منافسة:

ويمكن إرجاع ذلك إلى العوامل التالية:

-إن من بين الأسباب التي جعلت الجزائر لا تستقطب الإستثمارات الأجنبية هو حداثة التجربة الجزائرية فيما يخص إقتصاد السوق وهذا نظرا لصعوبة الإنتقال من إقتصاد مخطط إلى إقتصاد رأسمالي كما أن الآليات التي يسر بها الإقتصاد الجزائري حاليا تعد متواضعة مقارنة مع الدول الأخرى التي تنافس في مثل هذا الجانب[2] .

-كما أن الكثير من الإستثمارات في الدول النامية جزء منها يتمثل في عملية الخوصصة وأن الجزائر رغم ما أصدرته من قوانين فإن عملية الخوصصة لم تطرح كما يجب وهذا نظرا لتعقيد هذا الموضوع وتأثيراته السلبية المتوقعة على الطبقة العاملة والإقتصاد الوطني، لذلك أصبحت محل شك من طرف بعض الأوساط في الجزائر وخاصة النقابة التي تحاول الدفاع عن مناصب الشغل وعدم المغامرة إلا إذا كانت نتائجها مضمونة[3].

-الإستثمار الأجنبي المباشر مرتبط إرتباطا وثيقا بمدى قدرة القطاع الخاص على القيام بهذه العمليات، وهذا القطاع لم يصل بعد إلى المستوى المطلوب رغم أن نشاطه يمثل44 % من النشاط الوطني، إضافة إلى ذلك فإن نقص التجربة والخبرة في هذا القطاع جعله لا يساهم كما هو مطلوب منه، لأن القطاع الخاص في بعض الدول هو الذي يجذب الأموال بفضل خبرته وعلاقته الخاصة مع المستثمرين الأجانب.

-إضافة إلى النقاط السابقة فإن الإستثمار الأجنبي المباشر لا يمكن أن يغامر إلا إذا لاحظ أن القطاع الخاص يغامر في الدولة المضيفة، ولكن ما يلاحظ من الإقتصاد الجزائري أن النشاط التجاري المتعلق بالإستيراد هو الغالب وهذا لما يحققه من مردودية مرتفعة مقارنة بالنشاط الإستثماري، كما أن التسهيلات والتلاعبات في هذا المجال شجع الخواص على مواصلة هذا النشاط بدل المغامرة في عملية الإستثمار.

-أما الجانب الآخر فهو أن المؤسسات الإقتصادية العمومية خاصة لم يتم الفصل في وضعياتها سواء بالإستمرار أو الغلق أو الخوصصة وهذا لا يسمح للمستثمر أن يقوم بالإستثمار في محيط لا

---

[1] منصوري الزين،مرجع سابق،ص154.

[2] علي همال، فاطمة حفيظ، مرجع سابق،ص387 .

[3] بلعوج بلعيد ،مرجع سابق،ص 80.

يعرف كيف يكون المستقبل الإقتصادي فيه،لأن تدعيم الدولة في هذه القطاعات تتناقض مع التسهيلات والقوانين الإستثمارية التي سنتها الجزائر والتي لا تميز بين المستثمر المحلي والأجنبي[1].

–و الجانب الآخر الذي أظهر فشله هو ضعف أداء بورصة الجزائر مايجعل المستثمرين يفضلون التوجه إلى دول أخرى فيها المحيط المالي فعالا ومناسبا[2]، بإعتبارها الواجهة التي تعكس السياسات كالإستراتيجيات المالية للمؤسسات المدرجة فيها بينما عدد الشركات المدرجة في بورصة الجزائر هو 5 شركات فقط في حين لم تسجل البورصة أي مساهمة للأجانب بسبب قلة النشاط وقلة عدد الأوراق المالية المتداولة فيها ونوعيتها إضافة إلى الغياب التام لشهادات الإيداع الدولية و الإصدارات الأجنبية بها كل هذا أدى إلى ضعف أدائها.

سادسا– عوائق قانونية أخرى:

عدم وضوح النصوص القانونية والتشريعية الخاصة بالإستثمار وغياب اللوائح التفسيرية والتنفيذية التي تفصل في مضمونها،و كذلك عدم مسايرة التطورات الحاصلة في التشريعات الإستثمارية مع تشريعات القطاعات الأخرى، لاسيما عدد من القطاعات التي لا تزال تعاني شبه جمود في مجال الإصلاح على غرار المنظومة المصرفية و حتى بعض القطاعات الصناعية[3]، و نظرا لتنافسية التشريعات في مجال الإستثمار المعروضة في المنطقة من طـرف البلدان المغاربية (تونس و المغرب) بالخصوص تفرض على المشرع الجزائري أن يؤخذ هذا في الحسبان و ذلك بإضفاء نوع من المفاضلة للقانون الجزائري و إعطائه قوة تنافسية كبيرة حتى يلقى الإقبال اللازم .

[1] بلعوج بلعيد ، مرجع سابق،ص 80.

[2] المرجع نفسه،ص 81.

[3] علي همال، فاطمة حفيظ، آفاق الإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر في ظل إتفاق الشركة الأورو متوسطة، مجلة الإقتصاد والمناسبات،الجزائر، العدد 04 ، مارس 2005،ص389 .

خلاصة الفصل الرابع:

من خلال تناولنا تقييم مناخ جذب الإستثمارات الأجنبية في الجزائر نتوصل إلى أهم النتائج التالية:

-إن التقاضي أمام المحاكم التي تقيمها الدولة بالرغم من النص على ضمانات تكفل سلامة العدالة التي يهدف إليها المتقاضي أمامها، إلا أن المستثمر الأجنبي دائما ما يبقى مترددا في عرض نزاعه على القضاء الوطني ، ويفضل بدلا عنه اللجوء إلى التحكيم الدولي الذي يعتبره الوسيلة الأنسب، لأنه يعتقد بأن الضمانات التي توفرها له الدول المضيفة لا تتمتع بالفاعلية إذ يضل أمر تقديرها عند المنازعة بين أيدي القضاء الوطني.

- إن سعي الدول إلى زيادة حجم تدفقاتها من الإستثمارات الأجنبية يبرز الأهمية الحقيقية للإستثمار الأجنبي المباشر في كونه وسيلة تمويلية خارجية بديلة، ومحرك أساسي لعجلة النمو الإقتصادي على الدول المضيفة أن تهتم به إذا ما أرادت أن تستقطب أكبر حصة منه، وذلك من خلال القيام بإتخاذ إجراءات تحفيزية لجذب الإستثمارات الأجنبية المباشرة، التي تعني بكل بساطة إستراتيجية كاملة تتضمن مجموعة من القوانين والهيئات والخصائص الهيكلية والإقتصادية و الإجتماعية والسياسية التي في مجملها يكون لها تأثير واضح على الشركات الأجنبية، و على الرغم من سخاء قانون الإستثمار الجزائري بالحوافز والإعفاءات الضريبية إلا أنه لا يجدي نفعا للمستثمرين الأجانب في ظلّ تدني البنية التحتية وتفشي الفساد والبيروقراطية، فمناخ الإستثمار لا يمكن أن يكون جاذبا للإستثمارات الأجنبية المباشرة إلا إذا توافرت فيه جميع مكوناته الأساسية، حيث تحمل مكونات بالتكامل فيما بينها و تصنف الجزائر ضمن الدول الأقل إستقطابا للإستثمار الأجنبي المباشر ، و خلصنا إلى أن الحجم المتدفق إلى الجزائر من الإستثمار ضعيف من حيث قيمته و أن القطاع الصناعي يستقطب الجزء الأكبر من الإستثمار الأجنبي المباشر الوارد إلى الجزائر و يتميز بنوع من التدفقات المتزايدة خلال فترة الدراسة، عكس قطاع الفلاحة الذي يجدب الجزء اليسير من الإستثمار المعني أما قطاع الخدمات فتدفقاته مستمرة والذي شهد طفرته الثانية سنة 2004 بفعل دخول مستثمرين إثنين جديدين سوق الإتصالات الجزائري.

-رغم التحسن الملحوظ في البيئة التشريعية ذات الصلة بالإستثمارات بصفة عامة إلا أن هذا لا يعني خلو بيئة الأعمال في الجزائر من بعض العراقيل التي تعيق الإستثمارات بصفة عامة و الأجنبية المباشرة بصفة خاصة، فهناك عراقيل سياسية و تشريعية و تنظيمية و إقتصادية و غيرها تتطلب العمل أكثر لإزالتها أو على الأقل التخفيف من حدتها بهدف تحسن بيئة الأعمال في الجزائر الذي ينعكس أثره الإيجابي في المؤشرات التي تقيس مدى تحسن أو تراجع مناخ الإستثمار

و التي تصدرها بعض المؤسسات الدولية و الهيئات غير الحكومية حيث كان تقييم المناخ الإستثماري الجزائري في كل المؤشرات سلبيا أو على الأقل متوسطا، حيث إحتلت الجزائر مراتب متأخرة في مختلف المؤشرات ، لكن هذا لا ينفي وجود بعض التحسن في البعض منها.

-إن نتائج أداء وإمكانيات الإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر وجاذبيتها، أثبتت أنه مازال أمامها الكثير من العمل والكثير من الجهود التي يجب أن تبذل من أجل تحسين حصتها منه، وعلى الرغم من الجهود التي بذلتها ،إلا أن حجم الإستثمار الأجنبي المباشر الحالي لا يعكس الإمكانات الكبيرة المتاحة، والفرص التي لا تزال دون الإستغلال الأمثل، مثل: القطاع الفلاحي، والقطاع السياحي، وقطاع العقارات، وقطاعي الخدمات والمعلوماتية والتكنولوجيات الجديدة، ذلك أن ثمة جملة من العوائق تأثر سلبا على بيئة الأعمال وتطرد الإستثمارات، إلا أن عملية الكشف عن هذه العوائق تعد خطوة ضرورية ضمن إستراتيجيات تهيئة مناخ الإستثمار لرجال الأعمال الوطنيين والأجانب للمساهمة في التنمية ،و على الرغم من إنشاء الشباك الوحيد اللامركزي، الذي يهدف إلى تسهيل وتبسيط مختلف الإجراءات للمستثمرين، إلا أنه تبين أن أكبر عائق أمام المستثمر كان تعدد الإجراءات وطولها، سواء تعلق الأمر بإجراءات بدء المشروع، أو تسجيله، أو الحصول على تراخيص البناء أو غيرها.

-العوائق الإدارية والبيروقراطية الكبيرة التي يعاني منها المستثمر في مختلف الإدارات الحكومية و كذا مشكل الحصول على العقار الصناعي الذي يعد من أكبر المشاكل التي تواجه المستثمرين في الجزائر بالإضافة إلى عدم توفر البنية التحتية اللازمة لتسهيل العملية الإستثمارية، والموجود منها يفتقر إلى الصيانة.

وعلى هذا الأساس تظل الجزائر بعيدة عن قدراتها الفعلية في مجال إستقطاب الإستثمارات الأجنبية المباشرة.

الخاتمة

بعد دراستنا لموضوع مناخ الإستثمار في الجزائر في ظل تقلبات أسعار المحروقات إستخلاصنا أنه على قدر كبير من الأهمية ،حيث يرتبط مفهوم الإستثمار بالتنمية الإقتصادية، والتي لطالما كانت محل إهتمام الإقتصاديات النامية، وذلك من خلال ما يسمح الإستثمار بتحقيقه وما يوفره للإقتصاد من عوائد و تحويلات، وتزويد السوق المحلي بمنتوجات عديدة وذات طابع جديد تغطي الطلب المحلي دون الحاجة إلى الإستيراد.

ومن هنا تظهر أهمية الإستثمار وضرورة الإهتمام بالمناخ الإستثماري وتطويره خاصة بالنسبة للإقتصاد الجزائري، حتى يصبح قادرا على جذب الإستثمار الأجنبي المباشر إليه من خلال تعظيم المجهودات والإصلاحات الكفيلة بتوسيعه بهدف دعم التنمية الإقتصادية وتحريك عجلة النمو وخصوصا أن الجزائر تعتبر ضعيفة جدا في مجال الإستثمار الأجنبي رغم الجهود التي تبذلها مما يدلّ على ضرورة الإهتمام أكثر في هذا المجال.

فمن خلال شروع الجزائر في مجموعة من الإصلاحات الإقتصادية بالإتفاق مع الهيئات النقدية و المالية الدولية، والتي تهدف إلى إعادة التوازنات الإقتصادية، وما تبعها من إصلاحات للجهاز المصرفي و مختلف برامج خوصصة المؤسسات العمومية، إضافة إلى سن قوانين الإستثمار، بدأت ملامح المناخ الإستثماري الجزائري تتغير بعض الشيء،إلا أنه يبقى مرهونا من الناحية الإقتصادية بتقلبات أسعار النفط نظرا أن الإقتصاد الجزائري يرتبط إرتباطا وثيقا بقطاع المحروقات و بالتالي فإن تقلبات أسعار النفط لها تأثير كبير على مختلف التوازنات الإقتصادية إستقرارا أو إختلالا فقد أثبتت الدراسة صحة الفرضية نسبيا ، فمن خلال إستعراض تطور الإقتصاد الجزائري نلاحظ أن إرتفاع أسعار النفط ساهم في التأثير الإيجابي على مختلف المؤشرات ، كما أن إستمرار إرتفاع أسعار النفط منذ مطلع سنة 2000 ساهم أيضا في تحقيق إستقرار في المؤشرات الإقتصادية ، في حين أن إنخفاض أسعار النفط سنة 1986 ساهم في بروز إختلالات على مستوى مختلف المؤشرات الإقتصادية ،عليه تعتبر التقلبات السعرية للنفط من أهم المحددات الرئيسية لوضعية الإقتصاد الوطني و مكونات المناخ الإستثماري إستقرارا أو إختلالا وهو ما أكدته أزمة 2014 التي نقلت العديد من المؤشرات الإقتصادية من حالة الفائض أو التوازن إلى حالة العجز مثل الميزان التجاري و ميزان المدفوعات والميزانية العامة.

أولا- إختبار الفرضيات:من خلال الدراسة و التحليل اللذين تما في فصول هذا البحث، تمكنا من البرهنة على صحة أغلب الفرضيات الموضوعة ،و التي نوردها على النحو التالي:

الفرضية الأولى: قامت الجزائر بسن القوانين الخاصة بالإستثمار(بدءا بقانون الإستثمار لسنة 1993) التي تهدف إلى وضع مختلف التحفيزات والضمانات اللازمة لإستقطاب المستثمرين المحليين والأجانب، وعلى الرغم من أن كل هذه الإجراءات أثرت على محددات المناخ الإستثماري

الجزائري ، ولكنها لم تكن كافية لتحسينه وترقيته ،و هو مايدل على أن الفرضية الأولى ناقصة فالضمانات والإمتيازات تشكل عامل أساسي لجذب المستثمرين نظرا لأن المستثمر يولي أهمية كبيرة للتحفيزات و التسهيلات التي يقدمها البلد في مجال الإستثمار، لكن هذا لا ينفي أن هناك تفاصيل كثيرة يمكن أن تؤثر على قراره الإستثماري، خصوصا في ظل الإلغاء المتزايد للحواجز والقيود على حركة رؤوس الأموال أو ما يعرف بالتحرير المالي، حيث أصبح بإمكان أي مستثمر أن يحول إستثماراته بسهولة إلى البلد الذي يهيئ له مناخا إستثماريا أكثر ملائمة وإستقرارا، كما أن الحوافز الممنوحة للإستثمارات في الجزائر، لا تصلح إلا لجذب الإستثمار النقدي والمشروعات الصغيرة، التي يمكن تحويل نشاطها بعد إنتهاء مدة الإجازة الضريبية التي منحها المشرع الجزائري، في مجال نشاط المشروع للإستفادة بإجازة ضريبية أخرى.

كما أن سن القوانين و إتخاذ الإجراءات الساعية لتشجيع الإستثمار المحلي، وإستقطاب الإستثمار الأجنبي، لن تجدي نفعا إذا كان البلد يعاني من تفشي الفساد و العراقيل الإدارية و البيروقراطية، التي من شأنها أن تعرقل سير مشروع المستثمر.

الفرضية الثانية: إن أداء قطاع المحروقات في الجزائر منذ تطبيق الإصلاحات كان مقبولا إلى حد بعيد، فقد إستطاعت الجزائر أن تحقق نسبة كبيرة من الأهداف المخطط لها (تجديد الإحتياطات، رفع حجم الصادرات سواء من النفط أو الغاز ، إستكشاف مناطق جديدة ورفع مساحة المجال المنجمي المستكشف)،كما ويعتبر قطاع المحروقات القطاع الرائد والموجه للإقتصاد الجزائري حيث يظهر تأثيره من خلال هيمنته على الناتج المحلي الإجمالي والصادرات بالإضافة إلى الإيرادات العامة للدولة مما يعني إستمرار الإقتصاد الجزائري في طابعه الريعي ومن ثم إتجاه أغلب الإستثمارات إلى هذا القطاع ليأخذ نصيب الأسد، خاصة من الإستثمار الأجنبي المباشر والشراكة مع المتعاملين الأجانب.

الفرضية الثالثة: لم تتمكن بعد القوانين المتعلقة بالإستثمار من جذب الإستثمارات بشكل كامل حيث أن المشكل في الجزائر يكمن في تطبيق القوانين على أرض الواقع بدليل التقييم السلبي الذي تتحصل عليه الجزائر في مختلف مؤشرات التقييم الدولية كما رأينا من خلال الفصل الرابع، و هو ما يثبت صحة الفرضية الثالثة أيضا.

الفرضية الرابعة:إنتشار الرشوة و البيروقراطية و عدم توفر الشروط الموضوعية لمناخ أعمال و إستثمار و غياب فعلي لتأثير قرارات العدالة و ضعف القطاع المصرفي و البنكي كلها جعلت الجزائر تصنف في المراتب الأخيرة ضمن المؤشرات الدولية فصنفت في مؤشرات الفرعية للحكم الراشد لسنة 2018 على النحو التالي: فالمؤشر الفرعي الخاص بمراقبة الفساد يثبت أن الجزائر تعاني من الفساد الإداري بحصولها على معدل 0.16 و هو نفس المعدل الذي سجلته في مؤشر

سيادة القانون بينما في مؤشر البيروقراطية سجلت معدل 0.20 في مقابل مؤشر الإستقرار السياسي وغياب العنف و الإرهاب سجلت 0.22 أما مؤشر التعبير والمساءلة ظهر سالبا في معظم الفترة (2000-2018) وترواح بين (-0.72 و -1.11) مما يدل على الضعف الكبير و هو ما يثبت صحة الفرضية الرابعة.

الفرضية الخامسة:تكريس تدابير التقشف في النفقات العامة في قانون المالية والميزانية لعام 2016 بغرض خفض التكاليف التي تتحملها المالية العامة وتحقيق وفرات ،حيث إنخفضت نفقات ميزانية 2016 مقارنة بعام 2015 بنسبة 8.8% كما إنخفض تقدير ميزانية التسيير بنسبة 3.3 % و إنخفضت ميزانية التجهيز بنسبة 16 % وقد شملت تدابير التقشف الإلغاء التدريجي للنفقات غير المتكررة عبر تخفيض الإستثمار العمومي تجميد العديد من المشاريع ، وتقليص الواردات مع فرض رخص الإستيراد على منتجات منها السيارات والإسمنت ،و خفض التوظيف في القطاع العام وتفعيل عملية الإحالة على التقاعد بعد سن60 سنة، كلها من بين التدابير الإحترازية التي إتخذتها الدولة الجزائرية لمواجهة إنهيار أسعار النفط بداية من منتصف عام2014 و هي تقريبا تصب في نفس الإتجاه في كل مرة تنخفض فيها أسعار النفط و هو ما يؤكد صحة الفرضية الخامسة و ذلك لإعتماد الجزائر على عائداتها من النفط بشكل مفرط في رسم السياسة الإستثمارية.

الفرضية السادسة: يمكن تلخيص عوامل جذب الإستثمار في المقومات التي يجب أن يتوفر عليها المناخ الإستثماري في الدول الجالبة للإستثمار و التي تلخص في المناخ السياسي و الأمني الذي يعد من بين العوامل ذات البعد السياسي و التي تخص الأوضاع السياسية في الدولة و الذي يعتبر الشرط الأول و العامل الأهم الذي يراعيه المستثمرون حتى و لو كانت المردودية من الإستثمار مرتفعة ثم يليه الإستقرار الإقتصادي، فإذا كان هناك إستقرار إقتصادي و لا يوجد إستقرار سياسي فإن المستثمرون يحجمون عن الإستثمار في ذلك البلد إضافة إلى وجود عوامل أخرى إجتماعية و قانونية في الدول المضيفة ،إلى جانب المكونات المؤسساتية و التي تتعلق ببيئة أداء الأعمال أي التغيرات التي تطرأ على آليات تأسيس المشاريع و إستخراج تراخيص البناء و توصيل مرافقه و تسجيل الملكية العقارية و الحصول على المعلومات الإئتمانية و آليات توظيف العاملين و الإستغناء عنهم و مرونة دفع الضرائب و سهولة التجارة عبر الحدود و مدى إلتزام بإنفاذ العقود التجارية بما في ذلك مدى إستقلالية النظام القضائي و نزاهة و سرعة بته في النزاعات القضائية، و أخيرا آليات حماية المستثمر و الإفصاح عن البيانات و القوائم المالية للشركات و مدى سهولة خروج المستثمر من السوق و تصفية نشاطه، وإغلاق مشروعه في حالة فشله.

ثانيا–نتائج الدراسة:

لمعرفة ما إذا كان مناخ الإستثمار جذابا أو لا كان لابد من التطرف أولا لمفموم مناخ الإستثمار فتعرفنا من خلال هذه الدراسة أن المناخ الإستثماري هو مفهوم تتداخل في تكوينه وتشكيله عوامل ومتغيرات ومحددات لا تقتصر على الجانب الإقتصادي فحسب، بل تتعداه إلى جوانب أخرى سياسية، قانونية، إجتماعية وثقافية لا تقل أهمية عنه،وقد توصلنا وبناءاً على ما تقدم إلى أهم النتائج التالية:

* مفهوم مناخ الإستثمار يشتمل على مجموعة القوانين والسياسات والمؤسسات والخصائص الهيكلية المحلية و الإقتصادية والسياسية و الإجتماعية التي تؤثر في ثقة المستثمر وتقنعه بتوجيه إستثماراته إلى بلد دون آخر،أي أن مناخ الإستثمار يعبر عن مفهوم شامل للأوضاع و الظروف السياسية و الإقتصادية و الإجتماعية و الأمنية والقانونية والتنظيمات الإدارية التي يجب أن تكون ملائمة ومناسبة لجذب وتشجيع الإستثمارات المحلية والأجنبية ويجب التأكيد هنا على أن السلامة قبل الربح مبدأ أساسي يحكم القرارات الإستثمارية في كل زمان ومكان.

*يرتكز المناخ الإستثماري الجاذب لرؤوس الأموال الأجنبية و الوطنية على مقومات عدة وعليه

يجب على الدول المضيفة توفير المحددات أو المكونات الإقتصادية للمناخ الإستثماري و التي يمكن تقسيمها إلى محورين رئيسين،مكونات إقتصادية داخلية(تشمل على سبيل المثال لا الحصر، معدلات النمو الإقتصادي و مستويات الإنتاج المحلي و المستوى العام للأسعار معبرا عنها بمعدلات التضخم إضافة إلى أسعار الفائدة و الصرف بالإضافة إلى كفاءة أداء السياسة المالية و أثرها على الموازنة العامة للدولة و مستويات الدين العام المحلي،و مدى قوة القطاع المالي و المصرفي و أداء بورصة الأوراق المالية) أما مكونات إقتصادية خارجية(تشمل الميزان التجاري بصادراته و وارداته السلعية و الخدمية و ميزان المدفوعات و حركة رؤوس الأموال و القدرة على تحويل العملة و مستوى الإحتياطات الدولية ، و المديونية الخارجية و نسبتها إلى الناتج المحلي الإجمالي و أعباءها من أقساط و فوائد مستحقة) ،في حين تشتمل التدابير الخاصة بالعوامل المالية و الضريبية على كل الإجراءات التشجيعية ذات الطابع الضريبي مثل التخفيضات الضريبية لفترة معينة في مدة المشروع الإستثماري و الإجراءات التشجيعية ذات الطابع المالي مثل توفير قروض بمعدلات تفضيلية و ضمانات تعويض القروض و ضمانات لتحويل الأرباح و رأس المال إضافة إلى عدم التدخل في التسعير و ترك الأمور لقوى العرض و الطلب، بالإضافة إلى كل الإجراءات التشجيعية لخلق مناطق حرة، مثل الإعفاء من الحقوق الجمركية ، الإعفاء من رسوم الإستيراد المواد الأولية و سلع التجهيز و الإعفاء من رسوم التصدير.

* إن قانون تطوير الإستثمار في الجزائر لسنة 2001 ينص على المساواة بين المستثمرين المحليين والأجانب، ولكن نجد هؤلاء يستفيدون أكثر من المحليين، لأنهم يتوّفرون على مؤهلات تقنية ومالية هائلة مكتسبة من قبل، كما أن هذه المؤسسات الأجنبية المستثمرة، تغادر البلد المضيف إلى بلد آخر إذا كانت هناك ضغوطا ضريبة تواجهها عند إنتهاء مهلة الإستفادة.

*إن عائدات النفط لعبت دورا أساسيا في القرارات الخاصة بالسياسة الإقتصادية التي إنتهجتها الجزائر منذ الاستقلال إلى يومنا هذا ، غير أن هذا المصدر التمويلي و بالرغم من أهميته يبقى غير دائم بالنظر إلى عدم القدرة على التنبؤ بمداخيله المرتبطة بتقلبات أسعاره، وكذا من منطلق أنه ثروة ناضبة لذلك فإن السياسة الإستثمارية مرهونة بهذا المصدر.

*يتركز الإستثمار الأجنبي في الجزائر في قطاع المحروقات مع وجود بعض الإستثمارات ذات النطاق المحدود في قطاعات أخرى كقطاع الخدمات.

*كان من نتائج سياسة الإستثمارات في الجزائر، تركز المشاريع في المناطق الشمالية عموما، وفي ولايات الوسط الشمالية خصوصا، وإهمال الإستثمار في بعض الولايات والمناطق المحرومة وبعض ولايات الجنوب مما يدل على عدم توفر مناخ إستثماري ملائم في هذه المناطق والولايات، وهذا يشير إلى عدم خلق التوازن الجهوي بين المناطق في الوطن.

*نلاحظ أن الإستثمار في قطاع الزراعة لم يحظ سوى على 1.8 % من مجموع حجم الإستثمارات خلال فترة (2002-2017)، وهي نسبة ضئيلة مقارنة مع حجم الإستثمار في قطاع الصناعة والبناء والنقل والخدمات وهذا ما يدل على أن سياسة الإستثمار لم تنجح في تدعيم وترقية قطاع الزراعة، الذي يعتبر من أهم القطاعات الحيوية في الإقتصاد، الذي يوفر الأمن الغذائي، ويقلل من التبعية الغذائية للخارج.

*تعتبر الإيرادات النفطية هي المكون الأساسي لإيرادات الخزينة العامة للدول المصدرة للنفط، حيث تعكس سيطرة الإيرادات النفطية على هيكل الإيرادات العامة ضآلة مساهمة المصادر الأخرى للإيرادات والتي تعاني من مشكلة إنخفاض قاعدتها.

*يعتبر إنشاء صناديق سيادية أداة فعالة في زيادة الإنضباط المالي وتحسين إدارة الإيرادات النفطية في ظل الفوائض المالية المتراكمة في الدول النفطية، وذلك بهدف إستثمار تلك العوائد من أجل تحييد آثار التذبذب بالنسبة إلى الإيرادات النفطية، وبما يخدم الأجيال القادمة من خلال الحفاظ على جزء من الثروات النفطية الحالية للأجيال المستقبلية.

*إن تطور قطاع الغاز الطبيعي في العالم يفتح آفاقا واعدة أمام الجزائر ويمثل فرصة سانحة لها حيث أن التحولات الحالية في أسواق الغاز الأوروبية و الإتجاه نحو قيام سوق واحدة يفتح آفاقا واسعة أيضا أمام صناعة الغاز بالجزائر، لأن ذلك سيؤدي من جهة إلى تخفيض تكاليف النقل،

ومن جهة ثانية سيوفر إمكانية توسيع مجال توزيع الغاز الجزائري إلى بلدان أوروبية أخرى عبر شبكة الأنابيب الجاري إنجازها.

*يعد القطاع الخاص في الجزائر من القطاعات الواعدة والتي من شأنها المساهمة في تحقيق التنمية الإقتصادية، وذلك لإمتلاكها مؤهلات كبيرة للنهوض بالإقتصاد الوطني خارج المحروقات من خلال مساهمته في تطوير الناتج الداخلي الخام وخلق مناصب الشغل، وتحسين الموازنة العامة، وميزان المدفوعات، و على الرغم من إرتفاع عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر إرتفاعاً كبيرا خلال السنوات الماضية بفعل التشجيع والدعم التي يحظى به هذا القطاع من طرف السلطات الجزائرية إلا أن القطاع الخاص مازال يعيش مشاكل كثيرة منها المالية، الإدارية، و العقارية،...إلخ و التي تعرقل هذا القطاع على أداء دوره في خلق الثروة ومناصب الشغل وتخليص الإقتصاد من التبعية للمحروقات.

*بينت الدراسة أنه رغم عدد مشاريع الإستثمار في الفترة (2002-2017) المصرح بها في الجزائر إلا أن عدد مشاريع الإستثمار الأجنبي المباشر شكلت نسبة 1.4 % من إجمالي عدد المشاريع و إستثمرت 17.6% من مجموع المبالغ المستثمرة وتمكنت من فتح مناصب عمل بنسبة 10.8 % من القوة العاملة فقط.

*تبين من الدراسة فعالية قوانين الإستثمار في التأثير على تدفقات الإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر حيث نتج عن الأمر رقم 01-03 الصادر في 2001 زيادة التدفقات وتجاوزها لعتبة المليار دولار في السنوات 2005-2006 ،أما الأمر رقم 06-08 الصادر في 2006 الذي كان من أهم تعديلاته تخفيض مدة رد الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار لطلبات المستثمرين من 30 يوم إلى 72 ساعة فنتج عنه إرتفاع قيمة الإستثمارات لتتجاوز 2 مليار دولار في السنوات 2008-2011 كما تحسن ترتيب عالميا في مجال إستقطاب الإستثمار الأجنبي المباشر إلى المرتبة 77 سنة 2009 ،بينما الأمر رقم 09-01 الصادر في 2009 الذي كان أهم ما جاء فيه تحديد نسبة 49% كحد أقصى للشريك الأجنبي فنتج عنه هبوط نسبي في التدفقات من 2.7 مليار دولار سنة 2009 إلى2.3 مليار دولار سنة 2010 و إستمر حجم التدفقات في إطار القانون رقم 16-09 الصادر في سنة 2016 و الذي ألغى معظم أحكام الأمر رقم 01-03 لتصل إلى 1.2 مليار دولار سنة 2017 حيث تراجع تصنيف الجزائر لتحتل المرتبة 86 عالميا و 9 عربيا حسب تقرير البنك العالمي، وعلى هذا الأساس تظل الجزائر وفق هذا التصنيف بعيدة عن قدراتها الفعلية في مجال جذب الإستثمار الأجنبي المباشر و عليه تصنف الجزائر ضمن إلى الدول الأقل إستقطابا للإستثمار الأجنبي المباشر.

*تضاعفت تدفقات الإستثمارات العربية البينية المباشرة خلال الفترة (2003-2018) من نحو 4.1 مليار دولار (69 مشروع) إلى 26.3 مليار دولار سنة 2018 (173 مشروع) وهي ضعيفة مقارنة بحجم الإستثمارات الأجنبية المباشرة التي تستقطبها الدول العربية والبالغة حوالي ثلاثة أضعاف الإستثمارات البينية حيث قدر حجم الإستثمارات الأجنبية المباشرة الواردة إلى الدول العربية سنة 2018 بحوالي 83.4 مليار دولار بإجمالي 876 مشروع، وتركزت الإستثمارات العربية البينية سنة 2018 في قطاع العقارات و قطاع النفط و الغاز بنسبة 63.6 % و 12.6 % على التوالي بينما حظي قطاع الغذاء و التبغ بنسبة 9.3 % من الإجمالي .

*تحتل الجزائر مراتب متأخرة في مؤشر سهولة أداء الأعمال حيث إحتلت المرتبة 157 من بين 190 دولة سنة 2019 هذا لمجموعة أسباب تمثلت في مايلي:

-لم يلعب الشباك الوحيد الذي أنشأ بناء على الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الإستثمار، دوره في تقليص عدد الإجراءات اللازمة لتأسيس مشروع إستثماري والتي تبلغ 12 إجراء حاليا، وعدد الإجراءات اللازمة لإستخراج التراخيص البالغة 19 إجراء وبزمن كبير جدا يصل إلى 136 يوما.

-غياب نظام فعال لتسجيل الممتلكات حيث يستغرق عدد الإجراءات لتسجيل أو نقل ملكية الأصل العقاري 10 إجراءات و بزمن يصل إلى 55 يوم كأكبر دولة من حيث الإجراءات ،بينما لا تتجاوز في معظم الدول العربية إجراءين أي بزمن يعادل اليوم و النصف خاصة "المملكة العربية السعودية" و "الإمارات المتحدة" بإستثناء "الكويت" و" مصر" ب 9 إجراءات لبنان ب8 إجراءات .

-إفتقاد نظام قضائي فعال وكفء للمتعامل مع الشركات المتعثرة حيث يبلغ عدد الإجراءات اللازمة لإنفاذ العقود التجارية 45 إجراء،و يستغرق الزمن اللازم للفصل في قضية نزاع تجاري وإصدار حكم نهائي فيها ما يعادل 390 يوما.

-غياب الفعالية في مجال توصيل الكهرباء حيث تأتي الجزائر في المرتبة الأخيرة عربيا في مؤشر توصيل الكهرباء والمرتبة 106 عالميا من بين 190 دولة ،و يستغرق الوقت اللازم لتلبية طلب عميل تجاري لتوصيل الكهرباء 93 يوما في وقت لا تتجاوز دولة "الإمارات العربية" 10أيام ، أما دول الجوار فلا تتعدي 44 يوم ،65 يوم و 67 يوم في كل من "المغرب ،تونس و موريتانيا" على التوالي.

*تراجعت أهمية السوق الجزائري بالنسبة للمستثمرين الأجانب الباحثين عن إقامة إستثمارات موجهة للتصدير حيث تأخر ترتيبها في مؤشرات التنافسية العالمي إلى المرتبة 92 عالميا سنة 2018 من أصل 140 دولة و المرتبة 12 عربيا من أصل 14 دولة ،بعد التحسن الذي عرفته حيث تقدمت

الجزائر من المرتبة 110 عالميا في(2012-2013) إلى المرتبة 87 عالميا و إستقر الترتيب لفترة عند هذه المرتبة كما إحتلت المرتبة التاسعة عربيا من بين 15 دولة عربية داخلة في المؤشر .

*رغم تأخر الجزائر في مؤشر التنافسية العربية لسنة 2012 بإحتلالها للمرتبة 24 إلا أنها تمكنت من تقليص الفجوة بينها وبين دول المقارنة التي تعتبر مرجعا بالنسبة لهذا المؤشر حيث تحولت من معدل 0.25 في تقرير سنة 2006 إلى 0.36 في تقرير سنة 2012.

*تمكنت الجزائر من تجاوز حالة الإنفلات الأمني وتحقيق تحسن طفيف في الإستقرار السياسي بتقدمها في مؤشر الإستقرار السياسي الصادر عن البنك الدولي مسجلة معدلات تراوحت بين(0.92-،1.75-) في الفترة (2000-2017) و عرفت قيمة المؤشر(-0.79) سنة 2018.

*حققت الجزائر تطور نسبي في مؤشر التنمية البشرية من معدل0.644 على السلم(1) سنة 2000 إلى 0.754 سنة 2017 مما يعكس الجهود المبذولة في مجال التنمية البشرية من خلال برامج الإصلاح الإقتصادي.

*حققت الجزائر تحسن ملحوظ في مؤشرات قياس المخاطر المرتبطة بالإستثمار حيث تحولت من دولة ذات مخاطر معتدلة إلى دولة ذات مخاطر منخفضة إبتداء من سنة 2004 حسب المؤشر المركب للمخاطر القطرية إلا أن سنة 2016 عرفت الجزائر العودة إلى تصنيف ضمن الدول ذات المخاطر المعتدلة،كما إنتقلت حسب مؤشر الكوفاس من درجة المضاربة (B) التي تشير للمخاطرة المرتفعة إلى درجة إستثمارية (A4) التي تدل على وضعية المخاطرة المعتدلة إبتداء من سنة 2005 إلا أن هذا التصنيف أيضا تغير خلال سنوات الأخيرة بداية من سنة 2016 إلى درجة المضاربة (C) مما يعني أنه قد تؤدي البيئة السياسية و الإقتصادية شديدة التقلب إلى تدهور أكبر في سجل السداد السيئ ،وصنفت من الدول ذات المخاطر المعتدلة إبتداء من سنة 2010 حسب مؤشر الإنستيتيوشنال إنفستور، إلا أن سنة 2016 صنفت الجزائر ضمن نفس المؤشر من الدول ذات المخاطر المرتفعة مسجلة المرتبة 73 عالميا كنتيجة لإنهيار أسعار النفط.

*على الرغم من الجهود التي تبذلها الدولة في مجال تبسيط وتيسير الإجراءات الإدارية بشأن الإستثمار، إلا أن التغيير على أرض الواقع يتم ببطء، وأكثر ما يحبط المستثمرين الأجانب والمستثمرين الخواص، هو غياب الشفافية وهيمنة البيروقراطية والرشوة على الإدارات الجزائرية،مما يحمل المستثمر تكاليف إضافية، وهو ما يدخل حالة التردد في عملية إتخاذ القرار الإستثماري، مما يتوجب خلق نظام إداري فعال وصارم يتميز بالرقابة الدائمة والمستمرة على الذين يساهمون في الفساد الإداري.

و عليه ترجع أسباب عدم تأهيل مناخ الإستثمار في الجزائر لجذب الإستثمارات الأجنبية إلى إستمرار إرتباط أداء الإقتصاد الجزائري بأسعار النفط و تعزيز قابليته لإستيراد الصدمات الخارجية

و هو ما يعكس تراجع في بعض مؤشرات مناخ الإستثمار في الجزائر، و يعزى ذلك –في رأي الباحث –إلى الإنخفاض الكبير و المفاجئ في أسعار المحروقات، التي تمثل اليد الوحيدة للإقتصاد الجزائري، الذي أنتج تراجع المداخيل من العملة الصعبة، و أحدث عجوزات مالية متتالية و معتبرة في الميزان التجاري و من ثم في ميزان المدفوعات ككل و بالتالي التأثير الواضح للإنخفاض في الأسعار على مكونات المناخ الإقتصادي، و ما ترتب عنه من تبعات هذا التراجع نراه مبني على تغيرات أسعار المحروقات أساسا، بالنظر إلى ضآلة حصة بقية أنواع الصادرات (خارج المحروقات) التي لم تبلغ إلا 3 %من إجمالي الصادرات و العكس في حال إرتفاع أسعار النفط و ما يصاحبها من تحسن على مستوى مختلف مؤشرات الإقتصاد و هو ما عرفته الجزائر منذ بداية الألفية ، فإنخفضت معدلات البطالة، وتمّ التحكم في معدل التضخم، كما تحسن ميزان المدفوعات، وتمكنت الجزائر من الحصول على إحتياطي معتبر من العملة الصعبة و ذلك يعود إلى التحسن الذي عرفته أسعار المحروقات، هذا الإحتياطي مكن الدولة من التخلص من المديونية الخارجية بفعل الدفع المسبق لديونها و عليه يمكن إعتبار تقلبات أسعار النفط عامل يؤثر في إستقرار أو إختلال بالمناخ الإستثماري و السياسة الإستثمارية بدرجة كبيرة.

ثانيا–التوصيات و الإقتراحات:

من خلال النتائج المتوصل إليها في دراستنا، وبغية تطوير المناخ الإستثماري في الجزائر، ليصبح أكثر جذباً للإستثمارات الأجنبية المباشرة، فإننا نوصي بالآتي:

* ضرورة الوقوف على القانون الإستثماري القائم في الجزائر، بالمتابعة والتدقيق الدائم لضمان مواكبته لمقاييس المناخ الإستثماري العالمي.

*على الجزائر تكثيف الجهود المبذولة في مجال تحديث وتطوير التشريعات والنظم والإجراءات و إصلاح النظام القضائي وإرساء قواعد حماية حقوق الملكية والمادية وتوفير الحماية القانونية للمستثمر والعمل على محاربة الفساد بشتى أنواعه.

* من المهم وجود مؤسسات وطنية ودولية تتخصص في دراسة مناخ الإستثماري وتقييمه وتحليله و إيجاد الحلول اللازمة لمعالجة الإختلافات التي يمكن إيجادها فيه.

* التحديث الدوري للبيانات ومراعاة نوعيتها ومصداقيتها حتى تكون مرجعا أساسيا لأصحاب القرار و الباحثين، وتساهم في تحسين صورة الجزائر كدولة مستقطبة للإستثمار الأجنبي المباشر.

*الإسراع بقدر الإمكان في عملية الخصخصة في الجزائر، والعمل على زيادة دور القطاع الخاص بإعتباره القطاع الأكثر حرية وديناميكية وفاعلية، والذي يعاني حاليا من البيروقراطية وعدم الشفافية، وهو الأمر الذي يربك المستثمرين الأجانب الذين تكون لديهم الرغبة في المشاركة،

في ظل إتفاقيات المشاركة الأوروبية، لأن الخصخصة في الجزائر لازالت تتسم بالضعف فيما يتعلق بالتنفيذ والمجالات التي تغطيها، خصوصا إذا ما قورنت مع دول أخرى.

*إعادة النظر في منظومة الحوافز الضريبية الحالية في الجزائر، التي أظهرت فاعلية كبرى في توجيه الإستثمارات أكثر من جذب الإستثمارات الخاصة المحلية والأجنبية، وبالتالي يجب خلق نظام ضريبي أكثر شفافية وثباتا و إستقرارا لجذب وتحفيز الإستثمار.

*عدم الإعتماد الكلي على نظام الحوافز والإعفاءات الضريبية، إذ أنها لن تجذب المستثمرين إذا كانت ظروف العمل والإنتاج غير مشجعة، وبالتالي يجب العمل على إصلاح المناخ العام للإستثمار في الجزائر، وذلك من جميع النواحي الإجتماعية والسياسية والإقتصادية والإقليمية، لجذب وتحفيز الإستثمارات الأجنبية والمحلية على حد سواء.

*إعطاء الأولوية لتشجيع الإستثمار الوطني، بإعتباره السبيل الأساسي لتحقيق تنمية مستقرة، بالإستثمار في التعليم و رأس المال البشري في الجزائر، لأنه يؤدي إلى زيادة الكفاءة و إنتشار إستخدام التكنولوجيا وتشجيع الإبتكارات، ومن ثم يعد الإستثمار الحالي في الموارد البشرية أحد محددات النمو الإقتصادي في المستقبل، وخاصة التعليم الذي يتصف بخصائص ومواصفات دولية، حتى يكون قادرا على خلق كوادر بشرية تستطيع مواجهة تحديات الإقتصاد العالمي الجديد.

*إن تعبئة المدخرات وكفاءة توزيعها على المشروعات الإستثمارية، تتطلب وجود أسواق مالية كفؤة ومستقرة ومزودة بأدوات وأنظمة حديثة، وكذا قطاع مصرفي محكم وعليه نقترح الإستمرار بجدية في تطوير الأسواق المالية في الجزائر، وإقامة بورصات حديثة لإدارة الإستثمار، وكذا تجديد وإصلاح النظام البنكي الجزائري، وتطويره من أجل التغلب على العراقيل البنكية التي تقف كعائق أمام الإستثمارات .

-بما أن الطفرات النفطية و إستمرار إرتفاع أسعار النفط غير مضمونة مستقبلا، فإنه من الضرورة القصوى بالنسبة للجزائر أن نستفيد من هذه الفرص التاريخية لإستقطاب إستثمارات جديدة في هذا القطاع الحيوي و محاولة الإستغلال الراشد للمداخيل البترولية في مشاريع إستثمارية بدلا من تركها كإحتياطي أموال مجمدة، كما أنه يتعين على الجزائر الخروج تدريجيا من الريع النفطي.

-عدم الإعتماد على مداخيل المحروقات بشكل كبير و العمل على تشجيع الصادرات خارج قطاع المحروقات من خلال ترقية القطاع الصناعي وتشجيع القطاع الخاص و تنمية الإستثمار الأجنبي، و زيادة الدعم للقطاع الفلاحي و تشجيع إنشاء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و إصلاح المنظومة البنكية و المصرفية و غيرها و التي تمثل تحديات حقيقية لجزائر ما بعد النفط.

*يستحسن معاملة قطاع المصب كقطاع إقتصادي صناعي مستقل على قطاع المنبع، وإستصدار

قانون للإستثمار خاص به، وتقديم حوافز ضريبية وشبه ضريبية لتشجيع الإستثمار في هذا القطاع.

*أن تسعى الجزائر في مجال تصدير الغاز إلى تنويع الزبائن من الآن، خصوصا خارج مجال الإتحاد الأوروبي، وأن لا تركن إلى تصدير الغاز نحو الأسواق الأوربية وحدها، لأن التوجه الحالي للإتحاد نحو توحيد سياسات الطاقة وبناء سوق مندمجة للغاز لا يخدم مصلحتها في بعض الجوانب، حيث يعني ذلك في المستقبل التفاوض بلسان واحد مع الجزائر، وهذا ما يقلص من هامش حركة المفاوض الجزائري الذي يتعامل ويتفاوض حاليا مع أطراف أوروبية متعددة.

*تفعيل دور الهيئات المكلفة بتسيير العقار الصناعي.

*عصرنة إطار الإستثمار حيث يجب تسريع عصرنة و تحرير النظام الإقتصادي ،تخفيض دور الدولة و دعم القطاع الخاص مع خلق محيط مشجع لجذب الإستثمارات الأجنبية المباشرة و ذلك من خلال:

– تفعيل القوانين و الأنظمة المشجعة للإستثمار و العمل على تحديثها بما يتناسب مع تطور متطلبات المناخ الإستثماري العالمي و تطور القوانين المشجعة للإستثمار في الدول المنافسة.

–تفعيل دور المؤسسات المعنية بتشجيع الإستثمار كالوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار وفق أسس علمية و منهجية ثابتة تأخذ بعين الإعتبار المنافع و المخاطر المتضمنة في المشاريع المقدمة لها مع تدعيم هذه المؤسسات بالكوادر والكفاءات القادرة على تنفيذ مثل هذه الخطط التنموية و الحرص على وجدود علاقة مباشرة بين هذه الهيئات و المستثمرين دون تدخل أطراف أخرى.

–العمل على القضاء على البيروقراطية و التي تعتبر أهم العوائق التي تواجه المستثمرين و كذا التعقيدات المرافقة لمختلف الإجراءات الحكومية و كذا مكافحة الفساد، و تسريع منح التراخيص اللازمة للمشروعات الإستثمارية ،و تشكيل محكمة خاصة بالإستثمار لتسريع الإجراءات المتعلقة بقضايا الإستثمار.

*ضرورة وضوح الإطار التشريعي الحاكم للإستثمار أمام المستثمرين، مما يساهم في خلق نوع من الأمن لدى المستثمرين المرتقبين، وضمان العدالة في المنازعات المتعلقة بالإستثمار، وضرورة تفعيل الإطار التشريعي المتعلق بحقوق الملكية الفكرية و حماية الإبتكار، وهو ما يعني دعم ظهور الإختراعات ونقل التكنولوجيا.

*ضرورة إعتماد نموذج الترويج الإلكتروني لتشجيع الإستثمار الأجنبي، من خلال تطوير الموقع الشبكي للوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار ليتسنى له تزويد المستثمر الأجنبي مباشرة بالمعلومات والبيانات الإستثمارية التي يحتاجها حول الدولة.

* محاولة الإنضمام لمختلف المؤشرات العالمية والإقليمية التي تلقى إهتمام رجال الأعمال الأجانب من جانب تحسين كفاءة قراراتهم للمفاضلة بين الدول المضيفة، ويتم ذلك عن طريق بناء قاعدة بيانات تتسم بالمصداقية اللازمة لتوفير وبشكل دوري ومنتظم مختلف الإحصائيات والمؤشرات الإقتصادية و الإجتماعية والثقافية في الجزائر، لكافة الهيئات والمنظمات الصادرة لهذه المؤشرات.

* تعاني الجزائر من بيروقراطية إدارية ومالية تؤثر سلبا في تنفيذ القوانين، وترفع من كلفة تنفيذها الأمر الذي لا يشجع رأس المال الأجنبي على المساهمة بفعالية في تحقيق الأهداف الإنمائية لكلّ من البلدين وعليه لابد من تفعيل دور أجهزة الرقابة للقضاء على العراقيل البيروقراطية و الفساد التي تعيق القيام بالإستثمار في الجزائر.

ثالثا-آفاق الدراسة: نقترح دراسة العناوين التالية كي تكون موضع أبحاث علمية في المستقبل:

-دراسة العلاقة بين المناخ الإستثماري والسياسات المتبعة ومدى تأثيرها على النمو الإقتصادي في الجزائر.

-متطلبات تحسين مناخ الإستثماري في الجزائر.

-دراسة مقارنة بين مؤشرات العربية لجذب الإستثمار ومؤشرات الإقتصاد الكّلي الجزائري.

-دور الإستثمار المحلي والأجنبي في ترقية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر.

-أثر تغيرات أسعار النفط على التنمية المستديمة في الجزائر.

-إستراتجيات تنويع هيكل إيرادات الموازنة العامة في ظل تقلبات أسعار النفط.

-تقييم دور الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار في تحسين صورة المناخ الإستثماري الجزائري ، من خلال الدور الذي تلعبه في الترويج للإستثمار في الجزائر.

-أثر القانون الجديد للمحروقات على جذب الإستثمارات الأجنبية إلى القطاع.

وفي الأخير لا يسعنا إلا أن نسأل الله، العظيم، التوفيق والسداد في إنجاز هذا العمل، راجية أن يفيد الباحثين والمهتمين.

تمت بحمد الله وعونه

قائمة المراجع

أولا- المراجع باللغة العربية:

1-الكتب:

- أبو قحف عبد السلام،التسويق الدولي،الدار الجامعية،الإسكندرية،2007.

-إبراهيم طه عبد الوهاب، محاسبة البترول وفقا لنظم العالمية و المحلية و معايير الجودة الدولية، المكتبة المصرية للنشر و التوزيع،2006.

-إجلال راتب،إدارة التجارة الخارجية في ظل سياسات التحرير الإقتصادي، المجلة المصرية للتنمية و التخطيط، معهد التخطيط القومي،المجلد الثامن، العدد الأول،مصر،جويلية 2000.

-السيد إسماعيل،مبادئ التسويق، المكتب الجامعي الحديث، مصر،1998.

-العارف نادية، الإدارة الإستراتيجية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000.

- بيار ترزيان ترجمة فكتور سحاب، الأسعار و العائدات و العقود النفطية في البلاد العربية و إيران، المؤسسة العربية للدراسات و النشر،الطبعة الأولى، بيروت، 1982.

-حربي محمد عريقات،مناخ الإستثمار في الوطن العربي الواقع والعقبات والآفاق المستقبلية، النشرة المصرفية العربية،الفصل الثالث، سبتمبر2009.

-ضياء مجيد الموسوي، ثورة أسعار النفط، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط 2005 .

-عبد العزيز وطبان،الإقتصاد الجزائري ماضيه وحاضره 1830-1985،الديوان الوطني للمطبوعات الجامعية ،الجزائر، 1992.

-عبد اللطيف بن آشنهو،عصرنه الجزائر حصيلة و آفاق1999-2009، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،2004.

-عبد المطلب عبد الحميد، السياسات الإقتصادية الكلية، تحليل جزئي وكلي، مكتبة زهراء الشرق، القاهرة،1997.

-عبد المطلب عبد الحميد، السياسات الإقتصادية على مستوى الإقتصاد القومي، مجموعة النيل العربية، الطبعة الأولى، القاهرة،2003 .

-علي لطفي، الإستثمارات العربية ومستقبل التعاون الإقتصادي العربي، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية،العدد458،مصر ،2009.

-ملوخية أحمد فوزي، أسس دراسة الجدوى للمشروعات الإقتصادية،مكتبة بستان المعرفة، الطبعة الأولى،مصر ،2005.

-مصطفى عز العرب، الإستثمارات الأجنبية :دراسة مقارنة لتحديد مركز مصر التنافسي، المؤتمر العلمي السنوي الثالث عشر للإقتصاديين المصريين، الجمعية المصرية للإقتصاد السياسي و الإحصاء و التشريع،القاهرة، 1988.

- وليد خدوري، النفط : قضايا معاصرة،مركز الخليج للدراسات و الطباعة والنشر،الشارقة،2004 .

-يسرى محمد أبو العلا، مبادئ الإقتصاد البترولي و تطبيقها على التشريع الجزائري، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى، القاهرة،1966 .

2-الرسائل الجامعية و الأطروحات:

-خير قدور، الإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر بين الإصلاح و الواقع، رسالة ماجستير، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر،2003.

-زغبي نبيل،أثر السياسات الطاقوية في الإتحاد الأروبي على قطاع المحروقات في الإقتصاد الجزائري،رسالة ماجستير في العلوم الإقتصادية،تخصص إقتصاد دولي ،جامعة فرحات عباس، سطيف،2012.

-شعباني لطفي، المراجعة الداخلية مهمتها و مساهمتها في تحسين تسيير المؤسسة مع دراسة حالة قسم تصدير الغاز التابع للنشاط التجاري لمجمع سوناطراك، رسالة ماجستير في العلوم الإقتصادية، جامعة الجزائر، 2004.

-منصوري الزين،آليات تشجيع و ترقية الإستثمار كأدة لتمويل التنمية الإقتصادية، أطروحة دكتوراه في العلوم الإقتصادية، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر،2006.

3-التقارير الدولية و الوطنية:

- تقرير عن التنمية في العالم ،تحسن مناخ الإستثمار من اجل الجميع ،البنك الدولي،2005.

- تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية،المؤسسة العربية لضمان الإستثمار وإئتمان الصادرات، الكويت،1993.

– تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية،المؤسسة العربية لضمان الإستثمار وإئتمان الصادرات، الكويت،1996.

–تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية،المؤسسة العربية لضمان الإستثمار وإئتمان الصادرات، الكويت،2000.

–تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية،المؤسسة العربية لضمان الإستثمار وإئتمان الصادرات، الكويت،2001.

–تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية ،المؤسسة العربية لضمان الإستثمار وإئتمان الصادرات، الكويت،2002.

–تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية،المؤسسة العربية لضمان الإستثمار وإئتمان الصادرات، الكويت،2004.

–تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية ،المؤسسة العربية لضمان الإستثمار وإئتمان الصادرات، الكويت،2005.

–تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية،المؤسسة العربية لضمان الإستثمار وإئتمان الصادرات، الكويت،2006

–تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية، المؤسسة العربية لضمان الإستثمار وإئتمان الصادرات، الكويت ،2010.

–تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية، المؤسسة العربية لضمان الإستثمار وإئتمان الصادرات، الكويت،2018.

– تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية،المؤسسة العربية لضمان الإستثمار وإئتمان الصادرات، الكويت،2019.

–تقرير الأمين العام السنوي، منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول،الكويت ،العدد28،2001.

–تقرير الأمين العام السنوي، منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول،الكويت،العدد29،2002.

–تقرير الأمين العام السنوي، منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول،الكويت ،العدد 32،2005.

–تقرير الأمين العام السنوي، منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول،الكويت ،العدد 33،2006.

-تقرير الأمين العام السنوي، منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول،الكويت،العدد34،2007.

-تقرير الأمين العام السنوي، منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول،الكويت،العدد35،2008.

-تقرير الأمين العام السنوي، منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول،الكويت،العدد36،2009.

-تقرير الأمين العام السنوي، منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول،الكويت ،العدد39،2012.

-تقرير الأمين العام السنوي، منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول،الكويت،العدد 42،2015.

-تقرير الأمين العام السنوي، منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول،الكويت،العدد44،2017.

-تقرير الأمين العام السنوي،منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول،الكويت ،العدد45،2018.

-التقرير الإحصائي السنوي، منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول"أوابك"،الكويت،2018.

-منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول"أوابك"،تطور نمو تجارة النفط الخام و المنتجات النفطية في العالم،مجلة النفط و التعاون العربي،العدد163،المجلد43 ،الكويت، فيفري 2017 .

-منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول"أوابك"،صناعة النفط و الغاز الطبيعي غير التقليدية خارج أمريكا الشمالية و إنعكاساتها على الدول الأعضاء،مجلة النفط و التعاون العربي،العدد 153، المجلد41 ،الكويت، 2015 .

-منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول "أوابك"،صناعة النفط و الغاز الطبيعي غير التقليدية خارج أمريكا الشمالية و أفاقها المستقبلية ،مجلة النفط و التعاون العربي،العدد158،المجلد42، الكويت، 2016 .

- التقرير الشهري حول التطورات البيترولية في الأسواق العالمية، منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول "أوابك"،الكويت ،أفريل2016.

-التقرير الشهري حول التطورات البيترولية في الأسواق العالمية و الدول الأعضاء،منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول"أوابك"،الكويت ،مارس 2019 .

-النشرة الشهرية الصادرة عن منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول "أوابك"،الكويت،مختلف الأعداد 2014-2018.

- نشرة ضمان الإستثمار، المؤسسة العربية لضمان الإستثمار وإئتمان الصادرات،العدد الفصلي الثالث،الكويت،2006 .

-التقرير الإستراتيجي العربي، مركز الدراسات السياسية و الإستراتيجية، القاهرة ،2002-2003.

– التقرير السنوي التطور الإقتصادي و النقدي للجزائر 2004،بنك الجزائر ،جويلية2005.

– التقرير السنوي التطور الإقتصادي و النقدي للجزائر 2008،بنك الجزائر ،سبتمبر 2009.

– التقرير السنوي التطور الإقتصادي و النقدي للجزائر 2010،بنك الجزائر ،جويلية2011.

– التقرير السنوي التطور الإقتصادي و النقدي للجزائر 2012،بنك الجزائر ،نوفمبر 2013.

– التقرير السنوي التطور الإقتصادي و النقدي للجزائر 2014،بنك الجزائر ، جويلية 2015.

– التقرير السنوي التطور الإقتصادي و النقدي للجزائر 2015،بنك الجزائر ،نوفمبر 2016.

– التقرير السنوي التطور الإقتصادي و النقدي للجزائر 2016،بنك الجزائر ،سبتمبر 2017.

– التقرير السنوي التطور الإقتصادي و النقدي للجزائر 2017،بنك الجزائر ،جويلية 2018.

– التقرير الإقتصادي العربي الموحد،صندوق النقد العربي الموحد،الإمارات العربية المتحدة،2018.

–التقرير التقديمي لمشروع قانون المالية لسنة 2018 و توقعات لسنتي2019–2020، وزارة المالية، الجزائر.

–تقرير التنافسية العربية، المعهد العربي للتخطيط، الكويت ،2003 .

–تقرير التنافسية العربية ،المعهد العربي للتخطيط،الكويت،2012.

–تقارير الإنجازات السنوية ،وزارة المالية،مختلف الأعداد(2000–2017).

– حصيلة قطاع الطاقة و المناجم (1962–2010) خمسون سنة من التاريخ و الإنجازات الكبرى الجزائر ،وزارة الطاقة و المناجم، 2010.

–تقرير التنمية البشرية لسنة 2018،أدلة التنمية البشرية ومؤشراتها، التحديث الإحصائي لسنة 2018، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

–التقرير السنوي للشركة الوطنية "سوناطراك" مختلف السنوات.

–دليل المؤشرات التنموية الدولية و قواعد البيانات،المعهد العربي للتخطيط، الطبعة الأولى،الكويت، أفريل 2019.

-تقرير المعرفة والثورة الصناعية الرابعة تحليل نتائج مؤشر المعرفة العالمي 2017، مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للمعرفة والمكتب الإقليمي للدول العربية،برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ،طبع في الغرير للطباعة والنشر، دبي- الإمارات العربية المتحدة،2017.

4-الجرائد الرسمية:

-الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 53 الصادرة في 02 أوت 1963.

-الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 95 الصادرة في19 نوفمبر 1965.

-الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد 80 الصادرة في 17سبتمبر1966.

-الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 35 الصادرة في27 أوت 1986.

-الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 28 الصادرة في13 جويلية 1988.

-الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 16 الصادرة في 18 أفريل 1990.

-الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد 64 الصادرة في 10أكتوبر1993.

-الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 09 الصادرة في 22 فيفري1995.

-الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 18 الصادرة في05 أفريل 1995.

-الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 52 الصادرة في 11 سبتمبر 1996.

-الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد39 الصادرة في26 جوان 1996.

-الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 57 الصادرة في27أوت 1997.

-الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 67 الصادرة في 19 أكتوبر 1994.

-الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد 47، الصادرة في 22 أوت 2001.

-الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 83 الصادرة في 29 ديسمبر 2003.

-الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 50 الصادرة في 19 جويلية 2005.

-الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد53 الصادرة في 31 جويلية 2005.

-الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد64 الصادرة في 11أكتوبر 2006.

-الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد04 الصادرة في 14 جانفي 2007.

5-النصوص القانونية:

-القانون رقم 63-277 المؤرخ في 26 جويلية 1963 المتضمن قانون الإستثمارات،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد53 الصادرة في 02 أوت 1963.

-القانون رقم 82-11 المؤرخ في 21 أوت 1982 ، يتعلق بالإستثمار الإقتصادي الخاص الوطني،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 34 الصادرة في24 أوت1982.

-القانون رقم 82- 13 المؤرخ في 28 أوت 1982 المتعلق بتأسيس الشركات المختلطة الإقتصاد وسيرها،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 35 الصادرة في31 أوت 1982.

-القانون رقم 86-13 المؤرخ في19أوت 1986المعدل و المتمم للقانون رقم 82-13المؤرخ في 28 أوت 1982 المتعلق بتأسيس الشركات المختلطة الإقتصاد وسيرها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد 35 الصادرة في27 أوت 1986.

-القانون رقم 86-14 المؤرخ في19أوت 1986 المتعلق بأعمال التنقيب و البحث عن المحروقات و إستغلالها و نقلها بالأنابيب، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد35الصادرة في27أوت 1986.

-القانون رقم 88-25المؤرخ في 12جويلية 1988 المتعلق بتوجيه الإستثمارات الإقتصادية الخاصة الوطنية الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد 28،الصادرة في 13جويلية 1988.

-القانون رقم 89-04 المؤرخ في 01 أفريل 1989 المتضمن الموافقة على معاهدة إنشاء اتحاد المغرب العربي الموقعة في مراكش بتاريخ 17 فيفري 1989، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 14 الصادرة في 5 أفريل 1989.

-القانون رقم 90-10 المؤرخ في 14 أفريل 1990 المتعلق بالنقد و القرض، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد16 الصادرة في 18 أفريل 1990.

-القانون رقم 91-21المؤرخ في 04 ديسمبر 1991 المعدل و المتمم للقانون رقم86-14 المؤرخ في 19أوت 1986 المتعلق بأعمال التنقيب و البحث عن المحروقات و إستغلالها و نقلها بالأنابيب، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 63 الصادرة في 07 ديسمبر 1991.

-القانون رقم 2000-02 المؤرخ في27 جوان 2000،المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2000،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 37 ، الصادرة في 28 جوان 2000.

-القانون رقم 05-07 المؤرخ في 28 أفريل 2005 المتضمن قانون المحروقات ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد 50 الصادرة في 19 جويلية 2005.
-القانون رقم06-01المؤرخ في20 فيفري 2006 المتعلق بالوقاية من الفساد و مكافحته، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد14 الصادرة في08 مارس2006.
-القانون رقم08-09 المؤرخ في 25 فيفري 2008 المتضمن قانون الإجراءات المدنية و الإدارية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد 21الصادرة في23 أفريل 2008 .

-القانون رقم 13-01 المؤرخ في 20 فيفري 2013 المعدل والمتمم للقانون رقم 05-07 المؤرخ في 28 أفريل 2005 والمتعلق بالمحروقات، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد 11 الصادرة في 24 فيفري 2013 .

-القانون رقم 13-08 المؤرخ في 30 ديسمبر 2013 و المتضمن قانون المالية لسنة 2014، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد 68 الصادرة في 31 ديسمبر2013.
-القانون رقم 16-09 المؤرخ في 03 أوت 2016 المتضمن ترقية الإستثمار، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد 46 الصادرة في03 أوت 2016.

-القانون رقم 16-14 المؤرخ في 28 ديسمبر 2016 ،يتضمن قانون المالية لسنة 2017، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد 77،الصادرة في29 ديسمبر 2016.

-القانون رقم 17-02 المؤرخ في10 جانفي 2017 المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد 02 الصادرة في 11جانفي 2017.

-القانون رقم17-11 المؤرخ في 27 ديسمبر2017 ،المتضمن قانون المالية لسنة 2018 ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 76 الصادرة في 28 ديسمبر2017 .
-الأمر رقم 65-287 المؤرخ في 18 نوفمبر 1965،المتضمن المصادقة على إتفاقية الجزائر المبرمة بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية و الجمهورية الفرنسية المتعلقة بتسوية المسائل الخاصة بالوقود و التنمية الصناعية الجزائرية الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 95 الصادرة في 19نوفمبر 1965.

-الأمر رقم 66-284 المؤرخ في 15 سبتمبر 1966، يتضمن قانون الإستثمارات، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد 80 الصادرة في 17سبتمبر1966 .

-الأمر رقم 71-22 المؤرخ في 12 أفريل 1971 المتضمن تحديد الإطار الذي تمارس فيه الشركات الاجنبية نشاطها في ميدان البحث عن الوقود السائل و إستغلاله، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 30 الصادرة بتاريخ 13 أفريل 1971 .

-الأمر رقم 95-04 المؤرخ في 21 جانفي1995 يتضمن الموافقة على إتفاقية تسوية المنازعات المتعلقة بالإستثمارات بين الدول ورعايا الدول الأخرى ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد7 الصادرة في 15 فيفري 1995.

-الأمر رقم 95-22 المؤرخ في 26 أوت 1995 ، المتعلق بخوصصة المؤسسات العمومية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 48 الصادرة في 03 سبتمبر 1995.

-الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 و المتعلق بتطوير الإستثمار، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 47 الصادرة في 22 أوت 2001.

-الأمر رقم06-04 المؤرخ في15 جوان 2006،المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2006،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 47 الصادرة في 19 جوان 2006.

-الأمر رقم 06-08 المؤرخ في15جويلية 2006 المعدل و المتمم للأمر رقم01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 و المتعلق بتطوير الإستثمار، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 47 الصادرة في 19 جويلية 2006.

-الأمر رقم 06-07 المؤرخ في 29 جويلية 2006 المعدل و المتمم لقانون المحروقات رقم 05-07 المؤرخ في 28 أفريل 2005 المتضمن قانون المحروقات ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 48 الصادرة في 30 جويلية 2006.

-الأمر06- 11 المؤرخ في 30 أوت 2006 ، يحدد شروط وكيفيات منح الإمتياز و التنازل عن الأراضي التابعة للأملاك الخاصة للدولة و الموجهة لإنجاز مشاريع إستثمارية ،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد 53 الصادرة في30 أوت 2006.

-الأمر08- 04 المؤرخ في 01 سبتمبر 2008 ، يحدد شروط وكيفيات منح الإمتياز على الأراضي التابعة للأملاك الخاصة للدولة و الموجهة لإنجاز مشاريع إستثمارية ،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد 49 الصادرة في 03 سبتمبر 2008.

-الأمر رقم 09-01 المؤرخ في 22 جويلية 2009 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية،العدد 44 الصادرة في 26 جويلية 2009.

-المرسوم الرئاسي رقم 90-420 المؤرخ في 22 ديسمبر 1990 يتضمن المصادقة على الإتفاقية لتشجيع وضمان الإستثمار بين دول اتحاد المغرب العربي الموقعة في الجزائر بتاريخ 23 جويلية 1990، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 6 الصادرة في 06 فيفري 1991.

-المرسوم الرئاسي رقم 91-345 المؤرخ في 05 اكتوبر 1991 المتضمن مصادقة على الإتفاق المبرم بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية و الإتحاد الإقتصادي البلجيكي اللكسمبورغي، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية،العدد 46 الصادرة في 06 أكتوبر 1991 .

-المرسوم الرئاسي رقم 91-346 المؤرخ في 05 أكتوبر 1991 المتضمن مصادقة على الإتفاق المبرم بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية و حكومة الجمهورية الإيطالية ،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 46 الصادرة في 06 أكتوبر 1991 .

-المرسوم رقم 63-491 المؤرخ في 31 ديسمبر 1963 المتضمن قبول الشركة الوطنية لنقل و تسويق الوقود السائل و إنتاجه و تحويليه و التصديق على قوانينها الأساسية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد4 السنة 3 الصادرة في10 جانفي 1964.

-المرسوم رقم 66- 296 المؤرخ في22 سبتمبر 1966 المتضمن تعديل القوانين الأساسية لشركة نقل وتسويق الوقود السائل،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 84 الصادرة في 30 سبتمبر 1966 .

-المرسوم التشريعي رقم93-12 المؤرخ في05 أكتوبر 1993 المتعلق بترقية الإستثمار،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 64 الصادرة في 10 أكتوبر 1993.

-المرسوم التنفيذي رقم 94-211 المؤرخ في 18 جويلية 1994 ،يحدد صلاحيات وزير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية،العدد47 الصادرة في20 جويلية 1994 .

-المرسوم التنفيذي رقم 94-319 المؤرخ في 17 أكتوبر 1994، المتضمن صلاحيات وتنظيم وسير وكالة ترقية الإستثمارات ودعمها ومتابعتها ،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية،العدد 67 الصادرة في 19 أكتوبر 1994.

-المرسوم التنفيذي رقم 94-320 مؤرخ في 17 أكتوبر 1994، يتعلق بالمناطق الحرة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية،العدد 67 الصادرة في 19 أكتوبر 1994.

-المرسوم التنفيذي رقم 91-321 المؤرخ في 14 سبتمبر 1991 المعدل للمرسوم التنفيذي رقم 89-09 المؤرخ في 7 فيفري 1989 المتضمن كيفيات تحديد المناطق الواجب ترقيتها في إطار المادة 51 من القانون رقم 87-03 المؤرخ في 27 جانفي 1987 والمتعلق بالتهيئة العمرانية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 44 الصادرة في 25 سبتمبر 1991.

-المرسوم التنفيذي رقم 94-322 المؤرخ في 17 أكتوبر 1994،المتعلق بمنح امتياز أراضي الأملاك الوطنية الواقعة في مناطق خاصة في إطار ترقية الإستثمار، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 67 الصادرة في 19 أكتوبر 1994.

-المرسوم التنفيذي رقم 94-323 المؤرخ في 17 أكتوبر 1994،الذي يحدد الحد الأدنى للأموال الخاصة المتعلقة بالإستثمارات، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 67 الصادرة في 19 أكتوبر 1994.

-المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996 والمتضمن انشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب و تحديد قانونها الأساسي، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 52 الصادرة في 11 سبتمبر 1996.

-المرسوم التنفيذي رقم 01-281 المؤرخ في 24 سبتمبر 2001 المتعلق بتشكيلة المجلس الوطني للإستثمار وتنظيمه وسيره، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 55 الصادرة يوم 26 سبتمبر 2001.

-المرسوم التنفيذي رقم01-282 المؤرخ في 24 سبتمبر 2001 والمتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار وتنظيمها وسيرها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 55 الصادرة في 26 سبتمبر 2001.

-المرسوم التنفيذي رقم 02-67 المؤرخ في 06 فيفري 2002، يحدد كيفيات سير حساب التخصيص الخاص رقم 103-302 بعنوان "صندوق ضبط الموارد" الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 11، الصادرة في13 فيفري 2002.

-المرسوم التنفيذي رقم 06-355 المؤرخ في 09 أكتوبر2006 تضمن هذا المرسوم صلاحيات المجلس الوطني الإستثمار و تشكيلته و تنظيمه و سيره، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد64 الصادرة في 11 أكتوبر 2006.

-المرسوم التنفيذي رقم 06-356 المؤرخ في 09 أكتوبر2006 تضمن هذا المرسوم صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار و تنظيمها و سيرها والمرسوم التنفيذي رقم 06-375 المؤرخ في

09 أكتوبر 2006 يتضمن تشكيلة لجنة الطعن المختصة في مجال الإستثمار و تنظيمها و سيرها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد64 الصادرة في 11 أكتوبر 2006.

– المرسوم التنفيذي رقم 07–08 المؤرخ في 11جانفي 2007 يحدد قائمة النشاطات و السلع و الخدمات المستثناة من المزايا المحددة في الأمر رقم01–03 المؤرخ في 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الإستثمار، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد04 الصادرة في 14 جانفي2007.

– المرسوم التنفيذي رقم 07–119 المؤرخ في 23 أفريل2007 يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري و يحدد قانونها الأساسي،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد27 الصادرة في25 أفريل2007.

–المرسوم التنفيذي رقم 11–19 المؤرخ في 25 جانفي2011 المتضمن إنشاء مديرية الولاية للصناعة و المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الإستثمار ومهامها و تنظيمها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 5 الصادرة في26 جانفي 2011.

–المرسوم التنفيذي رقم 12–126 المؤرخ في 19 مارس2012 المعدل و المتمم للمرسوم التنفيذي رقم 07–119 المؤرخ في 23 أفريل 2007 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية للوساطة و الضبط العقاري ،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية،العدد17 الصادرة في 25 مارس 2012.

–النظام رقم 90–03 المؤرخ 08 سبتمبر 1990، الذي يحدد شروط تحويل رؤوس الأموال إلى الجزائر، لتمويل النشاطات الإقتصادية وإعادة تحويلها إلى الخارج و مداخيلها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 45 الصادرة في24 أكتوبر 1990.

–القرار المؤرخ في 17 ديسمبر 1996 المتضمن تعيين أعضاء الشباك الوحيد لوكالة ترقية الإستثمارات و دعمها و متابعتها تطبيقا للمادة 25 من المرسوم التنفيذي رقم 94–319 المؤرخ في 17 أكتوبر 1994، المتضمن صلاحيات وتنظيم وسير وكالة ترقية الإستثمارات ودعمها و متابعتها،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 8 الصادرة في 05 فيفري 1997.

6–الإتفاقيات الدولية:

–إتفاقية تشجيع وضمان الإستثمار بين دول إتحاد المغرب العربي الموقعة في الجزائر بتاريخ 23 جويلية 1990، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 6 الصادرة في 06 فيفري 1991.

–الإتفاق المبرم بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية و حكومة الجمهورية الإيطالية ،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 46 الصادرة في 06أكتوبر 1991 .

-الإتفاقية الموحدة لإستثمار رؤوس الأموال العربية في الدول العربية،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 59 الصادرة في 11أكتوبر 1995.

-إتفاقيات الإستثمار الدولية، التعريف والمدى، المؤسسة العربية لضمان الصادرات و إئتمان الصادرات ،الكويت،2003.

8- المقالات:

-أحمد عارف العساف،سياسة الخصخصة وأثرها على البطالة والأمن الوظيفي للعاملين،مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا،العدد 7،جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2009 .

-الحصيني علي عيد، العملية الجمركية وأثرها على جذب الإستثمار، مؤتمر الإستثمار و التمويل، تطوير الإدارة العربية لجذب الإستثمار، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، 2006 .

-الطاهر الزيتوني، " التطورات في أسعار النفط و إنعكاساتها على الإقتصاد العالمي"، مجلة النفط و التعاون العربي، العدد 132 ،أوابك، شتاء 2010 .

-بلعزوز بن علي، كتوش عاشور، "الغاز الطبيعي الجزائري و رهانات السوق الغازية "،مجلة شمال إفريقيا ،العدد الثاني ماي 2005 .

-بلعوج بلعيد ،معوقات الإستثمار في الجزائر،مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا ،الجزائر،العدد 04.

-بن علي بلعزوز،عبد العزيز طيبة،السياسة النقدية و إستهداف التضخم في الجزائر خلال الفترة (1999-2006) ،مجلة بحوث إقتصادية عربية،العدد 41 ،الجمعية العربية للبحوث الإقتصادية،مصر،2008.

-زايري بلقاسم،إدارة احتياطات الصرف وتمويل التنمية في الجزائر،مجلة بحوث إقتصادية عربية،العدد41،الجمعية العربية للبحوث الإقتصادية،مصر،2008.

-صالح تومي،عيسى شقبقب،النمذجة القياسية لقطاع التجارة الخارجية في الجزائر خلال الفترة (1970-2002) ،مجلة الباحث،العدد4 ،جامعة قاصدي مرباح، ورقلة،2006.

-طعابة حدة ، لحاق عيسى،معوقات الإستثمار الأجنبي في الجزائر، مجلة الدراسات القانونية والسياسية ، المجلد الخامس، العدد 01، جامعة عمار ثليجي،الأغواط ، جانفي2019 .

-علي مجيد الحمادي،واقع الإستثمار العربي وأثره على عودة الإستثمارات العربية المهاجرة ،شؤون إستراتيجية،العدد12 السنة الثالثة دمشق،2004.

-علي همال، فاطمة حفيظ، آفاق الإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر في ظل اتفاق الشركة الأورو متوسطة، مجلة الإقتصاد والمناسبات،الجزائر، العدد 04 ، مارس2005 .

-علي همال، آفاق الإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر في ظل إتفاق الشراكة الأورو – متوسطية، مخبر الدراسات الإقتصادية المغاربية، 2002 .

-كريم زرمان،التنمية المستديمة في الجزائر من خلال برنامج دعم الإنعاش الإقتصادي(2001-2009)مجلة أبحاث إقتصادية وإدارية،العدد7 ،جامعة بسكرة،2010.

-محمد طوالبية، لامية حروش ،البحث العلمي والتطوير في الجزائر: الواقع ومستلزمات التطوير،الأكاديمية للدراسات الإجتماعية والإنسانية ، قسم العلوم الإجتماعية، العدد 19، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف ،الجزائر،جانفي 2018.

-مولاي لخضر،عبد الرزاق ،شعيب بونوة، دور القطاع الخاص في التنمية الإقتصادية بالدول النامية:دراسة حالة الجزائر،مجلة الباحث،العدد7 ،جامعة قاصدي مرباح،ورقلة، 2009.

-نبيل بوفليح، دراسة تقيميه لسياسة الإنعاش الإقتصادي المطبقة في الجزائر في الفترة(2000-2010)،مجلة الأكاديمية للدراسات الإجتماعية والإنسانية، العدد 9 ،2013.

-نبيل بوفليح، فعالية صناديق الثورة السيادية كأداة لتسيير مداخيل النفط في الدول العربية، الأكاديمية للدراسات الإجتماعية و الإنسانية 4-2010.

-هوام علاوة،عربي يزيد،عوائق تمويل الإستثمار في الجزائر(دراسة قانونية) ،جامعة باتنة الجزائر،مقالة منشورة بمجلة دراسات و أبحاث.

-والي نادية ،المعوقات الاقتصادية والسياسية للإستثمارات الأجنبية في كل من الجزائر وتونس والمغرب، جامعة أكلي محند أولحاج كلية الحقوق والعلوم السياسية ،قسم الحقوق.

9-المدخلات:

-بن بوزيان محمد، شكوري سيدي محمد، التحرير المالي وأثره على النمو الإقتصادي- دراسة حالة الجزائر،ورقة بحثية مقدمة ضمن فعاليات الملتقى الوطني تحت عنوان المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية والإقتصادية، بشار، 25 أفريل 2006.

-بوريش أحمد ، تقييم فعالية السياسة المالية في ظل تداعيات الازمة البترولية وانعكاساتها على المؤشرات الإقتصادية الكلية في الجزائر،ورقة بحثية مقدمة فعاليات ضمن اليوم الدراسي تحت

عنوان فعالية السياسة المالية في ظل أزمة انخفاض أسعار البترول، جامعة تلمسان ،أفريل 2018.

-رابح خوني، رقية حساني،الخوصصة كآلية تحول الى إقتصاد السوق،ورقة بحثية مقدمة ضمن فعاليات الملتقى الدولي تحت عنوانإقتصاديات الخوصصة و الدور الجديد للدولة،جامعة فرحات عباس،سطيف، يومي 3-7أكتوبر 2004 .

-سعيد بريبش،عبد اللطيف بلغرسة،إشكالية تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر بين معوقات المعمول ومتطلبات المأمول، ورقة بحثية مقدمة ضمن فعاليات الملتقى الدولي تحت عنوان متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية،جامعة حسيبة بن بوعلي،الشلف يومي17/ 18 أفريل2006 .

-سليمان ناصر،تأهيل المؤسسة المصرفية العمومية بالجزائر،الأسلوب والمبررات،الملتقى الدولي حول:متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية،جامعة حسيبة بن بوعلي،الشلف يومي17/ 18 أفريل2006 .

-مريم محمود شطيبي،التداعيات المحتملة لأزمة قطاع الطاقة على الإقتصاد الجزائري،ندوة أزمة أسواق الطاقة و تداعيتها على الإقتصاد الجزائري قراءة في التطورات في أسواق الطاقة ،جامعة الأمير عبد القادر قسنطينة،2015.

-مفتاح صالح،الخوصصة،أسبابها ،أهدافها،طرقها مع الإشارة إلى حالة الجزائر،الملتقى الدولي حول:إقتصاديات الخوصصة والدور الجديد للدولة،جامعة فرحات عباس،سطيف يومي3-7 أكتوبر 2004.

7-المواقع الإلكترونية:

- http://www.heritage.org/.

-https://www.gecf.org/_resources/files/pages/history/gecf-history-file.pdf.
-http://oapecorg.org/ar/Home/Publications/Reports

-http://www.mf.gov.dz/rubriques/15/Activit%C3%A9s.html
-http://www.mf.gov.dz/rubriques/15/Activit%C3%A9s.html
-http://info.worldbank.org/governance/wgi/index.aspx#reports
-http://www.andi.dz/index.php/ar/declaration-d-investissement
-http://www.mdipi.gov.dz/?Bulletin-de-veille-statistique

-https://icsid.worldbank.org
-https://investmentpolicyhub.unctad.org

- http://www.andi.dz/index.php/ar/97-aspect-juridique/accords-conventions
-https://unctadstat.unctad.org/wds/TableViewer/tableView.aspx
-http://www.andi.dz/index.php/ar/declaration-d-investissement/bilan-des-declarations-d-investissement-annee-2018
-http://dhaman.net/ar/research-studies/annual-report-latest/
-https://www.fraserinstitute.org/economic-freedom

-https://www.heritage.org/index

-https://www.transparency.org
-https://www.weforum.org/reports/the-global-competitiveness-report-2017-2018.
- http://www.doingbusiness.org/en/reports/global-reports/doing-business-2019
-https://www.kof.ethz.ch/en/
-http://reports.weforum.org/global-information-technology-report-2016/networked-readiness-index

-http://www.knowledge4all.com

-https://epub.prsgroup.com
-https://www.coface.com/fr

-https://www.euromoneycountryrisk.com
-https://www.institutionalinvestor

-www.commerce.gov.dz/statistique,centre national de registre de commerce

-https://databank.albankaldawli.org/data/source/world-development-indicators

-https://ceoworld.biz/2019/08/14/best-countries-for-entrepreneurship-for2019

-https://www.wipo.int/publications

-https://www.scidev.net/mena/funding/news/Leap-financing-scientific-research-Algeria.html

-https://data.albankaldawli.org/indicator/GB.XPD.RSDV.GD.ZS

-https://gfintegrity.org/report/illicit-financial-flows-from-developing-countries-2004-2013/

ثانيا– المراجع باللغة الأجنبية:

1-Les ouvrages:

-Belkacem BOUZANA, le contentieux des hydrocarbures entre l'Algérie et les sociétés étrangères Alger : OPU-PUBISUD, 1985.
-Mustapha mekideche, l'économie algérienne à la croisée de chemins, éditions dahlab, Alger ,2008.

-Mustapha MEKIDECHE, L'Algérie entre économie de rente et économie de marché ,Alger Dahlab, 2000.

-PIERRE CORNET,du mirage ou miracle ,petrole sahrien,nouvelle edition latines,paris ,1960 .
-Rabah MAHIOUT, "Le Pétrole algérien", ENAP, Alger, 1974.

2-Les rapports:

-British petroleum,statistical review of world energy,2019,68TH edition.

-Bulletin d'information statistique de la PME n°33, Ministère de l'Industrie et des Mines, édition novembre 2018.
- Cornell University, INSEAD and the world Intellectua Property Organization, global innovation index 2019, Energizing the world with Innovation, 12th edition.

-Dev Kar and Joseph Spanjers ,Illicit Financial Flows from Developing Countries: 2004-2013, Rapport annual of Global Financial Integrity,2015.

-GECF,annual statistical bulletin 2018,2nd edition,doha,Qatar.
-Meed,The fututre of middle east Energy, How the region's oil producers are responding to structural changes in energy,Vol, Energy ,2018.

-International energy agency,outlook for natural gas,2017.

-International energy agency,outlook for producer economies,2018.

-Internnational energy agency, World Energy investment Outlook special report, 2004.
-Ministere de l'energie,billan des realisation du secteur de l'energie 2017, edition 2018.

-Ministère de l'énergie et des mines, Bilan énergétique national de l'année 2010 ,alger, edition2011.
-ministere de l'energiee ,bilan des realisatios du secteur ,divers annee(2016-2000).

-Sonatrach news, n14,avril 2019.
-The Global Entrepreneurship Index 2018, The Global Entrepreneurship and Development Institute, Washington, D.C, USA.

-World Economic Forum(WEF), the global information technology report 2016.

الملاحق

الملحق رقم (2-1) :شبكة خطوط أنابيب النفط الخام الأساسية2016

إسم خط الأنابيب	الملكية	طول الخط/ميل	طاقة الخط
حوض الحمراء /أرزيو(2)	سوناطراك	498.5	28.34
حوض الحمراء/بجاية	سوناطراك	415	24
حوض الحمراء/سكيكدة	سوناطراك	400	34
عين أميناس/ الصخيرة (تونس)	سوناطراك	165	24

Source : annual satatistical bulletin,opec,2017,p87.

تابع للملحق رقم(2-1) :شبكة خطوط أنابيب نقل المشتقات النفطية الأساسية2016

إسم خط الأنابيب	الملكية	طول الخط/ميل	طاقة الخط
أرزيو/وهران	نفطال	19	8
أرزيو /سيدي بلعباس2	نفطال	45/45 غاز البترول المميع	10/12
الخروب/العلمة	نفطال	65	16
سيدي عبدلي /الرميش	نفطال	14	8
سيدي أرسين/البليدة	نفطال	24/30 غاز البترول المميع	2*10
سيدي بلعاس/عبدلي	نفطال	32	10
سيدي بلعباس/تلمسان	نفطال	44/44 غاز البترول المميع	8
سكيكدة/برحال2 قيد التنفيذ	نفطال	53/53 غاز البترول المميع	8/12
سكيكدة/الخروب3	نفطال	65قيد التنفيذ / 57/56 غاز البترول المميع	10/12/16

Source : annual satatistical bulletin,opec,2017,p92.

تابع للملحق رقم (2-1):شبكة خطوط أنابيب نقل الغاز الطبيعي الأساسية2016

إسم خط الأنابيب	الملكية	طول الخط/ميل	طاقة الخط
الرار/حاسي الرمل 3	سوناطراك	2*597/330	2*42/48
حاسي الرمل/سكيكدة-القالة	سوناطراك	433	48
حاسي الرمل /سكيكدة2	سوناطراك	2*357	2*42
حاسي رمل /واد الصفصاف	سوناطراك	-	48
حاسي الرمل/العريشة	سوناطراك	324	48
حاسي الرمل/أرزيو-بني صاف2	سوناطراك	321/272	48/42
حاسي الرمل /أرزيو4	سوناطراك	315/316/2*318	22/24/42/2*40

Source : annual satatistical bulletin,opec,2017,p133.

تابع للملحق رقم (2-1): حجم ناقلات غاز البترول المسال و الغاز الطبيعي المسال

الوحدة: ألف متر مكعب

السنة	الغاز الطبيعي المسال LNG		غاز البترول المسال LPG	
	عدد الناقلات	السعة	عددالناقلات	السعة
2012-2010	9	1057	8	324
2015-2013	9	1073	8	324
2016	9	1104	9	386

المصدر:منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول"أوابك"،التقرير الإحصائي السنوي،الكويت، 2017،ص126.

تابع للملحق رقم(2-1) :سعة ناقلات المحروقات الجزائرية **الوحدة : مليون طن**

الناقلات	بداية الخدمة	السعة
بشير شيهاني	1979	58.95
العربي بن مهدي	1977	57.33
عبان رمضان	1981	57.33
ديدوش مراد	1980	57.33
أرزيو	2004	62.73
لالة فاطمة نسومر	2004	65.91
شيخ المقراني	2007	34.32
شيخ بوعمامة	2008	34.09

Source: https://sonatrach.com

الملحق رقم(2-2) :تطور الإستهلاك الكلي من المنتجات البترولية في الجزائر

الوحدة :مليون طن

السنة	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009
الكمية	8.1	8.5	9.2	9.5	10.4	11	11.4	12.3	13.4	14.3
السنة	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017		
الكمية	14.2	15	13.4	17.5	17.9	18.5	18	17.7		

source:Ministere de l'energie ,bilan des realisatios du secteur ,divers annee(2000-2017).

تابع الملحق رقم(2-2): تطور الإستهلاك النفط و المشتقات النفطية والغاز الطبيعي في الجزائر

الوحدة: ألف برميل /اليوم

السنة	2012	2013	2014	2015	2016	2017
إستهلاك النفط و المشتقات النفطية	420.3	416.2	416.4	431.5	417.9	412.2
السنة	2012	2013	2014	2015	2016	2017
إستهلاك الغاز الطبيعي	575.6	595.2	659.5	707.8	706.3	734
السنة	2012	2013	2014	2015	2016	2017
إستهلاك غاز البترول المسال	63.2	65.0	60.4	60.1	60.4	63.6
السنة	2012	2013	2014	2015	2016	2017
إستهلاك الغازولين	76.4	81.0	96.0	103.0	99.1	96.5
السنة	2012	2013	2014	2015	2016	2017
إستهلاك الكيروسين	0.01	0.0	0.0	0.4	0.4	0.4
السنة	2012	2013	2014	2015	2016	2017
زيت الغاز و الديزال	187.2	212.0	197.7	210.3	203.9	199.7
السنة	2012	2013	2014	2015	2016	2017
وقود الطائرات	11.1	11.3	11.8	9.7	9.8	10.0

المصدر: منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول،التقرير الإحصائي السنوي،أعداد مختلفة 2000-2017.

الملحق رقم (3-1):تطور أسعار النفط للفترة 2000-2018

السنة	خليط صحراء الجزائر SAHARAN BLEND	زرزاتيني ZARZAITINE-	برانت BRENT-	غرب تكساس-TWI	سلة الأوابك OPEC- REFERENCE BASKET
2000	28.77	28.82	28.44	30.37	27.60
2001	24.74	24.86	24.46	26.00	23.12
2002	24.91	25.06	25.03	26.13	24.36
2003	28.73	28.99	28.81	31.09	28.10
2004	38.35	38.53	38.23	41.44	36.05
2005	54.64	54.87	54.44	56.51	50.64
2006	66.05	66.31	65.16	66.04	61.08
2007	74.66	74.16	72.55	72.29	69.08
2008	98.96	99.33	97.37	100.00	94.45
2009	62.35	62.93	61.68	61.88	61.06
2010	80.35	80.34	79.60	79.42	77.45
2011	112.92	112.26	111.36	94.99	107.46
2012	111.49	111.18	111.62	94.10	109.45
2013	109.38	108.85	108.62	97.96	105.87
2014	99.68	99.19	99.08	93.26	96.29
2015	52.79	53.00	52.41	48.73	49.49
2016	44.28	44.02	43.76	43.27	40.76
2017	54.2	54.20	54.2	50.9	52.4
2018	71.2	-	70.9	64.9	69.8

المصدر: منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول ،التقرير الإحصائي السنوي،أعداد مختلفة2000-2018.

الملحق رقم(3-2): تطور الجبائية البترولية في الجزائر2000-2018 الوحدة: مليار دج

السنة	الجباية البترولية	الجباية البترولية الموجهة للميزانية	الجباية البترولية الموجة للصندوق ضبط الإيرادات(فائض الجباية)
2000	1173.2	720.0	453.2
2001	964.4	840.6	123.8
2002	942.9	916.4	26.5
2003	1284.9	836.0	448,9
2004	1485.7	862.2	623,5
2005	2267.8	899.0	1368,8
2006	2714.0	916.0	1798,0
2007	2711.8	973.0	1738,8
2008	4003.6	1715.4	2288,1
2009	2327.7	1927.0	400,6
2010	2820.0	1501.7	1318,3
2011	3829.7	1529.4	2300,3
2012	4054.3	1519.0	2535,3
2013	3678.1	1615.9	2062,2
2014	3388.4	1577.7	1810.6
2015	2273.5	1722.9	550.6
2016	1781.1	1682.6	98.5
2017	2331.1	2200.1	131.0
2018	2796.0	2349.7	446.3
2019	3201.4	2714.4	487.0
*2020	3323.0	2816.7	506.3
*2021	3401.2	2883.7	517.6

*توقعات

المصدر:وزارة المالية ،مختلف تقارير قانون المالية (2000-2019).

الملحق رقم (3-3):توزيع المشاريع الإستثمارية حسب ولايات الوطن السداسي الأول من سنة 2018

الولاية	عدد المشاريع	الولاية	عدد المشاريع	الولاية	عدد المشاريع
الجزائر	69721	قسنطينة	19910	باتنة	16081
تيبازة	28565	ميلة	11357	أم البواقي	6983
بومرداس	23970	جيجل	11357	خنشلة	6795
البليدة	22029	عنابة	15043	تبسة	8271
تيزي وزو	38309	سكيكدة	13029	سوق أهراس	5991
البويرة	14907	الطارف	5126	إجمالي الهضاب	136899
المدية	10487	قالمة	8339	إليزي	1886
عين الدفلى	10187	إجمالي الشمال	438260	تمنراست	2833
بجاية	31391	مسيلة	14119	تندوف	2026
شلف	13823	الجلفة	9445	أدرار	4075
وهران	29737	الأغواط	6201	بسكرة	7579
تلمسان	15475	تيارت	8406	ورقلة	9594
سيدي بلعباس	9567	سعيدة	3705	الوادي	8177
عين تموشنت	6681	تسمسيلت	3156	بشار	7021
مستغانم	10105	النعامة	2155	غرداية	9869
معسكر	9996	برج بوعريريج	13728	إجمالي الجنوب	53060
غليزان	8387	سطيف	28586	المجموع الكلي	628219

Source: **Ministère de l'Industrie et des Mines, Bulletin d'information statistique de la PME n°33, édition novembre 2018, p 18.**

الملحق رقم (3-4):تطور قيمة الصادرات خارج المحروقات في الجزائر خلال الفترة 2000-2017

الوحدة مليون دولار

السنة	2000	2001	2002	2003	2004	2005
قيمة الصادرات خارج المحروقات	590	560	605	475	667	746
(%)الصادرات خارج المحروقات إلى إجمالي الصادرات	2.7	2.9	3.2	35.58	2.1	1.6
السنة	2006	2007	2008	2009	2010	2011
قيمة الصادرات خارج المحروقات	1132	980	1386	766	967	1227
(%)الصادرات خارج المحروقات إلى إجمالي الصادرات	2.1	1.8	1.8	1.7	1.7	1.7
السنة	2012	2013	2014	2015	2016	2017
قيمة الصادرات خارج المحروقات	1153	1050	1634	1485	1391	1367
(%)الصادرات خارج المحروقات إلى إجمالي الصادرات	1.6	1.6	2.7	4.3	4.7	4.0

المصدر: وزارة الطاقة، تقرير الإنجاز السنوي (billan de realisation)، مختلف الأعداد(2000-2017).

الملحق رقم (3-5):تطور نسبة تكوين رأس المال الثابت إلى إجمالي الناتج المحلي في الجزائر خلال الفترة 2000-2016

الوحدة:مليار دج

السنة	2000	2001	2002	2003	2004	2005
إجمالي تكوين رأس المال الثابت	852.9	962.1	1111.3	1265.2	1476.9	1691.6
(%) تكوين رأس المال الثابت إلى إجمالي الناتج المحلي	20.8	22.7	24.5	24	24	22.4
السنة	2006	2007	2008	2009	2010	2011
إجمالي تكوين رأس المال الثابت	1967.3	2462.1	3228.3	3811.4	4350.9	4620.3
(%) تكوين رأس المال الثابت إلى إجمالي الناتج المحلي	23.1	38.0	29.1	26.3	23.1	31.7
السنة	2012	2013	2014	2015	2016	
إجمالي تكوين رأس المال الثابت	4992.4	5690.9	6446.7	7041.7	7467.3	
(%) تكوين رأس المال الثابت إلى إجمالي الناتج المحلي	30.8	34.2	37.4	42.2	42.9	

المصدر: وزارة الطاقة، تقرير الإنجاز السنوي (billan de realisation)، مختلف الأعداد(2000-2017).

الملحق رقم (4-1): الإتفاقيات الدولية المبرمة بين الجزائر والدول الأخرى حول تشجيع وترقية وحماية الإستثمارات (1996-2002)

الدولة المبرمة الإتفاقية مع الجزائر	تاريخ ومكان التوقيع على الإتفاقية	مرسوم وتاريخ التصديق على الإتفاقية	موضوع الإتفاقية
كندا	28 فيفري 1999 موقعة بالجزائر	مرسوم رئاسي رقم 2000-364 المؤرخ في 16 نوفمبر2000، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد68-2000	تجنب الإزدواج الضريبي و منع التهرب الضريبي في ميدان الضريبة على الدخل و الثروة
جمهورية جنوب إفريقيا	28 أفريل 1998 موقعة بالجزائر	مرسوم رئاسي رقم 2000-95 المؤرخ في 04 ماي 2000، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد26-2000	تجنب الإزدواج الضريبي و منع التهرب الضريبي في ميدان الضريبة على الدخل و الثروة
مصر	17 فيفري2001 موقعة بالجزائر	مرسوم رئاسي رقم 03-142 المؤرخ في 25 مارس 2003، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد23-2003	تجنب الإزدواج الضريبي و منع التهرب الضريبي في ميدان الضريبة على الدخل و الثروة
موريتانيا	11 ديسمبر 2011 موقعة بالجزائر	مرسوم رئاسي رقم 15-336 المؤرخ في 27 ديسمبر 2015، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد70-2015	تجنب الإزدواج الضريبي و منع التهرب الضريبي في ميدان الضريبة على الدخل و الثروة
الصين	06 نوفمبر 2006 موقعة ببكين	مرسوم رئاسي رقم 07-174 المؤرخ في 06 جوان2007، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد40-2007	تجنب الازدواج الضريبي و منع التهرب من الضرائب المفروضة على الدخل و على الثروة
كوريا	24 نوفمبر 2001 موقعة بسيول	مرسوم رئاسي رقم 06-228 المؤرخ في 24جوان2006، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد44-2006	تجنب الإزدواج الضريبي و تفادي التهرب الجبائي في ميدان الضريبة على الدخل و الثروة
أندونيسيا	28 أفريل 1995 موقعة بجكارتا	مرسوم رئاسي رقم 97-342 المؤرخ في 13 سبتمبر1997، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد61-1997	تجنب الإزدواج الضريبي و وضع قواعد المساعدة المتبادلة في ميدان الضريبة على الدخل و الثروة

تركيا	02 أوت 1994 موقعة بأنقرة	مرسوم رئاسي رقم 94-305 المؤرخ في 02 أكتوبر1994،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد65-1994	تجنب الإزدواج الضريبي في ميدان الضريبة على الدخل و الثروة
المملكة المتحدة البريطانية و إيرلندا الشمالية	18 فيفري 2015 موقعة بالجزائر	مرسوم رئاسي رقم 16-156 المؤرخ في 26 ماي 2016،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد33-2016	تجنب الازدواج الضريبي و منع التهرب الضريبي فيما يتعلق بالضرائب على الدخل ورأس المال
ألمانيا	12 نوفمبر2007 موقعة بالجزائر	مرسوم رئاسي رقم 08-174 المؤرخ في 14 جوان 2008،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد33-2008	تفادي الازدواج الضريبي و تجنب التهرب و الغش الضريبين فيما يتعلق بالضرائب على الدخل و على الثروة
النمسا	17 جوان 2003 موقعة بفيينا	مرسوم رئاسي رقم 05-194 المؤرخ في 28 ماي 2005،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد38-2005	تجنب الإزدواج الضريبي و منع التهرب الجبائي في ميدان الضريبة على الدخل و على الثروة
بلجيكا	15 ديسمبر 1991 موقعة بالجزائر	مرسوم رئاسي رقم 02-432 المؤرخ في 09 ديسمبر 2002،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد82-2002	تفادي الإزدواج الضريبي و إرساء قواعد المساعدة المتبادلة في ميدان الضرائب على الدخل و الثروة
بلغاريا	25 أكتوبر 1998 موقعة بالجزائر	مرسوم رئاسي رقم 04-435 المؤرخ في 29 ديسمبر 2004،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد01-2005	تجنب الإزدواج الضريبي و منع التهرب الجبائي في ميدان الضريبة على الدخل و الثروة
إسبانيا	07 أكتوبر 2002 موقعة بمدريد	مرسوم رئاسي رقم 05-234 المؤرخ في 23 جوان 2005،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد45-2005	تجنب الإزدواج الضريبي و منع التهرب الجبائي في ميدان الضريبة على الدخل و على الثروة

فرنسا	17 أكتوبر 1999 موقعة بالجزائر	مرسوم رئاسي رقم 02-121 المؤرخ في 07 أفريل 2002،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد24-2002	تجنب الإزدواج الضريبي و تفادي التهرب و الغش الجبائي و وضع قواعد المساعدة المتبادلة في ميدان الضريبة على الدخل و الثروة و التركات
إيطاليا	03 فيفري 1991 موقعة بالجزائر	مرسوم رئاسي رقم 91-231 المؤرخ في20 جوان 1991،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد35-1991	تجنب الإزدواج الضريبي على الدخل و الثروة و تفادي التهريب و الغش الجبائي
البرتغال	02 ديسمبر 2003 موقعة بالجزائر	مرسوم رئاسي رقم 05-105 المؤرخ في 31 مارس 2005،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد24-2005	تجنب الإزدواج الضريبي و منع التهرب الجبائي في ميدان الضريبة على الدخل و الثروة
رومانيا	28 جوان 1994 موقعة بالجزائر	مرسوم رئاسي رقم 95-186 المؤرخ في 15 جويلية 1995،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد37-1995	تجنب الإزدواج الضريبي في ميدان الضريبة على الدخل و الثروة
روسيا	10 مارس2006 موقعة بالجزائر	مرسوم رئاسي رقم 06-127 المؤرخ في 03 أفريل 2006،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد21-2006	تجنب الإزدواج الضريبي في ميدان الضريبة على الدخل و الثروة
أكرانيا	14 ديسمبر2002 موقعة بالجزائر	مرسوم رئاسي رقم 04-131 المؤرخ في 19 أفريل 2004،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد27-2004	تجنب الإزدواج الضريبي و تفادي التهرب الجبائي في ميدان الضريبة على الدخل و على الثروة

المصدر:الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار على الموقع:

http://www.andi.dz/index.php/ar/97-aspect-juridique/accords-conventions

تابع للملحق رقم (4-1): الإتفاقيات الدولية المبرمة بين الجزائر والدول الأخرى حول تشجيع وترقية وحماية الإستثمارات (1991-2012)

Parties	Type of agreement	Date of signature	Date of entry into force
Algeria - Serbia BIT (2012)	Bilateral Investment Treaties	25/11/2013	13/02/2012

Algeria - Tajikistan BIT (2008)	**Bilateral Investment Treaties**	**-**	**11/03/2008**
Algeria - Mauritania BIT (2008)	**Bilateral Investment Treaties**	**-**	**06/01/2008**
Algeria - Netherlands BIT (2007)	**Bilateral Investment Treaties**	**01/08/2008**	**20/03/2007**
Algeria - Russian Federation BIT (2006)	**Bilateral Investment Treaties**	**-**	**10/03/2006**
Algeria - Tunisia BIT (2006)	**Bilateral Investment Treaties**	**-**	**17/02/2006**
Algeria - Finland BIT (2005)	**Bilateral Investment Treaties**	**25/02/2007**	**13/01/2005**
Algeria - Switzerland BIT (2004)	**Bilateral Investment Treaties**	**15/08/2005**	**30/11/2004**
Algeria - Portugal BIT (2004)	**Bilateral Investment Treaties**	**08/09/2005**	**15/09/2004**
Algeria - Iran, Islamic Republic of BIT (2003)	**Bilateral Investment Treaties**	**05/12/2005**	**19/10/2003**
Algeria - Austria BIT (2003)	**Bilateral Investment Treaties**	**01/01/2006**	**17/06/2003**
Algeria - Sweden BIT (2003)	**Bilateral Investment Treaties**	**01/04/2005**	**15/02/2003**
Algeria - Ethiopia BIT (2002)	**Bilateral Investment Treaties**	**01/11/2005**	**04/06/2002**
Algeria - Nigeria BIT (2002)	**Bilateral Investment Treaties**	**-**	**14/01/2002**
Algeria - Sudan BIT (2001)	**Bilateral Investment Treaties**	**-**	**24/10/2001**
Algeria - Kuwait BIT (2001)	**Bilateral Investment Treaties**	**22/03/2004**	**30/09/2001**
Algeria - Libya BIT (2001)	**Bilateral Investment Treaties**	**-**	**06/08/2001**

Algeria - United Arab Emirates BIT (2001)	**Bilateral Investment Treaties**	**03/06/2002**	**24/04/2001**
Algeria - Argentina BIT (2000)	**Bilateral Investment Treaties**	**28/01/2002**	**04/10/2000**
Algeria - South Africa BIT (2000)	**Bilateral Investment Treaties**	**-**	**24/09/2000**
Algeria - Czech Republic BIT (2000)	**Bilateral Investment Treaties**	**-**	**22/09/2000**
Algeria - Bahrain BIT (2000)	**Bilateral Investment Treaties**	**16/05/2008**	**11/06/2000**
Algeria - Oman BIT (2000)	**Bilateral Investment Treaties**	**22/06/2002**	**09/04/2000**
Algeria - Indonesia BIT (2000)	**Bilateral Investment Treaties**	**-**	**21/03/2000**
Algeria - Greece BIT (2000)	**Bilateral Investment Treaties**	**21/09/2007**	**20/02/2000**
Algeria - Malaysia BIT (2000)	**Bilateral Investment Treaties**	**09/02/2002**	**27/01/2000**
Algeria - Yemen BIT (1999)	**Bilateral Investment Treaties**	**-**	**25/11/1999**
Algeria - Korea, Republic of BIT (1999)	**Bilateral Investment Treaties**	**30/09/2001**	**12/10/1999**
Algeria - Denmark BIT (1999)	**Bilateral Investment Treaties**	**15/07/2005**	**25/01/1999**
Algeria - Mozambique BIT (1998)	**Bilateral Investment Treaties**	**25/07/2000**	**12/12/1998**
Algeria - Bulgaria BIT (1998)	**Bilateral Investment Treaties**	**06/06/2002**	**25/10/1998**
Algeria - Turkey BIT (1998)	**Bilateral Investment Treaties**	**-**	**03/06/1998**
Algeria - Niger BIT (1998)	**Bilateral Investment Treaties**	**-**	**16/03/1998**

Algeria - Syrian Arab Republic BIT (1997)	**Bilateral Investment Treaties**	**-**	**14/09/1997**
Algeria - Egypt BIT (1997)	**Bilateral Investment Treaties**	**03/05/2000**	**29/03/1997**
Algeria - Qatar BIT (1996)	**Bilateral Investment Treaties**	**-**	**24/10/1996**
Algeria - Viet Nam BIT (1996)	**Bilateral Investment Treaties**	**-**	**21/10/1996**
Algeria - China BIT (1996)	**Bilateral Investment Treaties**	**28/01/2003**	**17/10/1996**
Algeria - Jordan BIT (1996)	**Bilateral Investment Treaties**	**05/06/1997**	**01/08/1996**
Algeria - Mali BIT (1996)	**Bilateral Investment Treaties**	**16/02/1999**	**11/07/1996**
Algeria - Germany BIT (1996)	**Bilateral Investment Treaties**	**30/05/2002**	**11/03/1996**
Algeria - Spain BIT (1994)	**Bilateral Investment Treaties**	**17/01/1996**	**23/12/1994**
Algeria - Portugal BIT (1994)	**Bilateral Investment Treaties**	**-**	**15/09/1994**
Algeria - Romania BIT (1994)	**Bilateral Investment Treaties**	**30/12/1995**	**28/06/1994**
Algeria - France BIT (1993)	**Bilateral Investment Treaties**	**27/06/2000**	**13/02/1993**
Algeria - Italy BIT (1991)	**Bilateral Investment Treaties**	**26/11/1993**	**18/05/1991**
Algeria - BLEU (Belgium-Luxembourg Economic Union) BIT (1991)	**Bilateral Investment Treaties**	**17/10/2002**	**24/04/1991**

Source :https://investmentpolicy.unctad.org/international-investment-agreements/countries/3/algeria

Parties	Type of agreement	Date of signature	Date of entry into force
Algeria; EU (European Union);	Treaties with Investment Provisions	01/09/2005	22/04/2002
Algeria; United States of America;	Treaties with Investment Provisions	-	13/07/2001
AU (African Union);	Treaties with Investment Provisions	12/05/1994	03/06/1991
UMA (Arab Maghreb Union);	Treaties with Investment Provisions	-	23/07/1990
OIC (Organisation of Islamic Cooperation);	Treaties with Investment Provisions	01/02/1988	05/06/1981
League of Arab States;	Treaties with Investment Provisions	07/09/1981	26/11/1980
League of Arab States;	Treaties with Investment Provisions	29/08/1970	29/08/1970

Source :https://investmentpolicy.unctad.org/international-investment-agreements/countries/3/algeria

الملحق رقم (4-2):ترتيب الجزائر ضمن مؤشر الحرية الإقتصادية للفترة 2000-2017

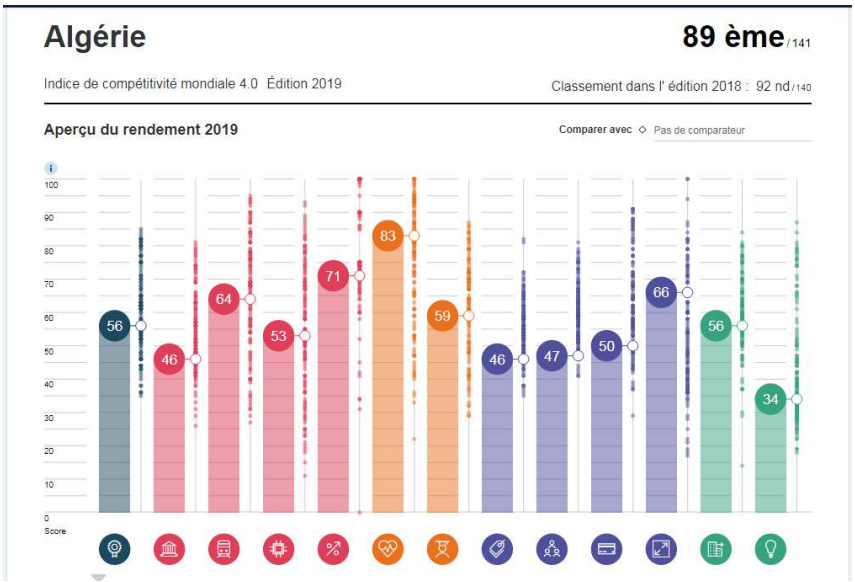
السنة	الترتيب عالميا	قيمة المؤشر	التصنيف
2000	118	4.64	أقل حرية
2001	118	4.72	أقل حرية
2002	119	4.71	أقل حرية
2003	123	4.74	أقل حرية
2004	124	4.95	أقل حرية
2005	129	5.51	أقل حرية
2006	127	5.60	أقل حرية
2007	131	5.42	أقل حرية
2008	130	5.24	أقل حرية
2009	135	5.24	أقل حرية
2010	148	5.13	أقل حرية
2011	148	5.09	أقل حرية
2012	148	5.00	أقل حرية
2013	149	5.17	أقل حرية
2014	152	5.14	أقل حرية
2015	158	4.80	أقل حرية
2016	157	5.03	أقل حرية
2017	159	4.77	أقل حرية

المصدر: https://www.fraserinstitute.org/economic-freedom/map?geozone=world&page=map&year=2000&countries=DZA#ranking

الملحق رقم (4-3): تصنيف الجزائر ضمن مؤشر التنافسية العالمية لسنة 2019

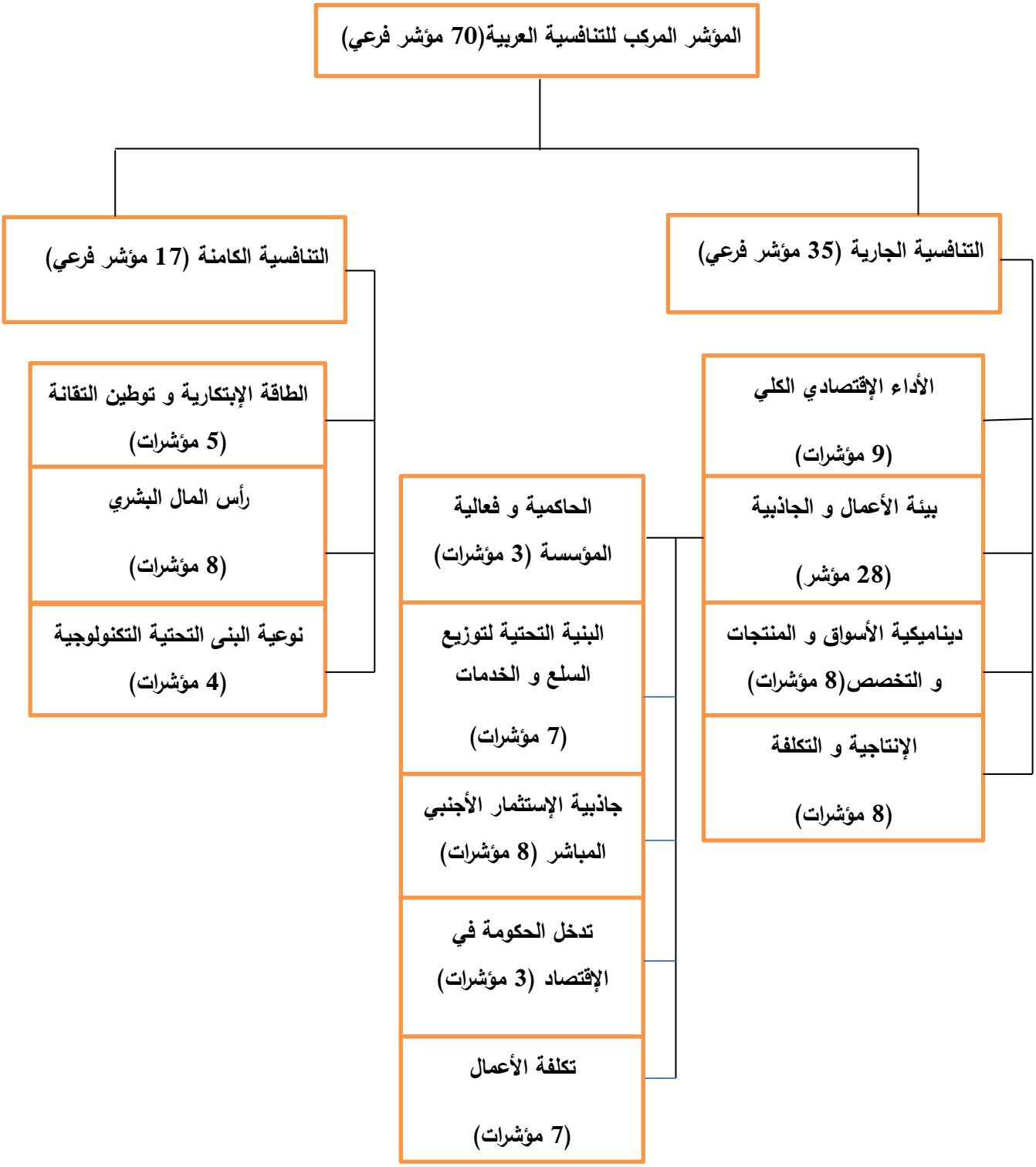
المؤشرات الفرعية	الترتيب141/89	الرصيد
البيئات التمكينية		
1-المؤسسات	111	46
2-البنية التحتية	82	64
3- تبني تكنولوجيا المعلومات والإتصالات	76	53
4-إستقرار الإقتصاد الكلي	102	71
رأسمال البشري		
5- الصحة	56	83
6-المهارات و القدرات	85	59
الأسواق		
7-سوق الإنتاج	125	46
8-سوق العمل	131	47
9-النظام المالي	111	50
10-حجم السوق	38	66
نظام الإبتكار البيئي		
11-ديناميكية العمل	93	56
12- القدرة على الإبتكار	86	34

Source :the global competitiveness report 2019,world economic forum, p50.



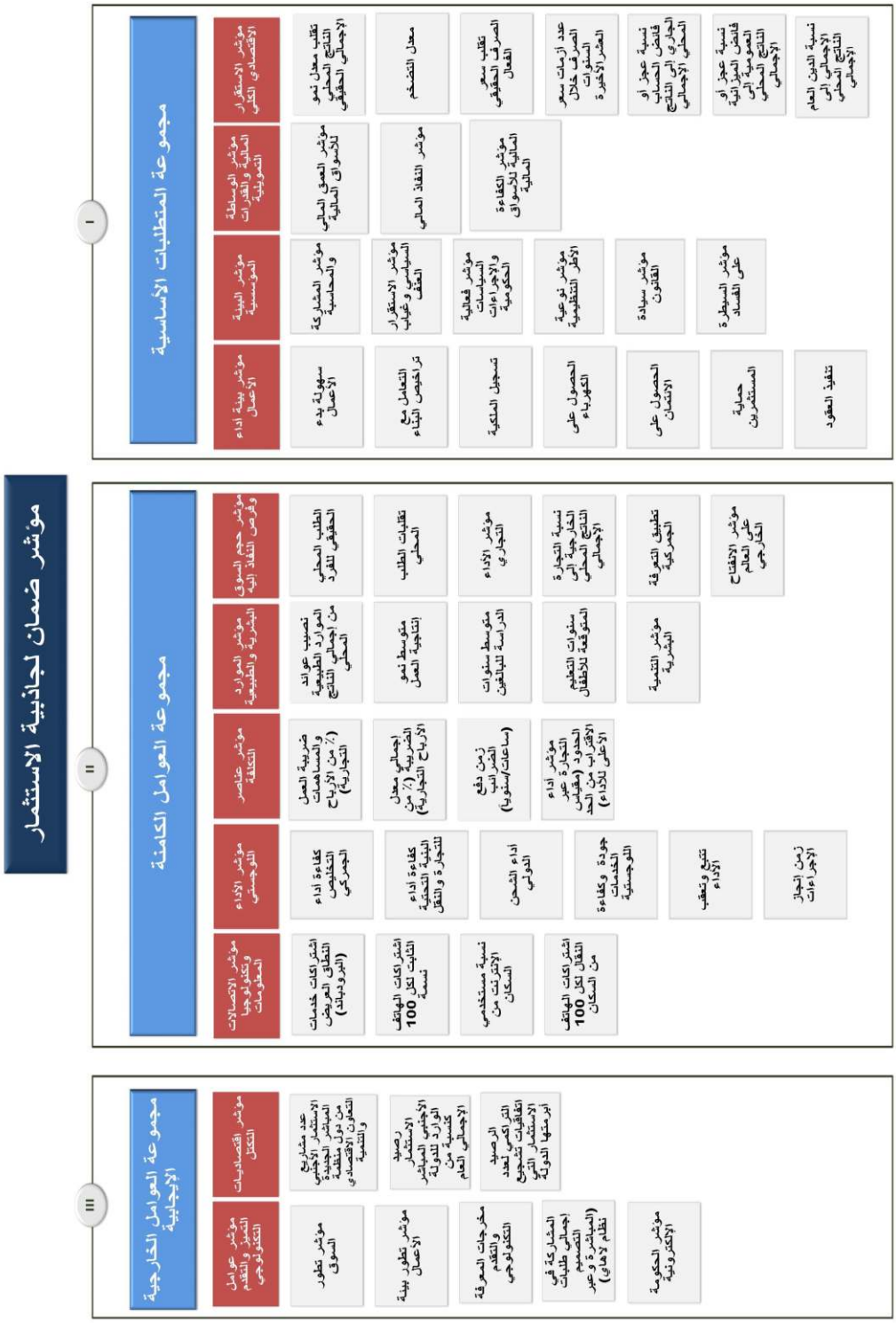
Source :the global competitiveness report 2019,world economic forum, p50.

الملحق رقم(4-4): مكونات المؤشر المركب للتنافسية العربية



المصدر: المعهد العربي للتخطيط، تقرير التنافسية العربية،الإصدار الرابع ،الكويت،2012،ص25

الملحق رقم(4-5):المكونات الفرعية لمؤشر ضمان جاذبية الإستثمار



المصدر: المؤسسة العربية لضمان الإستثمار إئتمان الصادرات، تقرير مناخ الإستثمار في الدول العربية 2019،الكويت،ص25.

الملخص باللغة الإنجليزية

abstract:

The oil crisis, which began in the second half of 2014, had negative repercussions on many macroeconomic indicators in Algeria, which are considered one of the determinants of the investment climate for countries, and the image that reflects the ability of countries to attract foreign and foreign investments, and in order to attract them, many seek From countries to providing a suitable investment climate for him in light of the challenges of adapting it to global developments ,Since its independence,Algeria has relied heavily on revenues from the hydrocarbon sector to drive development, by directing accumulated financial surpluses towards investment. Which occupies the largest aspect, considering that what the volume of investments achieves contributes to increasing growth rates, whether they are local or foreign investments. In addition, the figures indicate that the growth rates in Algeria are increasing due to the increase in oil prices in Algeria, and to determine the relationship between developments in oil prices and the volume of investments.

Algeria has expressed its strong desire to attract domestic and foreign direct investment. Through its efforts to provide the appropriate climate for it through economic reforms and work to provide political and security stability and the enactment of laws and legislation. The catalyst for investment. Despite the generosity of the Algerian investment law, with incentives and tax exemptions, it is not suitable for foreign investors in light of the weakness of the other components of the investment climate, especially bribery, bureaucracy and administrative corruption, as the investment climate cannot be attractive. For foreign direct and even domestic investments unless they have all of their basic components. In a sound position, as it carries components with complementarity among them, it cannot be limited only to the suitability of the legal framework for investment, but to the state's legislation as a whole. Investment.

What is missing from the investment policies in Algeria is the inability to direct them to serve the national economy, as most of the foreign direct investment coming to it is concentrated in the hydrocarbon sector.

Key words: investment climate, Algeria, oil prices,foreign direct investment, business Environment .